مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

المصنف لعبدالرزاق (ج2)

المؤلف

عبدالرزاق بن همام الصنعاني (عبدالرزاق)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة دار الإفتاء السعودية.

الجزء الثاني

الحمد لله عبد عبيد الله مالك علمه الذي
المشرق الكنز هو وما قبله وما بعده

المكتبة الأهلية بالرياض
رقم التسجيل العام ٩٥ / ٨٦
التاريخ ٨ / ٤ / ١٣٧٤ هـ

٥٩٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

باب متى يفطر من يخرج مسافرا

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي قال إذا خرج الرجل مسافرا فرأى سفرا
رسازوقد أصبح صائما أفطر إذا جاوز بيوته وعن عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن الحسن يقول
لا يفطر الصائم اليوم إلا أن يشتد عليه العطش فإن خاف على نفسه أفطر وعن عبد الرزاق عن إسرائيل
عن جابر عن حماد عن إبراهيم قال لا يفطر ذلك اليوم وعن عبد الرزاق عن إسرائيل عن جابر عن حماد عن
إبراهيم أن أبا إسحاق أو عمرو بن شرحبيل خرج مسافرا فلما جاوز الفرات أمر غلامه فنصب
فسطاطا

باب هل يصلي المكتوبة على الراحلة وإلى غيرها

وفي الصلاة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا يصلي الرجل المكتوبة على الدابة مقبلا كان
البيت أو لا مدبرا عنه إلا أن يكون نازلا أو خائفا فليصل على دابته مقبلا إلى البيت غير مدبر
وعن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوم مسافرون أما بهم مطر يصلون على دوابهم
قالوا نعم إن كانوا يعلمون أن الدواب إذا لم تعد وأما قال نعم وعن عبد الرزاق عن معمر عن
أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل عن راحلته واستقبل القبلة وعن عبد الرزاق عن هشام بن حسان
عن أنس بن سيرين قال كنت مع أنس بن مالك في يوم مطير حتى إذا كنا بالطف والأرض صفاصف صلى بنا
على حمار صلاة العصر يومئ برأسه إيماء وجعل السجود أخفض من الركوع وعن عبد الرزاق عن
معمر عن عاصم الأحول قال سمعت أنس بن مالك يقول إنه كان يسير في ماء وطين فحضرت الصلاة
المكتوبة فلم نستطع أن نخرج من ذلك الماء قال فحسبنا أن نقوم الصلاة فأشرنا إلى الله واستقبلنا
القبلة وأومأنا إيماء وعن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرني من رأى
الشعبي يومئ في الصلاة في ماء وطين وعن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا
يصلون على ظهور دوابهم حيث توجهوا غير الفريضة والوتر وعن عبد الرزاق عن منصور عن
ابن جريج عن عطاء قال إن كان إنسان في ماء لا يستطيع أن يخرج منه فليصل وإن يومئ برأسه
إيماء ولا يسجد

باب صلاة التطوع على الدابة

عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته متطوعا حيث توجهت به فإذا أراد أن
يصلي المكتوبة نزل عن راحلته واستقبل القبلة أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
الزهري قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه

صلى الله عليه وسلم قلت من قال عائشة فأتيتها فسألتها عن ذلك ثم رجعت إلى الحجرة
برذعة عليها قال سعيد بن هشام فأتيت عائشة فأخبرتها بما قال فقالت ما أنا بقادرة أن أنقض
إلى نفسها أن تقول من السبعين شيئا فأشاء الأحياء فأقرأ عليه مخافة أن تنفلت
عليها فدخل يعرفه فقال أحكيم فقال نعم فقالت من هذا معك قال سعيد بن هشام قالت
من هشام قال ابن عامر قالت نعم المرء كان عامرا أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم أحد قال فقلت يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت أما تقرأ هذه
السورة يا أيها المزمل قال قلت بلى قالت فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة فقام
نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم وأمسك الله خاتمتها اثنا عشر شهرا
ثم أنزل الله التخفيف في آخر السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد أن كان فريضة فقلت
أنبئيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي من الليل فيمكث الليل
كله يقرأ حتى إذا أراد أن يوتر قرأ فأوتر ثم يصلي ركعتين يطيل فيهما القراءة ثم يصلي
ركعتين دون ذلك ثم يصلي ركعتين دون ذلك حتى يصلي ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي ركعتين
خفيفتين وهو جالس إذا أراد أن يركع قام فركع ثم يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة
من صلاة الصبح ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة وعن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول إنه كان يسير في ماء وطين فحضرت الصلاة
المكتوبة فلم نستطع أن نخرج من ذلك الماء قال فحسبنا أن نقوم الصلاة فأشرنا إلى الله واستقبلنا
القبلة وأومأنا إيماء وعن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرني من رأى
الشعبي يومئ في الصلاة في ماء وطين وعن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا
يصلون على ظهور دوابهم حيث توجهوا غير الفريضة والوتر وعن عبد الرزاق عن منصور عن
ابن جريج عن عطاء قال إن كان إنسان في ماء لا يستطيع أن يخرج منه فليصل وإن يومئ برأسه
إيماء ولا يسجد

باب صلاة التطوع على الدابة

عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته متطوعا حيث توجهت به فإذا أراد أن
يصلي المكتوبة نزل عن راحلته واستقبل القبلة أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
الزهري قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه

باب الصلاة من الوتر وقيام الليل

عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يصلون بعد الوتر ركعتين أو ثلاثا عبد الرزاق عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عبيد الله عن القاسم او محمد بن عمر او عن سلمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي من الليل فاذا اراد ان يوتر فاذنيه حدثني والا اضطجع
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين ان ابا موسى الاشعري وزرارة بن اوفى
قالا كانوا يضطجعون عند ركعتي الفجر وما يرون بذلك بأسا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر قال لا يفعله وسئل عن التسليم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين
ثم اضطجع على شقه الايمن حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة لم يضطجع
عبد الرزاق عن معمر وابن جريج قالا حدثنا ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد فرأى رجالا صلوا معه صلاته فلما اصبح
تحدثوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج فصلى في المسجد من جوف الليل فاجتمع الليلة
المقبلة اكثر منهم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من جوف الليل فاجتمع فصلى معه
صلاته ثم اصبحوا يتحدثون بذلك فاجتمع اليه الليلة الثالثة ناس ثم خرج حين كان اهل المسجد
قالت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من جوف الليل فصلى فصلوا معه قالت فلما كان الليلة الرابعة
اجتمع الناس حتى كاد المسجد يعمر عن اهله قالت فجلس النبي صلى الله عليه وسلم فلم يخرج
قالت حتى سمعت ناسا منهم يقولون الصلاة ثم لم يخرج الينا حتى فقدناه ولم يخرج فلما صلى
صلاة الفجر سلم ثم قام في الناس فتشهد ثم قال اما بعد فانه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكني
خشيت ان يفرض عليكم فتعجزوا عنها

باب الصلاة فيما بين المغرب والعشاء

عبد الرزاق عن الثوري عن منصور قال بلغني انها نزلت ليسوا سواء من اهل الكتاب امة قائمة
فيما بين المغرب والعشاء عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه
الاسود بن يزيد قال قال عبد الله نعم ساعة للمغفلة فيما بين المغرب والعشاء يعني الصلاة
عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسلم بن صبيح قال صلوا فيما بين المغرب
والعشاء فانه يخف عن احدكم من حزبه ويذهب عنه ملقاه اول الليل فان ملقاه الليل مهدنة
لا خير عبد الرزاق عن همام بن حسان عن عطاء بن تبيع قال من صلى بعد العشاء اربع ركعات
يقرأ فيهما القراءة والركوع والسجود كان له مثل اجر ليلة القدر عبد الرزاق عن

ابي بكر بن محمد عن موسى بن عبيدة عن ايوب بن خالد عن ابن عمر لا اعلمه الا رفعه قال من ركع
بعد المغرب اربع ركعات كان كالمعقب عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن عاصم بن بهدلة
عن ابي وائل قال رأى حسن رجلا يصلي بعد المغرب اربع ركعات فقال له اقائل انت من المثنوية قال
لا قال فاصمد ركعتين اذا بار السجود وفيه كان يعجبهم عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن عبد الرحمن بن الاسود قال انما التهجد بعد النوم عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن ابي
ابن ميسرة قال رأيت مجاهدا صلى بعد المغرب فقال انما هما ركعتان كان ابراهيم ومسروق يأمرانهم
يصلي على ركعتين بعد المغرب

باب الصلاة من الليل

عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ان ناشئة الليل هي اشد قال اذا قام
من الليل فهي ناشئة قال الثوري وقال ابن عيينة عن مجاهد قال الثوري وقال ابن عيينة عن مجاهد
ما كان بعد العشاء فهو ناشئة عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن الحسن قال ما كان بعد العشاء
فهو ناشئة عبد الرزاق عن النعمان بن ابي شيبة عن سليمان بن مهران وعبد الرحمن بن زياد
عن ابراهيم وسمعا طاوسا قال من صلى صلى الفجر ركعتين كان من المسبحين بالاسحار
عبد الرزاق عن الثوري عن يعلى عن مرة قال قال عبد الله فصل صلاة الليل على صلاة الليل
فصل صدقة السر على صدقة العلانية قال وقال عبد الله انك ما دمت في صلاة فانك
تشرع باب الملك ومن شرع باب الملك يوشك ان يفتح له عبد الرزاق عن رجل من اهل
المدينة عن ابن شهاب قال فضل صلاة الليل على صلاة النهار فضل صلاة المكتوبة على صلاة
التطوع اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابيه عن المغيرة بن شبل عن طارق بن شهاب
انه بات عند سلمان لينظر ما اجتهاده قال فقام يصلي من آخر الليل فجاءه ثم ايقظه فكان يعلمه
فذكر ذلك له فقال سلمان حافظوا على هذه الصلوات الخمس فانهن كفارات لهذه الجراحات ما
لم يصب المقتلة فانما مثل الناس الصلوات كمثل نهر دوي على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما
له ولا عليه ومنهم من له ولا عليه فاما الذي عليه ولا له فرجل اغتر بحلاوة الليل وغفلة الناس
فلقي ربه بالمعاصي فذلك عليه ولا له واما الذي له ولا عليه فرجل اغتر بحلاوة الليل
وغفلة الناس فقام يصلي فذلك له ولا عليه واما الذي لا له ولا عليه فرجل صلى وصام فذلك
له ولا عليه واما الذي له وعليه فرجل بالصدقة وعلى بالخفقة عبد الرزاق عن الثوري عن
ابي الارقم عن الاعمش عن ابي سعيد الخدري قال اذا قام الرجل من الليل فاستفتح امرأته صلى
ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات عبد الرزاق عن الثوري عن
ابن المنكدر قال حدثني من سمع ابا هريرة لا اراه الا قد رفعه يقول اذا قام احدكم من الليل

فليوقظ اهله فان لم يستيقظ فليضح وجهها بالماء ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل
من قريش وغيره يرجعونه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله اني احب عبادي الى المحافظون
الذين يعمرون مساجدي ويستغفرون بالاسحار اولئك الذين اذا ذكرت جهنم بعذاب ذكرتهم
ضرت عذابي عن حلق ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن رجل عن قوله فوا انفسكم قال
علموا انفسكم الخير ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن عمارة عن الاحوص عن عبد الله
قال تعودوا الخير فانما الخير بالعادة ان عبد الرزاق عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر
كان يصلي من الليل ما شاء الله ان يصلي حتى اذا بقي آخر الليل ايقظ اهله يقول الصلاة الصلاة
ويتلو هذه الاية وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسئلك رزقا نحن نرزقك والعاقبة
للتقوى ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل من قريش قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل
عليه بعض الصبيان الرزق امر اهله بالصلاة ثم قرأ هذه الاية وامر اهلك بالصلاة
واصطبر عليها ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب ذكره عن بعضهم قال اذا استيقظ الرجل
من الليل فذكر الله وقام فتوضأ وصلى ودعا الله استجاب له ان عبد الرزاق عن عيسى
عن زيد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى تنتفخ
قدماه فقيل له اتكلف هذا وقد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا
شكورا ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن بعض اصحابه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي حتى يورم قدماه فقالوا يا رسول الله تفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا

باب من فاته شيء من الليل بقضيه

عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن عروة عن عبد القاري ان عمر بن الخطاب قال من نام عن حزبه او قال
جزئه من الليل فقرأه فيما بين صلاة الفجر الى صلاة الظهر فانما قرأه من الليل ان عبد
الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن ان رجلا اتى عمر بن الخطاب يصلي في حين يصلي
من النهار فقال هذا من الليل وقد قال الله وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر
او اراد شكورا ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال كانوا يكرهون الزيادة
في العمل يكرهون الفضل والاقسام ذميمة واذا فاتهم شيء من الليل قضوه بالنهار
منه الرزاق عن ابرهيم بن محمد عن ابيه عن ابن عباس عن زيد بن ارقم عن عائشة قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم يصل من الليل شيئا صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة ان
عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش قال سمعت الحسن يقول اذا فاتت رجلا شيء من الليل

فليقرأ وظائفه من الليل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب ابن عباس
اخبره انه بات عند خالته ميمونة قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع النبي صلى الله عليه
وسلم واهله في طولها فنام حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ فجلس
يمسح النوم عن وجهه ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلق
فتوضأ منه فاحسن الوضوء ثم قام فصلى فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فوضعت يدي على رأسه
فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر فاضطجع حتى جاءه المؤذن ثم قام
فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة قال
اخبرني يعلى بن مملك انه سأل ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة النبي صلى الله عليه
وسلم بالليل فقالت كان يصلي العشاء الآخرة ثم يسلم ثم يصلي بعدها ما شاء الله من الليل يخفف ويوتر بركعة
مثل ما استيقظ من نومته تلك فصلى مثل ما نام وصلاته تلك الآخرة تكون الى الصبح ان
عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي سبعة عشرة
ركعة من الليل ان عبد الرزاق عن مالك عن حميد بن ابي سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سأل
عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله
اتنام قبل ان توتر فقال يا عائشة عيناي تنامان ولا ينام قلبي قال مالك عن عبد الله بن ابي
بكر عن ابيه عن عبد الله بن قيس بن مخرمة عن زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال فتوسدت عتبته او فسطاطه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين
خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلاث
عشرة ركعة ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال اخبرني سعد بن هشام انه سمع عائشة
تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بست ركعات ركعتين وهو جالس فاذا اراد ان يركع
يركع وهو جالس ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن زرارة بن اوفى ان عبد الله بن هشام
ابن عامر كان جارا له فاخبره انه طلق امرأته ثم ارتحل الى المدينة ليبيع عقارا له وقالا لا يصلح
في السلاح والكراع لمن جاهد الروم حتى يموت ملك من ملوكهم من بوسة مهيم عن ال واخبروه
ان رجلا منهم شتمه اراد واذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فهاجر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال لهم الى لاتي اسوة فلما سمعوا بذلك راجعوا امرأته فلما قدم عليها
اخبرها ابن عباس فسألته عن الوتر فقال ليس ذلك الى ابن عباس او لا نيل او لا اذلك بوتر رسول الله

يقرأ في الركعة الآخرة من الوتر قل هو الله أحد وآمن الرسول بما أنزل إليه من ربه إلى
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور وبيان عن إبراهيم قال اقرأ فيهن ما شئت [illegible] عن قتادة عن عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور وبيان عن إبراهيم قال فكرهوا أن يقرأ عن القرآن في الركعة الآخرة
من الوتر ثم يقيت ويركع موتى ثم أنا أرى أن في كثرت

باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من الليل ووتره

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء
بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث عشرة ركعة فيها ركعتان أمام الصبح قال كيف
كان يصليهن قال لا أدري إلا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة فإذا طلع الفجر صلى ركعتين
خفيفتين إلى ما شاء الله أن يصلي المؤذن يؤذن الصلاة إلى عبد الرزاق عن ابن جريج
قال حدثني يحيى بن سعيد عن بني الأنصار عن جابر بن عبد الله قال قال معاذ بن جبل من عنده لسعي
لنا قال فلك أنا وذلك معلمه من أحد عليه قال جابر فوقعت أنا به فأسف وملأ الحوض
فورد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسقني قلت يا نبي الله أحدثت حدثا به
فحدثت به إلى أن طلعا فركبهما فصلى ثلاثة عشرة ركعة فأما معه إلى صبيه بعد العشاء
الآخرة قال حسبت أنه قال صلى العشاء الآخرة ثم صلاهن عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس قال كنت في بيت ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
فقمت معه على يساره فأخذ بيدي فجعلني عن يمينه ثم صلى ثلاثة عشرة ركعة حتى خررت فرقدت
ساقي ركعة فكبر بها المرتل أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب
عن ابن عباس قال بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث فقام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل فأتى الحاجة
ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام من الليل فأتى القربة فأطلق شناقها فتوضأ وضوءا بين
الوضوءين لم يكثر وقد أبلغ ثم قام يصلي فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى جنبه يعني إلى راقده قال
ثم قمت فصنعت كما صنع ثم أخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه فصلى ثلاثة عشرة
ركعة منها ركعتان قبل الصبح ثم اضطجع فنام حتى نفخ ثم أتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة فصلى
ولم يتوضأ قال سفيان قلت لابن عباس إن ناسا يزعمون أن النبي صلى الله عليه
وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه
وزاد ابن عيينة عن الثوري قال ابن عباس فحفظت دعاءه وهو يقول اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا
وفي لساني نورا وفي بصري نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا ومن فوقي نورا ومن تحتي نورا ومن
خلفي نورا ومن أمامي نورا واعظم لي نورا قال كريب وسبعا في التابوت وعصبي وذكر وشعري

وسلم يصلي على راحلته النوافل في كل جهة عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر أنه كان يصلي على راحلته تطوعا حيث توجهت به وأخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يفعله قال سالم ناقعا ابن كان يوتر على راحلته وزعم أنه كان يوتر على راحلته فأوتر بالأرض
عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن يحيى قال حدثنا سعيد بن أبي عمرو قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار تطوعا وهو متوجه إلى خيبر عبد الرزاق عن ابن جريج عن مجاهد عن
أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته تطوعا حيث توجهت
به ويصلي السجود أخفض من الركوع عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن
عبد الله يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على راحلته النوافل لا يبالي وجهه ولكن
يخفض السجود من الركعة يومئ إيماء عبد الرزاق عن الثوري عن أبي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم لحاجة تحت وهو يصلي نحو المشرق وهو يومئ إيماء على راحلته السجود أخفض
من الركوع فلما رجعت إليه قال ما فعلت حاجتك فأخبرته أني قضيتها عبد
الرزاق عن مالك عن يحيى بن سعيد قال رأيت أنس بن مالك في سفر وهو على حمار وهو متوجه
إلى غير القبلة يركع ويسجد بإيماء أسفل من ركوعه وسجوده على ابن عبد الرزاق عن عبيد الله
عن يحيى بن سعيد قال رأيت أنس بن مالك يصلي على راحلته تطوعا وهو متوجه إلى الشام ابن عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال أخبرني لا أكذب عن عمر أنه كان يصلي على الراحلة في السفر
قبل وجهه ابن عبد الرزاق عن ابن جريج ومعمر عن ابن طاوس عن أبيه قال يصلي على ما بينه وبين جهة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يصلي المسافر على دابته متوجها إلى الشام والحجاز قال نعم وإن
كان في سفر للدنيا قال نعم يسبح فيكبر تكبيرا أشد من تكبيرهم يحدثهم ابن أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال يصلي على الدواب طلبا للبعير والفرس والبغلة والحمار قال
قلت وعلى الحمار قال نعم ابن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يصلي المرء على دابته متوجها إلى
الشام والحجاز قال نعم وإن كان في سفر للدنيا قال نعم يسبح فيكبر تكبيرا أشد من تكبيرهم
ثم يشهد ابن أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج عن عطاء أنه ركب ونسي سجدة على
راحلته ثم ركب فخفضت رأسك من فضل السجود أخفض من الركعة قال الركوع المدبر في سجوده قال
نعم ابن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أما كرهت ذلك بين بالصلاة على الدابة متوجها إلى
القبلة قال نعم ثم قال عند ذلك في المشرق والمغرب فأين ما تولوا فثم وجه الله قال ابن جريج
ذكر ذلك في حديث حدثناه ثم انطلق فإذا هو مستقبل بالمشرق فرجع إلينا وهو يعرف
ذلك ابن أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر كان يصلي السبحة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

راحلته تطوعا حيث توجهت به باب الوتر على الدابة

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اوتروا نائمين عن القبلة على دابة قال نعم ن عبد الرزاق
عن ابن جريج قال سمعت نافعا يقول كان ابن عمر يوتر على راحلته ن عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر
عن نافع ان ابن عمر كان يوتر على راحلته وربما اوتر بالارض ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
وايوب عن نافع ان ابن عمر كان يوتر على راحلته ن عبد الرزاق عن ابن معشر قال سمعت نافعا يقول
نزل رجل عن راحلته في السفر فقال له ابن عمر ما خلفك قال اوتر قال اما اوتر على بعير مرتين
خير مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن مقاتل عن الزهري قال اوتر رسول
الله صلى الله عليه وسلم حاذا بيته ن عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن ابي عائشة عن ابيه
قال كان علي يوتر على راحلته ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبيد الله بن عون عن القاسم بن
محمد ان عمر كان يوتر بالارض ن عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن القاسم بن محمد ان ابن عمر
كان يوتر على راحلته اذا كان السحر فصل الوتر ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد
ابن جبير ان ابن عمر كان اذا اراد ان يوتر نزل عن راحلته فاوتر بالارض ن عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطاء ايوتر الرجل وهو جالس قال نعم ن باب هل

يصلي الرجل وهو يسوق دابته وقصر الصلاة لمن قاعد

عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال طلبنا فائدة اصل الرجل وهو يسوق دابته الى غير القبلة قال لا
الا ان يكون خائفا قال معمر وحدثني من سمع الحسن يقول يصلي المرء كذلك فاذا اراد الركوع والسجود
استقبل القبلة قال معمر وقول الحسن اعجب الي ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له هو
في سفينة مصروفة قال لا الا ان يخافوا الغرق قال قلت فتقول فما بعد ام بصر قال نعم
عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثت عن انس بن مالك انه قصر في سفينة فصلى فيها جالسا وصلى
من خلفه جلوسا ن عبد الرزاق عن هشام بن حسان ان انس بن سيرين اخبره قال صلى بنا انس
ابن مالك في السفينة قعودا على بساط وقصر الصلاة ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
ان انس بن مالك قصر في السفينة باب الصلاة في السفينة

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يصلون في السفينة قياما الا ان يخافوا ان يغرقوا
فيصلوا جلوسا يتوجهون القبلة حيث ما زالت ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
اذا كان قريبا من الساحل اترك ناصلي فيه قال ان لم يخف اصحابك فنعم ن عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة قال يصلي في السفينة ولا يتبع اصحابك ن عبد الرزاق عن الثوري عن معمر

عن ابراهيم قال يصلي في السفينة قائما ما لم يستطع قاعدا مع القبلة حيث ما مالت ن
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يصلي في السفينة ان شئت وان شئت قاعدا تحول قبل قرار
منها او على ساحل ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وعاصم بن سليمان ان انس بن مالك صلى باصحابه
في السفينة قاعدا على بساط ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال صلى في
السفينة قعودا ن عبد الرزاق عن هشام عن انس بن سيرين مثل ذلك ن عبد الرزاق عن ايوب
عن حميد الطويل عن عبد الله بن عبيد قال صلى جابر بن عبد الله وابن سعد الخدري وابو الدرداء
واراه ذكر ابا هريرة في سفينة قياما الفتى اماما قائما ولو شئنا ان نرجع لرجعنا ن عبد الرزاق
عن الثوري عن مالك بن مغول عن الشعبي قال يصلي في السفينة قائما ن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن
ابن سيرين ان سعدا كان يجعل معه لبنة في السفينة يسجد عليها ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال يصلي في السفينة تطوعا وعرف الى القبلة اذا اعترف باب صلاة

العريان

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عطاء عن الرجل يخرج من البحر عريانا قال
يصلي قاعدا ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان حرون ان يقدم كبيرهم فيقوم امامهم في الصلاة
في الصف وسطه ويجعلهم صفا واحدا اثنان وانا ما وثلاثا وقعودا ويحصي بعضهم عن بعض
البصر ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كنا نخرج الرجل من البحر عريانا يصلي جالسا ن عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا خرج ناس من البحر عراة فانهم يصلون قعودا وكان
امامهم معهم في الصف ويتوسطهم قال معمر وان كان على كبيرهم ثوب اصغر قائما وجعل
الصف وهم خلفه صفوفا صفا واحدا ن عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن داود بن الحصين عن عكرمة
عن ابن عباس قال الفتى يصلي في السفينة والفتى يصلي عريانا يصلي جالسا ن عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد
عن اسحق بن عبد الله عن ميمون بن مهران قال سئل علي عن صلاة العريان فقال ان جاء بها
الناس جالسا وان كان جاء لا يراه الناس صلى قائما باب وجوب

الوتر هل من التطوع واجب

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
اولحق الوتر والركعتان امام الصبح او بعد من الصلاة قبل المكتوبة او بعدها قال لا ن عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن يوسف وصالح بن كيسان ومحمد بن اسمعيل بن عبيد بن رافع
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق وليس بالحتم كالمغرب ن عبد الرزاق عن معمر والثوري
عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال الوتر ليس بحتم كهيئة المكتوبة ولكنها سنة سنها رسول
الله صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سأل رجل من المسلمين عن الوتر
فقال اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وان تركت طبق عليك وصل صلاة الضحى وان تركت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فليس عليك وصل ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وان تركت فليس عليك وصح رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان تركت فليس عليك قال قلت يا ابا محمد هذا كله فقد عرفناه ما
خلا الوتر قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوتر فليس عليك قال قلت فان
الله وتر يحب الوتر عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن عمرو بن مرة الجملي عن ابي عبيدة قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اوتروا يا اهل القرآن فان الله وتر يحب الوتر فقال اعرابي ما يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليست لك ولا لصاحبك عبد الرزاق
عن عبيد الله بن محمد عن قتادة عن انس قال قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرت بالوتر
والاضحى ولم يعزم علي عبد الرزاق عن معمر عن ابان عن عكرمة قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ثلاث هن علي وهن لكم ولم يكتب عليكم الضحى وصلاة الضحى والوتر عبد الرزاق عن معمر عن
عبد الكريم الجزري عن عكرمة قال سأل ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم عن الوتر فقال الوتر على اهل
القرآن عبد الرزاق عن معمر وابن عيينة عن عمرو بن سعيد قال حدثنا محمد بن يحيى بن حبان
عن محمد بن ابراهيم التيمي وكان من افضل الناس عن الحذري قال قيل لعبادة بن الصامت او قلت له ان
ابا محمد يقول ان الوتر واجب فقال عبادة كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول خمس صلوات فرضهن الله على العباد فمن اتى بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن
كان له عند الله ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء غفر له وان شاء
عذبه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور قال قلت لابراهيم في ابنه ست سنين او خمس امرها
بالوتر قال ركعتان بعد العشاء كان يقال الوتر على اهل القرآن عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عمار الدهني عن سالم بن ابي الجعد قال قال عبد الله بن الهمان لاوترنا الا ثلاثا من ثلاث القرآن
عبد الرزاق عن الثوري عن حماد قال اخبرني معمر عن عمر قال ما احب ان يترك الوتر ليلة وفي
حمر النعم عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
وتر يحب الوتر فلم يوتر فليس مني عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن محمد بن سيرين قال
كان ابو هريرة يقول ان الله وتر يحب الوتر قال ايوب او غيره فكان ابن
سيرين يستحب الوتر من كل ليل ثلاث كان يوتر عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني عبد
الكريم ان طلحا كان يحب الوتر عبد الرزاق عن الثوري قال اخبرني عمرو بن شعيب قال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم على اصحابه فقال ان الله زادكم صلاة الا وهي الوتر فحافظوا عليها
وهي الوتر وذكر بن جريج عن الثوري عن عمرو بن شعيب عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابراهيم
ابن ميسرة عن مجاهد قال واجبا الوتر ولم يكتب وقال عبد الرزاق عن ابن جريج عن مجاهد

عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يوجب الوتر ويقول من فاته الوتر حتى يصبح
فليوتر حين يذكر عبد الرزاق عن الثوري عن ابن طاوس قال بعض الوتر عبد الرزاق
عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه قال الوتر واجب تعاد اليه اذا نسي عبد الرزاق عن
الثوري عن ابن طاوس عن ابيه قال يصلي الوتر وان نسيه الصبح قال الثوري في رجل العشاء صلى
الوتر بعد ان غاب الشفق قال يصلي العشاء اذا ذكرها ولا يعيد الوتر

قبل الوتر

عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن ابي سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتروا قبل ان تصبحوا عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب قال سمعت سعيد بن جبير وسئل رجل لم يوتر حتى اصبح قال سوف يوتر اليوم الآخر
عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ابي عمران العبدي عن ابي سعيد الخدري قال لا اعلمه قال
الا رفعه قال من ادركه الصبح ولم يوتر فلا وتر له عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
عن رجل لم يوتر حتى فجر الفجر قال فقد فاته الوتر فلا يوتر قبل له اعلم ام رأي حدثت سعيد
عن سليمان او سيا عن عمر قال انما هما ركعتان اذا طلع الفجر لا صلاة الا ركعتين ابن عمر
بعد ذلك ان ابن عباس قال لغلام له انظر اصلاة الفجر فرجع اليه فقال الناس في الصلاة قام
ابن عباس فاوتر بركعة ثم ركع ركعتين قبل الصبح وضرب قتادة عن ابن عباس في تفريط الصلوات
عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة قال اذا طلع الفجر فلا وتر عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال اوتر ما لم تطلع الشمس عبد الرزاق عن معمر عن الحسن
وقتادة قالا لا وتر بعد صلاة الصبح عبد الرزاق عن معمر عن ابي بكر بن عبد الله عن عطاء
ابن ابي رباح اوتر بعد طلوع الفجر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال يصلي
الوتر وان صلى الصبح عبد الرزاق عن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه مثله عبد الرزاق
عن الثوري عن اشعث بن عبد الله عن الشعبي قال اوتر ولو صفت النهار اذا نسيت وقال الثوري
عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي قال الوتر اسرف التطوع لا يتركه ولا يعتد عبد
الرزاق عن معمر عن حماد قال اوتر وان طلع الشمس عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عاصم
ابن ضمرة قال جاء رجل الى علي بن ابي طالب الاشتري فسأله عن الوتر فقال لا وتر بعد الاذان
فانوا عليا فاخبروه فقال لقد اخرج الرجل واوطئ القتا الوتر ما بينك وبين صلاة الغداة
عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة قال جاء رجل الى علي فقال ان ابا موسى يقول
وتر بعد الاذان فقال له علي لقد اخرج الرجل واوطئ القتا الوتر ما بين الصلاتين عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت عن ابي الدرداء قال لا وتر ان ركع الصبح فلا وتر له ذلك ما يسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان ابو الدرداء يكلمنا النبي صلى الله عليه وسلم بصبح فيوتر ثنا عبد الرزاق عن
معمر عن ابي اسحق ان ابن مسعود قال الوتر ما بين الصلاتين ثنا عبد الرزاق عن معمر والثوري
عن اسحق بن الفيتا وابو حصين عن الاسود بن هلال قال قال عبد الله الوتر ما بين
الصلاتين ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود بن هلال عن عبد الله
مثل ذلك ثنا عبد الرزاق عن عيينة عن خالد بن ابي الزعراء قال سمعت معاوية بن قرة يقول
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاوتر حتى اصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ايما الوتر بالليل فاعاد عليه فامره ان يوتر ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق قال سمعت
ابن عمر يقول من اصبح على غير وتر اصبح على ثار ابي جرير فقد سعيد دراعا ثنا عبد الرزاق
عن معمر عن رجل عن ابي نضرة قال احتبس سعد بن ابي وقاص يوما عن الصلاة فقيل له ابطات
بالناس فقال كنا ادركنا الصبح قبل ان اوتر فاسرت ثنا عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن عاصم بن عبد الله بن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال ربما اوتر ابي بعد الاقامة
عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير بن علي عن ابراهيم قال سالت عبيدة عن الرجل يستيقظ بعد
الاقامة ولم يوتر قال يوتر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان رجلا سال ابن عمر
عن الوتر فقال بينا عمر يطوف بالبيت ليلة فاجاه الصبح فاوتر ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
عن سليمن بن موسى عن نافع عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طلع الفجر فقد ذهب
كل صلاة الليل والوتر فاوتروا قبل الفجر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن عمر
ابن سلمة عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فاذا
انصرف قال لي قومي فاوتري باب ابي ساعة يستحب فيها الوتر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي ملكة ان ابا بكر وعمر اذا كان الوتر عند
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر اما انا فاني اناما فاوتر قال يستيقظ ثلث شقاحتى
الصباح وقال عمر لكن اناما على فضع ثم اوتر من السحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لابي بكر هذا وقال لعمر قوي هذا ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي بكر
كان يوتر اول الليل وعمر آخر الليل فسالهما النبي صلى الله عليه وسلم عن وترهما فاخبراه
فقال لعمر قوي هذا وقال لابي بكر وقال النبي صلى الله عليه وسلم اضرب لكما النبي صلى الله عليه
وسلم مثل رجلين احدهما معان ليلا فقال احدهما ارتحل من اول الليل فاوتر وقال
الآخر انام ثم اقوم فاوتر فاصبحا في المنزل جميعا ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني محمد بن يوسف ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لابي بكر متى توتر قال قبل ان انام

قال قد اخذت بالوثيقة وقال لعمر متى توتر قال آخر الليل حين اقوم من صلاتي فقال
قوي القوي فقلت ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال اوصاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لست بتاركهن احتجم ولا اسافر يوم ثلاثة ولا اوتر وصيام ثلاثة ايام
من كل شهر وركعتي الضحى قال ثم اوصى الحسن بعد ذلك بعمل ما ركعتي الضحى كل يوم
الجمعة ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان ابا بكر كان يوتر اول الليل ثم كان آخر ما اوتر
النوافل ثنا عبد الرزاق عن معمر وعن ابن عمر وذكر الذي قال سمعت رافع بن خديج يسال عن الوتر
فقال اما انا فاني اوتر من اول الليل فان رزقت شيئا من خير صليت الصبح اصبح
او قال حتى يدرك الصبح ثنا عبد الرزاق عن معمر عن سليمن عن مالك بن دينار قال حدثني
خلاس بن عمرو قال كنا بالشام عند عمار بن ياسر فسأله رجل فقال يا ابا اليقظان كيف تقول
في الوتر فقال عمار اما انا فاوتر قبل ان انام فان رزقني الله شيئا صليت تهجدا فقاحتى الصبح
عبد الرزاق عن مالك وزيد بن اسلم عن عبد الله بن ابي مرة مولى عقيل قال سالت ابا مرة
فقلت حدثني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر فقال يسالني الثانية فاقول
مثل ما قلت الثالثة فقال ان شئت حدثتك عن ابي هريرة اما انا فاوتر بما يجمع بها ركعة
فان استيقظت صليت سجدتين ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي حصين
حبان بن عطية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فلا يعتزل ولا يعتزر
ذراعيه اعتزاز الكلب قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم من خاف منكم ان لا يستيقظ
من آخر الليل فليوتر من اول الليل ومن طمع منكم ان يستيقظ من آخر الليل فليوتر من آخر الليل
فان قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي
الضحى عن مسروق عن عائشة قالت كل الليل قد اوتر النبي صلى الله عليه وسلم من اوله ووسطه
وآخره وانتهى وتره الى السحر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
انه كان يوتر عند الاذان وذكر الحسن بن عمارة عن ابي اسحق عن الحارث عن علي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يوتر عند الاذان ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن ابراهيم عن علقمة قال سالته وكان يصلي عند عبد الله بن مسعود كان عبد الله يوتر
قال كان يوتر حين يقوم من مرة الليل مثل ما يقوم من الليل حين يصلي المغرب قال وكان عبد الله
يبعث فرانه اهل الدار من الليل ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن الاسود بن يزيد
قال سالت عائشة متى يوتر النبي قال من الاذان الى الاقامة قال فقلت يوتر من نصف
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سئل عن الوتر فقال وتر الناس اول الليل ووتر الناس آخر الليل

آخر الليل قال فكيف تصنع أنت قال أما أنا إذا استطعت أن أوتر من الإيتار ثم أنام
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور بن المعتمر عن عبد الرحمن السلمي قال أخرج علينا خبيب بن الحارث
فقال والليل إذا أسفر والصبح ثم ساعة الوتر هذه ابن النائلي عن الوتر أن عبد الرزاق
عن الحسن بن عمارة عن أبي إسحاق عن عبد خير قال خرج علينا علي حين طلع الفجر فقال والليل
إذا أسفر وأشار بيده إلى المشرق ثم قال ابن النائلي إلى الوتر ثم ساعة الوتر هذه أن عبد
الرزاق عن ابن جريج عن محمد بن هشام بن عروة عن أبيه قال كان ابن مسعود يوتر بعد الفجر قال وكان
يوتر بعد الفجر

باب الوتر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد
الليثي عن أبي أيوب الأنصاري قال الوتر حق على كل مسلم فمن أحب أن يوتر بخمس ركعات فليفعل
ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل ومن لم يستطع إلا أن
يومي إيماء هذا الرزاق عن معمر عن من سمع أنس يحدث قبل ذلك أن عبد الرزاق عن الثوري عن
الأعمش عن المسيب بن رافع عن عبد الرحمن بن يزيد قال وتر الليل كوتر النهار صلاة المغرب ثلاث
موتر بن مسعود أن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني قال صلى مع أنس بن مالك عنده قال وأتاه
رجل من بني حنيفة فأقام صلاته أو وتر بثلاث مثل المغرب أن عبد الرزاق عن الثوري
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الله بن مسعود قال كان عبد الله يوتر بثلاث فاعل
عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن إبراهيم قال الوتر ثلاث وخمس وسبع وتسع وإحدى
عشرة أن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن
أبي السباق الثقفي أخبره أن عمر بن الخطاب أبا بكر وفرغ منه وقد كان صلى صلاة العشاء
الآخرة أوتر بثلاث ركعات وأوتر معه ناس من المسلمين أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال ثلاث ركعات أحب إلي أن أوتر بهن من ركعة واحدة أن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني
عتبة بن محمد بن الحارث أن عكرمة مولى ابن عباس أخبره قال وفد ابن عباس على معاوية بالشام
فما أصبح ابن عباس نظر الليل والآخر قال فشهد ابن عباس مع معاوية العشاء الآخرة ثلاث ليلة في
المصبوح فلما فرغ معاوية ركع ركعة واحدة ثم لم يزد عليها وأنا أنظر إليه قال فقيل لابن عباس
قلت له إن أصحابك من معاوية صلى العشاء ثم أوتر بركعة لم يزد عليها قال أصاب أبي بني لعبد
ما أعلم من معاوية إنما هي واحدة أو خمس أو سبع أو أكثر من ذلك يوتر بها ثابتا فأخبرت عطاء بخبر
عتبة هذا فقال إنا سمعنا أنه قال أصاب أو ليس المغرب عطاء قال ثلاث ركعات أن
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء عن ركعة يوتر بها قال أحسن يعني أن سعد بن أبي وقاص
كان يوتر بركعة أن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو بكر بن حفص عمر بن سعد بن أبي وقاص قال

كان سعيد يصلي العشاء ثم يوتر بركعة وأنا أن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن سعد
ابن أبي وقاص كان يصلي بعد هاء ركعة ثم يوترها ثم ينام حتى يوتر بخمس قبل الفجر قال معمر وسألت
ابن المسيب بن أبي وقاص العشاء فلما فرغ من المكتوبة قام فصلى ركعة صلى حين انصرف أو قبل
ذلك قال لا قلت أليس صلى ركعة قال إنما فعل ذلك أهل البيت أن عبد الرزاق عن
الثوري عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن السلمي أن سعدا كان يوتر بركعة أن عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن يزيد بن صهيب قال سمعت محمد بن سيرين يقول رأيت سعد بن مالك صلى العشاء
ثم أوتر بركعة أن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن محمد بن سعد قال سمعت
مصعب بن سعد بن أبي وقاص يقول لسعد إنك توتر بركعة وأنت فقيه فقال نعم أنتظر فإن شئت
أن أوتر بواحدة وخمس ليست أن من ثلاث وسبع ليست أن من ثلاث أن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
الأعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الوتر سبع أو خمس أو ثلاث سبعا وإن أراد أن
يوتر سبعا أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ثلاث ليست بواحدة وسبع ليست
من خمس وما كثر فهو أحب إلي أن عبد الرزاق عن الثوري قال الوتر ركعة وثلاث وخمس
وسبع وإحدى عشرة وأنا أرى أن الثلاث أن عبد الرزاق عن رجل عن الثوري عن حماد عن إبراهيم
قال قال عبد الله بن مسعود لسعد بن أبي وقاص توتر بواحدة قال أو ليس إنما الوتر واحدة قال
عبد الله فإنا نأتي بثلاث أفضل قال فإني أزيد على ما قال فعجب عبد الله قال سعد أنت
على أن أوتر بركعة وأشهد أن ثلاث جبرات أن لا أوتر حتى أمرأة أنه أمر بذلك
عن الثوري أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن يزيد قال رأيت معاوية صلى العشاء ثم
أوتر بعدها بركعة فذكرت ذلك لابن عباس فقال أصاب أن عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني يزيد بن صهيب عن السائب بن يزيد أن رجلا سأل عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن جلاء
طلحة بن عبد الله قال أرأيت أخبرك عن صلاة عثمان بن عفان قال نعم قلت لا علم لي بصلاة العمرين
إلا الخمس بهن للمغرب قال فلما فرغ أتاه رجل يخبره متقنعا قال فطرت فإذا هو عثمان فأخبرت
عنه فصلى فإذا هو يسجد سجدتي الفجر أن حتى إذا فرغ هذا هو أذان الفجر أو تبين له
بين غيرها ثم انطلق أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن يزيد بن صهيب عن السائب بن يزيد
عن رجل من قريش قال كنت أصلي خلف المقام فجاء رجل مقنع فصلى السبع الطوال ثم ركع ركعتين
ثم انفتل فطرت فإذا هو عثمان أن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال رجل رأى
عثمان ليلة وهو يصلي حتى إذا كان في آخر الليل أوتر فاتبعته فسطر من هو فإذا هو عثمان
عبد الرزاق عن عبد الله عن سعد عن الحكم قال كان عثمان أوتر بثلاث ثم أخرج إلى الصبح

حسبه ان يوتر الصلاة ذلك ان يوتر الا بخمس او بسبع قلت عن هذا قال عن المغيرة عن ميمونة
وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت انسان عطا قال اذا
ما لم المسافر قال ركعة واحدة ان شاء قال قلت فالمقيم قال وركعة تنفعه ان شاء ولم يرد بهما
عبد الرزاق عن اسمعيل بن عبد الله عن عون عن سيرين قال سمر عبد الله بن مسعود وحذيفة بن
اليمان عند الوليد بن عقبة رسالة معيطة ثم خرجا من عنده فقاما ما عادتان حتى رأيا بأسا بالفجر
فاوتر كل واحد منهما بركعة باب التسليم في الوتر عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة عن الحسن قال كان يأمر بوتر ثلاث لا يسلم الا في الثالثة مثل المغرب
عبد الرزاق عن هشام عن الحسن عن ابي سلمة ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمران بن موسى عن يزيد
ابن صعبة عن السائب بن يزيد ابي بن كعب كان يوتر بثلاث ان عبد الرزاق عن معمر عن
ثابت عن انس انه اوتر بثلاث ان عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس انه اوتر بثلاث مثل
المغرب ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا افصل بين الوتر وبينها قبله بسلام قال
قال كانكم اعراب اولست تسلم تسلم الفراق كل شيء هو بذلك فان شئت فصل ما بدا ركعة
او لا تفصل بين الوتر وبين ما قبله من الركوع قال قلت والامام ايضا كذلك في شهر رمضان قال
نعم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن يوسف عن عروة انه اوتر بخمس ما جلس الا في الوتر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انه رأى عروة بن الزبير اوتر بخمس او بسبع ما جلس الا في التي
عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بخمس
ما يقعد بينهن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن معسر عن ام سلمة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس او بسبع لا يفصل بينهن بكلام ولا بتسليم عبد الرزاق عن معمر
عن طاوس عن ابيه انه كان يوتر بثلاث لا يقعد بينهن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان
ابن عمر كان يأمر بالحسن في ركعتين قبل الوتر عبد الرزاق عن ابن النجيح عن ابيه عن عطاء قال
سألت ابن عباس الوتر بثلاث صلاة المغرب لا انه لا يجلس الا في الثالثة عبد الرزاق عن عبد الله
ابن محرر عن قتادة ان ابا موسى الاشعري وابا هريرة وابن عمر كانا يسلمان فيما بين الركعتين
والوتر باب اخر صلاة الليل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن جريج قال اخبرني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام من الليل فليجعل
اخر صلاته وترا فانه الصبح عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر
بواحدة توتر ما قبلها عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابن عمر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من اخر الليل قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المغرب وتر صلاة النهار فاوتروا صلاة الليل قال هشام وقال
ابن سيرين ما رأيت احدا ممن يؤخذ عنه يرى الا ان الوتر من اكبر الليل اصل لي كما قال ان
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من اخر الليل قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم
صلاة المغرب وتر النهار فاوتروا صلاة الليل ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني
ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه سأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت
الصبح فاوتر بواحدة ان عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بواحدة ان عبد الرزاق عن
الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن طاوس عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل
فقال مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فواحدة ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن
عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال صلى الليل كله مثنى مثنى
حتى الصبح اوتر بواحدة توتر له ما قد صلى ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت
الصبح فاوتر بواحدة باب الرجل يوتر ثم يسقط فيريد ان يصل
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه كان اذا نام عن وتره فام يصل من الليل
صلى ركعة الى وتره فشفع له ثم اوتر بعد في اخر صلاته قال الزهري ولم ير ذلك ابن عباس
فلم يعبه قال ابن عمر الوتر في الليل ثلاث مرات ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن ابن سيرين قال لا بأس ان يوتر الرجل بنام فاذا قام من الليل شفع بركعة الى وسلم
ثم يوتر في اخر صلاته قال وكان الحسن يكره ذلك ان عبد الرزاق عن عثمان النهدي عن ابيه عن
هشام بن العنبري عن خطاب الاتاني عن علي بن ابي طالب قال ان شئت صليت بعد الوتر ركعتين وانت قاعد
تركعهما ثم اوتر ان شئت بعد ذلك وان شئت صليت بعد الوتر ركعتين وانت نائم اخرت الليل حتى
توتر من اخر الليل ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال بلغني عن ابن عباس يقول الرجل اذا اوتر
اول الليل ثم لا يشفع بركعة وصلى شفعا حتى يصبح قال فكان عطاء يقول انا اوتر من اول الليل ثم اسقط
بعد فاصل شفعا حتى يصبح ان عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن ابي ثابت عن عطاء عن عطاء بن ابي رباح قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا اوترت من اول الليل فصل شفعا حتى تصبح ن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن عمارة
عن عطية عن عائشة قالت ذكرها الرجل يوتر ثم يستيقظ فيشفع بركعة قالت ذلك يلعب بوتره
قال وسألت عائشة عن الالتفات في الصلاة فقالت هو اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة ن
عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال قلت له الجماعة من الليل يسقط عليه
ليل الا حسن وقد كانوا يعجبون ان يكون آخر صلاتهم الوتر ن عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن ابيه قال كان اذا اوتر من الليل صلى شفعا حتى يصبح ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان طاوس
اذا اوتر من الليل لم يشفع صلى شفعا حتى يصبح ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان طاوس اذا اوتر
من الليل لم يشفع وربما اوتر اوله مرة واخره مرة اخرى ذكره عن ابيه عبد الرزاق
عن الثوري قال اخبرني قيس الاودي قال سألت عمرو بن ميمون الاودي عن نقض الوتر فقال
انا اوترت ثم قمت من الليل فاشفع بركعة قال فذكرت ذلك لعلقمة فقال انه لا يدري
انا اوتر واحدة ولكن كنا اوترنا ثم استيقظنا من الليل فصلى شفعا حتى يصبح ن عبد
الرزاق عن معمر عن يحيى عن مسروق انه كان اذا نام على وتر ثم استيقظ صلى شفعا حتى يصبح
وحدث عمارة وزر ابو حريث عن ابي هريرة وابي الاحوص مثل هذا ن عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه
عن ابي مجلز عن قيس بن عباد قال كان اذا اوتر وعليه ليل بعد فقد اخبرني يحيى باب
ما تقرأ في الوتر وكيف الكبير فيه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة
عن عبيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بسبح اسم
ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ن عبد الرزاق عن الثوري عن زبيد اليامي
عن عبد الرحمن بن عبد الله المزني عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد فاذا اراد ان ينصرف
من الوتر قال سبحان الملك القدوس ثلاث مرات ثم يرفع صوته في الثالثة ن عبد الرزاق
عن عمرو بن قيس عن عبيد بن عبد الرحمن عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بركعة في الثلاث
ركعات لا يجلس في الاول يسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة
قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ن عبد الرزاق عن الثوري
عن سلم بن عبد الرحمن عن زياد ان علي انه كان يوتر بنا انزلنا في ليلة القدر واذا زلزلت
وقل هو الله احد ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور وغيره عن ابراهيم انه كان يستحب ان

فيصل فلا بأس ان يطيل في ركعتي الفجر باب الصلاة بعد
طلوع الفجر عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء اتكره الصلاة اذا انشق الفجر على
رؤس الجبال الا ركعتي الفجر قال نعم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني منا ابو عبد الرحمن
ابن ميسا ابو سليمان مولى سعيد قال وكلاهما ما علمت كان يصليها قال اخبرني كيف هما قال قلت
حيث المسجد بعد الفجر قال فجعلت اصل لنافع فقال ابن عمر ما هذا قال قلت ان لم اصل
البارحة فقال ابن عمر اترى ان يخبرني الان انما جاء رهبان ن عبد الرزاق عن الثوري عن
ربيع عن المسيب انه رأى رجلا يركع الركوع بعد طلوع الفجر فنهاه فقال يا ابا محمد
يعذبني الله على الصلاة قال لا ولكن يعذبك على خلاف السنة ن عبد الرزاق عن الثوري
عن عبد الرحمن بن حرملة عن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة
بعد النداء الا ركعتي الفجر ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله
ابن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد طلوع
الفجر الا ركعتي الفجر ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال مجاهد قال كان ابن عباس
يبصر له فاذا طلع الفجر ركع ركعتين خفيفتين وكان عمر يغلظ فاذا طلع الفجر
ركع ركعتين خفيفتين ن عبد الرزاق عن عبيدة عن ابن جريج قال قال مجاهد لطاوس يا ابا
عبد الرحمن رأيت ابن عباس بعد ما ذهب بصره يسأل علامة عن الفجر فاذا اخبره انه قد
طلع صلى ركعتين خفيفتين وزاد ابن عمر ملفت فاذا رأى الفجر صلى ركعتين خفيفتين قال طاوس
طاوس يعني اذا طلع الفجر فصل ما شئت ن عبد الرزاق عن ابن عجلان عن موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي
الفجر ن عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن الحسن قال صل بعد طلوع الفجر ما شئت
عبد الرزاق عن معمر عن راشد قال اخبرني عبيد الله بن ابي امامة قال رأيت طاوسا يصلي بعد
منى بعد ما طلع الفجر فصل بمان ركعات فسألته عن ذلك فقال صلاة من الليل كنت
اصليها فاتتني فقال مثل ما قال طاوس باب كم يقرأ في ركعتي الفجر
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عروة ابن الزبير انه كان يقرأ في ركعتي الفجر في الليلة ثلاث
مرات لانه صلاها بليل ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء كم يستحب ان يركع
تاتل الركعتان قال مع الفجر او بعده واصل الحماوين ما صليت فلم يبال عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء انه منع ابن عباس يقول ما الفجر فانما الفجر الذي يطلع في السماء طلع شيء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا يحرم شيئا ولكن الفجر الذي يشرق على رؤس الجبال فهو الذي يحرم قال عطا فاما اذا اسطرعا
في السما وتطوعه ان يذهب في السما طولا فانه لا يحرم له في الشراب لصيام ولا صلاة
ولا موت له ولكن اذا انتشر على رؤس الجبال حرم الشراب على الصوم وفات له الحج وقال
عمر الفجر الذي كانه ذهب السرحان هو ذلك الساطع في السما عبد الرزاق عن جرير
قال قلت لعطا ارايت لو جئت للصبح حين انتشر الفجر اتوهما ام احدهما قال طولهما
اثبت ما لم يخرج الامام ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن السايب عن عبد الله بن
السايب قال كانا يحققان الاذان قبل صلاة الفجر ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله
ابن عون عن ابن سيرين قال الوتر من الليل ويستحب ان يكون من آخر الليل ويستحب التبكير بالفجر
بالفجر وهما من صلاة النهار ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن حفصة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على
شقه الايمن ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي اذا طلع الفجر ركعتين خفيفتين ثم يضطجع على شقه الايمن ن اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال اخبرتني حفصة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ن عبد الرزاق عن اسرائيل عن
ابي اسحق عن الحرث عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتين خفيفتين ثم
خرج فصلى الصبح ن عبد الرزاق عن معمر عن عبيد بن عمير عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخففهما يعني ركعتي الفجر ن عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
انه كان يصليهما عند الاقامة

باب ما جاء في ركعتي الفجر

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا اواجبتان ركعتا الفجر او الوتر او شيء من التطوع
قبل الصلوات او بعدهن قال لا ن عبد الرزاق عن الثوري عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن علي
قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شيء منه الى ركعتين قبل صلاة الغداة
ولا الى عهده ولا الى عهده يطلبهما ن عبد الرزاق عن معمر عن سعيد عن قتادة عن زرارة
ابن اوفى عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر احب الي من الدنيا وما
فيها ن عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ركعتا الفجر احب الي من الدنيا وما فيها ن عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز عن
قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر احب الي من الدنيا وما
فيها قال وقال عمر بن الخطاب هما احب الي من حمر النعم ن عبد الرزاق عن عبيد عن سعيد

عن مهاجر بن المقطب قال قالت عبد الله بن ابي ربيعة ركعتا الفجر فاعتبرتهما ن عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب قال بن عمر لحران ابو الله ولانت وعليك من ثوبين من
حسنائك لا دينار ثم لا درهم ولا تنفق من ولدك ثم تنفخه مفصل الله به يوم
القيامة ن عبد الرزاق عن الفجر فان فيها رغب الدهر ن عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن
الشعبي قال كان ابي يقص ركعتي الفجر فلبس علي بن يقول اذا قاتل ن عبد الرزاق عن عبد الرحمن
ابن عمرو الاوزاعي عن عروة بن رويم قال من صلى من ركعتي الفجر وصلى الصبح في جماعة فقد
صلاته يوم في صلاة الا ان يكون يوم في وفد المتقين ن عبد الرزاق عن الثوري عن
زياد بن فياض عن ابي عبد الرحمن السلمي قال لا يعتد بقول لو ان رجلا صلى ركعتين قبل صلاة
الغداة ثم مات كان قد صلى الغداة ن عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
انه كان يوتر عند الاذان ويرفع ركعتي الفجر عند الاقامة ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
عن قتادة بن ابي عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر احب
الي من الدنيا وما فيها

باب القراءة في ركعتي الفجر

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كان يستحب ان يقرأ في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد ن عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عائشة قالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم القراءة في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون وقل
هو الله احد ن قال عبد الرزاق وذكره الثوري عن هشام اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن ابي اسحق عن مجاهد عن ابن عمر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر
من خمس وعشرين او قال اكثر من عشرين مرة يقرأ في ركعتي الفجر قل
يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
انه سال ابن عباس او سئل ابن عباس ما يقرأ في ركعتي الفجر قال يا ايها الكافرون
وقل هو الله احد ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح عن سعيد بن جبير عن
عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر فاقول
هل قرأ بفاتحة الكتاب ام لا ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن عمرة عن عائشة قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم لركعتي الفجر فاقول هل قرأ بفاتحة الكتاب ام
لا بحمد الله اما ضمان

باب الكلام عند الفجر

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال لا بأس بالحديث في قول الصبح ولا بأس بالصلوة قال ثم قال لي
قال او لا سمعته يقول وذكر ان الفجر كان مشهودا من اهل انه يشهد وحضر قلت

فجر قبل الفجر فكره ذلك ابن عيينة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال أخبرني ابن مسعود
يا قوم عليكم شهادتهم عن الكذب وقال إنما حبس الصلاة أما أن تصلوا وإما أن تسكتوا
عبد الرزاق عن يحيى عن الثوري وابن أبي ليلى عن ليث عن مجاهد قال قرأ ابن مسعود رجل سكران بعد
طلوع الفجر فقال يا هذان إما أن تصليا وإما أن تسكتان عبد الرزاق عن عمرو
بن ميمون عن أبيه عن عبد الله قال كان عبد الله بن مسعود إذا سلم بعد طلوع الفجر
أدبر كذا عبد الرزاق عن الثوري ومعمر عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه
قال جاء عبد الله عند الفجر وهم مسفرون يصلون إلى القبلة فقال ناحروا عن القبلة
لا تحولوا بين الملائكة وبين القبلة فإنها صلاة للملائكة عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش
عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال كان ابن مسعود يصلي الفجر قبل صلاة الفجر إذا رأى قوما قد
أسفروا أظهروهم إلى القبلة واستقبلوا الناس فقال لا تحولوا بين الملائكة وبين صلاتها
النهار فإنها صلاة دخل الملائكة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن ابن مسعود كان يكره
الكلام إذا صلى ركعتي الفجر عبد الرزاق عن معمر والثوري عن حصين قال سألت سعيد
بن جبير عن الرجل يعد الركعتين فيحدث قال إنه ليكره الكلام بعد الركعتين
قلت هو للرجل لأهله الصلاة قال لا بأس عبد الرزاق عن ابن جريج عن عثمان بن أبي
سليمان قال إذا طلع الفجر فليسكتوا وإن كانوا ركبانا ولم يرفعوا أصواتهم سكتوا وذكر
ابن جريج عن الثوري المسيب كان يقول أما إذا أحق من الذي يتكلم بعد ما يطلع الفجر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أسمعهم يذكرون ركعتين قبل الظهر وبعدهما وبعد
المغرب ركعتين وبعد العشاء قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد
العشاء الآخرة ثمانية عشر ركعة منهن ركعتان قبل الصبح عبد الرزاق عن ابن جريج قال
منذر عن عمير مولى آبي اللحم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي الصلوات قال خمس كلهن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ورمضان قال السائل لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كل صادق قائد إلى الجنة قال عطاء إن أفضلهن دخل الجنة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل ترى أن تطوع واجب قال لا إن عبد الرزاق
عن معمر والثوري عن ابن أبي نجيح عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قلنا له حدثنا عن تطوع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ومن يطيقه قال قلنا له حدثنا بتطوعه ما أطقنا قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فإذا ارتفعت الشمس وطلعت وكان هذا رهاء من العصر
من العصر من قبل المشرق ركعتين يفصل فيهما تسليم على الملائكة المقربين والنبيين

ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ثم يصلي أربعا إذا ارتفع الضحى وكان مقدارها من الظهر من قبل
المشرق يفصل فيها أربعا ثم يصلي بالتسليم كما فعل في الأول فإذا زالت الشمس قام فصلى أربعا
يفصل فيهما تسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين ثم يصلي بعد
الظهر ركعتين يفصل كما فعل ذلك ثم يصلي قبل العصر أربعا يفصل بين ذلك عبد الرزاق عن
معمر عن ابن إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال سألنا علي بن أبي طالب عن صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم تطوعا بالنهار فقال إنكم لا تطيقونه فقالوا علمنا ذلك حدثنا فذكر
مثل حديث الثوري إلا أنه لم يقل يفصل بالتسليم على الملائكة المقربين قال ويصلي قبل الظهر
أربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا فهذه ستة عشر ركعة عبد الرزاق عن ابن جريج
قال أخبرني عمرو بن دينار أن رباب أخبره عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد الجمعة ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء
ركعتين وذكر لي عمر القابل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الصبح ركعتين فأراه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني نافع قال قال ابن عمر صليت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبل الظهر ركعتين وبعدها الظهر ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء
ركعتين وبعدها الجمعة ركعتين فأما الجمعة والمغرب والعشاء فقد حدثني عبد الرزاق عن مالك عن
نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد المغرب في بيته وكان لا
يصلي بعد الجمعة شيئا حتى ينصرف فيصلي ركعتين لم يخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال حفظت على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات
كان يصليها بالليل والنهار ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين
بعد العشاء الآخرة وحدثتني حفصة أنه كان يصلي بعد الفجر ركعتين أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت
أيوب بن أبي تميمة حدث عن ابن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر
ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته العشاء ركعتين قال وكانت حفصة وكان يصلي
ركعتين وكان إذا نادى وكان لا يدخل عليه حين أذن عبد الرزاق عن الثوري
عن الأعمش عن المسيب عن رافع عن رجل عن أبي أيوب الأنصاري قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي قبل الظهر أربعا فقيل له إنك تصلي صلاة ما نراك تصليها فقال أليس السماء أبوابا
وإنها تفتح ثلاثا حتى تزيغ الشمس فأحب أن يصعد لي فيها صالح عبد الرزاق عن الثوري عن
عمرو بن مرة عن ابن أبي عبيدة قال كان يطوع عبد الله الذي لا يفرض منه أربعا قبل الظهر وركعتين

بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الغداة ن عبد الرزاق
عن معمر قال بلغني ان ابن مسعود كان يصلي قبل الظهر اربع ركعات وبعدها ركعتين ن عبد
الرزاق عن ابرهيم بن محمد عن صفوان بن سليم عن ابي سنبرة السلمي عن ابي ايوب قال غزوت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان غزوة فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترك ركعتين حين تزيغ الشمس الظهر ولا سفرا عبد الرزاق عن ابرهيم بن محمد عن داود بن الحصين
عن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الافياء من الارواح فاذكروا
صلاتكم فانها ساعة الاولين عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابرهيم عن سليمن بن مسهر
عن خرشة ان عمر كان يكره ان يصلي على ابن صلاة مكتوبة منها ان عبد الرزاق عن معمر عن
الاعمش عن ابرهيم عن سليمن بن مسهر عن خرشة ان عمر بن الخطاب قال لا تصلين ذرية صلاة مكتوبة
منها عبد الرزاق عن اسرائيل عن ثوير بن ابي فاختة عن ابيه ان عليا كان يصلي بعد العشاء ركعتين
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن قاسم بن مخيمرة عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي اربعا قبل صلاة مكتوبة ركعتين الا الفجر والعصر ن عبد الرزاق عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال حفظت على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي قبل
الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد الجمعة ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد العشاء
قال وحدثتني حفصة انه اذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ن عبد الرزاق عن محمد بن العلا
عن شعبة بن خالد عن ابي اسحق عن عبد الله بن يزيد قال حدثني بطن من الناس عبد الله بن مسعود
انه كان اذا زالت الشمس قام فركع اربع ركعات فقرا فيهن السورتين من المثاني فانا نجاوب
المؤذنون عند عليه ثيابه ثم خرج الى الصلاة ن عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن محمد بن اوس عن عون
عون بن عبد الله عن ابيه قال رايت عمر بن الخطاب يصلي اربعا قبل الظهر ن عبد
الرزاق عن اسرائيل عن محمد بن عبد الله بن المهاجر عن عبيد الله بن ابي سفيان عن عنبسة بن ابي سفيان
عن ام حبيبة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قبل الظهر اربع ركعات حرمه الله
على النار ن عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابرهيم قال لم يكن اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم يكادون يسندون مثابرة منهم على اربع ركعات قبل الظهر وركعتين قبل الغداة ن عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال كانوا يعدون من السنة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها
قال وكانوا يرغبون قبل العصر ركعتين ولا يعدونهما من السنة وبعد المغرب ركعتين وبعد
العشاء ركعتين وقبل الفجر ركعتين ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال كان
يستحب اذا فاته الاربع قبل الظهر ان يصلي تلك الاربع بعد الظهر عبد الرزاق عن معمر

عن ايوب عن القاسم الشيباني عن زيد بن ارقم انه راى قوما يصلون بعد ما طلعت الشمس قال
لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن هذه الصلاة لامرتكم بها صلاة الاوابين اذا رمضت
الفصال ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد العزيز بن عمر قال سمعت سالما يحدث ابن عمر قال
بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى ركعتين بعد المغرب قبل ان يتكلم اثنتي عشرة ركعة
عبد الرزاق عن الثوري عن ابرهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كانوا يستحبون ان يقرؤا بعد المغرب
قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وبعد العشاء في ركعتين بآخر سورة البقرة من الرسول
وقل هو الله احد وقبل الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد

التطوع في البيت

عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن سمرة بن جندب
ان صهيب عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال تطوع الرجل في بيته يزيد على تطوعه
عند الناس بفضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده ن عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن
هلال بن يساف عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله ن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر بن عبد الله قال حدثنا ابو سعيد الخدري قال اذا صلى احدكم صلاة في
المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته ان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا ن عبد الرزاق عن
يحيى بن العلا عن الاعمش عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال كنا نقعد في المسجد بعد ما يقضي عبد الله
ابن مسعود ركعتي الفجر في الشتاء فاذا رددنا ان نرجع صلينا ركعتين فبلغ ذلك عبد الله
فقال يجلون الناس فالا يجلسهم يرون انهم يصلون فيرون ذلك واجبا عليهم ان شئتم لا بيتم
فاعلموا في البيوت ن عبد الرزاق عن الثوري عن هلال بن علي عن رجل يقال له سهل عن المسيب بن علي
قال راى قوما عند الفجر فنهاهم وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيوتكم قبورا ولا
تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا كما رايتموني اصلي ما لم تكن صلاة لا تبلغني ن عبد الرزاق عن الثوري عن سهيل
ابن ذي مولى قال ما رايت الربيع بن خيثم متطوعا في المسجد قط ن عبد الرزاق عن هلال بن عياش
عن عطاء بن السائب قال رايت خيار اصحاب علي اذا لم يكن في بيوتهم يتزودون المسجد ن عبد
الرزاق عن اهل عمر يعني يؤمون في الناس

باب فضل التطوع

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ثابت قال كان سالم يأمرنا عن النافلة فقال
النبي صلى الله عليه وسلم نافلة ولكم فضيلة ن عبد الرزاق عن معمر عن سيف الحسن بن عوف قال
رجل قلت يا رسول الله اي المؤمنين افضل ايمانا قال احسنهم خلقا قال فاي
الايمان افضل قال الصبر والسماحة قال فاي الهجرة افضل قال من هجر ما نهاه الله عنه قال
فاي الجهاد افضل قال من عقر جواده واهريق دمه قال فاي الصدقة افضل قال جهد المقل

قال فاي الصلوت افضل قال طول القنوت ذكره معمر عن عمرو عن عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن عمرو بن دينار انه سمع عبد الله بن عمير يحدث قال قيل يا رسول الله اي الجهاد افضل قال
من عقر جواده واهريق دمه قال فاي الصلوت افضل قال طول القنوت قيل فاي الصدقة
افضل قال جهد المقل قال فاي الهجرة افضل قال من هجر ما نهاه الله عنه قيل يا رسول الله فاي
الناس اعلم قال الذي يعلم الناس ما علم لنفسه قال فاي الناس اعلم قال الذي يجمع علم الناس الى
علمه قال لا اعلم عبدا الا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وعن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن ابي سعيد عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلوت افضل
قال طول القنوت وعن عبد الرزاق عن الاوزاعي عن الوليد بن هشام عن رجل قال قلت لنعمان
خذني بحديث لعل الله ان ينفعني به قال قلت له ذلك ثلاث مرات فقال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يحمد الله بحمده الا رفعه بها درجة وخطا عنه بها خطيئة
وعن عبد الرزاق عن الاوزاعي عن هرون بن الاحنف بن قيس عن ابيه قال اخبرني حبر ابو القاسم بن ركاة
قال قال وهو يبكي ثم قال الثالثة اخبرني حبر ابو القاسم ما من عبد يحمد الله بحمده الا رفعه الله
بها درجة وخطا عنه بها خطيئة وقال لم يها حسنة وعن عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن
ابن مسعود قال اذا رأى الشيطان ابن آدم ساجدا قال يا ويله وفي الشيطان امر ابن آدم ان
يسجد فله الجنة وامرني ان اسجد فعصيت فلي النار

صلاة الضحى

عن عبد الرزاق عن همام عن جريج قال اخبرني عطاء ان ابا هريرة قال
ثلاث لا ادعهن ابدا لا اترك كل ليلة وتر وان اصوم من كل شهر ثلاثة ايام
وصلاة الضحى قال جريج قلت لعطاء اراك ازدت على ثلاثة ايام قال هو خير تنل عن
الزهري عن معمر عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة قال اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم
بثلاث لست بتاركهن لا في سفر ولا حضر نوم على وتر وصلاة ركعتين ثلاثة ايام من كل شهر
وصلاة الضحى قال ثم اوصى الحسن بعد فحفظ مكان الضحى عن يوم الجمعة وعن عبد الرزاق
عن اسرائيل بن يونس عن ثابت بن حريث عن ابي الربيع عن ابي هريرة قال عهد الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ثلاث لا ادعهن ابدا لا ايام الا على وتر وصلاة الضحى وصيام
ثلاثة ايام من كل شهر وعن عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال سمعت مجاهدا مولى ابن عباس
صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ركعتين واربعا وستا وثمانيا وعن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
عن معاذة العدوية عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى
اربع ركعات ويزيد ما شاء الله وعن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ابان بن ابي عياش ان رسول الله

يصلي صلاة الضحى صلى ما مدة قبل صلاة ركعة وزيادة وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابان
عن سليمان بن قيس عن عنبسة بن ابي سفيان عن ام حبيبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى في
يوم اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة ومن مسجدا بنى الله له اوسع منه وعن عبد
الرزاق عن قتادة عن المسيب قال قال ابن ابي ذر اتحبون ان صلى اربع ركعات في اول
النهار فهل الحرة وعن عبد الرزاق عن جريج قال اخبرنا عطاء عن ام هانئ بنت ابي طالب
انها دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وهو في قبة له فوجدته يغتسل
بماء كان في صحفة اثر الدقيق وراثته قبل الضحى وعن عبد الرزاق عن جريج عن
قال حدثني ابن شهاب عن عبد الله بن كعب عن ام هانئ قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم يوم الفتح ستر عليه فاغتسل في الضحى ثمان ركعات لا ادري قيامها اطول ام ركوعها
ام سجودها وعن عبد الرزاق عن الزهري عن ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثمان ركعات
في الضحى فاما رأيته يركع ركوعا هو اتم ولا سجودا هو اتم من السواء وعن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ام هانئ قالت نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح
باعلى مكة فاتيته فجاءه ابو ذر بعنزة فيها ماء فاستتر بها فاغتسل ثم صلى ثمان ركعات وذلك ضحى وعن
عبد الرزاق عن سفيان عن ابن جريج عن ابي مرة مولى عقيل عن ام هانئ قالت سمعتها تقول ذهبت
الى النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت
وذكرت في الضحى من هذا فقالت ام هانئ بنت ابي طالب قالت مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله
صلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن امي انه
قاتل فلان بن هبيرة رجلا قد اجرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ
ثم قال وعن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سألته عن صلاة الضحى فقال كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون بالمواخير وقال بالهجير ولم يصل رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلاة الضحى قط الا يوم قدم منه واذا قدم من سفر وعن عبد الرزاق عن الزهري
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم من غزوة تبوك فجلس
فصلى في المسجد ركعتين قال وكان اذا جاء من سفر فعل ذلك وعن اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال حدثني ابن شهاب ان عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك حدثه
عن ابيه عن عبد الله بن كعب وعن عمه عبد الله بن كعب بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني جعفر بن محمد ان علي بن ابي طالب كان يذكر له هذه الصلاة
التي احدثت الناس فيقول صلوا ما استطعتم فان الله لا يعذبكم بالصلاة قال عبد الرزاق عن
مالك عن زيد بن اسلم ان عائشة كانت تصلي الضحى ثمان ركعات وتقول لو نشر لي ابي ما تركتهن
عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن عائشة كانت تقول ما كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسبح سبحة الضحى قال وكانت عائشة تسبحها وكانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يترك العمل خشية ان يستن به الناس فيفرض عليهم وكان يحب ما خف على الناس
عبد الرزاق عن الثوري عن سالم عن عمر قال لقد قتل عثمان وما احد يسبحها وما احدث
الناس شيئا احب الي منها عبد الرزاق عن ابن جريج او معمر عن قال بن شهاب حدثني سالم
ابن عبد الله عن عمر انه قال قد اصبت محسن وما احد يسبحها فانها المراجيح ما احدث الناس لما
قال قال ابن جريج وقال ناس اول من صلاها اهل البوادي يدخلون المسجد انا فرغوا من
اسواقهم عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني قال كان ابن عباس لم يترك في بيتي من صلاة
الضحى في حضر ولا في سفر بحضر الحال معه يسبحها بالعشي والاشراق عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني سليمان الاحول انه سمع عطاء الخراساني يقول لطاوس ان ابن عباس قال صلاة الضحى
القرآن وذكر لا يعوض عليها الا عابث ثم قرا يسبحن بالعشي والاشراق قال طاوس والله
ما صلاها ابن عباس حتى مات اي ان يطوف بالبيت عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
سليمان انه سمع طاوسا يقول ان اول من صلاها الاعراب انا باع احدهم بضاعته باتى
المسجد فكبر ويسبحها لا ان طاوسا يقول الله اكبر الله اكبر يسبحها الاعراب ابن عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابن عباس قال صلاة الضحى انا انقطعت الضلال
عبد الرزاق عن ابن عيينة قال اخبرني من سمع من حبيبة قال سمعت السفير يقول كان عبد الله بن مسعود
لا يصلي الضحى ويصلي بين الظهر والعصر ركعتين من الليل طويلة ابن عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن قيس بن عبيد قال اختلفنا الى عبد الله بن مسعود سنة
فما رايته مصليا صلاة الضحى ولا اظنها تؤمر من غير رمضان قال فلما تاخر عنه ذات ليلة
اتي فقيل له هذا رسول الوليد فقال عبد الله اطفوا المصباح فدخل فقال ان الامير يقول لك
اترك هؤلاء الكلمات التي تقول قال وما هن قال هذه الكلمات قل ترك يزيد هو قال قول لك
قل محمد بن عبد قال اني لا ارتزق قال فانه يقول لك فاخرج قال ما انا بخارج قال فخرج
الى المدينة ابن عبد الرزاق عن حفص عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حميد عن عبد الرحمن
ابن عوف قال ما رايت صلاها ان عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن سالم

ابن عبد الله قال قلت لعبد الله بن عمر ما لي لا اراك تصلي الضحى قال لم ار رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصليها ابن عبد الرزاق عن ابيه عن عطاء بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير
ومجاهد قالا ما رايت صلى الضحى ثمان ركعات قط الا ابن ابي ليلى قال ابن عيينة ان عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن اسحق عن الشعبي قال سمعت عمر يقول ما صلى الضحى منذ اسلمت

باب الرجل وراء الامام حائض المسجد

عبد الرزاق عن ابيه عن عبيد بن عمير عن عمر بن الخطاب انه قال في الرجل يصلي بصلاة الامام
قال اذا كان بينهما نهر او طريق او مزار فلا يأتم به ابن عبد الرزاق عن اسرائيل عن يونس عن
قال سالت عامرا الشعبي عن المراة تصلي بصلاة الامام بينهما طريق قال لم يزد ذلك لها ان
عبد الرزاق عن ابن المجالد عن ابيه عن ابراهيم النخعي انه قال في الرجل يصلي بصلاة الامام بينهما
حائط قال سئل عن ابن طريق وسئل عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن عبد الحميد
ابن سهيل عن القاسم بن محمد عن عائشة انها كانت تصلي بصلاة الامام في بيتها وهي في المسجد
عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن مجاهد قال تصلي المراة بصلاة الامام وان كان بينهما طريق
او نهار يعني ابن الكبير فلا باس عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة قال جئت انا
وابن حمزة فوجدنا المسجد قد ملئ فصلينا بصلاة الناس في دار عند المسجد بينهما طريق
عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن هشام بن عروة مثله الا انه قال صلينا في دار حمد بن عبد
الرحمن بن عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن عبد الحميد بن سهيل عن صالح بن ابراهيم انه رأى انس
ابن مالك صلى بجنب دار حمد بن عبد الرحمن بصلاة الوليد بن عبد الملك وبينهما طريق بن
عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن صالح مولى التوءمة انه رأى ابا هريرة صلى على ظهر المسجد
بصلاة الامام وهو يحدثه

باب الاستسقاء

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عباد بن تميم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس
يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحول رداءه ودعا واستقبل القبلة ان
عبد الرزاق عن معمر والثوري عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن محمد بن عمير
عن عمه ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاستقبل القبلة وحول رداءه ابن عبد الرزاق عن ابراهيم
ابن محمد عن صالح مولى التوءمة قال سمعت ابن عباس يقول استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم
زاد ابن عبد الرزاق عن معمر عن اسماعيل بن امية زعمه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله
يستحيل مثل ابن عمر بن الخطاب قال فقال رجل من اهله يا رسول الله اذا ان نستسقي قال
نعم قال فوالله لا عدمنا الخير من ربك يصل ابن عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق بن عبد الله

ابن دانه قال حدثنا قال ارسلني امير من الامراء الى ابن عباس اسأله عن الاستسقاء فقال
ان عباس خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متواضعا متبذلا متخشعا فصلى ركعتين كما يصلي في العيد
ولم يخطب ولم يخطب في العيد ولكن كان سفيان فيما نقل الخطبة قال ام نعيم لا
ادري عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن المغيرة عن اسحق بن عبد الله بن الحارث عن عراك عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يجهر في الفطر والاضحى والاستسقاء سبعا
في الاولى وخمسا في الاخرى عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان
يجهر في الفطر والاضحى والاستسقاء سبعا في الاولى وخمسا في الاخرى ويصلي قبل الخطبة
ويجهر بالقراءة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يصلون ذلك
عبد الرزاق عن ابن جريج عن محمد بن سعيد عن ابن المسيب قال سنة الاستسقاء كسنة الفطر
والاضحى في الفطر والتكبير عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان النبي صلى الله عليه وسلم
حين استسقى حول رداءه الايمن على عاتقه الايسر والايسر على عاتقه الايمن ثم استقبل القبلة
ثم ركع ركعتين جهرا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عبد الرحمن بن الحرث يحدث انه حضر عمر
ابن عبد العزيز اذ هو عامل على المدينة استسقى بالمنبر ثم نزل فصلى عبد الرزاق عن الثوري
عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة ان ابن الزبير خرج ليستسقي بالناس فخطب ثم صلى بغير اذان
ولا اقامة قال وفي الناس يومئذ المسور بن مخرمة وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر عبد الرزاق عن رباح بن
عبد الله بن عمرو قال اخبرني يعقوب بن اسحق بن طلحة عن نافع عن ابن عمر قال كان يصلي في الاستسقاء
والكسوف وصحاها والليل اذا يغشى عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت سليمان بن
موسى عطاء في الاستسقاء صلاة فلم يعرف له عن مضى شيئا قال سليمان فذكرنا ان عمر بن عبد العزيز
خرج بالناس يوما للصلاة فلما استقر ثم نزل فانصرف ولم يصل عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن مطرف عن الشعبي قال خرج عمر بن الخطاب يستسقي بالناس فما زاد على الاستغفار حتى رجع
فقالوا يا امير المؤمنين ما رأيناك تستسقي قال لقد طلبت المطر بمجاري السماء التي يستنزل
بها المطر ثم قرأ استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم
جنات ويجعل لكم انهارا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز الى ميمون بن مهران اما بعد فان اهل الامصار
خرجوا يوم كذا يستسقون فمن استطاع ان يخرج وسخر فليفعل فانه يقول
فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا
ما لكم لا ترجون لله وقارا وقال يا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا اليه يرسل السماء عليكم مدرارا ويزدكم قوة الى قوتكم عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز الى ميمون بن مهران اما بعد فان اهل الامصار
خرجوا يوم كذا يستسقون فمن استطاع ان يخرج وسخر فليفعل فانه يقول
فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدر

في المنبر فاستسقى ولم يذكر كلامه فالتبست السماء بحاتا فامطرت حتى الجمعة المقبلة فقيل
له اتى رسول الله غرقنا وهلكت الماشية ولا تخرج المسافر فضحك ثم قال اللهم حوالينا
ولا علينا قال فرايته يحاب السحاب عن المدينة وعن يمينها وشمالها وما منه لنخوبة ن عبد الرزاق
عن النبي قال سمعت يحيى بن سعيد حسنه ذكره عن عمرو بن شعيب ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يستسقي يقول اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحي بلدك الميت قال وسمعته
يقول كان عمر بن الخطاب اذا استسقى المطر يقول اللهم حبها سوقا للمزن اللهم على ظهور الاكام
وبطون الاودية ومنابت الشجر ن عبد الرزاق عن ابي معشر عن محمد عن حنين بن عبد الله عن
عليه من عباس ان عمر استسقى بالمصلى فقال للعباس قم فاستسق فقام العباس فقال اللهم
ان عندك ماء فانشر السحاب ثم انزل فيه الماء ثم انزله علينا فاشرد به
الاهل واطل به الزرع واذر به الضرع اللهم سقيا غيثا واهلينا اللهم انا
نشفع اليك غير لا منطوق له من بهائمنا وانعامنا اللهم اسقنا سقيا
غاثما مجللا اللهم لا نرعى الا الك ولا نحلف الا بك اللهم انا نسألك الغيث بحق شيوخنا
وعزم كل عازم وجوع كل جائع وعزي كل عاز وخوف كل خائف ن عبد الرزاق
عن معمر عن اسمعيل بن المقدام عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال اصاب الناس سنة وقاء رجل
في باديته فخرج فصلى بالناس ركعتين واستسقى ثم نام فراى في المنام ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتاه وقال اقرا عمر السلام واخبره ان الله قد استجاب لكم وقال عمر فخرج فاستسقى
ايضا فكسره فلتوف العهد ولشد العقد قال فانطلق الرجل حتى اتى عمر فقال له استادنوا
رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته عمر فقال من هذا المبشر بي على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل لا تعجل علي يا امير المومنين فاخبره الخبر فبكى عمر ن
عبد الرزاق عن عبيد الله عن عروة بن الزبير ان جعفر قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو ان مطروا فلم يمطروا فقال اني ادعو لكم وادعي عليكم فلم يمطروا ولكن الان
يمطروا فامطروا ن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن سهم بن حوشب ان عيسى
ابن مريم خرج يستسقي وخرج بالناس فقال لهم من كان منكم اذنب ذنبا فليرجع فقال
فجعل الناس يرجعون حتى لم يبق الا رجل اعور فقال له عيسى ما اذنبت قط قال تطرح بعيني
مرة الى ما لا يحل لي فقال له عيسى قم فاذهب فقال له عيسى وادع وانا اومن قال
قد دعا من عيني فسقاهم الله ن عبد الرزاق عن ابرهيم بن محمد عن سليمن بن عبد الله بن عويمر
عن عروة بن الزبير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا رايتم احدكم البرق او

الودق فلا يشير اليه وليعف او ليعف ن عبد الرزاق عن معمر قال حدثت ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى ان يشار الى المطر ن عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني عطاء ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم ان حسين قال واذ مر اذنه اليمن قال من صاحبه يومئذ
لهلكنا تبلون بفعل بها صاحبها في بها فقالوا اليس يمره الا ثالث له ولاهله وثلث لصومه
وثلث يعتق فيها قال كل ذلك في سبيل الله ن عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن
الحسن بن عمارة عن سلمة بن نبيط عن مجاهد عن عباس قال لا تسكن في ثلث سواكم في الجمعة
والاستسقاء والعيدين وذكره منبر الربيع عن سلمة عن مجاهد عن عباس مثله ن عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري ان سليمن بن داود خرج هو واصحابه يستسقون فراى نملة كاهية
رافعة احدى قوائمها تستسقي فقال لاصحابه ارجعوا فقد سقيتم ان هذه النملة استسقت
فاسقيت لها

باب الاذان

عن الرزاق عن معمر
عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت حين انكسف الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع
ثم رفع راسه فاطال القراءة ثم ركع فاطال الركوع ثم رفع راسه فاطال القراءة وهو
دون قراءته الاولى ثم ركع فاطال الركوع وهو دون ركوعه الاول ثم رفع راسه
فسجد سجدتين ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ثم انصرف فقال ان الشمس والقمر
يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما ايتان من ايات الله فاذا رايتم ذلك فقوموا
للصلاة قال معمر واخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مثل هذا وزاد فيه فاذا
رايتم ذلك فصلوا وادعوا ن عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قام فصلى بهم قيام قريبا من قيامه ثم ركع نحوا من ركوعه ثم
رفع راسه ثم سجد ثم قام فصنع مثل ذلك في الثانية الا ان قيامهما وركوعهما دون
الاول كل ركعتين ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت
جاءتني يهودية فقالت اعاذك الله من عذاب القبر قالت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ايعذب في قبورنا قال قبر يهودية ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركب ذات يوم مركبا فخسف القمر قال فخرج يجر ثوبه فتابعه الخبر ان النبي صلى الله
عليه وسلم من مركبه فاتى مصلاه فقام فاطال طويلا فطول وهو قائم في قيامه الاول
ثم ركع ركوعا طويلا فطول ركوعه ثم رفع فقام قياما طويلا وهو قائم في قيامه الاول
ثم سجد سجودا طويلا ثم قام قياما طويلا وهو قائم في قيامه الاول فصنع ما فعل في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاول ثم جلس قال ثم سمعته يستعيذ من عذاب القبر ثنا عبد الرزاق عن مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس قال خسف القمر فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والناس معه فقام قياما طويلا نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا دون الركوع الاول
ثم سجد ثم قام فصنع في الركعة الثانية مثل ذلك ولكن قيامه فيها دون القيام الاول
وركوعه وسجوده دون ما صنع في الركعة الاولى ثم انصرف وقد انجلت الشمس ثم قال ان الشمس
آيات من آيات الله تعالى لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول
الله رأيناك تناول شيئا من مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت قال اني رأيت الجنة او رأيت
الجنة فتناولت منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم ار كاليوم
منظرا قط ورأيت اكثر اهلها النساء قيل لم يا رسول الله يكفرن قيل اكفرن بالله قال
يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قط
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت عبيد بن عمير الليثي من الصدق وظننت انه يريد
عائشة انها لسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام بالناس فما قام سجد سجدة
يقوم بالناس ثم يركع ويقوم ثم يركع ويقوم ثم يركع يصنع في كل ركعة ثلاث ركعات يركع
ثلاث ركعات ثم سجد فلما سجد وجلس انجلت الشمس ان صلاة المؤمن يعني عليهم حتى انجلت الشمس
فخطب الناس فقام فحمد الله وقال ان الله اكبر والله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات
الله عز وجل فاذا رأيتموهما فافزعوا الى ذكر الله حتى تنجلي وزاد عطاء في حديثه عطاء في حديثه
ولكنه زعم انما انحدرا من اطراف الارض فانا عند ذلك نحن فيما زال الله يقول فاخبرني
عمرة عن عبيدة هو قال فعرضت الجنة والنار على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في صلاته يوم
لفت الشمس فاخبر عن صلاته فزاده حتى ان الناس ليركب بعضهم على بعض وهو يقول اي رب وانا
اي رب وانا ثم عاد يسير حتى رجع في صلاته فرأى ما عرضت عليه النار فاخبر انه عمرو بن
يحيى النار فاخبر عبيدة قال وكانوا يرون انه رأى فلانا يجر قصبه وهو يقول اي رب لا اسرق وانا
اسرق وتجر قال وصاحب الجنة امرأة رأيته لم تطعمها ولم تسقها قال وشرب
حتى مات مرارا وانا رأيت عمرو بن عامر على الجنة قد هب حتى رجع في صلاته ثم قال رأيت
الجنة قطفا لا ريحوه فلم يعد زاد ابن جريج وقال الليث فزع النبي صلى الله عليه
وسلم يومئذ حتى انه لتخر رداؤه قال عبد الرزاق وانا غير عبيد اخبرني بعضها بعضا وسمعت
عمرة الحمزة التي يكون في الحجر والذي عرض قصبه يعني حشاه ثنا اخبرنا عبد الرزاق

قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كسفت الشمس فاخذ قريبا من ثلاثين آية حتى انجلت الشمس
قام بالناس قياما طويلا نحوا من سورة البقرة فلوجا الناس بعد ما ركع لم يكن علم انه ركع من طول
القيام قالت فجعلت انظر الى المرأة من الركع اكثر قال المرأة التي
اسمعتني قيامه فقوله يا احوال ان اصبر على طول القيام مثل ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن امه عن عائشة بنت حكيم عن سعيد بن جبير ان ابن عباس قرأ في الركعة الاولى في الكسوف بالحمد
والبقرة وفي الثانية بالحمد قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وعاصم الاحول
عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس انه صلى بنا مع رأسه فاطال الصوت ثم ركع ثم سجد ثم صنع في الثانية
كذلك فصار صلاته ثلاث ركعات واربع سجدات قال هذه اصلاة الآيات وقال عمر
اخبرني بعض اصحابنا ان ابن عباس قرأ في الركعة الاولى بالبقرة وفي الاخرى بآل عمران ثنا
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال صلى حذيفة بالمدائن باصحابه مثل صلاة ابن عباس في الآيات
عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء او عاصم الاحول عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس انه صلى
في الزلزلة بالبقرة فاطال ثم ركع في ركعتين ست ركعات ثلاث في كل ركعة واجلفا
قال عاصم قرأ ما بين كل ركعتين وقال خالد قرأ في الاولى من كل ركعة بها ثم عاد
بعد ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن جرير بن حازم عن رجل عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس
انه صلى بهم قال هذه اصلاة الآيات ثنا عبد الرزاق عن عبد الكريم بن ابي امية
عن عكرمة بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قرأ في الركعة الاولى بسورة البقرة
وفي الاخرى بآل عمران وقد ذكره معمر عن ابن عباس ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
سليمان الاحول انه طاوسا اخبره ان ابن عباس كسفت الشمس فصلى الظهر صفة وثم
ركعتين في كل ركعة اربع ركعات ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن ابي ثابت انه صلى
لكسوف الشمس فقرأ ثم ركع اربع ركعات في كل سجدة الا انه لما رفع رأسه من الركوع
قرأ ثم سجد ثم قام فصنع في الثانية مثل ما فعل في الاولى ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
النسائي عن ابي الحكم عن عبيد عن ابي ام الناس في العهد لكسوف الشمس قال فجهر بالقراءة
فقام فقرأ ثم ركع ثم قام فقرأ ثم ركع اربع ركعات في سجدة ثم سجد فهن بعد الركوع ثم فعل
في الثانية مثل ذلك قال سفيان وبعضهم يحدثون فقام في القراءة مؤذن الروم او ابن
ابي الغلبوت ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال الصلاة لكسوف الشمس في الفجر
ركعتين يجهر فيهما ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم يوم كسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابنه فقام بالناس فقرأ
ثم ركع فركع قيامه الاول ثم رفع فقرأ قراءة دون القراءة الاولى ثم ركع فركع قيامه الاول ثم رفع
فقرأ قراءة دون القراءة الثانية ثم ركع فركع قيامه الاول ثم رفع فقرأ قراءة دون القراءة الثانية ثم ركع
ركوعا دون الركوع الاول ثم رفع فقرأ قراءة دون القراءة الثانية ثم ركع ركوعا دون الركوع الاول ثم رفع
فسجد سجدتين ثم قام في الثانية فصنع مثل ذلك وتجلى الشمس قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الله
قال حدثني كثير بن كثير عن ابيه عن الشعبي قال كسفت الشمس والمغيرة بن شعبة على الكوفة فقام فصلى بالناس
فلم يجهر بالقراءة ثم قرأ سورة من المائين ثم ركع ثم رفع ثم سجد ثم قام فصلى الثانية
الشمس فلم يجهر بالقراءة ثم ركع ثم رفع ثم سجد ثم قام فصلى الثانية قراءة خفيفة ثم ركع وسجد قال عبد الرزاق عن حريث قال
قال انس لقد رأيت اذا كسفت الشمس اصلي كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اذا كسفت الشمس قال
نعم الا انه يكون صلاة جامعة قال عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة
مولى ابن عباس قال كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم امرنا الساعة ان نتوجه الى المسجد قال عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني
الزهري ان الناس يكون بعد العصر قال الدعاء وليس فيها صلاة بعد العصر فلا عن عبد الله
قال كان الناس لا يصلون قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال انه قيل ان الشمس
والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته ولكن انما يخسفان فيقال انما يخسفان لاحد من خلقه خضع
لله قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع انه ان النبي صلى الله عليه وسلم طالما رفع رأسه
ورفع رأسه ارسل رجلا ينظر هل تجلت

باب القنوت

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان يقول ابن اخي الناس القنوت ويعجب ويقول
انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اياما ثم ترك ذلك قال عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز
عن الزهري قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وهم لا يقنتون قال عبد
الرزاق عن معمر عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود انهما قالا لا صلى بنا عمر زمانا لم يقنت
قال عبد الرزاق عن الثوري عن منصور والاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال زيد وعمرو بن ميمون
ابو وائل قالا صلينا خلف عمر بن الخطاب الفجر فلم يقنت قال عبد الرزاق عن الثوري عن
اسحق عن علقمة بن قيس ان ابن مسعود كان لا يقنت في صلاة الفجر قال عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان لا يقنت في الصبح وكان الثوري ايضا قال عبد الرزاق عن
الثوري عن يحيى بن عثمان التيمي قال سمعت عمرو بن ميمون يقول صليت خلف عمر الفجر فلم يقنت فيها
قال عبد الرزاق عن مالك عن نافع ان ابن عمر كان لا يقنت في الفجر قال عبد الرزاق عن حصين
عن هلال بن يساف قال حدثني سعيد بن عبد الرحمن ابن رعاء بن سلامة الغداني قال قنت وقال
ابن الحارث عن ابراهيم عن علقمة والاسود قالا ما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في

شيء من الصلوات الا اذا حارب فانه كان يقنت في الصلوات كلها وكان ابو بكر
ولا عثمان حين ما تولوا لا يقنت على حارب اهل الشام فكانت في الصلوات كلها
وكان يقنت في الصلوات كلها يدعو لاناس ويدعو على اناس قال عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
والاعمش عن ابراهيم عن علقمة والاسود قالا ما سمعنا قال عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن ابراهيم عن علقمة والاسود قالا ما سمعنا قال عبد الرزاق عن مالك عن عمر بن عبد الله
عن نافع قال سألت سالما عن القنوت في الفجر فقال ما سمعت ابي يقنت
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابي نجيح قال سألت سالما عن عبد الله هل كان عمر بن الخطاب يقنت في
الصبح قال لا انما هو شيء احدثه الناس بعد قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن اسمعيل بن ابي خالد عن سلمة
ابن كهيل عن سعيد بن جبير قال لم يزل عمر يقنت في الصبح قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن
عباس ومحمد بن علي الحنفية معا لان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت بهؤلاء الكلمات في صلاة
الصبح بعد الوتر بالليل اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي
فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك وانه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت
قال عبد الرزاق عن الثوري عن سفيان بن عيينة قال صليت خلف ابن عمر فلم يقنت قال عبد الرزاق
عن الثوري عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي ان عمر بن الخطاب صلى الصبح فلما فرغ من القراءة قنت ثم
كبر حين يركع قال عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الاعلى عن ابي عبد الرحمن السلمي ان عليا كبر في الفجر
ثم كبر حين يركع قال عبد الرزاق عن الثوري عن مطرف عن ابي اسحق عن البراء بن عازب
انه قنت في الفجر فكبر حين رفع من القراءة ثم كبر حين ركع من القنوت قال عبد الرزاق عن ابي جعفر عن
ماذة قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر وابو بكر وعمر وبعد الركوع فلما كان عمر
قنت قبل الركوع لان يدرك الناس الركعة قال عبد الرزاق عن ابي جعفر عن عاصم عن انس قال قنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الصبح بعد الركوع يدعو على احياء من احياء العرب وكان قنوته قبل ذلك
وبعده قبل الركوع قال عبد الرزاق عن ابي جعفر عن الربيع بن انس عن انس بن مالك قال ما زال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا قال عبد الرزاق عن حنظلة بن مطر قال
حدثني حنظلة انه سمع انسا يقول قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفجر بعد الركوع قال
عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن علقمة والاسود ان ابن مسعود كان لا يقنت في صلاة الغداة قال
عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن يزيد بن مرغان عن ابي رافع قال صليت خلف عمر بن الخطاب الصبح فلما
قبل الركوع قال فسمعته يقول اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونؤمن بك
ونخضع ونخلع من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف
عذابك ان عذابك بالكافرين ملحق اللهم عذب الكفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون
عليهم رجزك وعذابك اللهم عذب الكفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اولياك اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات واصلح ذات بينهم وألف قلوبهم
وحبب في قلوبهم الايمان والحكمة وثبتهم على ملة رسول الله واوزعهم ان يوفوا بعهد الله الذي عاهدوه
عليه واصرهم على عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم اللهم العن كفرة اهل الكتاب الذين يكذبون رسلك ويقاتلون
اولياءك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل اقدامهم وانزل بهم بأسك الذي لا ترده عن القوم المجرمين
بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف
عذابك ان عذابك بالكافرين ملحق قال وسمعت عبيد بن عمير يقول القنوت في الركعة الاخيرة من الصبح
وذكر انه بلغه انها سورتان من القرآن في مصحف ابي بن كعب وانه نورتهما كالسورة وقرأ بهما
كالقنوت في الصبح قال فكان يدعو بهما عمر فنا سعفر قال عبد الرزاق هو في
الدعاء الحرفان عبد الرزاق عن الثوري عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس انه
كان يقول اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم
اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ان عذابك بالكافرين ملحق
عبد الرزاق عن مالك عن عاصم بن سليمان عن ابي عثمان النهدي ان عمر كان يقنت في الصبح قدر ما يقرأ
ابو مرزوق القرآن عبد الرزاق عن ثور عن سعيد عن الحكم بن معمر عن عباس بن سهل ان عمر كان يقنت في
الفجر بسورتين عبد الرزاق عن جعفر عن عوف بن الحارث ان ابو رافع العطاردي قال صلى
بنا علي صلاة الغداة في امارته على البصرة فقنت قبل الركوع عبد الرزاق عن جعفر عن
عطاء بن السائب عن عبد الله بن حبيب ان عليا كان يقنت في صلاة الغداة قبل الركوع وفي الوتر
قبل الركوع قال واخبرني عوف ان عليا كان يقنت قبل الركوع عبد الرزاق اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن ابن ابي ليلى يحدث عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقنت في الفجر والمغرب عبد الرزاق عن معمر عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن عبد الله بن معقل ان
عليا قنت في المغرب وعلمنا ناس دعاء هم وقت قبل الركوع عبد الرزاق عن عبد الله عن
عبد الكريم ابن ابي المخارق قال رأيت الحسن بن ابي ابي رافع الطائفي قال ابي يقنت
قبل الركوع قال ابو رافع لا بعد الركوع فلقينا عمر فقال الحسن قال ابي ابو رافع بل سنة
قال واشار عبد الكريم باصبعه يعني في الصبح عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن حبيب بن ابي ثابت

عن عبد الرحمن بن الاسود الباهلي ان عليا كان يقنت بهاتين السورتين في الفجر غير انه يقدم الآخرة
وتقول اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك
بالكافرين ملحق اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك ان عذابك
بالكافرين ملحق اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير كله ولا نكفرك ونؤمن
ونخلع ونترك من يفجرك قال الحكم واخبرني طاوس انه سمع ابن عباس يقول قنت عمر قبل الركوع
الركوعين الا انه قدم الذي يذكر على الذي يذكر في الوتر سواء عبد الرزاق عن عبد الله بن عبد الله
قال سمعت طارق بن شهاب يقول قنت عمر قال فاخبرني اصحابنا عن المخارق عن طارق انه كبر حين قنت
يقول حين فرغ من القراءة ثم كبر حين ركع عبد الرزاق عن معمر عن ابن راشد عن سعيد عن قتادة عن ابي
رافع وابي قتادة قالا صلينا خلف عمر الفجر فقنت هذا الدعاء كان احدهما رفع يديه وقال الآخر
لم يرفع يديه عبد الرزاق عن عمر بن راشد او غيره عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه كان
يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الصبح بعد ما يقول سمع
الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله عبد
الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن مولى الشعوبيين في الوتر والصبح اللهم انا نستعينك ونستغفرك
ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونؤمن ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي
ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك الجد بالكافرين ملحق
عذب الكفرة والمشركين والذين في قلوبهم الريب وخالفوا عن كلمتك وانزل عليهم رجزك عذابك اللهم
عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك اللهم اغفر للمؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات اللهم اصلح ذات بينهم وألف بين قلوبهم واجعل في قلوبهم الايمان
والحكمة وارزقهم ان يسلموا وتوكل الذين عليهم وانزل عليهم رجزك وعذابك الذي عاهدتهم عليه وهم
يقاتلون رسولك واصرهم على عدوك وعدوهم اله الحق واجعلنا منهم قال يقول هذا يرجو ساجدا وكان
لا يزيد على هذا شيئا من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وكان يعجبني ان يقول يا ابا سعيد
ايزيد على هذا شيئا من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء والتسبيح والذكر فيقول لا انهاكم
ولكني سمعت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزيدون على هذا شيئا ويعجب اما اردوه
على الزيادة عبد الرزاق عن ابن جريج ومعمر عن طاوس عن ابيه قال انما القنوت كلمة
وكان يقنت بارفع ايديه ثم ان العشرة ثم ان في ملكوت السموات والارض ثم الاية والله
لا اله الا هو الحي القيوم وهذه الاية والله ما في السموات وما في الارض ثم الحمد العشرة ثم قل
هو الله احد ثم قل اعوذ برب الفلق ثم قل اعوذ برب الناس ثم يقول اللهم اياك نعبد ولك نصلي
ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك بالكافرين ملحق اللهم انا نستعينك

ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع ونترك من يكفرك وذكروا انها
سورتان من القرآن وان موضعها بعد قل هو الله احد قال ابن جريج في حديثه عن عطاء
كان يقولها في الصبح وكان لا يجهر به وكان يوتر في الظهر والعصر والعشاء الآخرة
ويوتر في الركعتين الآخرتين من الظهر والعصر والعشاء ويوتر في الركعة الاولى من الآخرتين
الظهر ما بقي ويوتر في الآخرة من الآخرتين من الظهر ما سوى ذلك وكذلك في العصر والعشاء
الآخرة وكان يقرأ في الوتر بما اقرأ في الوتر عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة قال
يزيد بن ابي منصور عن الحجاج قال قال الحسن بن علي من كنت يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم
وما نقل عنه قال عقل عنه ان رجلا اتاه يوما فسأله عن شيء فقال دع ما يريبك الى ما لا
يريبك فان الشر يريبك وان الخير اطمأنينة وعقلت عنه اني مررت يوما بتمرة في الطريق فقلت
لولا ان الصدقة فاخذت تمرة وطرحتها في فمي فاكلها فقال ان الصدقة لا تحل لآل محمد سئل النبي
صلى الله عليه وسلم قال وعلمني كلمات ادعو بهن في آخر القنوت اللهم اهدني فيمن هديت وتولني فيمن توليت
وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك وانه لا
يذل من والاك تباركت ربنا وتعاليت قال ابو الحوراء قد جلست على محمد بن علي وهو يحدث رهطا
عن الحسن قال اخبرني كان علينا اهل بدر يدعون في القنوت ثم ذكر هذا الدعاء مثل حديث
الحسن بن عمارة عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن ان عمر كبر بعد الركوع وان عثمان
قبل الركوع لا يعلم رجل الثاني الركعتين عبد الرزاق عن معمر عن الحسن في رجل كان في
ركعة فصلى مع الامام ركعة وقت معه قال كان اقتضى الركعة الاخيرة قبل ايضا قال معمر وقال
قتادة لا يعجبني ان يقرأ في خمس ركعات ولا باس به عبد الرزاق عن الثوري عن العمان
ابن قيس قال صليت خلف عبيد فجهر في الخمس قبل الركعتين عبد الرزاق عن ابن جريج قال يقول
اخبرني عطاء السنة بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انا نصلي لك ونسجد وانا نعبد ولك نصلي ونسجد
واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد ان عذابك بالكافرين ملحق اللهم انا نستعينك
ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونؤمن بك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد
اليك نصلي ونسجد وانا نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخاف عذابك الجد ان عذابك بالكافرين ملحق
الا الله امت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات واصلح ذات بينهم والف بين قلوبهم واجعل في قلوبهم الايمان والحكمة واوزعهم
ان يوفوا بعهدك الذي عاهدتهم عليه وانصرهم على عدوك وعدوهم اللهم

اللهم عذب الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ويقاتلون اولياءك اللهم خالف بين كلمتهم وزلزل اقدامهم وانزل عليهم رجزك وعذابك
اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يكذبون رسلك ويقاتلون اولياءك اللهم اهزمهم وزلزلهم
وارض عبادك عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وعن ابن عون عن محمد بن سيرين ان ابي بن كعب قنت في الوتر
بعد الركوع عبد الرزاق عن معمر عن ابان عن الضحاك ان مسعودا كان يقنت في الوتر
بعد الرزاق عن الثوري عن ابان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت في
الوتر قبل الركعة عبد الرزاق عن الثوري عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم قال القنوت في الوتر
في السنة كلها قبل الركعة عبد الرزاق عن همام ان الحسن بن ابي الحسن كان يقنت في الوتر قبل
الركعة وقال عبد الرزاق وكبر ابن ابي رافع ثلاثة من الركعة ثم كبر اربعا اخرى يقنت
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا قنوت في السنة كلها الا النصف الاول من رمضان
لا قنوت وكذلك كان يصنع الحسن فقد رأيت عبد الرزاق وغيره عبد الرزاق عن همام عن الحسن
انه كان يقنت السنة كلها في الوتر الا النصف الاول من رمضان قال وكان ابن سيرين لا يقنت في السنة
شيئا الا النصف الآخر من رمضان عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال يستحب
ان يقول في قنوت الوتر بها ثم الثوري اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك
ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد والينا نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى
عذابك ان عذابك بالكافرين ملحق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كبر ابن عمر رفع الايدي
في الوتر في رمضان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء دعا اهل الشام بعد ما يركعون
من الوتر في شهر رمضان قال بدعة قال اذرك الناس وما يصنع بذلك الا حين احدثت عبد الرزاق
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مغيرة عن ابراهيم قال يكبر اذا رفع من القراءة من الركعة
الآخرة من الوتر ثم يقنت ويرفع صوته ثم اذا اراد ان يركع كبر ايضا قال المغيرة عن ابراهيم
قال القيام في القنوت فقد رأيتها اشتق عنه اصنا عن ابراهيم كانت الاسود وهو
يسأل قنت قائما وقد رجل يسأله قال لعله ان يقنت فكان يقنت عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حذاء صدره اذا دعا
ثم يمسح بها وجهه قال وزاد معمر ابن عمر يفعله قلنا لعبد الرزاق اترفع يديك اذا دعوت في
الوتر قال نعم في آخره قليلا

باب الصلاة الى الكفر

عبد الرزاق عن داود بن قيس عن اسحاق بن ابي طلحة عن جعفر بن ابي طالب ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال له ما اهب لك الا اسجد لك الا اسجد لك الا اوتر لك الا الاثنين
طلعت له شيء فقطع لي ما الحسن بن علي قال يصلي اربع ركعات يقرأ ام القرآن في كل ركعة وسورة ثم

ثم تقول الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا اله الا الله فعدها واحدة حتى تعد خمسين عشرة مرة
ثم ترفع فتقولها عشرا وانت راكع ثم ترفع فتقولها عشرا وانت رافع ثم تسجد فتقولها عشرا وانت
ساجد ثم ترفع فتقولها عشرا وانت جالس ثم تسجد فتقولها عشرا وانت ساجد ثم ترفع فتقولها
عشرا فذلك خمس وسبعون في الثلاث الاواخر كذلك ثلاث مائة مجموعة
واذا فعلتها كانت الفا وثلاثمائة وكان يحب ان يقرأ السور التي بعد ام القرآن عشرا عشرا
فاذا استيقظت يومك او ليلتك او مضطجع او في سفر او في سنة او في عمل طوال دون
عدد عموم السماء او عدد القطر او عدد رمل عالج او عدد ايام الدهر لغفرها الله لك

باب ترك الصلاة

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن محمد بن المنكدر عن طلحة بن اسامة عن بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من ترك صلاة العصر متعمدا احبط الله عمله ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان ابن
ابي عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس بين احد لم يبن بين الكفر الا ان يدع صلاة مكتوبة
عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال سمعت ابا الزبير صفوانة سمع جابرا يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ترك الصلاة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله قال ابو بكر فذكرت ابا عبد الله بن عباس
عن عبد الله بن عبد الله الاغر ان نحوا لا اخره مثله عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال له يا ابا محمد
من ترك منه ذمة الله تعالى فذكر ن عبد الرزاق عن الثوري عن الاسود بن قيس عن جابر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ترك الصلاة ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن
عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال سمعت يقول عمر لا حظ في الاسلام لاحد ترك الصلاة
عبد الرزاق عن معمر عن الثوري عن ابي اسحق عن حبة بن زفر عن حذيفة قال كان الاسلام على
ثمانية اسهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاقام الصلاة وايتاء الزكاة
وحج البيت وصوم شهر رمضان والجهاد والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد خاب من لا سهم
له ن عبد الرزاق عن ابن التيمي قال حدثني عبد الملك بن عمير قال حدثني الحارث بن زياد قال
جالسنا عمر فاتاه رجل شاب فقال اني اريد الجهاد فقال عمر اعرض عنه ثم عاد فقال واعرض
عنه ثم سأله فقال عمر ان الاسلام بني على دعائم اقام الصلاة وايتاء الزكاة لا يفرق بينهما
وصيام رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا والجهاد والصدقة من العمل الحسن
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد بن ابي بكر وعمر قالا لا رخصة في الصلاة التي افترض
الله على لوقتها فاذا فرغ منها فليكن ن عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن عبيدة
عن ابن مسعود قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اي الاعمال افضل قال الصلوة لوقتها

وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله

باب هل على المرأة اذان واقامة

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال تقيم المرأة لنفسها اذا اردت ان تصلي ن ابن جريج قال
طاوس كانت عائشة تؤذن وتقيم ن عبد الرزاق عن النبي وابن عيينة عن محمد بن عجلان عن طاوس
قال كانت عائشة تؤذن وتقيم ن عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن الاسود عن مجاهد
قال على النساء الاقامة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اذا كان مع النساء رجل فلا يجمع
لهن اذان وقد رأيت ابن جريج ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ليس على النساء اقامة
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن في المسافرة قال ليس على النساء اذان ولا اقامة
ذكره عثمان بن عطاء عن عبد الله بن عبد الله عن ابيه ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر قال ليس على النساء اذان ولا اقامة ن عبد الرزاق عن الثوري عن يونس
عن الحسن قال ليس على النساء اقامة ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو عن قتادة عن المسيب
عن عكرمة عن ابن عباس قال ليس على النساء اقامة ن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن رجل عن عكرمة
مثله

باب في كم تصلي المرأة من الثياب

عبد الرزاق عن
هشام عن الحسن قال تصلي المرأة في درع وخمار ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن
الحسن قالت زينب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تصلي في درع وخمار ن عبد الرزاق
عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن امه انها سألت ام سلمة في كم تصلي المرأة قالت في الخمار والدرع
السابغ الذي يغيب ظهور قدميها ن عبد الرزاق عن الاوزاعي عن مكحول عن ام سلمة
في كم تصلي المرأة من الثياب فقالت له سل عليا ثم ارجع الي فاخبرني بالذي يقول لك فسأل
عليا فقال في الخمار والدرع السابغ فرجع الى عائشة فاخبرها فقالت صدق
عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن ابي نوح عن زوجها بشر قال قلت لابن عباس في كم تصلي
المرأة من الطلاق قال في درع وخمار ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي
مليكة انها رأت عائشة ام المؤمنين تصلي في الدار موترة وذرع وخمار ليس عليها
غير ذلك ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حكيم عن امه ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم صلت في درع وازار ليس عليها حتى من الارض فلم يترك ولم يسمه ن عبد
الرزاق عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة قال لو احدث المرأة يوما فقنعت بجزء من ثوبها
ثم اخبرت انها مخالفة الخمار ن عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير قال سئل عن المرأة تصلي
المرأة في درع وخمار قال نعم اذا لم يكن غيرها قال ن عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة
عن ابيه قال تكفيها درعها اذا كان سابغا لا اعلمه الا قال في الخمار ن عبد الرزاق

منه جريج عن عطاء قال يصل المرأة في درعها وخمارها وإزارها وإن تعمل الجلباب أحب إلي
فإن رأيت أن كان درعها وخمارها رفيعا أخذهما قال فالجلباب أتم كأنه لذلك أحب إلي الملاءة
أقامها فإن كانت درعها إلى الأسفل قال لا حتى يكون ساتر كثيفا قال ولنا نرى الإزار إذا شده على
حقويها ان عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال قال عمر بن الخطاب لا ترخين في الخمار المقنعة
فإنه إن لك ما تحت الحقو فإنها هو أستر فإن لك فيه ستر فهو أحق له ان عبد الرزاق عن معمر
عن عمرو عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما جارية حاضت فلم تحتلم لم يقبل
لها صلاة ان عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال لا تخرج المرأة الا متلفعة وكان عمرو بن دينار
كان يقول ذلك ان عبد الرزاق عن الثوري عن حصين عن مجاهد قال اذا صلت الحرة الدرع حاضت
بغير خمار لم يقبل الله لها صلاة ان عبد الرزاق عن الثوري قال اخبرني عن موسى قال اذا حاضت
المرأة اختمرت واحب عليها ما على أمها ابن جريج عن سليمن بن موسى قال يقال ان المرأة اذا حاضت لم
يقبل لها صلاة حتى تختمر وتواري رأسها ان محمد بن سلم عن الصباح عن مجاهد قال بلغني ان امرأة سقطت
من دابتها فانكشف عنها ثيابها والنبي صلى الله عليه وسلم قريبا منها فاعرض عنها فقيل له يا نبي الله ولم
قال رحم الله المستر ولات ان عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين كانوا يكرهون ان تصل المرأة
رأسها عنها قلادة قلت لم قال لان لا تشبه بالرجال ان عبد الرزاق عن ابن النجمي عن أبيه
عن جده قال لابراهيم قال كتبت أم الفضل ابنة علان وهي أم ابنه بن يزيد بن المطلب الى ابن عباس قال
فيسأل المرأة وليس في عنقها قلادة قال كتب اليها لا تصل المرأة الا وفي عنقها قلادة قال
فانا لم نجد الا سيرا ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن حسين بن محمد قال كانت بالمدينة
امرأة يقال لها ماسرور رأسها ذو مركبة فامرها عمر ان تضع الجلباب ان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطاء الخمار الذي لا يغطي وهو يصل قال احبها ازارها ان عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني غير واحد من أهل المدينة انه قال ليس على التي لم تحض خمرة ولا جلباب ان
عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل الحضرمي عن زيد عن عائشة قالت انما الخمار ما وارى الشعر والبشر
عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن وهب مولى أبي أحمد عن أم سلمة ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل عليها وهي تختمر فقال لها لا تتزري ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن سيرين
ان يصلي المرأة وأنها خارجة من الخمار

باب الخمار

عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطاء أذرى ما على الأمة من الثياب قال سؤلك ما قال عمر الثوب ودونها
درع الخمار وكبها ازارها ودرعها قال وتجعل بعض درعها على رأسها قلت فما بال الحرة عبدا
قال ولا لك أمة عند عبد قلت فما بال الحرة قال فلتختف ذلك منها فتصل في ازارها
ودرعها وخمارها ان عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن الحسن بامر الامة انما يزوجت عبدا احرا
ابن جريج قال قلت وكان الحسن يرى على الامة خمارا الا ان يزوج لو كانا شيدهان عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطاء اصل المرأة في درعها قال نعم أخبرت ان الاماء على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبعده كن لا يصلين في خمار ازارهن ان عبد الرزاق عن معمر
عن جابر قال اخبرني عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن عطاء قال لا الا ما اذا صلين تقنعن
ستره لكن لا يفعلن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق وقد بعضه بحث
من أخرجه ان عبد الرزاق عن الثوري وابن عيينة عن الحجاج عن الشعبي عن شريح قال تسأل الامة
التي قد حاضت بغير خمار قال نعم ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني شيخ من أهل المدينة
ان الخمر انما على الاماء اذا حضن وليس عليهن الجلابيب ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني
عطاء ان عمر بن الخطاب كان ينهى الاماء عن الجلابيب ان منصور بن الحر ابن جريج قال بلغني
ان عمر بن الخطاب نهى الاماء عن الجلابيب ضرب عقيلة امة ابي معيط الاعرى الجلباب
ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الخلب المرأة والاخمار عليها قال لا يصلح
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع ان عمر رأى جارية خرجت من حصن متزينة عليها
جلباب او من بيت بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فدخل عمر الدار فقال من هذه الجارية
فقالوا امة لنا او قالوا امة لآل فلان وغبط عليهم وقال اعرفوا أمائكم بهذا يعنون
الناس ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع ان صفية بنت ابي عبيد حدثته ان عمر رأى مع مولى
الناس امة خرجت من بيت حصة تجوس الناس ملتفعة كما تصنع الحرائر فضربها بالدرة
حتى ابدت عمر ذلك من المرأة التي خرجت من عند تجوس الرجال فقالت تلك جارية
عبد الرحمن قال فما بال تلبس جارية اسك كما تصنع الحرائر بعد ذلك عليك ولا ارى
الا حزة فاذن ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اذا صلت امة عن
رأسها خمارها او خرقة لم يصلح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده
وذلك رأيه ان الثوري ان عبد الرزاق عن عمر عن قتادة عن ابن عمر ان عمر ضرب امة
ابن رأسها مقنعة قال اشفل رأسك لا تشبهي الحرائر ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو
ان دينار عن حسين بن محمد ان عمر بن الخطاب كان ينهى الاماء ان يلبسن الجلابيب قال

باب كشف المرأة شعرها وقيام المرأة رؤوسها وسجودها

عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطاء انسيم المرأة شيئا كالحبال بالتسبيح قال لا يصح بذلك قال
كالحبال وانما رشحن به جدا او جمعها اليه وقال ان المرأة منه لتسأل الرجل ان عبد

الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يجمع المرأة ثديها في قميصها ما استطاعت ثنا عبد الرزاق
عن معمر عن الحسن وقتادة قالا اذا احتبت المرأة فليسم ما استطاعت ولا يحقو لئلا
يرفع عجزها ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يجمع المرأة اذا ركعت رفع ثديها الى بطنها
وتجمع ما استطاعت ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
زجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصل المرأة برأسها شيئا ثنا عبد الرزاق عن معمر والثوري
عن منصور عن ابراهيم قال كانت تأمر المرأة ان تضع ذراعيها وثديها على فخذيها اذا احتبت
ولا تحتبي بما يحتبي الرجل لئلا ترفع عجيزتها ثنا عبد الرزاق عن اسرائيل عن ابي اسحق عن الحرث
عن علي قال اذا احتبت المرأة فلتحتفز ولتلصق فخذيها بطنها ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال اذا رفعت رأسها من السجود في غير منتي فانها لا تفعل ولكنها تجلس كما تجلس في منتي

باب جلوس المرأة

عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال كانت صفية بنت ابي عبيد
اذا جلست في منتي اولى اربع تربعت ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال جلوس المرأة بين السجدتين
متوركة على يمينها الايسر وتحتبي بيديها للتشهد متربعة ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال
جلوس المرأة بين السجدتين تحتبي بيديها في منتي ثنا عبد الرزاق عن الثوري ومعمر عن منصور عن ابراهيم
قال تؤمر المرأة في الصلاة في منتي ان تضم فخذيها من جانب ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال تجلس المرأة في منتي كيف شاءت اذا احتفزت ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي
قال تجلس المرأة في منتي كيف تيسر عليها

باب المرأة تؤم النساء

عبد الرزاق عن ابن جريج قال تؤم المرأة النساء من غير ان يخرج اماما مهزولا عادي يعني
للتنويه والطلوع قلت وان كبرت من صغير اذا جاز قال وان تؤم رجلا او تطهن عبد
الرزاق عن ابن مجاهد عن ابيه وعطاء قالا تأم المرأة النساء في الفريضة والتطوع تؤم وتطهن
عبد الرزاق عن الثوري عن عمار الدهني عن حجيرة بنت حيي قالت انا مناة ام سلمة في صلاة العصر
فامت بينهن عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال تؤم
المرأة النساء في الفريضة عبد الرزاق عن الثوري عن ابراهيم والشعبي قالا لا بأس ان تصلي
المرأة بالنساء في رمضان تقوم في وسطهن عبد الرزاق عن معمر قال تؤم المرأة النساء
في رمضان في تطوع معمر في الصف قال معمر واخبرني من سمع عكرمة يقول مثل ذلك عبد
الرزاق عن الثوري عن ميسرة بن حبيب النهدي عن ربيطة امرأة عبيد الله بن عمر قالت
صلاة مكتوبة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن سعيد ان عائشة كانت تؤم النساء

في التطوع تقوم معهن في الصف

باب اذا كانت المرأة اقرأ من الرجال

وصلاتهما عليها عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عمر بن شعيب اذا كان الرجل لا يقرأ شيئا
من القرآن فانه يؤم ويقوم المرأة من خلفه ويصلي صلاتهم عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة قال اذا كان الرجل لا يقرأ فاتخذ نساء يقيم وقراءة المرأة من قراءته فانكسر
ولتتبعه كوعه وتحتبي بحقوه عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت ملا عن الشعر الذي يحكى
في الرأس في الوضاح الشعر الذي يوصل في الرأس فقال سألت المرأة رضي الله عنها قال اما
الوصل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة قال ابن جريج والكل
الرمادة وتؤكله والناعلة والكاتبة والواشمة والمستوشمة والعاضهة والمستعضهة قال
طاوس معناه ذلك قال وذكر نساء العرب تشمن ابن عمر قال واما هاتين فموسى لم تحمه
قوله في بيتك كما عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلتصنع المرأة عند الصلاة ما شاء بكل
ثم تريد به المرأة خاصة قال لا اخرفه عبد الرزاق عن ابن جريج قال عن عطاء قال
اذا وصلت المرأة على رأسها شعرا غيره وصل قال ملتصقة اذا قامت للصلاة فانه صحت
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور عن ابراهيم قال لا بأس ان تضع المرأة على رأسها الشعر
تغيره وصل عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان قال رأيت معاوية على المنبر بالمدينة
وفي يده قصاص قال شعر لا احسبه الا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن
عبد الرحمن انه رأى معاوية يخطب على المنبر وفي يده قصة من شعر قال سمعته يقول ما بال
نسائكم يصلن هذه لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا ويقول انما هلكت بنو اسرائيل
حين اتخذ هذه لنسائهم عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفيان وفي يده قصة من شعر يقول يا بني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حين اتخذت لنسائهم عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول زجر النبي صلى الله
عليه وسلم ان يصل المرأة برأسها شيئا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن هشام
ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر امرأة من الانصار جاءت النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان لي ابنة عرس بها وكانت مرضت فتمرق رأسها افتصلها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والمستوصلة عبد الرزاق عن معمر
عن رجل عن سمع الحسن يكره الوصل بالصوف عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن عكرمة
انه قال اخبرت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان نساء بني اسرائيل وصلن الخوافي من الصوف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله ومنهن ابن مدحة بيت المقدس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة
والمستوصلة ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق الأعمش عن
مسعود قال كل الربا وهو أكله وكاتبه وشاهده إذا علموا به والواشمة والمستوشمة ولاوي
الصدقة والمعتدي فيها ومانع الخمر والمدمن عليها بعد محرمها ملعونون على لسان محمد صلى الله
عليه وسلم يوم القيامة ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لعن أربع الواشمة والواشرة
والعاضهة والواصلة ثنا عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن الوشم فقال من زنى
أهل الجاهلية ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله لعن
الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ
ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب فأتت فقالت يا أبا عبد الرحمن ما حديث بلغني أنك لعنت
كذا وكذا لا ألعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو في كتاب الله قالت إني
لأقرأ ما بين اللوحين فما وجدته قال إن كنت قرأتيه فقد وجدتيه أما قرأت ما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فإنه نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت إني
لأظن أهلك يفعلون بعض ذلك قال فاذهبي فانظري قال فدخلت فلم تر من حاجتها شيئا فقال
عبد الله لو كانت كذلك لم تجامعنا ثنا لا أرى بأسا أن تمضغ قال النبي تمضغ سعرها ثنا عبد
الرزاق عن معمر والثوري عن إسحاق عن امرأته عن الصعقر أنها كانت عند عائشة فسألتها
امرأة فقالت يا أم المؤمنين إني وصي عن أن أتزين للزوج فقالت عائشة أعطي
على الأذى وتصنعي لزوجك كما تصنعين للرباح وإذا أمرك فلتطيعيه وإذا أقسم عليك
فأبري ولا تأذني في بيته لمن يكره باب يهود النساء الجماعة
عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال قلت أرأيت يخرج من النساء ما لها إذا سمعن الأذان
لعوض لها حضور الصلاة قال إن أحب أن يأتينها وإن لم يفعل فلا حرج قلت فقوله بها
الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة ليس للنساء مع الرجال قال لا ثنا عبد الرزاق
عن جريج عن عطاء قال قلت له أعوق النساء إذا سمعن الأذان أن يحضرن موجهن الرجال
قال لا الزهري ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد فقال ابن لعبد الله أنا لنمنعهن قال فسبه
سبا سيئا ما سمعته قط عندنا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول أنا لنمنعهن ثنا عبد الرزاق عن الثوري
عن ليث والأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذنوا للنساء
بالليل إلى المسجد قال ابنه والله لا نأذن لهن فيتخذن ذلك دغلا قال فقال بلال سمعني أقول

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول أنت لا قال لت في حديثه لحريص
بلالا عليهم خلفان سعان بن مهران أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر
قال أخبرني عبد الله بن مسلم أخو الزهري عن مولاة لأسماء بنت أبي بكر عن أسماء قالت
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها
حتى يرفع رؤوسنا كراهية أن يرين عورات الرجال لقصر أزرهم وكانوا أذا جلسوا
هذه الثمرين عبد الرزاق عن معمر عن أيان قال سألت رجل أنس بن مالك هل كن النساء
يشهدن الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أي والله أنهن كن يشهدن الصلاة
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف النساء الصف المؤخر وشر صفوف النساء الصف المقدم
وخير صفوف الرجال الصف المقدم وشر صفوف الرجال الصف المؤخر
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن عائشة بنت زيد بن عمر بن نفيل وكانت تحت عمر بن
الخطاب وكانت تشهد الصلاة في المسجد فكان عمر يقول لها والله إنك لتعلمين ما أحب هذا
فقالت والله لا أنتهي حتى تنهاني قال أبي لا أنهاك قالت فلقد طعن عمر يوم طعن فإنها
لفي المسجد ثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن إسماعيل بن أمية عن عمرة عن عائشة
قالت لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نساء اليوم لمنعهن المساجد كما منعت نساء
نساء إسرائيل قالت فقلت لعمرة أنساء إسرائيل منعن المساجد قالت نعم ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن أبيه عن عائشة
قالت لو أن نساء إسرائيل لحدثن أن رجلا من خيار بني إسرائيل دخل في المسجد فحرم الله
عليهم المساجد وسلطت عليهم الحيضة ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم
عن الأسود عن ابن مسعود قال كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلون جميعا فكانت المرأة
لها الخليل تلبس القالبين تطول بهما مخيلتها فالتفت عليهن المسجد فكان ابن مسعود يقول احرزوهن
حيث أحرز الله فلنا لا يزيدها القالبين قال ربيعة بن حسن أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر عن أيوب عن حميد بن هلال عن الأحوص عن ابن مسعود قال صلاة المرأة في
بيتها أفضل من صلاتها في مسجدها ثم قال إن المرأة إذا خرجت استشرفها الشيطان
عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عمر النسائي قال جاء رجل فقال كان يقال صلاة
المرأة في بيتها خير من صلاتها في دارها فقال له أبو عمرو قلما تقول سمعت رب هذه
الدار يعني ابن مسعود حلف فبلغ في اليمين ما من صلاة امرأة خير من حجتها إلا حجة أو عمرة
إلا امرأة قد حجت الحجة التي مع مقبلها قبل ما مقبلها قال أبو بكر امرأة عجوز قد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تفاوت خطوتهما ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم قال لا له ثلاث نسوة
ما صلى واحدة منهن في مسجد الحي ان عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية قال سهل
النبي صلى الله عليه وسلم عن خروج النساء فقال يخرجن بقلات ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابيه
عن ابن عمر قال يخرجن بقلات ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله
مساجد الله ولا تخرجن الا وهن بقلات ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استاذنت احدكم امرأته الى المسجد
فلا يمنعها قال ابن عيينة وحدثنا عبد العزيز انه سمع ابا جعفر يسأل عبد الله بن عمر فقال له
نافع مولى عمر ايأذن لك بالليل ان عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي وعطاء قالا
لا بأس بأن يؤم الرجل النساء ان عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة ان عمر بن الخطاب
امر سليمان بن ابي حثمة ان يؤم النساء في مؤخر المسجد في شهر رمضان قال سفيان واحسبنا
نأمر بذلك وهو يقول ان اناسا اخذت منهم وهو يقول التطوع ايسر ان عبد الرزاق عن
معمر عن عمرو العقيلي عن عروة ان عليا كان يأمر الناس بالقيام في شهر رمضان وجعل
للرجال اماما وللنساء اماما قال فامرني فاممت النساء باب بناء
المساجد عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ايوب عن عبد الله بن سعيد قال كان المساجد
تتخذ حيث كانت المذابح يسرف ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي فروة عن يزيد الاصم
وكان رجالا بن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد قال قال
ابن عباس انا والله لنزخرفنها ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي فروة عن مسلم البطين قال كان
يأمر على المسجد ليتم منزف فيقول هذه اسعة التي ان عبد الرزاق عن ابن سيحان قال
اخبرني نافع عن ابن عمر قال كان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم مبنيا بلبن وكان اساطينه خشبا
وكان سقفه جريد فلم يزد فيه صلى الله عليه وسلم وولي ابو بكر فلم يحدث حتى مات ثم ولي عمر
فزاد فيه وجعل اساطينه الخشب فما كان في سقفه بالجريد فلما كان عثمان زاد فيه زيادة
كثيرة واتقنه وسقفه بالساج ان عبد الرزاق عن ابن سيحان قال بلغني انه اول ما بنى النبي صلى الله
عليه وسلم ان اخذ مسجدا عرشا فهو عرش موسى يكون ذراعا في السماء ان عبد الرزاق عن اسمعيل
ابن عياش عن حسين بن عبد الله بن ضمرة قال حدثني بعض اشياخنا ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال زخرف مساجدكم كما زخرفت اليهود والنصارى سيحان عبد الرزاق عن اسمعيل بن عياش
عن ابي عمرو القرشي عن ابي طلحة عن ابي الدرداء قال اذا حليتم مصاحفكم وزخرفتم

مساجدكم فالدبار عليكم ان عبد الرزاق عن اسمعيل ابن عياش عن العلاء بن الحجاج عن موسى
عن موسى الطائفي قال ما اساء امة اعمالها الا زخرف مساجدها وما هلكت امة قط الا
من قبل علمائها ان عبد الرزاق عن الثوري او غيره عن ابراهيم بن المهاجر ان عليا كان
يقول اذا زينوا مساجدهم فتدبر اعمالهم ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن العلاء وعمرة عن بشر
ابن يسار عن جابر بن معاذ ان ابي بن كعب وابا الدرداء ذكرا المسجد عند النبي صلى الله
عليه وسلم بالدراع قال ابي بن كعب موسى عام وخشبات فالامر اعجل من ذلك قال الثوري
ولعبا الى عمر بن الخطاب المسجد فرأى رجلا يصلي فقال له اما هو تطوع فمن شاء زاد ومن شاء
نقص ان ابن جريج طريقان عبد الرزاق عن الثوري عن حصين عن ابي الاحمس قال دخلت المسجد
مع ابن مسعود فرأى رجلا قد صلى فقال سدد والله ورسوله فلما انصرف
قال كان يقول من اشراط الساعة ان يسلم الرجل على الرجل للمعرفة وحده للمساجد طرقا
وان يغلوا النساء والخيل وان يتحرض ظلا يقولوا ان يوم القيامة وان يجيء الرجل والمرأة
جميعا ان عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد عن بكر بن ابي عمر عن عطاء بن يسار قال من اشراط
الساعة علو صوت الفاسق في المساجد ونظر الاحداث وان يجد المساجد طرقا وان
تظهر اولاد الزنا ان عبد الرزاق عن ابن المبارك عن ابيه قال قلت للحسن اكره ان يمر الرجل
في المسجد فلا يصلي فيه قال بل ان عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش او غيره ان ابن مسعود
قال من اشراط الساعة ان يمر المار بالمسجد فلا يركع فيه ركعتين وان يجد الصبي من الصبيان
الشيخ يريد ابن الاقمين وان يكون السلام للمعرفة وان يتخذوا عامة الغنم المعاه العزاء
في بيوت الله ان احبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابي اسحق عن عمارة بن عمير قال
سمعت عليا يقول اذا سئل عن الرجل يأمر ان يحدث قومه عن ثلاث وان يمر بالمر
امنا لا يأمنه فاسمع المسند فقيل لعبيد الله ابن عمر فامره فليبلغ الثلاث الى امرهن
والا فليجلس انت فلما اتاه قال انا المعصر قال لقومه انه مثل الشرك بالله مثل رجل
اشترى عبدا بماله فاحسن اليه واعتقه وقال اذهب فانطلق فاصاب معروفا فعمل
معروفا وسئل رجل غير الشرك اعتقه فذلك مثل الشرك بالله والصلاة بالله وذلك مثل
رجل اتى سلطانا بهما لا يرجوا ان ينجيه من الاسلام فاتاه فاسلمه يقول لما شاء ذلك مثل
المصلي اذا قام في صلاته يعطيه الله من عاجل الخير والزكاة مثلها مثل رجل كبله العدو
فقال اقلوه ما تنتظرون به قال ما تصنعون به قال نقول نعوذ فاودي

الكم ثم رقيتم فجعلوا عليه بحوشا فلما ادبى بحثا فلما من رقه حتى عتق فذلك السعد فيه تكلم الخطايا
ويقل الصوم فقال رجل يهد الناس فاحذر السلامة حتى يا بانه لن تعلم الذي شي فذلك مثل الصوم
الصوم جنة من النار والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار وصلاة الرجل في جوف الليل
مثل صاحب القرآن من الشيطان قال معمر واخبرني يحيى بن ابي كثير نحو من هذا قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم وانا امركم بخمس بالسمع والطاعة والجماعة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة
قدر شبر فقد خلع الاسلام من راسه حتى يراجعه ومن دعا بدعوة جاهلية فانه من جثا جهنم فقال
رجل يا رسول الله وان صلى وصام قال نعم ولكن سموا بما سماكم الله المسلمين المؤمنين عباد الله
عن ابراهيم بن عمرو بن كيسان قال اخبرني حفص بن ميسرة عن رجل من بني ليث حدثه عن حذيفة انه قال صليت
يوما وانا اريد ان اجتهد في المسألة السائل يدعو والداعي طارحت فسمعت قائلا يقول قل اللهم ربنا لك
الحمد ولك الملك كله وبيدك الخير كله واليك يرجع الامر كله علانيته وسره اهل ان يحمد اما بعد
كل شيء اللهم اغفر لي جميع ما سلف من ذنوبي واعصمني فيما بقي من عمري وارزقني اعمالا ارضى بها
عني قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال ذلك مثل عمل السائل وزاد
والداعي عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال جفوف الارض طهورها وصلى الله على
محمد وسلم كثيرا

باب الجمعة

ما اول من جمع اخبرنا ابو
سعيد احمد بن محمد بن زياد البصري قال حدثنا ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم بن عبد الله بن
قراد قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال جمع اهل المدينة قبل ان يقدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقبل ان نزل الجماعة وهم الذين سموها الجماعة قالت الانصار لليهود يوما يجمعون
كل سبعة ايام وللنصارى ايضا مثل ذلك فهلم فلنجعل يوما نجتمع فيه فنذكر الله ونصلي ونشكره
اذكما قالوا فقالوا يوم السبت لليهود ويوم الاحد للنصارى فاجعلوه يوم العروبة وكانوا
يسمون يوم الجمعة يوم العروبة فاجتمعوا الى سعد بن زرارة فصلى بهم يومئذ وذكرهم فسموه
الجمعة حين اجتمعوا اليه فذبح سعد بن زرارة لهم شاة فتغدوا وتعشوا من شاته واخذوه وذلك لقلتهم
فانزل الله فيه بعد ذلك اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قلت لعطاء من اول من جمع قال رجل من بني عبد الدار زعموا قلت اما امر النبي صلى الله
عليه وسلم قال قد كان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير الى اهل المدينة ليقرئهم القرآن فاستاذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يجمع بهم فاذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يومئذ بامير ولا
انطلق يعلم اهل المدينة قال معمر فكان الزهري يقول حين ما كان امير فانه يعطي اصحابه يوم الجمعة

وصلى بهم ركعتين

باب الامام يجمع حيث كان

عبد الرزاق عن سعد بن
للسائب بن يسار قال حدثنا صالح بن سعد المكي انه كان يجمع بعبد العزيز بن عبد العزيز وهو يومئذ بالسويدا
وهي المدينة على الحجارة قال فحضرت الجماعة فهم واصحابه من العلماء اذان المؤذن الصلاة فخرج
اليهم فخطبنا ذلك المجلس ثم اذن بنا اذانا اخر ثم خطبنا ثم اقمت الصلاة فصلى بنا ركعتين واعلن
فيهما القراءة ثم قال لهم جمعتم في صلاته ان الامام يجمع كان ابن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء
الخراساني قال قدم عمر بن عبد العزيز مكة حاجا او عمرة فجمع بهم وهو مسافر ابن عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري ان سليمان بن عبد الملك كتب اليه ابي كم فرض الله لنا اموال الفيء واهل الفيء ما يجمع
بهم وكتب بامير فكتب اليه ان مصعب بن عمير استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع باهل المدينة
فاذن له فجمع بهم وهم يومئذ قليل فان رات ان تكتب ان يكتب الى هاشم بن هاشم فاذن له فعل ابن عبد
الرزاق عن الثوري عن ابيه عن ابرهيم قال يؤتى بالجمعة ثم يجمع

باب من يجب عليه

شهود الجمعة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال بلغني ان اهل ذي
الحليفة كانوا يجمعون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري وذلك سنة ابيال قال
معمر وقال قتادة فيحيى بن ابي اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن نافع عن عبادة
عن الحسن فالاحباء الجمعة على من اواه الليل الى اهله ابن عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن
جريج قال قال عطاء من يؤتى الجمعة قال ثلاثة عشرة اميال قال يزيد بن عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني من رايت ان الناس كانوا ينزلون الى الصلاة يوم الجمعة على ثلاث اربعة اميال
او ستة ابن عبد الرزاق قال اخبرنا داود بن قيس قال سمعت عمرو بن شعيب وانا اسمع
ابن يحيى الجمعة قال من منزل الصوت ابن عبد الرزاق عن عمر بن مسلم عن عمر بن محمد ان ابا سلمة
ابن المسيب بيالة على من عند عليه الجمعة قال على من سمع النداء ابن عبد الرزاق عن هشام بن
عروة عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص قال كان ابن عون من المدينة على ستة اميال او ثمانية
فكان يشهد الجمعة بالمدينة وربما لم يشهدها ابن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن ايوب السختياني قال كان ابن عون في ارضه وبينه وبين البصرة ثلاثة اميال فيشهد الجمعة البصرة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب ان عبد الله بن عمر بن الخطاب كان يرعى ابله بالرعط فلا يشهد الجمعة
مع الناس بالطائف وانما بينه وبين الطائف اربعة اميال او ثلاثة ابن عبد الرزاق عن رجل
من اهل مكة من الزنادقة سمعه الاسود قال كان ابو هريرة يرى على ثلاثة اميال من المدينة
فجمع وترك ابن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة كانوا يسمعون النداء
يشهدون الجمعة على المنبر ثم يقول اشهدوا الجمعة باهل ذي الحليفة

وأهل فارس حديث دمشق أربعة وعشرين رجلا فيقول اشهدوا أهل فارس
وفي مسند أحمد أربع وأربعة والأخرى على جمعة الجمعة لمن سمعه وإن لا جمعة إلا معنا
عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال بلغنا أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد شهدوا
بدرا أمسوا ثم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بعدة فأتوا الأمر يوم الجمعة فلا يرى
أن يترك الجمعة من يؤخذ إليها سبيلا قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء بها الذين آمنوا
إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة أفسب السامع الرجال قال لا وسألنا عبد الرزاق عن أين يستحب
أن يؤتى الجمعة فقال من قريبة الرحبة أصغا ومثل هذا وما كان بعد من ذلك فإن شاؤا وإن
شاؤا لم يحضروا باب من لم يشهد الجمعة عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن
أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أعلمه إلا رفع
الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع الأذان ثلاث جمعات ثم لم يحضر كتب من المنافقين
عبد الرزاق عن إبراهيم بن أبي يحيى سمع محمد بن عباد بن جعفر يقول قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هل بك أحد من أهل الصبي من العمى على رأس الثلاث من المدينة أو الثلاثة ثم يأتي الجمعة
فلا تشهدها ثم يأتي الجمعة فلا تشهدها فطبع الله على قلبه ن عبد الرزاق عن معمر وابن جريج كل واحد
منهما عن رجل عن محمد بن عباد بن جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن معمر عن يحيى
ابن أبي كثير عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على أعواد المنبر
لينتهين أقوام عن تخلفهم عن الجمعة أو ليطبعن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين قال معمر وبلغني
الحكم بن أبي عتيبة عن عمرو بن عباس أو أحدهما ن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان قال أخبرنا عوف بن أبي جميلة
أنه سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت عباس يقول من ترك الجمعة أربع جمع متواليات من غير عذر
فقد نبذ الإسلام وراء ظهره ن عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن عبد الله بن
مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن آمر رجلا أن يصلي بالناس ثم أخلف على رجال
يتخلفون عن الجمعة فأحرق عليهم بيوتهم ن عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني من سمع الحسن يذكر عن النبي
صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال لمن فاتني مجموعة حرمنا من خير ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال خطب يوما على الجمعة فقال له فقال سمعت هذا الطير والدرع قال معمر وكان قتادة يقول
لأن ألقى الناس راجعين من الحج خير من أن أحج إلى أن أقام وأحضر الجمعة ن عبد الرزاق
عن النبي عن ليث عن الحكم قال من ترك الجمعة يوما واحدا لم يكن له كفارة دون يوم الجمعة ن
عبد الرزاق عن معمر عن رجل من أهل المدينة أن أبا هريرة قال لا أسرب كتابا من حمزة وكان يأمر
لنا بترك الجمعة متعمدا باب القرى الصغار عبد الرزاق عن

ابن معمر عن أيوب عن الحرث عن علي قال لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع ن عبد الرزاق
عن الثوري قال أخبرنا جابر عن سعيد بن عبيدة عن عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب وزاد ولا
السلمي عن علي قال لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع وكان يعد الأمصار البصرة والكوفة والمدينة
والبحرين ومصر والشام واليمن ويرى أن قال النبي والبيمن ن عبد الرزاق عن النبي عن أبي
قال وأسط بصرى ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء القرية الجامعة قال فالجامع
والأمة والقصاص والذود المخيفة غير المحرقة الأخذ بعضها بعض بصيرة قال والقصاص
قال هي جامعة والطابق قال وإذا كان في قرية جامعة فنودي للصلاة من يوم الجمعة
فهو عليك أن يشهدها أن يعطل الأذان أو لم تسمعه ن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الرحمن
الحبشي عن أبيه بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أمر أهل فيافي الحليفة وأهل القرى الصغار
حوله أن لا يجمعوا وأن يشهدوا الجمعة بالمدينة ن أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب
أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أهل المياه بين مكة والمدينة أن يجمعوا فقال عطاء وذلك
فقد بلغنا أنه لا جمعة إلا في مصر جامع ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم جمع بأصحابه في سفر وخطبهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار قال سمعنا أن لا جمعة إلا في قرية جامعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج
سمعت عمرو بن دينار قال سمعنا أن لا جمعة إلا في قرية جامعة ن عبد الرزاق عن ابن سلم قال
سمعت عمرو بن دينار يقول إذا كان المسجد يجمع منه الصلاة فذلك فيه الجمعة ن عبد الرزاق
عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان عمر بن عبد العزيز أهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون فلا يعيب
عليهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ليس عرفة ولا الطهران ولا الأعراب ولا أهل
وادي أهل جامعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال إذا كان في قرية غير جامعة
فجمع أهلها فإن شئت جمع معهم وإن شئت فلا إلا أن يسمع النداء فإن جمعهم فإنما أهل الإمام
في ركعتين فرد في ركعتين فلا يعتد معهم ن أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري
قال سألته عن الرجل يصلي في الجامعة يجمعون ويصلون الصلاة قال بل يجمع معهم وأصبر إلى
نعم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى لا جمعة ولا أضحى ولا فطر إلا من الإمام
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت أهل البصرة لا يبعثهم الحجاج الأكبر يصومون فإذا
لم يوم يجمعون فيه ثم يجري ذلك عليهم قال ابن جريج فأنكر أن يجمعوا إلى الحجاج
الأكبر باب الإمام لا يخطب يوم الجمعة ولا يصلي عبد الرزاق

عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال صليت مع ابن عباس صلاة الجمعة فلم يخطب وصلى اربعا فقلت
فما قال عن ذلك اذا هو قد اصاب ان عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير عن الضحاك بن مزاحم قال
سامع امام لم يخطب يوم الجمعة صلى الامام ركعتين قال فقام الضحاك فصلى ركعتين بعد ما
صلى الصلاة جميعا اربعا قال سفيان وقال غيره اسقط الصلاة اربعا ولا يعدها صلى مع
الامام ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء انه كره لامام ومن به غير جماعة ان يخطب ثم يصلي اربعا
قال قال عطاء اذا لم يخطب الامام يوم الجمعة صلى اربعا ان عبد الرزاق عن عثمان بن مطر عن سعد عن
ابن معشر عن ابيهم اذا لم يخطب الامام يوم الجمعة فصل اربعا ان عبد الرزاق قال سعيد واخبرنا
قتادة عن الحسن انه قال يصلي ركعتين على كل حال باب من يجب عليه
الجمعة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال تجب على النساء والعبيد جمعة ان عبد الرزاق عن
معمر عن طاوس عن ابيه قال ليس على المسافر جمعة ان عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر وكان يقول ليس للمسافر جمعة ان عبد الرزاق عن
الثوري عن مجالد بن سعيد عن الشعبي قال ليس على المرأة ولا على المملوك ولا على المسافر ولا على
الصبي جمعة ان عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن محمد بن علي المرضي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ايما رجل كان له حرام فرغب الله عنه فحوله منه الى غيره ايما رجل غفر الله له ومن احسن من محسن
مؤمنا او كافرا فهو له اجره على الله في عاجل دنياه او آجل آخرته ومن صلى صلاة صلى عليه عشرة
ومن دعا لاخيه حفظ عنه خطاياه والجمعة حق واجب على كل مسلم او قال من كان مؤمنا بالله واليوم الآخر
على الاعبد او امرأة او صبي او مريض فمن استغنى بلهو او تجارة استغنى الله عنه والله غني حميد
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابي اسحق عن عمر الشيباني انه رأى ابن مسعود
يخرج الناس من المسجد ويقول اخرجوا لا يؤذن جمعة لكن ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم
قال كانوا لا يجمعون في سفر ولا يصلون الا ركعتين ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن
دينار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسافر جمعة اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن قتادة قال انما عبد كان يؤدي الخراج فعليه ان يشهد الجمعة فاما لم يكن
عليه خراج او شغله عمل سيده فلا جمعة عليه ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سألته
عن المسافر يمر به فيدرك فيها يوم الجمعة قال اذا سمع الاذان فليشهد الجمعة ان عبد الرزاق
عن ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن ابن المسيب قال ليس على المسافر جمعة ان اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر والثوري عن ليث عن محمد عن كعب القرظي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس على النساء والعبيد جمعة باب وقت الجمعة عبد الرزاق عن ابن جريج

عن عطاء قال كان عبد حين تشتد الضحى الجمعة والاضحى والفطر ذلك بلغني ان عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال شهدت يوم الجمعة طار الى
الشمس حين خرج عمر صعد المنبر وذلك الذي اراه ان عبد الرزاق عن معمر عن حجر بن عنبس
عن ثابت ابن الحجاج عن عبد الله بن بريدة قال شهدت الجمعة مع ابي فهذه صلاته وهي ساعة
قبل نصف النهار فلما شهدت الجمعة مع عمر فهي صلاته وخطبته مع زوال الشمس ان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن يزيد بن هرمز قال اخبرني ابان بن عثمان قال
كان يصلي الجمعة مع عثمان فسرجه فقيل ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال بلغني ان عمر كان
يجمع بنفسه الناس بعد الصلاة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني مصعب بن شيبة بن جبير
انه سمع عمر بن عبد الله بن ربيعة عمر بن الوليد بن عبد الملك قال كنا نجمع مع رافع بن عبد الملك في
الحر فقال عطاء قد بلغني ذلك ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يوسف
ابن ماهك قال قدم معاذ بن جبل من الشام فوجد اهل مكة يصلون الجمعة في الحر فنهاهم ان يصلوها
حتى تبرد الشمس من وجهها وذلك الزوال ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سعيد بن جبير
ان اباه اخبره انه ادرك عبد الله بن الزبير يجمع بالناس في الحر بعد النهار فاما بالاذان فليس عنه
بين ان عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن اسمعيل بن سميع الحنفي عن ابي رزين قال كنا نجمع مع علي بن
ابي طالب ثم نصرف فلا نرى للافياء اثرا ان عبد الرزاق عن اسمعيل بن سميع عن رجل لا نراه يذكر انه اخبرنا واجبا قال
لا نراه ان عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن اسمعيل بن سميع عن رجل نراه اخبرنا واجبا قال
باشر بالاذان اذا زالت الشمس ان عبد الرزاق عن الثوري عن جابر الجعفي عن عكرمة قال
اذا نودي للصلاة قال العزيمة عند الذكرى كانه يعني اذا خطب ان عبد الرزاق عن الثوري
عن منصور عن رجل عن مسروق قال اذا نودي للصلاة قال الوقت ان عبد الرزاق عن
يحيى بن العلاء عن الاعمش عن زيد بن وهب قال جمع مع ابن مسعود في يوم جمعة فقيل ان اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا رجل عن الحرث عن فضيل عن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا كعب الجمعة اذا سقط ادبى الفيء ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن مطر قال اذا اذن الامام الاول
فانه يحرم الصناعات كلها فهي بمنزلة البيع ان عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن دينار عن الضحاك بن مزاحم
قال اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة حرم البيع ان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري قال الاذان الذي يحرم فيه البيع الاذان عند خروج الامام ان قال
الزهري واذى ان يترك البيع الا عند الاذان الاول ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال
اذا نودي بالصلاة من يوم الجمعة حرم الشراء والبيع ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الكريم

في اسمه قال ان ابتاع رجل بعد الزوال فالبيع فاسد وكان يقول كل عامل يبدره انا زالت
الشمس فلا ينبغي له ان يعمل عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن عزرة بن خالد قال خرجت
من المسجد فلقيني مسلم بن يسار يوم الجمعة فقال اصليت قال لا لم اصليها مع عمر بن الخطاب
موضع المنبر في الحجر ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اذا كان قريبا من جامعه
لم ينبغي لهم ان يصلوا الجمعة حين تزيغ الشمس وتزيغ في الظهر حينئذ ان عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطاء هل تعلم من شيء يحرم اذا اذن بالاول يوم الجمعة قال لا يحرم الصناعات
قلت فيحتاج اذا الناس ان يكتبوا حينئذ قال ولا شيء قلت فيباع اذا اذن بالاول قال لا قلت
فاذا اذن به قبل حينئذ قال فلا الرفاذ ولا ان يأتي اهله حينئذ اذا اذن بالاول قلت اذا
اذن بالاول وجب ساعة اذا الرواح قال نعم قلت من اجل قوله اذا نودي للصلاة
من يوم الجمعة قال نعم قلت فيبيع حينئذ قال نعم ولم يرخص

باب القراءة في يوم الجمعة

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اسنة رفع الصوت بالقراءة
يوم الجمعة قال نعم ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثنا حفص بن محمد عن ابيه عن عبيد الله بن
رافع قال كان ابو هريرة يصلي بنا الجمعة فيقرأ بنا في الركعة الاولى بسورة الجمعة وفي
الركعة الثانية اذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فاذكرت ابا هريرة حين انصرف فقلت
يا ابا هريرة سمعتك تقرأ السورتين في عمل في الكوفة تقرأ بهما قال ابو هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بهما وبه يأخذ ابو بكر ان عبد الرزاق عن الثوري
عن جعفر بن محمد عن ابيه عن زيد بن ارقم ان عليا كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة واذا جاءك
المنافقون قال فذكرت ذلك لابي هريرة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعل ذلك ان عبد الرزاق عن معمر عن جابر بن يزيد الجعفي عن الحكم بن عتيبة عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجع بهما في الثورتين في الجمعة بسورة الجمعة واذا
جاءك المنافقون ان عبد الرزاق عن الثوري عن سيف عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في الفجر بـ الم تنزيل السجدة
وهل اتى على الانسان وكان يقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة واذا جاءك المنافقون
عبد الرزاق عن الثوري عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن حبيب عن سالم عن النعمان بن بشير
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي يوم الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى وهل
اتاك حديث الغاشية ان عبد الرزاق عن عبد الله عن عمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
قال كتب الضحاك بن قيس الى النعمان بن بشير يسأله ماذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ

في يوم الجمعة مع سورة الجمعة فقال قال اتاك حديث الغاشية ان عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الجمعة بسورة الجمعة ثم اتى الطائف
النسائي عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في صلاة الجمعة بسورة الجمعة وسبح اسم ربك الاعلى وفي صلاة الصبح يوم الجمعة الم تنزيل وتبارك
الذي بيده الملك ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعيد بن ابي سعيد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يقرأ يوم الجمعة في الفجر بالم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان
قال عبد الرزاق وانبأنا به عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقرأ في سورة الفجر بالم تنزيل في سورة من المفصل قد بينا قال صلى الله على الانسان

باب ما يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال سمعت عمر بن عطاء بن ابي الخوار يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم منبري على روضة من رياض الجنة
لمن جلس عندي ثم قال واله اخبرنا ان ملئوا معقعق من النار فملئ ساهزة عاجلة ان اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الهودي عن عبد الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لبيتي وبيت منبري روضة من رياض الجنة ان عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن حفص
عبد الرحمن بن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري
روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي ان عبد الرزاق عن رجل عن سالم بن ابي الجعد
عن ابي امامة قال قول العاص بن وائل صبح النبي صلى الله عليه وسلم منبره من طين ثلاث درجات قال
فنهى معاوية بن ابي سفيان زاد فيه منبر النبي حينئذ ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله
عن ابي الزبير عن محمد بن عباد عن عبد الله بن زيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما بين منبري
وبيتي روضة من رياض الجنة

باب اعتماد رسول الله صلى الله عليه وسلم على العصا

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اكان النبي صلى الله عليه
وسلم يقوم اذا خطب على عصا قال نعم كان يعتمد عليها اعتمادا قال ابن جريج وحدثني عمر بن عطاء
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند عسيب من جريد فجاء يسلك به الناس ونسيه فاوحى
الله اليه ما هذا لك قرون زعنك فالقاه فجاء جبريل فقال يا محمد سألك ربك ان يجعل
ان يكون ملكا نبيا او نبيا عبدا فنظر الى جبريل فاشار بيده ان تواضع فقال النبي صلى الله عليه
وسلم عبد فقال جبريل قابل سيد ولد ادم وانك اول من ينشق عنه الارض وانك اول شافع
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم ملك فقال ان ربك يخيرك بين
ان تكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فنظر الى جبريل كالمستشير له فاشار اليه ان تواضع فقال بل

عبد قاري النبي صلى الله عليه وسلم اذا منحنا بعد ذلك قال الزهري فلم يأته الملك قبل
ذلك ولا بعده ثن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني جبر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يخرج يوم جمعة من بيت طالب قال اخبرني وهو عرجون مسطر يكون فيه عرجون فيقام قال
فلما بلغ ذلك العرجون سواده بغربه الانصاري فقال يرسول الله اليهود قال نعم فسوله لك
يا اناس لو يرسول الله انه يحتاج اما اراد ان يعطيه شيئا فامكنه الذي صلى الله عليه وسلم
من العود فقبل بعينه وصح له النبي صلى الله عليه وسلم تعد ذلك ثن وانا معمر فاخبرنا غير رجل
من الحسن انه قال سوانه بن جبر قال الثوري عنه الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال سنا
النبي صلى الله عليه وسلم جمل لموات الله عليها وذلك وضع النبي صلى الله عليه وسلم قضيب قال
لا تخبروني امثلك ثن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم
اخذ عصا من نخل مثلك ثم الناس فاوحى الله اليه يا محمد لا تخبروني امثلك فادي العصا
معه بعدن عبد الرزاق عن ابن اسلم عن جابر الياسي عن المسيب ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتوكأ عصا وهو يخطب يوم الجمعة اذ كان يخطب الى الجذع فلما صنع المنبر قام اليه
وتركه العصا ايضا ثن عبد الرزاق عن الاسلم عن جابر عن المسيب ان النبي صلى الله عليه
اعطى عبد الله بن الجبري عصا فقال خذها فتكون معك بها واعلم انك تحشر يوم القيامة قال قال
فكانت عند الله بن الجبري تحت راس الصاعقة

باب الخطبة قائما

اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن رجل سماه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقوم يوم الجمعة الى جذع نخلة مسموب في المسجد فخطب حين بدا له ان يجعل المنبر
استشار ذو بالراوي من المسلمين فراوا ان يجعل فاتخذ منبرا فلما حان الجمعة افضى النبي صلى الله
عليه وسلم حتى جلس على المنبر فاقبلت الجذع حتى انصدع الناس فقام النبي صلى الله عليه وسلم
من مجلسه حتى جاءه فقام اليه فمسحه فهدا فلم يسمع منه حتى يعيد ذلك قال معمر وسمعت من يقول
لولا ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لحن الى يوم القيامة ثن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب
استند الى جذع من سواري المسجد فلما صنع له منبره فاستوى عليه اضطربنا الساريه
حتى انشقت حتى سمعها اهل المسجد حتى نزل اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبعها فسكنت
عبد الرزاق عن معمر قال سالت رجلا من اهل المدينة ما فعل الجذع الذي كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقوم اليه اذا خطب قال ذهب في المسجد ثن عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب قال
سمعت جابر بن سمرة يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس من الخطبتين يوم الجمعة ويخطب

وكان يقرا آيات من القرآن على المنبر ثن عبد الرزاق
عن اسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما ثم يقعد فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب خطبة اخرى فيخبر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب قاعدا فقد كذب ثن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يخطبون يوم الجمعة قياما ثم فعل ذلك
عثمان حين ثقل عليه القيام فكان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب خطبة اخرى فلما كان معاوية خطب
الاولى جالسا ثم يقوم فيخطب الاخرة قائما ثن عبد الرزاق عن عبد الله بن سليمان بن
موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة قياما
لا يقعدون الا في الفصل بين الخطبتين فاول من جلس معاوية فلما كان عبد الملك خطب قائما وشرب
رجله على المنبر وقال هذه السنة فلما طال عليه الامر جلس يعدل ثن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري قال كان خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قائما ينزل بينهما جلسة
قلت لمعمر ذلك من نفسه قال نعم ما شيت ثن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة ينزل بينهما
جلسة ثن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه قال احد لهما اربعة اربعة فاذا قام
على المنبر استراح ساعة ثم قام يخطب ثن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني مجاهد بن عمر بن
الاسود ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم الجمعة اذا استوى على المنبر جلس فاذن المؤذنون
فاذا سكتوا قام يخطب فاذا فرغ من الخطبة الاولى جلس ثم قام فخطب الخطبة الاخرة ثن
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني جعفر بن محمد عن ابيه قال كان معاوية اذا ذن الناس
في الجلوس في بين الخطبتين وقال اني عولجت وقد رايت الجلس بين الخطبتين فلم يزل الخطبة
الاولى ثن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ما خطب النبي صلى الله عليه وسلم على منبر حتى مات
ما كان يخطب الا قائما ثم صنع الناس بعده ابو بكر وعمر
وعثمان يرتقي لهذه المنبر فيقوم هو قائما لا يجلس على المنبر حتى ينزل عليه ولا يخطب عليه بعد
حتى ينزل وانما خطبته جميعا وهو قائم وانما كانوا يشهدون صدرة واخره الاول ولم يكن
الا منبر النبي صلى الله عليه وسلم حتى عظم معاوية فزاد فيه منبره فزاده فلم يزالوا يخطبون على المنابر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما زاد في جمعة الخطبة كونا قال عثمان في آخر زمانه
حين كبر واشتد رعده فجلس عليهم ثم قلت وكان خطبا ناجلس قال لا ادري ثن عبد
الرزاق عن اسرائيل بن يونس قال اخبرني ابو اسحق قال خرجت مع ابن الحجة وانا غلام فلما خرج

على صعد المنبر قال ابن عمر وعمر فانظر الى امير المؤمنين قال فنظرت فاذا هو قاعد على المنبر
واذا هو اجش الرأس واللحية عليه ازار وردا ان لبس عليه قميص قال فما زاحمه جلس على المنبر
حتى نزل عنه قلت لابي اسحق قبل موته قال لا ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا
كيف كان عمر يخطب قال كان يجلس مخطبا جالسا ثم يقوم فيخطب قائما وكان جلوسه ازدلال
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال اذا اتيت باحدون حين يطلع خالد بن سعيد من باب بني مخزوم
يوم الجمعة يؤذن ساعة يطلع فلا يأتي خالد مقامه الذي يخطب فيه الا وقد فرغ ابو محذورة
قال وذلك كان يصنع من سنة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطا قال رأيت خالد بن العاص
يخطب قائما لا يرتكز على شيء الا ان يمسك بالحربة لا قائما ولا يعبر خطبته خبر جميع خالد
فكان يجلس على سلم قال وذلك كان الخطبة قائما لا يرتكز الا النبي صلى الله عليه وسلم على منبره
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال خطب معوية بن ابي سفيان فرأيت سنة قائما ثم
قال له طالب ذو الثمان وخالفه فخطبه قائما وقاعدا

باب استلام الامام اذا نزل عن المنبر

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا ارى الائمة اذا سلموا
على المنبر استلموا الركن قبل ان يأتوا المقام المغتسل فيه شيء قال لا قلت استحبه قال لا الا
ان استلام الركن ما اتيت شيء فهو خير

باب صلاة المرأة اذا شهدت الجمعة

عبد الرزاق عن الثوري عن هرون بن عنترة عن رجل من بني فزارة عن امرأة
منهم قالت جاءنا عبد الله بن مسعود يوم الجمعة فقال اذا صليتم مع الامام يوم الجمعة فصلوا
ركعتين واذا صليتم في بيوتكن فصلين اربعا قال سفيان فرأيت ذلك المنزل عبد الرزاق
عن جعفر بن سليمان عن عمرو بن مرة عن جميل العذري عن امرأة منهم مثله وزاد فيه
قال ولا تأتي عليكم عام الا وهو اشر من الذي كان قبله ولموت اهل بيت اموت لي منا من
عدة من الجهلان ولا تأتوني لا من قبل امرائكم وليس عبد الله انا اردت ان عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا شهدن الجمعة فليصلين ركعتين عبد الرزاق عن
عطاء قال النساء يصلين يوم الجمعة وان لم يكن المسجد عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قال ابن شهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرخص لهن في الدخول عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري قال سألته عن زوج النبي هل في يوم الجمعة قال حدث واول من احدثه عبد الملك
عبد الرزاق عن الثوري عن حصين عن عبد الرحمن بن عابس ابن ربيعة الثقفي قال رأى بشر بن مروان رافعا
يديه يوم الجمعة فسبه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يقول الا هكذا
واشار باصبعه السبابة عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق

قال رأيتم رافعين ايديهم يوم الجمعة والامام يخطب قال اللهم اضلوا ايديهم

باب تسليم الامام اذا انصرف

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا صعد المنبر اقبل بوجهه على الناس فقال السلام عليكم عبد الرزاق عن ابي سامة انه سمع
مجالدا يحدث عن الشعبي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صعد على المنبر اقبل على الناس
بوجهه قال السلام عليكم قال فكان ابو بكر وعمر يفعلان ذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم

باب القراءة على المنبر

عبد الرزاق عن معمر عن هرون بن عنترة عن عمرو بن ميمون
عن علي انه كان يقرأ يوم الجمعة يوم المنبر فاتيناه الظهر وقيل هو الله احد عبد الرزاق
عن الثوري عن عاصم بن ابي النجود عن زر بن حبيش ان عمار بن ياسر قرأ على المنبر يوم الجمعة اذا
النما انشقت ثم ترك فجعل عبد الرزاق عن عبيد عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي
قال سمعت حذيفة يوم الجمعة وهو على المنبر قرأ اقتربت الساعة وانشق القمر فقال هذا اقتربت
الساعة وهذا انشق القمر فاليوم للمضمار وغدا السباق عبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج عن عبد الله
ان ابا بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ اذا السماء انشقت وهو على المنبر فلما بلغ السجدة
الى قوله لا يركعون فسجد فسجد الناس معه

باب القنوت يوم الجمعة

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالا ليس في الجمعة قنوت قال معمر فاخبرت
من اثق به عن سعيد مثل ذلك عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له القنوت في الفجر
الجمعة قال لم اسمع بالقنوت في الكتوبة الا في الصبح وانكر ان يكون في الجمعة قنوت عبد
الرزاق عن الثوري عن رجل سماه عن ابراهيم قال رفع اليدين والقنوت في الجمعة بدعة

باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن سالم عن ابيه عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
يقول من جاء منكم الجمعة فليغتسل عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن سالم عن عبد الله
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن سالم عن ابيه ان عمر بن الخطاب بينما هو قائم يخطب يوم الجمعة دخل رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم فناداه عمر اية ساعة هذه فقال انشغلت اليوم فلم انقلب الى اهلي
حتى سمعت النداء فلم ازد على ان توضأت فقال عمر والوضوء ايضا وقد علمت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل قال عبد الرحمن بن عثمان ان اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال بينا عمر يخطب اذ دخل رجل فقال عمر ما حبسك
قال يا امير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء ان توضأت ثم اقبلت فلما قضيت الصلاة قال لم تأمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الا سمع ما قال يا امير المومنين قال اما انه قد علم قد امرنا بالغسل قال قلت المهاجرون
حاضرة ام الناس عامة قال لا ادري ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان
غلامه مولى عباس اخبره ان عباس جاء وعمر يخطب يوم الجمعة فانكر عمر ناحية الرجل
خارج يقرع من الكور فقال عمر يا امير المومنين ما هو الا ان سمعت الاذان فتوضات وجئت
فقال عمر اوليس قد علمت ما هو بالوضوء عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسين بن مسلم عن طاوس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل يوما سبعة ايام يغسل
راسه وجسده عبد الرزاق عن الثوري عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حق على كل مسلم ان يغتسل كل سبعة ايام يوما يغسل
راسه وجسده عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال حق على كل حالم ان يغتسل
في كل سبعة ايام يوما يغسل راسه وسائر جسده عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو
ان دينار انه سمع طاوسا يقول قال ابو هريرة حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما
يغسل فيه راسه وجسده ومن طيب ان كان لاهله عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن عبد الرحمن
ابن الليل او عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال ادركت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
من شهد منهم بدرا او بايع تحت الشجرة اذا كان يوم الجمعة فاراد احدهم ان يروح
يغتسل من الجنابة وليس صالح ثيابه ومن طيب ان كان له عبد الرزاق عن بكر بن العلاء عن
ابن محلان عن محمد بن ابي هند الشيخ قال من لم اطهاره يوم الجمعة وقص شاربه واستن فيما استطاع
الحق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا اخبرني سالم عن اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم انهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم جمعة من الجمع وهو على المنبر يقول
ايها المسلمون ان هذا يوم جعله الله عيدا للمسلمين فاغتسلوا فيه من الماء ومن كان عنده طيب
فلا يضره ان يمس منه وعليكم بهذا السواك عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انه
سمع عباسا يسال عن الغسل يوم الجمعة فقال ان كان عندنا طيب فلا يضرك
ان تمس منه قال عطاء من ثم ان يوم من ذلك قال قلت لعطاء اقول ان يدعه يومه اذا
وجد به قال نعم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن عباس
انه ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة قال قلت لابن عباس ومن طيب

اودهنا ان كان لاهله قال لا اعلمه ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سالت عطاء هل يجب
الغسل يوم الجمعة واجب قال نعم ان عبد الرزاق عن مالك بن انس عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم قال له رجل اعن النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لا وعنه عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن عمر قال كان لا يروح الى الجمعة الا اذا غسل رجله
الا ان يكون جنبا ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد
الخدري قال اشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل يوم الجمعة على كل مسلم ان عبد الرزاق
عن اسرائيل بن يونس عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي بردة عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول
يقوله لانا اذا اعجز من لا يغتسل يوم الجمعة ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن مجاهد
عن عبد الله بن عمر قال اني لاحب اذا اغتسل من خمس من الجنابة والحجامة والحلق ويوم الجمعة
قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال ما كانوا يرون غسلا واحدا لا غسل الجنابة وكانوا يصومون
غسل يوم الجمعة ان عبد الرزاق عن رجل من اهل البصرة ان عبد الرحمن بن عبد الله اخبره عن ابي حميد
الحميري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قلم اظفاره يوم الجمعة اخرج الله منه
الداء وادخل عليه الدواء ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة والحسن قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل ان عبد الرزاق عن الثوري
عن رجل عن عكرمة بن عمار عن يزيد بن ابي الرقاشي عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل ان عبد الرزاق عن الثوري عن رجل
عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ان عبد الرزاق عن معمر عن سمع
عليه يقول من لم يغتسل يوم الجمعة فليس بمسلم يعني بكامل الايمان ان عبد الرزاق عن عبد الله
عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت اذا كان الناس عمال انفسهم فصلوا لوا ان
حتى الرواح عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سعد عن زرعة بن ثابت عن عبد الله بن مسعود قال الغسل يوم
الجمعة حسن ان عبد الرزاق عن فضيل بن مرزوق عن نافع ان ابن عمر كان يغتسل للجنابة
والجمعة غسلا واحدا ان عبد الرزاق عن عمر بن راشد عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة قال
سمعت ابا سعيد الخدري في ثلاثة من كل مسلم في يوم الجمعة الغسل والسواك ومن
ان وجد باب الغسل اول النهار عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه
وعن الزهري عن قتادة ويحيى بن ابي كثير كانوا يستحبون للرجل اذا اغتسل اول النهار يوم الجمعة
ثم احدث ان يحدث غسلا اخر قال الزهري لقول النبي صلى الله عليه وسلم من جاء منكم فليغتسل
عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين قال كان يستحب اذا اغتسل يوم الجمعة بعد طلوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الفجر هذا اجزاه الجمعة فان اخذ بغلتوضان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال
اذا اغتسل اول النهار يوم الجمعة قبل الرواح ثم احدث فانما يكفيه الوضوء ن عبد الرزاق
عن فضيل عن منصور عن مجاهد قال اذا اغتسل الرجل يوم الجمعة بعد طلوع الفجر هذا اجزا
عنه وان احدث توضان عبد الرزاق عن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن حميد بن عبد الرحمن
ابن ابي سرى عن ابيه انه كان يغتسل يوم الجمعة بعد الغسل يوما ولا يعد الغسل باب
غسل المسافر عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يغتسل في السفر
في يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة انه كان لا يغتسل
يوم الجمعة في السفر ولا يصلي الضحى في السفر ن عبد الرزاق عن الثوري عن جابر الجعفي
عن سالم عن عمر قال ما رايته مغتسلا قط في السفر يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج
عن ابي سحيق بن طلحة عن السائب بن يزيد قال سمع طلحة بن عبد الله في سفر
فلما كان يوم الجمعة امرني فسترت به فاغتسل وقال امرني بهذا القبلة قال ثم سترني فاغتسلت
عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ليث عن طاوس ومجاهد كانوا يغتسلون في السفر يوم الجمعة
قال ليث واخبرني رجل ان سعيد بن جبير كان يغتسل في السفر حتى مع اسيرا باب
اللبوس يوم الجمعة عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال انا هذا لم يلبس يوم جمعة سوى ثوبي مهنته قال وكانوا لبسوا
الصوف قال عبد الله بن سلام فغيره كاشتراء وانتزت مقعده نعمتها باب التجمل
عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال كان الناس ثوبين جماعة
فلما اجتمع الثمرة والتمر كان يعتمد عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما على احدكم
او ما عليكم ان وجد ان يجد ثوبين ليوم جمعته سوى ثوبي مهنته ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني جعفر بن محمد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس في كل يوم عيد برد له
من حبرة ن عبد الرزاق عن رجل عن صالح بن محمد بن زائدة عن عكرمة عن ابن عباس قال سنة
الجمعة الغسل والسواك والطيب ولبس اجود ما يجد ن عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن طاوس
عن ابيه في قول الله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال في الثياب قال وقال طاوس
هي الشملة من الزينة باب الرواح في الجمعة عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطا انما رخص بكرة يوم الجمعة نصف النهار قال ان كان الشتاء وان
كان نصف النهار فنعم حين يغني الافنان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابراهيم بن ميسرة
عن طاوس قال يوم الجمعة صلاة كله هو يصلي نصف النهار لله قال معمر فكم ازل اسمع ذلك من

من غيره يقولون صلاة الى العصر ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس
قال يوم الجمعة صلاة كله ن عبد الرزاق عن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد قال كان اذا دخل
الرجل المسجد يوم الجمعة طفل الفيء احتلى بمن يرجو اليه وافوه من يعترب اليه والح
من يسالك وطلب اليك قال وكان يقال افضل الناس في يوم الجمعة المزمع صلاة الى
صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن حجر بن سليمن عن ابي عمران الجوني قال بلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يقول اكثروا الصلاة يوم الجمعة باب الاذان
يوم الجمعة عبد الرزاق بسنده عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة ن قال اخبرني عطا قال انما
كان الاذان يوم الجمعة فيما مضى واحدا قط بمنزلة الاقامة فكان بلال الاذان يؤذن به حين يطلع
الامام فلا يسكت الامام فيما خطب حتى يفرغ المؤذن يفرغ من ذلك وذلك حين يجلس
البيع وذلك حين يؤذن الاول فاما الاذان الذي يؤذن فيه الان فلم يزد الامام وطوله
على المنبر فهو باطل واول من احدثه الحجاج بن يوسف ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال
سليمن بن موسى اول من زاد الاذان بالمدينة عثمان قال عطا لا انما كان يفعله الناس ذعة
ولا يؤذن غير اذان واحد ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان الحجاج
اول من زاد الاذان الاول يوم الجمعة لما كثر الناس زاده فكان يؤذن به على الزوراء
قال واما اول من زاده بالمدينة فالحجاج ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب
قال كان الاذان في يوم الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر
اذانا واحدا حين يخرج الامام فلما كان عثمن كثر الناس زاد الاول واذانا ثالثا
الثالث الجمعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال كان الاذان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة اذانا واحدا حين يخرج الامام ثم قام الصلاة بعد الخطبة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال رايت ابن الزبير لا يؤذن له يعني على المنبر
ولا يؤذن له الا اذانا واحدا يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن وهب
الامام يوم الجمعة قال يتم الصلاة لانه يصلي غير صلاة الامام باب
السعي الى الصلاة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال في حرف ابي بن كعب فامضوا
الى ذكر الله وهي كقوله ان سعيكم لشتى قال معمر وسمعت غيره يقول كان فيما قال
فيها يقول اما انه ليس بها بما قال الشيخ ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا
قوله فاسعوا الى ذكر الله قال الرغائب المشي ن قال عبد الرزاق عن جعفر وغيره عن
الزهري عن سالم عن ابن عمر قال لقد نودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة

الا فاسعوا الى ذكر الله ن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابرهيم قال قال عبد الله بن مسعود
اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال عبد الله لو قرأتها فاسعوا لسعيت حتى يسقط
ردائي وكان يقرؤها فامضوا ن عبد الرزاق عن الثوري عن حنظلة عن سالم بن عبد الله قال كان عمر
ابن الخطاب يقرؤها فامضوا الى ذكر الله باب جلوس الناس حين يخرج الامام

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن السائب قال خروج الامام تقطع الصلاة
وصلاته تقطع الكلام ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني ثعلبة
ابن ابي مالك القرظي قال قد كان عمر يجلس على المنبر والمؤذنون يؤذنون ونحن نحدث فاذا فرغ
المؤذنون اذانه انقطع حديثنا ن عبد الرزاق عن معمر قال سالت الزهري عن كلام الناس حين يدخل
الامام وقبل الصلاة فقال لا باس بذلك وكان ابن عمر ينكر ذلك قال الزهري قد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم حين يدخل للخطبة ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال رايت عطاء يتكلم
حين يدخل الامام وقبل الصلاة ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال يسالك عليه من يدخل
الكلام يوم الجمعة فقال قبل ان يخطب الامام او قال قبل ان يخرج الامام قلت كيف ترى في الرجل
يؤذن نفسه قال لعل ذلك لا يضره ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان ينهى
عن الكلام بعد نزول الامام عن المنبر وقبل الصلاة وقال اخبرني ابرهيم بن ميسرة انه كلم طاوسا
بعد نزول الامام وقبل الصلاة فكلمه ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابرهيم بن ميسرة ان طاوسا
كلمه بعد نزول سليمن بن عبد الملك يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة ان عباس وسعيد بن زيد تكلما يوم الجمعة بعد ما خرج الامام وقبل ان يجلس على
المنبر وعلى المنبر ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لا باس بالكلام يوم الجمعة
والامام على المنبر والمؤذنون يؤذنون قال معمر واخبرني من سمع الحسن يكره السكوت ن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال اذا خرج الامام يوم الجمعة وانتصب فلا تجلس الامام حتى يجلس
فاذا خرج الامام وانا اصلي فاني اهابه ان يراني لا اجلس فما كان شيء اذا لم يجلس وانا قائم قال لا
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا باس بالكلام والامام جالس على المنبر والمؤذنون يؤذنون
لا بعد الانصات حين يجلس ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري وقتادة في
الرجلين يتحدثان والامام يخطب يوم الجمعة قال يتكلمان في المسجد ما لم يجلس ن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن ابن شهاب نحوه ن عبد الرزاق عن ابن شهاب نحوه ن عبد الرزاق عن معمر عن سليمن
عن الاسود العقيلي عن نافع قال كان ابن عمر يصلي يوم الجمعة فاذا حين يخرج الامام منذ فيما خرج
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاحوص قال سمعته عن الحرث عن علي قال الناس في الجمعة ثلاثة

رجل يشهدها بكون ووقار وانصات وذلك الذي يغفر له ما بين الجمعتين قال ابن حبيب قال
وزيادة ثلثة ايام فقط وشاهد شاهدها لغو فذلك حظه منها وذكر لي انه بعد خروج الامام
قلت بسند ان شاء عطاء وان شاء منعه عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سعيد بن عبد الرحمن
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قاعد المنبر يوم الجمعة قال اجلس فسمع رجل من الانصار قول النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك وهو بالطريق لم يدخل المسجد فجلس في مكانه حتى قال فلما اتم الصلاة
دخل الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم خيرا رعوا ان ذلك الرجل عبد الله بن رواحة ن اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب قال بلغني ان ابن رواحة سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو
بالطريق يقول اجلسوا فجلس في الطريق ولم يدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما شانك
قال سمعتك تقول اجلسوا فجلست فقال له النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله طاعة في عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اذ قال اجلسوا فسمعه ابن مسعود
فجلس بباب المسجد في حوف المسجد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم تعال يا عبد الله باب
ما اوجب الانصات يوم الجمعة عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما اوجب الانصات
يوم الجمعة قال قوله اذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا قال لذلك رعوا في الصلاة
وفي يوم الجمعة قال قلت والانصات لم يسمع الخطبة قال الانصات لم يسمع القران قال معمر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اتحب ان اهلك في الجمعة وانا اعتقل الخطبة قال لا الا
الذي يسير فاحمله بنبل ولن يغسل كما له ابدا الانسان الصوا الامام عاب يوم عرفة
او يوم الجمعة فلم يؤمر بعقل الامام قال لا لكل ذلك عقلا خطب لا انه يدعين الامام
في عبد الرزاق عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اذا استوى الامام فادعى هو
بامر حسن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة ان عمر قال اخر المنصت الذي
لا يسمع الخطبة كاخر المنصت الذي يسمع الخطبة ن عبد الرزاق عن مالك بن انس عن ابي النضر
مولى ابن عمر عن عثمان بن عفان انه كان يقول في خطبته فهل ما بدع ان خطبنا الامام اذا
قام اسمعوا وانصتوا فان المنصت الذي لا يسمع من الخطبة مثل ما لا يسمع المنصت فاذا قلت الصلاة
فاعدلوا الصفوف وحاذوا بالمناكب قال فعدنا الصف من قام الصلاة ثم لا يجيء ما يشهد
رجال قد وقفهم سوية الصفوف فيخبروه انها قد استوت فيكبر ن عبد الرزاق عن الثوري عن حماد
عن ابرهيم ان الاقرع واخرى اذا لم يسمع الخطبة يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن معمر قال
سمعت الزهري عن النسج والكبير فالامام يخطب قال كان يوم الصف قال قلت ذهبا الامام
في عبد الرزاق عن الجمعة قال فلم ان يسبح قال معمر وزاد له قتادة ان اخذوا فلا اخذت ن

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أفلات لا أسمع الإمام أهلل وأكبر وأسبح وأدعوا الله
وأدعوا لأهل أحبهم وأسمع عزمي قال نعم قال قلت وإن كان الإمام يجهر قال نعم ابن عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال يحرم الكلام ما كان الإمام على المنبر وإن تعب في غير ذكر الله ابن عبد الرزاق
عن محمد بن سالم عن إبراهيم بن ميسرة قال سمعت طاوسا يقول إذا أذن يوم الجمعة والإمام يخطب فلا
تنبروا ولا تدعوا أحدا يتنفل ولا يذكر الله إلا أن يذكر الإمام

باب العبث والإمام يخطب

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أنه كره في يوم الجمعة والإمام على المنبر العبث بالخرز
والثياب والحصى قال ولا يسبح الناس إذا قال الجمعة لطول الخطبة أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرني معمر قال حدثني من سمع عكرمة يقول عن يقول الحصى وعن يصفع الإمام يوم الجمعة والإمام
يخطب ابن عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن هلال بن يساف عن زيد بن حوشب قال إذا أتيت
الجمعة فأنصت ولا تعبث بالحصى وإن كان رجل مثل فرعون فأعظمه وإن كان عبدا فاشر إليه

باب الإمام على المنبر يوم الجمعة في غير الذكر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ثعلبة بن أبي مالك قال لما قتل عبد الله بن عتيك الأنصاري أصحابه سلامة
أن الحصى الأعور من بني دينار دخلوا المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة فلما
رآهم قال أتحسنوا وجوهه عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال وهو على المنبر
أمكثوا أيها الناس فإنه خبر الرغبين أو قال خبر الطيبين قال مسلم رأى عليه أحدا أثر ما هم ما كان
بأمر أهله ابن عبد الرزاق عن هشيم بن بشير قال أخبرني محمد بن إسحاق أنه سمع موسى بن طلحة يقول دخلت
عمر جالسا على المنبر يوم الجمعة والمؤذنون يؤذنون وهو يسأل الناس عن أسعارهم أخبرنا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أكانوا يقولون إن يخطبوا الخطبة بين الأذان لا يذكر الله تعالى
نعم قلت أكانوا يشهدون في الخطبة يوم الجمعة قال نعم قلت سمعنا الحاضرين قال يقول الحمد لله رب
العالمين فلما الاستغفار والاستغفار قال لا ما يدري ابن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
يذكر الإمام على المنبر أمر بمعروف أو نهي عن منكر يبيع أو أشياء أو مكالمة أو
نحو ذلك ابن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على المنبر
يوم الجمعة فيؤمن الناس قال وقد قال عطاء هو حدث وهو حسن أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا ابن عيينة عن معمر عن عمران بن موسى بن أبي الصعبة أن عمر بن الخطاب قال لرجل وهو على المنبر
يوم الجمعة هل اشتريت لنا وهل أبلغنا بهذا أسارى علقه مراصا بعد بعيري حيان عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قلت لعطاء كلام الناس الآمر وهو يخطب يصحه يحدث أو يسأله عن شيء من الأذان
أكره ذلك قال قلت فكلام الناس الإمام وهو على المنبر يهون عليه قال والأفضل أما الجمعة ذكر

باب استقبال الناس الذكر

عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن
استقبال الناس الإمام يوم الجمعة فقال كانوا يفعلون ابن عبد الرزاق عن عبيد الله بن
عمر عن نافع أن ابن عمر كان يستقبل الإمام يوم الجمعة ابن عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن
الشعبي أن شريحا كان يستقبل الإمام يوم الجمعة ابن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
استقبال الناس الإمام يوم الجمعة والقاضي كله وغيرها يدعون البيت قال نعم ثم أخبرني
حميد عن أخبره عن يعلى بن أمية وعبد الله بن عمر بعض ما وأشار إلى الحجر بين المخرم وبين
ابن شيبة وسعيد بن جبير استقبل البيت فدعاه يعني قال ما حملك على ما صنعت استقبل القبلة
فقال حميد عبد الله بن عباد وهو سبابة بن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء قوم
حدثوا المنبر يستقبل الإمام ويدعوا البيت قال نعم يستقبل البيت ابن عبد الرزاق عن معمر عن
الأزرق بن قيس قال كنت جالسا عند ابن عمر والناس يتلونه وعبد الله بن عمر بعض صلاتهم غير
حلوا عنا وبين مذكر نا ابن عبد الرزاق عن معمر عن راشد قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر قال دخلت
المسجد وصلى مع ابن عمر العصر ثم جلس وجلس عليه أصحابه وجعل يطيل وجه القاص قال ثم أقاص
بالحديث قال فرفع القاص يده فدعوا فلم يرفع يده ابن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء فمستمع القاص هنا غير خطبة الإمام في يوم الجمعة أذكر الله وأنا أسمعه وأعقله
قال نعم وأجلس معه ما شئت فإذا شئت وأرخ سؤالك عن الذي يعظ إنسان محمد
اسمه قال أي لعمري قلت أحدثنا أو إنسان وعن سمعه قال نعم وإن سمع ويدلا لعب إلى
ابن عبد الله بن جريج قال قلت لعطاء المطلب إنه لأعجب الأنصاب عند الرجف قال أي لعمري
أي لواجب ثم قال إذا المنبر الذي كفروا حافلا لا يؤمن الأذان رواه ذكروا قال يوسف
الذي لا يوسف قال ولا حلت يوسف إلا الذكر قلت المعروف بالذكر قال نعم

باب

فضل ما بين الخطبة وما قبلها عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال إذا خرج الإمام
يوم الجمعة فأفضل الكلام كلام الخطيب فإذا سلم الإمام فزدت عليه الكون ذلك قال
إذا أحب أن يزيد أيضا كلام الناس في القرآن

باب ذكر القصاص

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أول من قص تميم الداري على عهد عمر أسانيده في كل
جمعة مقاما قال وذلك فكان يقوم قال ثم استزاده مقاما آخر فزاده فكان يقوم استزاده مقاما
آخر فكان يقص في الجمعة ثلاث مرات قال معمر وسمعت عن الزهري يقول كان عمر إذا
كان في موضع أمر عاطفة السبيعي ابن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم أبي عبد
كان يخرج من المسجد فلقاه الرجل فيقول ما شأنك يا أبا عبد الرحمن فيقول أمرني القاص قال معمر

قال الزهري وقد كان ابن المسيب يسمعهم يقرون السجدة فلا يسجد ويقول اني لم اجلس اليهم
عبد الرزاق عن معمر عن جميع عن عبد الله بن عياض قال دخل عبد الله بن عمر على عثمان فقال ان هذا
قال انا عبد الله بن عمر بن الخطاب قال نعم يا امراة قالت يا ابا عبد الرحمن ما لعيني لا تنام قال
قالت يا ام المؤمنين قال فما بال وبعض الناس واهلكم ان عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني
من سمع الحسن يقول في قصة صلاة الفجر يقول

ليس من مات فاستراح بميت انما الميت ميت الاحياء

قال معمر ورايت عطا الخراساني يعرض بالسنن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع
ان ابن عمر لم يكن يجلس مع القصاص الا قاص الجماعة ان عبد الرزاق عن عيينة عن عبيد الله
ابن ابي يزيد وغيره قال رايت ابن عمر يرفع يديه عند القاص ان عبد الرزاق عن عيينة عن
محمد بن سعيد عن القاسم بن محمد قال رايت ابن عمر يرفع يديه عند القاص قال عبد الرزاق ورايت
ابن عمر يفعله ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان عائشة ارسلت الى مروان تشكو
الساب وكان قاصا فقالت والله ما استطيع ان اكلم حاجبي من اجله مروان فعاد فكلمه ايضا
فلم يسمع مروان ايضا فشكته او قال الحلة ان عبد الرزاق عن معمر قال بلغني ان علي بن ابي
طالب قال اعرفوا الناسخ من المنسوخ قال فهلكت واهلكت قال ومن ثم قال بالجبال
قال ابو عبيد قال بالاسانيد ان عبد الرزاق عن عيينة عن بيان عن قيس بن الحارث
قال ذكر لابن مسعود قاص يجلس بالليل ويقول للناس اذا رايتموه فاخبروني فاخبروه قال
فجاء عبد الله مقنعا فقال من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فانا عبد الله بن مسعود يعلم
احدثني من محمد واصحابه واعلم المتخلفين بعد صلاة الفجر ان عبد الرزاق عن جعفر قال اخبرنا عطاء
ابن السائب قال لا اعلمه الا عن ابي الاحوص الخزاعي قال كنا مع عبد الله بن مسعود اذ قوما يقعدون
في المغرب الى العشاء يسبحون يقولون يقولوا كذا فقال عبد الله ان معه واقاصيص
بهم فلما خرجوه اذنوه فانطلقوا واذنوه فدخل مجلس معهم وعليه برنس فلبسوا ثيابهم فخرج
عبد الله عن راسه البرنس قال انا عبد الله بن مسعود فقال القوم قال لقد جئتم بدعة ظلما ولقد
فضلتم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما قال فقال رجل من بني تميم ما جئنا بدعة ظلما وما فضلنا
اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما فقال عمرو بن عتبة بن فرقد اسعد اقوما بابن مسعود وانوب
اليه قال فانزعج ان يرفعوا ذكر ابن مسعود خلفه في مسجد الكوفة فقال كما كان قبل صاحبها
قال احدهما عن قول للاخر يقولوا اليه فجعلها واحدة ان عبد الرزاق عن معمر عن عطاء
ابن السائب قال سمع ابن مسعود يقوم يخرجون الى البرية معهم قاص يقولوا سمعوا ثم قال انا عبد الله

لقد فضلتم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم علما ولقد جئتم ببدعة ظلما وان تكونوا اهل الضلالة
تفضلون تفضيلا بعيدا وان تكونوا اهل الهدى فقد سبقتم سبقا بعيدا وان تكونوا اهل الضلالة
تفرقون وانا امر الله ان عبد الرزاق عن رجل من الحرم قال نظر ابو بكر الى قاص قد طوله فقال
لو طول هذا ثم صار يقول اوه اوه كذا وكذا الحمد لله باب وجوب
الخطبة عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال خطبنا يوم الجمعة ما قل او كثر
عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال الخطبة يوم الجمعة قبل الصلاة باب
ما يقطع الجمعة عبد الرزاق عن جريج قال حدثني ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب
فقد لغوت ان قال ابن شهاب وحدثني عمر بن عبد العزيز عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ان عبد الرزاق عن مالك عن عمر بن عطاء عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا قلت لصاحبك انصت والامام يخطب
يوم الجمعة فقد لغوت ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثل حديث جريج الاول ان عبد الرزاق
عن معمر عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
قلت للناس انصتوا يوم الجمعة وهم يخطبون فقد لغوت بل تفسك ان عبد
الرزاق عن جريج عن عطاء الخراساني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قامت فقد لغا
واذا قاص فقد قطع جمعته ان عبد الرزاق عن عمر بن راشد عن يحيى بن الحسن عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من اتى اول الخطبة فقد ادرك الجمعة ومن لم يدرك الخطبة فقد ادرك الصلاة
ومن اتى ناس الامام فاستمع وانصت كان له هكذا من الاجر هكذا من الاجر ومن لم يستمع ولم
ينصت كان عليه هكذا من الوزر ومن قال صه والامام يخطب فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له
قال فلا ادري ان عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني عمرو بن دينار عن الحسن ان النبي صلى الله عليه
وسلم قرا آية الجمعة فقال ابن مسعود يا ابي ابن كعب اهذه تقرؤها فسمعنا عنه ابي فاتوا في
الجمعة فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم قال ابي لابن مسعود لم تمنع النوم قال النبي صلى الله
عليه فسأله فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق ابي ان عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء
هل يعلم من يقطع جمعة الاسلام حتى يعلم عليه ان يصلي اربعا من الامام او يصلي ركعتين
ينوي ذلك ان عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال يقول من لم يدرك فلا يقضي خطبة من الجمعة
يقول من اخر الجمعة فاما الزيادة فلا عبد الرزاق عن جريج عن رجل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن

ابن عبد الله قال صليت انا وزر فامنا وفاتتنا الجمعة فسألنا زهيرا فقال فعل ذلك عبد الله بعلقمة
والاسود قال سفيان وزر ما صلى وانا والاعمش عن عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن الحسن انه كان
يكره اذا لم يدرك يوم الجمعة ان يصلوا الجماعة وقول سفيان احب الي قال عبد الرزاق وبه ناخذ ان
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن علي قال انه كره ان يصلوا الجمعة جماعة وبه ناخذ عبد الرزاق ايضا
عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن حسان عن محمد بن زيد بن ثابت ان زيد بن ثابت اتى المسجد يوم الجمعة فلقي الناس خرجوا من
المسجد فاذا رأى فصل فيها قيل له هل لا اتيت المسجد قال ان من لا يحتاج من الناس لا يستحي من الله ان عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا فاتته الجمعة ان يصلي المسجد فيها فيه ان عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن شيخ من الانصار ان رجلا فاتته الناس يوم الجمعة فانصرفوا فقال له حديثه كيف تنتظر الناس فاعلا
حتى تمضي لاحاجتك

باب من حضر الجمعة وحده فلم يستطع ركعة مع الامام

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال من لم يستطع ان يصلي يوم الجمعة من الزحام فانه يصلي اربع
ركعات اذا رجعوا فلم يستطع ان يركع ولا يسجد قال معمر واخبرني من سمع الحسن يقول يركع ركعتين فان
دخل معهم في صلاتهم عبد الرزاق عن هشام عن الحسن قال ان شاء فاسجد على ظهر الرجل وان شاء فاذا
قام الامام فاسجد وبه ناخذ عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال يسجد الرجل
على ظهر الرجل اذا لم يجد مكانا يسجد عليه ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن الشعبي ان عمر قال
اذا اشتد الزحام يوم الجمعة فليسجد احدهم على ظهر اخيه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مسلم
عن ابراهيم قال قال عمر اذا اشتد الزحام يوم الجمعة فليسجد على ظهر اخيه ان عبد الرزاق عن الثوري عن
العلاء عن مجاهد قال اذا اشتد الزحام فاسجد على ظهر الرجل قال سفيان قال فان لم يستطع
ان يسجد على ظهر الرجل فمر حتى يعود الناس يحدث عبد الرزاق عن الثوري قال اذا ازدحم الناس يوم الجمعة
فركع الرجل فلم يركع ولم يسجد وهو قائم فاذا استكمل قائما عليه ان يركع ويسجد وهو يومئ له الناس ويعذر
رواه الامام عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن مسلم بن رافع ان عمر بن الخطاب قال اشتد عليه الحر
يوم الجمعة في المسجد فلصق بالتنور ومن يسبه الناس فليسجد على ظهر اخيه باب
من فاته الخطبة عبد الرزاق عن معمر عن خصيف الجزري عن عطاء بن جبير عن غيره قال اذا
ادرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى اليها ركعة اخرى ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن عمر
قال اذا ادرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى اليها ركعة اخرى فان وجدهم جلوسا صلى اربعا وبه
ناخذ عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وبه ناخذ ايضا ان عبد الرزاق عن
الثوري عن الاشعث عن نافع عن ابن عمر مثله ان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن ابراهيم مثله
حديث عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود

عن علقمة والاسود مثله ايضا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة مثله قال واخبرني من
سمع الحسن يقول مثل ذلك عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال من
ادرك الركعة فقد ادرك الجمعة ومن لم يدرك الركعة فليصل اربعا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك الصلاة ركعة
فقد ادرك الصلاة قال الزهري فالجمعة من الصلاة ان عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
ابي اسحق عن هبيرة بن يريم عن ابن مسعود قال من فاته الركعة الاخرى فليصل اربعا ان عبد الرزاق عن
معمر عن حماد قال اذا ادركهم جلوسا في آخر الصلاة يوم الجمعة صلى اربعا ثم قال وقتادة يصلي
اربعا فقيل لقتادة فابن مسعود جاءهم جلوسا في آخر الصلاة فقال لا تحاكوه اليس وجدهم ان
الله فقال قتادة انما يقول انه يركع الاخيرتين ان عبد الرزاق عن الثوري عن حماد قال اذا ادرك الرجل الامام
يوم الجمعة وهو جالس لم يسلم فليصل صلاة زهير مومئا له للمسافر قال الثوري والاربع اعجب الي
لانه قد فاته الجمعة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي نضرة قال جاء رجل
الى عمران بن الحصين فقال رجل قد فاتته الجمعة كيف يصنع قال عمران ولم يؤته الجمعة فقال الرجل قال
عمران اما انه لو فاتني الجمعة صليت اربعا ان عبد الرزاق عن جعفر قال سمعت ابا عالية يقول سمعت
ابا امامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم الجمعة فاستقبل الامام بابواب
المسجد فجلس الناس على منازلهم الاول فالاول ثم جاء رجل يتخطى رقاب الناس يجلس
اللهم ان كان مريضا فاشفه اللهم ان كان له حاجة فاقض له حاجته فلا يزال يدعو بذلك
اذا خرج الامام طوى الصحف ثم جاء فجلس الى الامام فهذا ادرك الصلاة ولم يدرك الجمعة
عبد الرزاق عن عمر بن راشد وغيره عن يحيى بن ابي كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك
الخطبة فقد ادرك الصلاة ان عبد الرزاق عن الاوزاعي عن عروة بن الزبير قال سمعته يقول
قال عمر بن الخطاب الخطبة موضع الركعتين من فاته الخطبة صلى اربعا ان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطاء ما الذي اذا ادركه الانسان يوم الجمعة صلى ركعتين والا فهي اربع
قال قلت فلم احلت ذلك الامام قال لم يدرك الامام قال قلت فلم قلت قبل ان يزيل قال
حسن فان ادركت ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال اسامة لعطاء لم ادرك الخطبة الا وهو
الكلام والميزان قال فانا اميل الله بذلك قال ابن الاعرابي فقرن عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن ابيه وعن ابن طاوس عن عطاء ومجاهد قال من ادرك الخطبة فقد ادرك اربعا ان عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء الرجل يعجز عن الامام فيوما فلم يرجع حتى قضى الامام
ان يصلي الجمعة ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يصلي اربع

الألوكة
www.alukah.net

ابن عبد الله قال صليت انا وزمامي وفاتني الجمعة فسألت زمزم طاوس فعاد ذلك عبد الله بعلقمة
والاسود قال سفيان وربما علقمة وانا والاعمش عن عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن الحسن انه كان
يكره ان يؤذن يوم الجمعة ان يصلوا الجماعة وقول سفيان الثوري قال عبد الرزاق ويؤخذ بقول
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع انه كره ان يصلوا الجمعة جماعة وبه يأخذ عبد الرزاق ايضا
عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن سليمان بن مجالد بن ابي زيد بن ثابت ان المسجد يوم الجمعة فلم يأتي الناس من
مدخل دار اصل فيها هل لا امام المسجد قال ان من لا يحق من الناس لا يخرج من الله ان عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر اذا فاته الجمعة ان يصلي المسجد فيصلي فيه ان عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن شيخ له الرجل لا يأتي الناس يوم الجمعة فرأيتهم قد اقاموا فقال له حديثه كيف تنتظر الناس فاذا
هم لا يأتون فيه

باب من حضر الجمعة ورجع فلم يستطع يرجع مع

الامام عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال من لم يستطع ان يصلي يوم الجمعة من الزحام فانه يصلي اربع
ركعات اذا رجعوا فلم يستطع ان يركع ولا يسجد قال معمر واخبرني من سمع الحسن مؤلفه يركع ركعتين فان
دخل معهم صلاتهم عبد الرزاق عن هشام عن الحسن قال ان شئت فاسجد على ظهر الرجل وان شئت فاذا
قام الامام فاسجد وكم يأخذ عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابيه قال يسجد الرجل
على ظهر الرجل اذا لم يجد مكانا يسجد عليه ان عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق عن الشعبي ان عمر قال
اذا اشتد الزحام يوم الجمعة فليسجد احدكم على ظهر اخيه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد
عن ابن عمر قال عمر اذا اتى احدكم الجمعة فليسجد على ظهر اخيه عبد الرزاق عن الثوري عن
العلاء عن مجاهد قال اذا اشتد الزحام فاسجد على رجل الرجل قال سفيان قال لي يسجد
ان يسجد على رجل الرجل فيرجع يوم الناس يحدث عبد الرزاق عن الثوري قال اذا ازدحم الناس يوم الجمعة
فرجع الرجل فلم يركع ولم يسجد وهو قائم فاذا استمكن فانما عليه ان يركع ويسجد وهو يومئ له اكبر وخبره
رواه الامام عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن مسلم بن رافع ان عمر بن الخطاب كان يشتد عليه الحر
يوم الجمعة فيصلي المسجد فيصلي بالنوبة ومن يسبقه الناس فليسجد على ظهر اخيه

باب

من فاته الخطبة عبد الرزاق عن معمر عن يوسف الجزري عن حبيب بن عمير عن عمر قال اذا
ادرك الرجل يوم الجمعة ركعة فليصل اليها ركعة اخرى ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن عمر
قال اذا ادرك الرجل يوم الجمعة ركعة فليصل اليها ركعة اخرى فان وجدهم جلوسا صلى اربعا وبه
يأخذ عبد الرزاق عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نحوه وبه يأخذ ايضا عبد الرزاق عن
الثوري عن الاشعث عن نافع عن ابن عمر مثله ان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن ابراهيم مثل
حديث عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق عن عبد الرحمن بن الاسود

عن علقمة والاسود مثل حديث سفيان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة مثله قال واخبرني من
سمع الحسن يقول مثل ذلك عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال من
ادرك الركعة فقد ادرك الجمعة ومن لم يدرك الركعة فليصل اربعا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصلاة ركعة
فقد ادرك الصلاة قال الزهري فالجمعة من الصلاة ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
اسحق عن صبيرة بن زيد بن عمير بن مسعود قال من فاته الركعة الاخيرة فليصل اربعا ان عبد الرزاق عن
معمر عن حماد قال اذا ادرك جلوسا اخر الصلاة يوم الجمعة صلى اربعا ان معمر قال قتادة يصلي
اربعا قال قتادة قال ابن مسعود جاهم جلوسا اخر الصلاة قال لا تجاهم الصلوا ادركوا ان شاء
الله قال قتادة انما هو قول ابن مسعود اخبرنا الاخبرني عبد الرزاق عن الثوري عن حماد قال اذا ادرك الرجل الامام
يوم الجمعة وهو جالس لم يسلم فليصل بتلاته ركعات يومئ له للمسافر قال الثوري والارض اعلم
لانه قد فاته الجمعة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي نضرة قال جاء رجل
الى عمران بن الحصين فقال رجل قد فاتته الجمعة كيف يصلي قال عمران ولم يفته الجمعة فقال الرجل قال
عمران اما انه لو فاتتني الجمعة صليت اربعا عبد الرزاق عن جعفر قال سمعت ابا المعتمر قال سمعت
ابا امامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم الجمعة فاستقبل الامام بابواب
المسجد فجلس الناس على منازلهم الاول فالاول حتى يخرج فاذا خرج جلس الملائكة يستمعون
الذكر ان كان يرضاها فانصتوا فانه ليس لاحد حاجة فاقضي له حاجته فلا ان الذي يتكلم
اذا خرج الامام طووا الصحف ثم حضروا الذكر ان الامام صدر اذا ادرك الصلاة ولم يدرك الجمعة
عبد الرزاق عن عمر بن راشد وغيره عن يحيى بن ابي كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ان من ادرك
الخطبة صدر اذا ادرك الصلاة ان عبد الرزاق عن الاوزاعي عن عروة بن الزبير قال سمعته يقول
قال عمر بن الخطاب الصلاة موضع الركعتين من فاته الخطبة صلى اربعا ان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطاء الذي اذا ادركه الناس يوم الجمعة عمرو الا اوتي الصلاة قال الخطبة
قال قلت فلم اخرج نزل الامام قال لم يدرك الامام قال قلت فلبثت قبل ان ينزل قال
حسن قد ادركت ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال اما ان لعطاء لم ادرك الخطبة الا وهو
للكلام والميزان قال هذا من الله بذلك قال من الذي افترض ان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
عن ابيه وعن ابن طاوس عن عطاء وتجاهد قال قلت لم يدرك الخطبة قط اربعا ان عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء قال رجل ذهب والامام يخطب هام فوجدناه لم يرجع حتى خطب الامام وفرغ
الامام ايصلي الجمعة ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يصلي اربع ركعات وتلا

وقال الثوري يعطا اربعا وبه ياخذ عبد الرزاق عبد الرزاق عن الثوري في رجل لم يشهد
الخطبة وما احس فامر الامام في الصلاة فاحدث الامام فاراد ان يقدمه قال لا يتقدم
الا من شهد الخطبة فان كان قد صلى مع الامام بعض صلاته فلا باس ان يقدمه فليصل بما مر
زهير الامام الذي احدث قد رجع فان كان قد صلى اربعا وان ظن انه صلى ركعتين فان
قدم الامام رجلا لم يشهد مع الامام شيا ولا خطبة صلى اربعا عبد الرزاق عن الثوري في
رجل لم يجامع الامام لم يشهد مع الامام شيا من خطبة ولا صلاته صلى اربعا عبد الرزاق عن الثوري
ان رجلا مع الامام ركعة يوم الجمعة ثم احدث فانصرف فلم يعلم قال يغتسل ويتم ما بقي فان
صلى اربعا

باب قيام المرء عند المنبر والامام يخطب

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا اكان عند المنبر قوم والامام يخطب فاستغرب
عطا والذي اشار اليه وبارك الجمعة قال نعم وانه لقول ابن عمر قال لكم اقم الى جنب او
صله وقم الى جنب الجمعة الدنيا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان عمر استخرج على سعيد بن زيد
ابن عمرو يوم الجمعة بعد ما ارتفع النهار فخرج اليه لم يجمع يومئذ عبد الرزاق عن ابن جريج
اسمعيل بن عبد الرحمن ان ذؤيبا لاسلمي ابن عمر ذكر عنده سعيد بن زيد وهو يموت وبن
عمر يستغرق بالجمعة فاهل اليه وترك الجمعة عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن
اسمعيل بن عبد الرحمن عروة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن سعيد عن نافع ان ابن عمر استخرج
سعيد بن زيد يوم الجمعة بعد ما ارتفع الضحى باباه بن عمر بالعقيق

باب كلام الناس والامام يخطب

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن
ان رجلا تخطى رقاب الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
خطبته وصلاته قال يا فلان اجمعت اليوم قال لا يا رسول الله قال اركع ركعتين وادنك
زاد عبد الرزاق عن ابن جريج عن الوليد بن عبد الله عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله عبد الرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة قالا ان رايت رجلا يتكلم
قبل ان يخرج الامام فلا باس ان تنهاه عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطا ارى الناس امامي يجيء ذوو الناس اخطاهم اليها قال لا قلت ارايت ان كلمتهم اليها كلا
قال ذكرت قلت قال كونا الرجلين لا تنهاه قال نعم ان شئت لا تخطى احدا قال له انسان
قال ايسا ان تنهاه فاخطى رقبتها قال لا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا
اتخطى رقاب الناس جلوسا ثم يخرج الامام قال لا ما كانوا قياما يصلون فلم يخرج الامام
اخطى الناس قال ارى لا ترفع احدا ولا تؤذيه ولا تصبر على احد فتعم وان كان شيا من الله

فلا تؤذي احدا قال عبد الرزاق عن ابن سعيد انه سمع محمدا يقول الصف الاول يوم الجمعة والصف
المقدم في سبيل الله سئل عن رجل يصلي امام قال له اجره قال عبد الرزاق عن الثوري عن عبد العزيز
ابن رفيع انه سمع ابن المسيب يقول لان اجمع بالرجل احب الي من ان اعطاه رقاب الناس يوم الجمعة قال
عبد الرزاق عن رجل عن ابي معشر مولى التوءمة عن ابن سرج قال كنا نعد ان احمر الغم وان ترك الجمعة
ولان اصلي بطهر احب الي من ان اعطي رقاب الناس اذا اخذوا مصاليهم قال عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة مثله

باب الاستيذان

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سالت ابن ابي مليكة وانا اسمع وهو جالس مع عطا عن قول الله انما
المؤمنون الذين امنوا بالله حتى قوله اذا كانوا معه على امر جامع هذه الاية هل يكون لا يعمل به والا
فمتى ان لا يذهب احد في يوم الجمعة ولا في الرجل يستاذن الامام قال وذلك في امر جامع
الا تراه يقول واذا كانوا معه على امر جامع فقال عطا عند ذلك لعمري لقد ادرك الناس جماعة
يستاذنون الامام اذا قاموا وهو يخطب فلقد كنت ارى يستاذنون قال شر الرجل يرى
قائما ذلك يعطا بيده الجنب فلا يكره ولا يحل قال نعم فلا الامام اذا اذن قال يكره ولا يحكم
فيه ولا يضع الانسان يده على انفه ولا على فيه قال لا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في
قوله واذا كانوا معه على امر جامع قال في الجمعة قال معمر وقد سمعت قتادة يقول في الجمعة
وفي الغزو ابان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الحارث عن ابن عمر قال كان الناس يتكلمون
في الجمعة ويقولون هذا وتنفر ثلاث اصابع فلما كان زياد قرؤا عليه فامر صاحب له ان يسلك
انفه فهو ابن عبد الرزاق عن معمر عن الكلبي قال كان الرجل اذا كان له حاجة في جمعة والامام
يخطب فاراد ان يخرج استاذن الامام واشار اليه فاشار اليه الامام فاما اليوم اذا اراد
ان يخرج واعلمه سرا وصفقه على انفه ثم خرج عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في
قوله واذا كانوا معه على امر جامع قال في الغزو وفي الجمعة واذن الامام في الجمعة ان يشير بيده

باب الرجل يجيء والامام يخطب

ابو سعيد الاعمى ان رجلا من الانصار جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اركعت قال لا قال قم فاركع ركعتين عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع جابر
ابن عبد الله يقول جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على المنبر يخطب فقال له اركعت
ركعتين قال لا قال قم فاركع قال ابن جريج واقول انا لعله نائما الرهان لاحد الا من يقطع له
الامام خاصة وامره بذلك عبد الرزاق عن معمر والثوري عن الاعمش عن سفيان
عن جابر قال جاء رجل فقال له سليك من غطفان والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب قاعدا فقال له

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى صلى الله عليه وسلم يا سليك قم فاركع ركعتين خففتهما ن عبد الرزاق عن الثوري عن ربيع
عن الحسن قال رأيته صلى ركعتين والامام يخطب يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن الثوري عن ربيع
عن الحسن قال رأيته صلى ركعتين والامام يخطب يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن عجلان
عن عاصم بن عبيد الله بن حفص بن عاصم عن ابي سعيد الخدري بحديث سليك بن هدبة عن ابي سعيد الاعمى
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي سهيل عن ابيه عن ابن عباس قال سألوه عن الرجل يصلي والامام
يخطب قال ازايت لو فعل ذلك ظهم كان حسنا ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح
عن الشعبي عن شريح قال اذا كان يوم الجمعة اتى المسجد فان كان الامام لم يخرج صلى ركعتين
وان كان قد خرج لم يصل وجلس واستقبل الامام ولم يلتفت يمينا ولا شمالا عبد الرزاق
عن معمر قال سألت قتادة عن الرجل يأتي والامام يخطب يوم الجمعة ولم يكن صلى اصلى فقال
اما انا فكنت جالسا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له حين الامام يخطب يوم الجمعة
اركع قال اما والامام يخطب فلا اركعن باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء بلغني انك تركع قبل الجمعة ثنتي عشرة ركعة فما حملك على ذلك
قال اخبرتني ام حبيبة انه اتى سفيان بن ابي سفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ركع
ثنتي عشرة ركعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء انه رأى عمر يصلي بعد الجمعة قال فسمعه رجلا
عن صلاة فركع ركعتين ثم مشى امامه ثم ركع اربع ركعات ن عبد الرزاق عن معمر عن
اسحق الازرق عن عطاء بن ابي رباح قال رأيت عمر بن حريث يركع من صلاة الجمعة بقدم من صلاة قليلا
ثم ركعتين ثم يقدم ايضا فيركع اربعا ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان ابن مسعود كان يصلي قبل
الجمعة اربع ركعات وبعدها اربع ركعات قال ابو اسحق وكان يصلي بعد الجمعة ست ركعات
وبه يأخذ ن عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي قال
كان عبد الله يأمرنا ان نصلي قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا حتى كان آخر ما امرنا ان نصلي بعدها
ركعتين ثم اربعا ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن عمر قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي بعد الجمعة ركعتين ن ابنه ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن سالم عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان عمر
ابن عبد الله صلى الجمعة ثم ركع ركعات في المسجد فنهاه ابن عمر عن ذلك وقال اما الامام
فلا اما صليت فانت تصلي بتلك ما بدا لك الا ان تطوف واما الناس فانهم يصلون
في المسجد ن عبد الرزاق عن عيينة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كان مصليا بعد الجمعة فليصل اربعا ن عبد الرزاق عن همام بن يحيى

عن محمد بن سيرين او غيره ان عمر ان خطب ثم صلى ثم زيادة الجمعة ثم قام فصلى بعدها اربعا قال
الناس لم يكن يصلي صلاة ركعتين فبلغ ذلك عمر فقال لان يحسن الناس اخوتي كما سألني عن اصل
ذلك فلما كان الجمعة الاخرى سامعة الجمعة ثم جلس ولم يصل ثم اتى صلى العصر ن عبد الرزاق
عن الثوري عن منصور بن عبد الرحمن عن مسلم بن عباس قال قلت لابن عباس ان لنا الجمعة فما سواها
قال نعم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اصنا بالامام المسجد فلصل فيه ليلا او نهارا
قال نعم جزء باب فصل ما بين الجمعة وما قبلها عبد الرزاق عن معمر عن سيف
عن رجل قال اذا صليت الجمعة فلا تصلها بركعتين حتى تصلي بينهما سبحة او كلام اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن عطاء ان ابا الجوزاء ارسله الى السائب
ابن يزيد يسأله عن رأيه في الصلاة قال صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلم قمت في مقامي
وصليت فلما دخل ارسل الي فقال لا تعد لما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم او
او تخرج فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك وبه يأخذ ن عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة قال رأى عمر رجلا يصلي في مقامه الذي صلى فيه الجمعة فنهاه عنه وقال الا رأيتك
تصلي مقامك قال معمر قال قتادة فذكرت ذلك لابن المسيب فقال انما يكره ذلك الامام يوم
باب السفر يوم الجمعة عبد الرزاق عن معمر عن خالد الحذاء عن ابن
سيرين او غيره ان عمر بن الخطاب رأى رجلا عليه ثياب سفر بعد ما قضي الجمعة فقال ما شأنك
قال اردت سفرا فخرجت ان اخرج حتى اصل فقال له عمر ان الجمعة لا تمنع السفر فلم يصر وقتها
عبد الرزاق عن الثوري عن الاسود بن قيس عن ابيه قال لا اسير رجل عمر بن الخطاب عليه ثياب السفر
فقال الرجل ان اليوم يوم الجمعة ولولا ذلك لخرجت فقال عمر ان الجمعة لا تحبس مسافرا فاخرج
ثم عن الرواح ن عبد الرزاق عن ابن التيمي عن محمد بن عمرو عن صالح بن كيسان قال خرج ابو مسعود في
بعض اسفاره يوم الجمعة ولم ينتظر الصلاة عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن عمر ان ابن
ابن عبد الله خرج من منى يوم الجمعة ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الزبير عن صالح بن كيسان
عن الزهري قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مسافرا يوم الجمعة صلى قبل الصلاة ن
عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري ايتم رجل يوم الجمعة فلا يخرج الرجل يوم الجمعة فلا يخرج حتى
يأذن له فقال لي ما خرج رجل يوم الجمعة الا رأيته يكره ولو نظرت في ذلك لم تجده
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال اذا نادى
الرجل يوم الجمعة دعا عليه النهار الا ان يأذن له حاجته ولا تصاحب في سفره قال الاوزاعي ولم
رجل عن ابن المسيب انه قال السفر في يوم الجمعة بعد الصلاة ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال

الملك انه كان يقال اذا امسى في قرية جامعة من ليلة الجمعة فلا يدعن حتى يجمع قال ان ذلك
لبكرة قلت من يوم الخميس قال لا ذاك النهار فلا يصره ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير
عن سعيد بن جبير انه سمع ابن عباس وقاص يقول كان يصلي الصبح يوم الجمعة بالمدينة
ثم يركب الى نمرة بالعقيق ولا يجمع ومن ذلك دون البريد او نحو منه باب
الغلس يوم الجمعة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انه كان يقال اذا انعس
الانسان الجمعة فليقم من مجلسه ذلك فليجلس مجلسا غيره او ليضرب راسه ثلثا فانما ذلك من السطان
فاسارة فاذا هو نعم لعله ثم يضربه من الخف باطراف الاصابع ولف بعد معوض الاطا فرجوع ان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال اخبرني مالك بن اوس انه نعس في الامام خطب
قال فاما اشار اليه بن عمر واما اومى اليه بن عمر ان يقوم من مقامه ذلك فيوجر منه ان عبد الرزاق
عن خطب فانه مجلس السطان فليقم منه ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن الحسن يقول اذا نعس الرجل
في يوم الجمعة والامام خطب فانه يوم ان يقوم فيجلس في غير مجلسه ان اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يقول اذا نعس الانسان يوم الجمعة خرج
عن مجلسه فاما الخطبة فلا ولكن ليدخل ولو قطعه من جوفه ولم يأخذ عبد الرزاق ان عبد الرزاق
عن ابن جريج عن نافع قال كان ابن عمر يحصب الناس يوم والامام يخطب قال ابن جريج وبلغني عن
سعيد انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نعس الانسان في يوم الجمعة فليتحول من مقعده
ذلك باب الرجل يكلم والامام يخطب عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري قال رايت السيب يحبس يوم الجمعة الى حين المقصورة والامام يخطب ان عبد
الرزاق عن هشام بن حسان انه راى الحسن يحبي يوم الجمعة والامام يخطب ان عبد الرزاق
عن ابن جريج قال رايت عطاء يحبي والامام يخطب يوم الجمعة ان عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن
الشعبي عن شريح انه كان يحبي يوم الجمعة ويستقبل الامام ولا يلتفت ولا يتكلم ان عبد
الرزاق عن معمر عن عبد الله بن بريدة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحبي الرجل يوم الجمعة
والامام يخطب باب عظم يوم الجمعة عبد الرزاق عن
معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال ما من يوم اعظم عند الله من يوم الجمعة فيه خلق الله السموت
والارض وما طلعت الشمس يوم الجمعة الا خافت الريح والبحر والجبال والشجر وما خلق الله من
دابة الا الثقلين وفيها ساعة لا يوافقها مسلم يسال الله شيئا الا اعطاه اياه قال معمر وقال
عبد الله بن محمد بن عقيل عند نحو من هذا لا اعلمه الا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني ابن طاوس عن ابيه انه كان يحدثنا عن كعب او بعضه ما

ما خلق الله يوما اعظم من يوم الجمعة فيه خلق السموت والارض وفيه يقوم الساعة
وما طلعت الشمس من يوم الجمعة الا فزع لطلعتها الريح والبحر والشجر والحجارة وما خلق الله من
دابة الا الثقلين وان في يوم الجمعة لساعة لا يسال الله العبد المسلم فيها شيئا الا اعطاه ان
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال اجتمع الزهري وكعب فقال ابو هريرة
ارى يوم الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسال الله تعالى فيها خيرا الا اتاه اياه قال كعب
الا احدثك عن يوم الجمعة قال بلى اذا كان يوم الجمعة فزعت له السموت والارض والريح والبحر
والشجر والدواب والماء والخلائق كلها الا ابن آدم والشيطان قال وعند الملائكة ابواب المسجد
فيكتبون من جاء الاول فالاول فاذا خرج الامام طووا صحفهم فرجا بعد ذلك جاء الله
وثاب عليه وحق على كل رجل جالس مجلس فيه المسلمين الجنابة ولم تطلع الشمس ولم تغرب
في يوم اعظم من يوم الجمعة والصدقة فيه اعظم من سائر الايام قال ابن عباس هذا حدث
ابي هريرة وكعب وارى انا ان كان لاهله طيب ان يمس منه يوم مبيت ان عبد الرزاق عن معمر
عن ثابت عن انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي الايام وانا بيوم
الجمعة فاعجبني نقاوة ونور وراب فيه لعبد نكحه سوءا ملكت ما من صلى فيه يوم
الساعة ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي الايام
وعرض علي يوم الجمعة مثله او قال مثل الذي راه فراب فيه لعبد سوءا ضلت ما من صلى فيه
يوم الساعة ان عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السلام الذي
ما يوم الجمعة فيه جمع ابوك انه ابن حمنطة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال
لغرفي الاغر ابو عبد الله صاحب ابي هريرة عن ابي هريرة قال اذا كان يوم الجمعة جلست
الملائكة بابواب المسجد ويكتبون من جاء الى الجمعة فاذا خرج الامام طووا الصحف
ودخلوا يستمعون الذكر قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم المهجر الى الجمعة كالمهدي بدنة ثم كالمهدي
بقرة ثم كالمهدي شاة ثم كالمهدي دجاجة ثم كالمهدي بيضة قال سمعه عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني الفلاس عبد الرحمن بن يعقوب عن ابي عبد الله بن الحرث انه سمع ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطلع الشمس ولا تغرب على يوم افضل من يوم
الجمعة وما من دابة الا تفزع ليوم الجمعة الا هذين الثقلين الجن والانس في ذلك باب من اتى
المسجد على كان الاول فالاول فلا رجل مدنه بقرة ورجل قدم شاة ورجل قدم طائرا
وكرجل قدم بيضة فاذا قعدوا الامام طووا الصحف وانقطع القضاء من ساجد
عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا كان يوم الجمعة فقعدت الملائكة على ابواب المساجد فكتبوا الناس على قدر مجيئهم
فاذا جلس الامام طووا الصحف واستمعوا الفضائل فجاء جنبين فانه كان لهم الصلاة فصلى
فهل يصلي الجزور على صاحب البقرة وعلى صاحب الشاة كان يخرج واجر الاول
قال كان يقال اذا كان يوم الجمعة فقعدت الملائكة بابواب المسجد يكتبون الناس على قدر
منازلهم فمن جاء بعد الامام طووا الصحف ومن جاء بعد ما يقعد الامام على المنبر ولا يزال الناس
يكتبون فمن جاء بعد ما يقام الصلاة ولا يزال يهدى الجمعة فلا يزالون ما بين الجزور
الى البقرة فربما غاب الرجل الذي كان يحضر الى الجمعة فيقول الملائكة ما غاب فلان يقولون
لعله يمرض فيقولون تعالوا ندعو له فيقولون اللهم ان كان حيا فلا تميته حتى تهديه فاهده او فعجل
فاعفه او مرض فاشفه ان عبد الرزاق عن جريج عن سماك عن صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة فلتغتسل احدكم كما يغتسل من الجنابة ثم على الاول الساعة
فله من الاجر مثل الجزور والثانية ساعة واجرها سواء ثم الساعة الثالثة مثل الثور والاولى
واجرها سواء ثم الرابعة مثل الكبش الاقرن فاولها واجرها سواء ثم الساعة الرابعة
مثل الدجاجة فاولها واجرها سواء ثم مثل البيضة فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاءت
الملائكة يستمعون الذكر ثم غفر له اذا استمع وانصت ما بين الجمعتين وزيادة ثلاثة ايام
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار سعيد بن هلال عن محمد بن سعيد الاشعري عن اوس بن اوس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم الجمعة فضل الجمعة فضل الجمعة زاد فيه مسلم ثم غدا وابكر
ودنا فاستمع وانصت كان له بكل خطوة يخطوها اجر صيام سنة وقيام سنة ان عبد الرزاق
عن جريج قال اخبرني العلاء بن ذراع مولى عمر انه سمع ابا هريرة يقول لا يوم الساعة يوم
السبت ولا يوم الاحد ولا يوم الاثنين ولا يوم الثلاثاء ولا يوم الاربعاء ولا يوم الخميس
ثم سكت ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر يقول
يوم الجمعة يوم العبادة ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر ذلك
خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه يقوم الساعة وان الله لما خلق
آدم نفخ فيه الروح فسار فيه ثم نفخ فيه آخر فما شوى جالسا فعطس فالهمه الله على لسانه
الحمد لله رب العالمين فقال الملائكة يرحمك الله ان عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن المنكدر
عن قلابة عن الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من غسل واغتسل وبكر وابتكر ودنا من الامام فانصت كان له بكل خطوة يخطوها

صيام سنة وقيامها وذلك على الله يسير باب الساعة في يوم
الجمعة عبد الرزاق عن همام بن منبه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان في يوم الجمعة لساعة لا يوافيها مسلم وهو يصلي يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه
اياه ان عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن زياد عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وهو على المنبر ان في يوم الجمعة ساعة واشار بيده كانه يقللها لا يوافيها عبد مسلم
يسأل الله فيها شيئا الا اعطاه اياه فاشار الينا يحقرها اشار النبي صلى الله عليه وسلم قال لصوا
اصابعه بعضها بعضا شيئا ثم قبضها ولم يبسطها ان عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عطاء
انه سمع ابا هريرة يقول ان في يوم الجمعة لساعة لا يسأل الله فيها مسلم شيئا وهو يصلي الا اعطاه
قال ويقول ابو هريرة بيده يقللها قال عطاء اشار عن بعض اهل العلم من بعد العصر فقيل
له فلا صلاة بعد العصر قال لا ولكن من كان في مصلاه لم يقم منه فهو في صلاة ان
عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن ابي رباح انه كان يحدث ان الساعة التي يستجاب فيها الدعاء
من يوم الجمعة بعد العصر قال ابن عطاء وقال ابي ساعة كان يحدثها مات يوم الجمعة بعد العصر
عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن الساعة التي يستجاب فيها الدعاء من يوم الجمعة
فقال ما سمعت فيها شيئا عندنا الا انها كان يقول لو قمت ان جمعة في جمع ان عائشة
الساعة ان عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني من سمع الحسن يقول كان رجل يقول ان
يستجاب فيها الدعاء من يوم الجمعة فسمعه فيها بعد يوم الجمعة فاتى في اليوم صلى انت فان
هذه الساعة التي تكلمت وذلك عند زوال الشمس وكان الشمس بعد ذلك عن الجامع عند الشمس
عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن عطاء عن ابي هريرة قال الساعة التي يوم في يوم الجمعة ما
بين العصر الى ان تغرب الشمس ان عبد الرزاق عن عمرو بن دينار عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن
طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر يوم الجمعة والناس خلفه اذ
جاء كلب فمر بين ايديهم فجلس الكلب فما كان قبل ان يمر فلما اقبل الى صلى الله عليه وسلم يوجهه
الى الغوم قال ايكم دعا بهذا الكلب فقال رجل انا دعوت عليه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم دعوت عليه في ساعة يستجاب فيها الدعاء عبد الرزاق عن جريج قال حدثني موسى
ابن عقبة انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن يحدث يقول سمعت عبد الله بن سلام يقول
الساعة التي عشر ساعة والساعة التي يذكر فيها من يوم الجمعة فابذكر اخبرنا ما بين النهار
قال وحدثني موسى ايضا قال قال رجل لرجل اذهب ارعوا الها والا يزال يصلي قال الاخر
ان ابا هريرة كان يقول لا يزال الانسان في صلاة ما لم يقم من مصلاه او حدث

عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني حسن بن مسلم لا أعلمه إلا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال ابن جريج وحدثني عثمان بن أبي سليمان عن موسى بن جبير عن ابن عباس وسأل عن ليلة الساعة
فقال خلق الله آدم بعد العصر يوم الجمعة وخلقه من آدم فيما الأرض كلها أحمرها وأسودها
وطيبها وخبيثها وكذلك كان في ولده الأسود والأحمر والطيب والخبيث وأحبه ملائكته
وأسكنه جنته فلبث ما شاء الله اليوم حتى عصاه فأخرجه منها قال عبد الرزاق وغير رفيع بن زيد
قال حدثني حسن بن مسلم عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس يا أبا عباس أما الساعة التي تذكر في
يوم الجمعة فقال الله أعلم من أين خلق الله آدم في آخر ساعة يوم الجمعة خلقه من آدم فيما الأرض
كلها أحمرها وأسودها وطيبها وخبيثها وحزنها وسهلها فذلك في ولده الطيب والخبيث والأحمر
والأسود والسهل والحزن ثم نفخ فيه من روحه وأسكنه جنته وأمر الملائكة فسجدوا له
وعلمه الأسماء فلبث ما شاء الله ما شاء الشمس ذلك اليوم حتى أخرج منها قال عبد
الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني إسمعيل بن كثير الطاوسي أخبره أن الساعة من يوم الجمعة التي يقوم
فيها الساعة والتي لا يسأل الله فيها آدم والتي لا يدعوا الله فيها المسلم يدعوه صالحة إلا استجيب
له من حين يصفر الشمس إلى أن تغرب قال وحدثني عن الأعرج عن أبي هريرة عن عبد الرحمن قال
انطلق أبو هريرة إلى الشام فالتقى هو وكعب فحدثنا أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
وحدث كعب عن التوراة حتى مر بالساعة التي في يوم الجمعة فقال أبو هريرة قال النبي صلى الله
عليه وسلم في يوم الجمعة ساعة لا يسأل الله العبد المسلم فيها شيئا إلا أعطاه إياه فقال
كعب ذلك في يوم جمعة واحدة من السنة فقال أبو هريرة لا قال كعب هاه صدق
الله ورسوله في الجمعة ثم أتى أبا هريرة قدم المدينة فالتقى هو وعبد الله بن سلام فذكر
له أبو هريرة ما قال كعب في يوم الجمعة قال عبد الله كذب فقال أبو هريرة إنه قد رجع
عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثنا العباس بن محمد بن مسلمة الأنصاري عن سعيد الخدري
وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وإن في الجمعة لساعة لا يوافيها عبد مسلم
يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه وقال بعد العصر قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن
أبي سلمة عن أبي هريرة وعن سلام أنه قال أبي لأعلم تلك الساعة قلت له يا أخي حدثنا بها الرجل
عليها حدثني بها قال هي آخر ساعة من يوم الجمعة قبل أن تغرب الشمس قلت أوليس
قد قلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يوافيها عبد مسلم وهو في صلاة
وليست تلك الساعة صلاة قال أولست قد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من جلس
جلس ينتظر الصلاة ثم يرجع في صلاة حتى يأتيه الصلاة الأخرى بها قال وفيها خلق

آدم وفيها أهبط من الجنة وفيها تيب عليه وفيها قبض وفيها يقوم الساعة قال عبد الرزاق عن
ابن جريج قال أخبرني أوذر بن عاصم عن عبد الله بن صبيح عن صالح مولى معونة قال قلت لأبي هريرة
زعموا أن الساعة قد رفعت قال كذبوا قال قلت إنهم يقولون إن بصار استقبله قال
ثم قال قلت فإنهم زعموا أن الساعة في يوم الجمعة لا يدعوا فيها مسلم إلا أخذه ما دعوت قال
قد سألت قال قلت هي في كل جمعة أستقبلها قال نعم أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
ابن ربيعة قال سمعت عطاء يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في
يوم الجمعة ساعة لا توافيها عبد يصلي وينتظر الصلاة يدعوا الله فيها شيئا إلا استجاب له

باب الكتابة في يوم الجمعة

عبد الرزاق عن معمر عن سعيد عن أبي
يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الجمعة إلى الجمعة والصلوات الخمس كفارات لما بينهن
ما اجتنبت الكبائر قال فقال رجل يا نبي الله أسمعت الجمعة إلى الجمعة قال نعم وزيادة ثلاثة
أيام عبد الرزاق عن عبيدة عن عكرمة عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة يزيد فيه الحسن
عن أبي ذر قال وسمعته عبد الوهاب بن أبي ذر عن أبي ذر قال إذا اغتسل يوم الجمعة فلبس من
صالح ثيابه ومس ما شاء الله له من طيب أهله أو دهنه ثم راح إلى الجمعة لم يتخط رقاب الناس
غفر له ما بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن
أبي سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة ثم أقبل
فاغتسل من الجنابة ثم مس من طيب ثم أتى يوم ثم عمد إلى المسجد فلم يفرق بين اثنين فلم يتكلم
حتى يقوم الإمام غفر له ما بين الجمعتين

باب إقامة الرجل أخاه يوم الجمعة

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عثمان بن موهب أن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ويخالفه إلى مقعده ولكن ليقل افسحوا قال عبد الرزاق عن ابن
جريج قال سمعت نافعا يقول كان ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقم الرجل
أخاه من مجلسه ثم يجلسه فيه قلت أنت سمعت في يوم الجمعة قال في يوم الجمعة وغيرها قال نافع وكان
ابن عمر يقوم له الرجل من مجلسه فلا يجلس فيه أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
الزهري عن سالم أن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقم أحدكم أخاه
فيجلس في مكانه فكان الرجل يقوم لابن عمر من مجلسه فلا يجلس في مجلسه قال عبد الرزاق عن
عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال ولكن يقول افسحوا
وتوسعوا

باب من مات يوم الجمعة

عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل
عن ابن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة بريء من فتنة القبر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله كتاب الصلاة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله

باب الصلاة قبل خروج الامام وقبل الخطبة

اخبرنا
ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد الاعرابي قال حدثنا ابو يعقوب اسحق بن ابرهيم بن حماد الدبري
عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سالت عطاء عن الصلاة قبل خروج الامام من يوم الفطر قال
اذا طلعت الشمس تصلي عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسن بن مسلم ان مجاهدا كان يصلي
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كان انس وابو هريرة واخوه سعيد وجابر بن زيد يصلون
قبل خروج الامام وتبعهم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة ان انسا وابن مالك والحسن يصليان
قبل صلاة العيدين عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه قال رايت انس بن مالك والحسن واخاه
سعيدا وجابر بن زيد وابا الشعثاء يصلون يوم العيد قبل خروج الامام عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري وقتادة قالا صلاة الضحى مثل صلاة الفطر زهاء ركعتين عبد الرزاق
عن ابن التيمي عن ابيه عن الاشعث بن قيس عن رجل قال رايت ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
يوم العيد قبل خروج الامام وجابر بن زيد فلم يصليا قال الرجال لا نعرف جابرا من اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم يصلوا وجابر قبل اصل فقال ابن عمر ما الله بنازل بعبد يعمل عملا صالحا
عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه قال رايت ناسا من اهل البصرة قال شعبة الاشعث بن
عبد الرزاق عن ابن جريج قال رايت الناس يصلون قبل خروج الامام فقيل له لو نهيتهم فقال انما
نالني نهي عنها ان اصلاها ولكن ساخبرهم بما شهدنا او قال بما حضرنا عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن سليمان بن مسعود وحدثه كانا يهيان الناس او قال يعلمان الناس يصلي
قبل خروج الامام يوم العيدين عبد الرزاق عن معمر عن اسحق قال سئل علقمة بن قيس
عن الصلاة قبل خروج الامام يوم العيد فقال كان ابي صلى الله عليه وسلم لا يصلون قبلها
قال السائل ارايت اصحاب قد طلب قال فاخبرني عن فعل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قال اعلم عبد الرزاق عن ابن التيمي عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال خرجت مع علي في
يوم عيد فلم يصل قبلها ولا بعدها قال ثم خرجت انا ومسروق وسرنا حتى اتينا الجبانة فلم نصلها
قبلها ولا بعدها قال قال سعيد فقام رجل يصلي يوم العيد بعد الصلاة فنهاه عامر ولم يدعه
يصلي بعدها عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسن بن مسلم ان سعيد بن جبير كان لا يصلي
قبل خروج الامام عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم بن ابي المخارق ان اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم كانوا لا يصلون حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن عبد الله

ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلي قبل العيدين ولا بعدهما شيئا عبد الرزاق
عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مثله وزاد قال كان لا يصلي يوم جمعة حتى
انتهاء عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن ابن عمر مثله عبد الرزاق عن الثوري ومعمر
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مثله وزاد قال كان يصلي الغداة يوم العيد وعليه ثيابه
ثم يتعمد الى المصلى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ما علمنا احدا كان يصلي قبل خروج
الامام يوم العيد ولا بعده عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان اهل الطائف
ابن عبد الرحمن قال كان عمرو بن شعيب يامرنا ان لا نصلي قبلها ولا بعدها عبد الرزاق
عن النبي وغيره عن عبيد الله قال ابنا ابي عدي عن ابن ابي ذئب سمع سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فطر او اضحى فصلى ركعتين لم يصل قبلهما ولا
بعدهما عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي عباس ان ابن الزبير قال اخبرني ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يصل قبل صلاة الفطر ولا بعدها وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل قبل
صلاة الاضحى ولا بعدها سفيان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم
عن علقمة قال كان لا يصلي قبل العيدين شيئا وصلى بعدهما اربعة عبد الرزاق عن الثوري عن
مالك عن الشعبي قال كان ابن مسعود يصلي بعدها اربع ركعات او ثماني ركعات لا يصلي قبلها
عبد الرزاق عن اسرائيل بن يونس عن عيسى بن ابي عزة قال رايت عامرا يصلي بعد العيدين ركعتين
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اهل مكة من الصلاة كان يصلي بعد صلاة الفطر
قال لا قلت لا انما اخبرت انه البلد كان يفعل عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عن مولى
لابن عباس عن ابن عباس قال لا تصلي قبلها ولا بعدها عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثت
حديثا رفعه الى سعد انه سمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون لا صلاة قبل
الاضحى ولا بعدها ولا قبل صلاة الفطر ولا بعدها سمع سعد النبي عبد الرزاق عن ابن
ابي عمار عن المنهال بن عمرو عن رجل قد سماه قال اخبرنا سمع علي بن ابي طالب في يوم عيد الجبانة
فرايناه يصلي قبل صلاة الامام فقال له المغيرة الا ترونه يصلي قال لا ولكن نهاكم عن الصلاة
قبلها لانه ان الاوزاعي الذي يهي عنها اذا صلى قال ثم نهانا بالصلاة قبل المصلى
فلم نصل قبلها ولا بعدها

باب الاذان لهما

عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله الانصاري قال لم يكن يؤذن يوم الفطر
ولا يوم الاضحى عبد الرزاق عن ابن جريج قال سالت عطاء عن ذلك فاخبرني قال اخبرني جابر بن عبد الله الانصاري
انه لا اذان للصلاة يوم الفطر حين يخرج الامام فلا بعد ان يخرج فلا اقامة ولا نداء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولا أذان قال ولا أبدا يوم عيد ولا إقامة ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن ابن عباس
أرسل إلى ابن الزبير أو كما يزعم أنه لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر ولا يؤذن لها قال فما
يؤذن لها ابن الزبير يوم عيد وأرسل إليه مع ذلك بالخطبة بعد الصلاة وأراد أن يذكر فذكر أن
فعل قال فصلى ابن الزبير قبل الخطبة فسأل أصحابه رضوان وأصحاب له قالوا أهل
لا إذن فأتمهم الصلاة يوم عيد فلما سأل النبي ﷺ ابن عباس لم بعث ابن الزبير ابن عباس ن
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد مولى عبد الرحمن بن عوف أنه شهد العيد مع
عمر وعثمان فكلهم صلى بغير أذان ولا إقامة ن عبد الرزاق عن ابن أبي سبرة عن سماك قال
بلغني أنه شهد المغيرة بن شعبة يوم عيد فصلى بهم قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة
ثم جاء فأقام بغير خطبة حتى خطب بعد الصلاة على بغيره باب الصلاة قبل
الخطبة عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال سمعته
يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ثم خطب
الناس فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل فأتى النساء فذكرهن وهو متوكئ على بلال ولبلال
باسط ثوبه يلقي فيه النساء صدقة قلت لعطاء أزكاة يوم الفطر قال ولذلك صدقة تصدق
بها حينئذ ملقي المرأة خرصها فلقيت قال قلت لعطاء أرى حقا على الإمام الآن حين فرغ أن يأتي النساء
حين يفرغ فيذكرهن قال أي لعمري إن ذلك لحق عليهم وما لهم لا يفعلون ذلك عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني حسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال شهدت الصلاة يوم الفطر مع
النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب بعد قال
فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم فكأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده ثم أقبل يشقهم حتى
جاء النساء معه بلال فقال يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا
فلما فرغ من الآية حتى فرغ منها ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك فقالت امرأة واحدة
ولم يجبه غيرها منهن نعم يا نبي الله لا ندري حسن بن مسلم قال فتصدقن قال فبسط بلال ثوبه
ثم قال هلم لكن فداء لكن أبي وأمي فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال قلت لعطاء أزكاة
خواتيم من عطائهم يومئذ في الجاهلية ن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد ثم خطب فظن أنه لم يسمع النساء فأتاهن فوعظهن
وقال تصدقن قال فجعلت المرأة تلقي الخاتم والخرص والشيء يأمرهن بلالا يجعله في ثوب حتى امتلأ
عبد الرزاق عن ابن وهب قال أخبرني عياض عن عبد الله بن عبد الرحمن أنه سمع أبا سعيد الخدري
يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر فيصلي بالناس

ثم يقوم فيستقبل الناس وهم جلوس في صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم فإن كان يريد أن يقطع بعثا
من مصدره أو يأمر بأمر قطعه أو يأمر بشيء أمر به ثم ينصرف قال أبو سعيد فلم يزل الناس على ذلك حتى
خرجت مع مروان وهو أمير المدينة في أضحى أو فطر فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت
فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي فجبذته بثوبه فارتفع فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله
فقال أبو سعيد قد ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما لا أعلم فقال إن الناس لم يكونوا يجلسون
لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الخطبة ن عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير قال
شهدت مع أبي بكر يوم عيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة ثم شهدت مع
عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة ثم شهدت مع عثمان فصلى بالصلاة
قبل الخطبة بلا أذان ولا إقامة باب الإنصات للخطبة
يوم العيد عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أيبدأ الإمام بالخطبة
يوم عرفة أو يوم الفطر وهو يعمل قول الإمام قال لا كل عيد فلا يستطيع فيه عبد الرزاق
عن الحسن بن عمارة عن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس قال السنة في أربعة أيام الجمعة

والعيدين والاستسقاء عن عبد الرزاق عن قيس بن السمط عن سلمة بن نبيط عن نعيم بن
عمار قال رأيت الاصبات اربعة مواطن الجمعة والفطر والاضحى والاستسقاء فاب
اول من خطب ثم صلى عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل تدري اول من خطب
يوم الفطر ثم صلى قال لا ادري ما رأيته الناس على ذلك عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
يحيى بن سعيد قال اخبرني يحيى بن سعيد قال اخبرني يوسف بن عبد الله بن سلام قال كان اول من بدا
بالخطبة قبل الصلاة يوم الفطر عمر بن الخطاب لما رأى الناس يعجلون فلما صاحبهم في
الخطبة ان عبد الرزاق عن عبيد الله عن ابن جريج عن يحيى بن يوسف مثله الا انه قال عثمان بن عفان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال ابن شهاب اول من بدا بالخطبة قبل الصلاة معاوية بن ابي سفيان عبد
الرزاق عن معمر قال بلغني ان اول من خطب معاوية في العيدين وعمر في آخر خلافة
قبل معمر قال وبلغني ايضا ان عمر فعل ذلك كان لا يزال يأتيه الصلاة فيبدأ بالخطبة
حتى يسمع الناس ان عبد الرزاق عن ابي بكر بن قيس قال حدثني عامر بن عبد الله بن الحارث
انه سمع ابا سعيد الخدري يقول خرجت مع مروان في يوم عيد فطر او اضحى فمضى حتى اتى
مصلى حتى اقتصنا الى المصلى فاذا لبنة بن الصلت الكلبي قد بنى لمروان منبرا من لبن فنحى
فقال مروان الا المنبر حتى جاذبه فجاذبته لبنة بالصلاة فقال يا ابا سعيد فقال ذهب
سعيد ترك ما يعلم فقال كلا ورب المشارق والمغارب ثلاث مرات لا ابا لك تخبرني انهم
لم يكونوا يبدأون بالخطبة ان عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اول
من قدم الخطبة قبل الصلاة يوم العيد مروان فقام اليه رجل فقال يا مروان خالفت السنة فقال
مروان ايها فلان ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى الذي عليه سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من رأى منكم ما يستطاع ان يغيره بيده فليفعل فان لم يستطع
فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان باب خروج
من مضى والخطبة في يده عصا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
متى كان من مضى يخرج اخذهم من بيته يوم الفطر للصلاة فقال كانوا يخرجون حين ينشق
الصبح فيصلون ثم يخطبون قليلا بعد بقليل خطابهم قال لا يحبسون الناس شيئا قال ثم
ترلون فيخرج الناس قال ما خطب النبي صلى الله عليه وسلم على منبر حتى مات ما كان يخطب
الا قائما فكيف يحبس الناس وانما كانوا يخطبون قياما لا يخطبون الا قياما كان النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يقومون بالناس فيقوم قائما لا
يجلس على المنبر حتى يرتقي عليه ولا يجلس عليه بعد ما ينزل انما خطبته جميعا وهو قائما

انما كانوا يشهدون مرة واحدة الاولى قال لم يكن منبر الا منبر النبي صلى الله عليه
وسلم حتى عمل معاوية الحج بالمنبر فترك قال فلم يزالوا يخطبون على المنابر بعد ان
عبد الرزاق عن ابن ابي نجيح عن ابي الحويرث قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عمرو
ابن حزم حين وجهه الى نجران ان اخر الفطر وعجل الاضحى ان عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري ان خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة كانت نحو من ثلثمائة قال
معمر فلم يغلب ذلك ان الخطبة قال نعم ما سبيت ان عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخطبون يوم الجمعة خطبتين يجلسون بينهما ان عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول بينما النبي صلى الله عليه وسلم اذا
خطب يستند الى جذع نخلة من سواري المسجد فلما صنع المنبر فاستوى عليه اضطربت
تلك السارية حنين الناقة حتى سمعها اهل المسجد حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فاعتنقها
فسكنت ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني ابان بن صالح انه سمع الحسن يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يوم الفطر ويوم الاضحى يخطب على راحلته بعد الصلاة قال يبتدئ بعد ثم
يقول امر الهدي ثم يتكلمون ان عبد الرزاق عن ابن ابي نجيح عن مجاهد
ان حزب انه نهى المغيرة بن شعبة في يوم عيد صلى بغير اذان ولا اقامة ثم جاء فقال به
مغيرة حين خطب بعد الصلاة على بغيره ان عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري قال
اخبرنا زياد بن ابي مريم انه نهى المغيرة صلى قبل الخطبة ثم ركب حماره ثم خطبهم فلما فرغ وقف
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الاحباب قال سمعت رجلا من الهاجر غارب عند منزل ابيه قال لما كان يوم
الاضحى الى صلى الله عليه وسلم الفجر مر فوثب على خطبة عبد الرزاق عن الثوري عن هشام
بن عروة قال زاد عبد الله بن الزبير يخطب في يده عصا ان عبد الرزاق عن معمر قال بلغني
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له منبر ولا لاصحابه في يوم عيد وانما يخرج للمنبر فقال له
مروان رجل اخرجنا الرجل ولم يكن يخرج قبلت بخطبة قبل الصلاة ولم يكن يخطب في
الخطبة ولم يكن يجلس قال ان الناس قد تركت ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب بن نافع عن ابن عمر
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج معه يوم الفطر ابنه فيرى ما يصل هاتين
بيديه فيجيء الى مصلاه عبد الرزاق عن معمر قال سمعت بعض اهل المدينة يذكر ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا خطب اعتمد على عصا اعتمادا باب الركوب في العيدين
وفضل صلاة الفطر عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان عن رجل حدثه عن علي قال
فاتنا في العيدين عبد الرزاق عن الثوري عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز

برهم في العيدين من استطاع ان يأتي بهما فليفعل ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابراهيم بن مهاجر
عن ابراهيم النخعي كان يركب الثور في العيدين والجمعة ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن مخنف بن سليم
فكانت له صحبة قال خرج يوم الفطر بعد ان عشره وخرج يوم الاضحى بعد ان جمعه ثنا عبد الرزاق عن
الثوري عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال من السنة ان يأتي المصلى يوم العيد ماشيا

باب الخروج بالسلاح ووجوب الخطبة

ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن خنيس عن الضحاك بن مزاحم
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج بالسلاح يوم العيد ثنا عبد الرزاق عن هشيم عن خويبر
عن الضحاك مثله وزاد فيه ان لا يخافوا عدوا ثنا محمد بن حوان ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء قال
بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول انا نصبنا الصلاة فمن شاء فليستمر للخطبة ومن شاء فليذهب
قال فكان عطاء يقول لنبي الناس جلوس للخطبة يوم عيد

باب التكبير في الخطبة

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية قال سمعت ابا بكر في العيد تسعا وسبعا ثنا عبد الرزاق
عن معمر عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه قال
ان الامام يوم الفطر قبل ان يخطب سبعا حين يبدأ القيام وسبعا في خطبته قال ان معمر قال الحسن
من هنا فلم يستطع فظننا انه قوله حين يبدأ في الخطبة الاخرى ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الرحمن
ابن محمد عن عبد الله بن عتبة قال سنة التكبير على المنبر يوم العيد سبع في الخطبة الاولى سبع
تكبيرات قبل ان يخطب وسبع في الاخرى ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابراهيم عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة نحوه ثنا عبد الرزاق عن محمد بن راشد انه سمع مكحولا يقول سن لكم نبيكم صلاة الله صلى الله
عليه وسلم

باب التكبير في الصلاة يوم العيد

ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطاء قال التكبير في الصلاة يوم الفطر ثلاث عشرة تكبيرة بكر فيهن قيام سبعة في الركعة الاولى
منهن تكبيرة الاستفتاح للصلاة ومنهن تكبيرة الركعة ومنهن تكبيرة قبل القراءة ومنهن تكبيرة بعدها
وفي الاخرى خمس تكبيرات منهن تكبيرة للركعة ومنهن خمس قبل القراءة وواحدة بعدها قلت له ان يوسف
ابن ماهك اخبرني ان النبي كان لا يكبر الا اربعا اربعا في كل ركعة سوى التكبير في كل ركعة سبعا قال
منه قال عطاء ان النبي اجلت هذا الحديث عنه هو والله اعلم من الزبير قلت من قال ابن عباس
ثنا عبد الرزاق عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي انه سمع مخنف بن سليم يحدث عن ابيه عرفجة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كبر يوم الفطر في الركعة الاولى سبعا قبل القراءة وكبر تكبيرة الركعة ثم كبر في الاخرى خمسا قبل
القراءة ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حفص بن عبد الله عن انس قال كبر ابو بكر والاضحى والفطر
والاستسقاء سبعا في الاولى وخمسا في الاخرى وصلى قبل الخطبة وجهر بالقراءة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يفعلون ذلك ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابي اسحق

ابن عبد الله بن كثير عن ابيه عن عائشة انه قيل لعبد الله بن عمر ان عائشة تخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان يكبر في
الاضحى والفطر سبعا في الاولى وخمسا في الاخرى ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني نافع قال شهدت العيد
مع ابن عمر فكبر سبعا في الاولى وخمسا في الاخرى ثنا عبد الرزاق عن عكرمة بن عمار عن ايوب
عن ابي نافع عن ابن عمر مثله ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر مثله
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سمعت موسى بن طلحة يوم العيد قبل القراءة سبعا وخمسا ثنا عبد الرزاق
عن ابي بكر بن محمد بن ابي سبرة عن زيد بن اسلم وابي الزناد وعبد الله بن محمد وغيرهم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يكبر يوم الفطر والاضحى والاستسقاء سبعا في الاولى وخمسا في الاخرى ثنا
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الاعلى بن الحارث عن ابراهيم الصغير عن علقمة بن قيس عن الاسود بن يزيد عن
عبد الله بن مسعود في الاخرى قال يحسب تكبيرات تكبيرة الركعة وتكبيرة الاستفتاح وفي الركعة الاولى اربعة
ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن الثوري عن ابي اسحق عن علقمة والاسود بن يزيد ان ابن مسعود كان يكبر
في العيدين تسعا فسئلا ارتفاعا قبل القراءة ثم كبر في الثانية تسعا فسئلا ارتفاعا قبل القراءة ثم كبر
ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن علقمة والاسود بن يزيد قال كان ابن مسعود يكبر تسعا تسعا وعن حذيفة
وابو موسى الاشعري فالهما سعيد بن العاص عن التكبير في الصلاة يوم الفطر والاضحى فقال هذا
يقول مثل هذا وهذا يقول مثل هذا فقال له حذيفة سل هذا اعبد الله بن مسعود فسأله فقال
ابن مسعود تكبر اربعا ثم تقرأ ثم تكبر ثلاثا ثم تركع ثم تقرأ ثم تكبر اربعا ثم تقرأ
ثم تكبر اربعا ثم تركع ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يكبر الامام قال يكبر الامام واحدة
ثم يكبر اربعا ثم يقرأ ثم يركع ثم يسجد ثم يقوم في الاخرى فيقرأ ثم يكبر ثلاثا ثم يركع واحدة
ثم يركع قال عطاء وحدثني بمثل هذا عن جابر بن عبد الله ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الرحمن بن
اسحق بن ابي الوليد قال حدثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن الحرث قال شهدت ابن عباس كبر في صلاة
العيد ثلاثا وسبع تكبيرات والاولى اكثر قال فشهدت الحرث بن سعد فصلى بنا
فقال خالد الذي فعل ابن عباس هو الذي فعل ابن مسعود ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن جابر
ابن يزيد عن عامر قال اكبر ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء الاضحى يوم يوم
اهل الامصار سنة ثم يصومونه قال كصلاة واحدة قال الفطر والاضحى جميعا
زعم فط وذكر ان ساقا قال حق على جميع ان يصوروا جميعا عليهم صورة صلاة الفطر
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن طيلس بن موسى الاحمر عن عكرمة من التكبير
مثل ما يكون عندهم في الفطر ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عمر بن هرون عن ابي
الاحمر عندهم في الفطر ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال لي عطاء ابي الاضحى
في الركعة من التكبير في يوم الاضحى مثل ما في يوم الفطر ذكر ما يلحق ذلك ثنا عبد الرزاق عن

ابرهيم بن زيد عن جابر بن عبد الله قال التكبيرة يوم العيد في الركعة الاولى ارتفاع وفي الاخرة
مثلها قال لنا سمع سولا عليه الصلاة ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قال عبد الزبير
بن الاشج سمعت عطا الفطر الاضحى قال سواء في الخروج والخطبة والتكبيرة الا الاضحى باب
كم يكبر في العيدين عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطا يوم الامام قبل ان يستفتح الصلاة
ثم يمكث ساعة يدعوا ويذكر في نفسه من غير ان يكون يسمعهم قول معلوم ولا مرفوعا ولا من غيره ثم يكبر
الثانية ثم يمكث هكذا ساعة يدعوا في نفسه ويذكر ذلك كما كبر بين ساعة يدعوا ويذكر في
نفسه ثم يكبر ستا سوى الاستفتاح ثم يقرا فاتحة ثم يركع السابعة الركعة ثم يقام في الثانية فاذا
استوى قائما كبر ثم مكث ساعة يدعوا في نفسه ويذكر ثم كبر الثانية ثم كبر الثالثة ثم كبر
خمسا قبل القراءة فاذا جاء في السادسة قبل ثلاثة عشرة تكبيرة ثم كبر الامام وهو قائم
قال ذلك عمر بن ذر ولا يختلف في ذلك تكبيرة السجود ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد
الكريم عن ابرهيم النخعي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود انه كان يكبر بين فتكلمه عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قلت لعطا هل يرفع اذا سبح او حمد فقال يوسف جاء بالتكبير يحق ان يجعل في
الصلاة او نفسها او قبلها او على المنبر قال لم يبلغني باب التكبير
بالليل عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا رفع الامام يديه قال كبر هذه التكبيرة الزائدة في
صلاة الفطر قال نعم ويرفع الناس ايضا باب القراءة في الصلاة يوم
العيد عبد الرزاق عن الثوري عن الاشجعي عن الحرث عن علي في القراءة في العيدين سبح بن بلال
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابرهيم بن ميسرة انه سمع طاوسا يقول كان يقرا في الصلاة
يوم الفطر اقتربت الساعة قال ولا اعلم الا وقد عرف الى صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق
عن معمر وابن جريج عن عطا وسمعت انه الى صلى الله عليه وسلم كان يقرا في الصلاة يوم العيد
في اقتربت عبد الرزاق عن غالب وعبيد عن ميسرة بن حبيب قال سمعت عبد الله بن عبد يقول
خرج عمر بن الخطاب في يوم عيد فسال ابا واقد الليثي ماذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا
في الصلاة يوم العيد قال كان يقرا في الصلاة عبد الرزاق عن معمر عن عبد الملك بن عمير قال كان رسول
صلى الله عليه وسلم يقرا في الصلاة يوم العيد سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك ان عبد الرزاق
عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطا عن عمار قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا في العيدين في الركعة الاولى بقاف والقرآن والاخرى بقاف والقرآن ان عبد الرزاق
عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطا عن عمار قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا في العيدين في الركعة الاولى بقاف والقرآن وفي الاخرى بقاف والقرآن ان عبد الرزاق
عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطا عن عمار قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا في العيدين في الركعة الاولى بقاف والقرآن وفي الاخرى بقاف والقرآن ان عبد الرزاق
عن الثوري عن الاشجعي عن الحرث بن الحصين عن ابرهيم بن المنتشر عن ابيه عن حبيب بن
ابي سالم عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في يوم الجمعة وفي العيدين
سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية باب وجوب صلاة

الفطر والاضحى عبد الرزاق عن الثوري عن الاشجعي عن الحرث عن علي قال من السنة ان
يأتي الصلاة يوم العيدين عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا اوجبه صلاة يوم الفطر
على الناس اجمعين قال لا الا في الجماعة قال الجماعة ثان يؤدي او جب ذلك منها الا في الجماعة
فلقد شهد الفطر قال عطا ولا انما وارى بقلة جماعة ولا غيرها قال قلت لعطا ليس على اهل القرية
ان يحضروا صلاة الفطر كما حق عليهم حضور يوم الجمعة قال نعم قال كذلك يرى وقد كان قال
لي مرة اخرى قبل هذه حق ذلك فاما يحق الجمعة فلا امره بالجمعة ثم قال ما من يوم اعظم من يوم
الجمعة هو اعظم الايام لها اعظم من يوم عرفة ويوم الفطر وقد بلغنا انه ليس شيء لا يحرق
ولا يحرق ولا يحرق الا وهو لا يزال يدعوا ويوم حتى تطلع الشمس الا الثقلان الجن والانس
عبد الرزاق عن معمر قال لما زال الجمعة الا واجب عندهم من الفطر يقولون هذه فريضة وهذه
سنة ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالا صلاة الاضحى مثل صلاة الفطر رخصان
باب من صلاها غير متوضئ ومن فاته العيدان عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطا الرجل يوصل صلاة الفطر غير متوضئ قد ادرك مثل ما فرغ الامام قال يعيد
وقال لي عمرو بن دينار عبد الرزاق عن الثوري عن ابرهيم قال اذا حضرت في العيدين ان
تفوتك الصلاة وانت حاقن فقل عبد الرزاق عن الثوري عن مطرف عن الشعبي قال قال
عبد الله من فاته العيدان فليصل اربعا ان عبد الرزاق عن الثوري في رجل يفوته ركعة من العيد
قال يصلي مع الامام بعض الركعة التي فاته ويكبر كما يكبر الامام ولو وجد الامام يقرا ولم
فانه يكبر الامام ان عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن ابرهيم قال من فاته صلاة العيد
مع الامام فليس عليه تكبير عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال من فاته الصلاة يوم الفطر
صلى كما يصلي الامام قال معمر ان قلنا لنا ان الخطبة او الصلاة يوم فطر او اضحى يوجد
بعد ذلك فانه يصلي ركعتين باب صلاة العيد في القرى ان عبد
الرزاق عن ابن ابي عيينة عن الزهري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قرية عربية فذلك
وجمع وبعوثا من القرى شاسعة ثلاثة من المدينة ان يجمعوا وان يصلوا العيدين عبد الرزاق عن
ابن التيمي وغيره عن شعبة عن الحكم بن عتيبة قال كان ابو عياض وجماعة معوا بن قيس
الحجاج وكان يوم فطر فصلى بهم وخطبهم فلما سمع زحفهم قال واخبرنا شعبة
عن قتادة عن غلامه مولى ابن عباس انه قال هو مثل ذلك ان عبد الرزاق عن معمر عن علي بن الاقمر
عن الحرث عن علي قال لا جمعة ولا تشريق الا في مصر جامع قال معمر يعني بالتشريق يوم الفطر
قال الاضحى الخروج الى الجبانة ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ليس على المسافر صلاة الامير

فلا صلاة الفطر الا ان يكون في مصر او قرية فيشهد معهم الصلاة باب
خروج النساء في الصلاة عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين ان امراة
حدثتها قالت غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوة غزوها في بيت فخرجت معه
تاجيس منهن فكان يغزو معه للرمي وتداوي الجرحى وامرنا في العيدين ان نخرج الحيض والابكار
ماعنها منهن حلها قالت حفصة فقلت منهن الحيض ام عطية الانصارية فقالت لا لكن تلبس لها قالت
نعم غدونا من امرنا ان نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور وتعتزل الحيض قال فاما الحيض
فيعتزلن المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن حفصة بنت
سيرين مثله عبد الرزاق عن عبد الله عن سعد عن منصور عن ابراهيم قال كانت امراة علقمة حليلة
وكانت تخرج في العيدين عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع انه كان لا يخرج نساؤه في العيد
باب اجتماع العيدين عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء ان اجتمع
يوم الجمعة ويوم فطر في يوم واحد فلجمعهما فصل ركعتين فطر حين تصلي صلاة الفطر ثم من شاء
حتى العصر ثم اخبرني عن ذلك قال اجتمع يوم فطر ويوم جمعة في يوم واحد فصلى فصلى يوم
الجمعة ركعتين بكرة صلاة الفطر ثم لم يزد على ركعتين حتى صلى العصر قال فاما العيدان فلم يقولوا في
ذلك واما من كم بعضه فلا ازيد ذلك عليه قال ولقد اكرب اما ذلك علينا وصلى الظهر يوم عيد
حتى بعد ان العيدان اجتمعتا ذلك صلى واحدة وذكر ذلك عن محمد بن حنين واخبر
انهما كانا اجتمعا قال الا انه وجده في كتاب لعلي عن الله عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني ابو الزبير انهما يوم جمع بينهما قال سمعنا ذلك ابن عباس قال اصاب عثمان اجتمعا
في يوم واحد عبد الرزاق عن الثوري عن الحكم عن ابراهيم قال يجزئ واحدة منهما عن صاحبه
عبد الرزاق عن الثوري عن عبد العزيز بن رفيع قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فطر وجمعة او اضحى وجمعة قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس
ذكرا وخبرا واما مجموعان فمن اراد ان يجمع فليجمع ومن اراد ان يجلس فليجلس عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني بعض اهل المدينة عن غير واحد منهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع في زمانه
يوم جمعة ويوم فطر او يوم جمعة واضحى فصلى بالناس العيد الاول ثم خطب فاذن لهم بالانصراف
في الرجوع الى العوالي ورخص لهم في الجمعة فلم ياتها الا من شاء ذلك بعده قال ابن جريج وحدثني عمر بن
عبد العزيز وعن سالم الزبادي ان النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع في زمانه يوم جمعة ويوم
فطر فقال ان هذا اليوم يوم قد اجتمع فيه عيدان فمن احب فليتقلب الى اهله فلينتظر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انهما اجتمعا وكان الكوفة فصلى بهم صلى الجمعة وقال

حين صلى الفطر من كان هاهنا صادنا له كانه لم يرد الجمعة عبد الرزاق عن الثوري
عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله الجدلي عن علي قال اجتمع عيدان في يوم فقال من اراد ان يجمع فليجمع ومن
اراد ان يجلس فليجلس عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان عبد الرزاق عن معمر عن
عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف قال شهدت عمر وقد اجتمع فطر وجمعة فخطب عمر الناس بعد الصلاة
ثم قال ان هذين العيدين قد اجتمعا في يوم واحد فمن كان من اهل العوالي فاحب ان ينتظر
الجمعة فلينتظر ومن احب ان ينصرف فقد اذنا له عبد الرزاق عن معمر عن صاحب له ان علي
قال اذا اجتمع في يوم واحد صلى اول النهار العيد وصلى في اخر النهار الجمعة باب
الاكل قبل الصلاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول ان استطعتم
ان لا تغدوا يوم الفطر حتى تطعموا فافعلوا قال فلم ادع الاكل قبل ان اغدو منذ سمعت قال سمعت ابن
عباس فاكل من ريق الفريقة فلما لم يا الفريقة قال اخبرني الاكل او الاكلة او استنزه عن الشيء او الشيء
او الماء قلت فعل ما يا ول هكذا قال نعم قال اظن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا لا يخرجون
حتى يمنعوا الصبيان ويقولون تطعم الا لا تعجل عن الصلاة قال ودعا عذوب ولم اذق الا الماء ابن
عباس الفاكهاني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن المسيب قال كان يومر الانسان ان ياكل يوم
الفطر قبل ان يخرج الامام الى المصلى قال عمر فكان الزهري ياكل يوم الفطر قبل ان يغدو
ولا ياكل يوم النحر حتى يرجع عبد الرزاق عن معمر عن هشام عن ابيه انه كان ياكل يوم الفطر
قبل ان يغدو عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله الثوري عن ابي اسحق عن الحرث عن علي انه سمع عليا يامر بالاكل من
اتكان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم كان يامر بالاكل عبد الرزاق عن ابراهيم
قال كانوا يستحبون ان ياكلوا يوم الفطر قبل ان يخرجوا الى المصلى عبد الرزاق عن عيسى
ابن ابي عزة قال كنت عامر الشعبي يوم الفطر وعن معه واجمع الوجه انه يخرج وفي يده
زغب فاعرف كل انسان لسرة فاطعام انطلق قبل المسجد وقال ان المصلى عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يغدو يوم الفطر فلا يصلي حتى ياكل التمر قال وزعم اهل سبا
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الناس ياكلون يوم الفطر
يوم الفطر قبل ان يخرجوا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الكريم بن ابراهيم عن طلحة والاسود
ابني مسعود قال لا تاكلوا قبل ان تخرجوا يوم الفطر ان شئتم عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر
عن نافع ان ابن عمر كان لا ياكل يوم الفطر باب الاستنان عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عمرو بن سليم عن المسيب انه قال النوافل يوم الجمعة سنة عبد الرزاق عن ابي بكر بن عبد الله
ابن سبرة عن ابيه قال كان الاسود بن عبد العزيز يوم عرفة كل جمعة بن عفان عن المنبر يوم الجمعة وقال

يا أيها الناس إن السواك فرض فاستنوا ثم رجع إلى المنبر فقال عمر إنما أمرنا من السنة في السواك
يوم العيد هشيم عن يوم الجمعة قال أبو بكر وأخبرني عمرو بن سليم عن ابن المسيب أنه قال السواك
في يوم العيد سنة ك عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت أعطا الاستنان يوم الفطر
قال لا أعلم أنه كان يؤمر به يوم الفطر ولكنه بلغنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك كل صلاة

باب الاغتسال في يوم العيد

عبد الرزاق عن معمر عن إسحاق عن علقمة قال كان يغتسل يوم الفطر
قبل أن يغدوا ك عبد الرزاق عن معمر عن ميمون أنه كان يأمر بالاغتسال يوم الفطر ويقول
إنه يوم حسن ك عبد الرزاق عن ابن جريج قال الاغتسال يوم الفطر حسن لا يوم
عيد ولسان الذي أن اغتسل في يوم الفطر قال أحب إلي الغسل فيه كما يحب الغسل للجنابة
قال لا أدري عبد الرزاق عن ابن جريج أنا سنة عن عمرو بن سليم عن ابن المسيب ونضرة قال الغسل في
يوم العيد سنة ك وقال ابن المسيب غسل الجنابة ك عبد الرزاق عن رجل من أسلم عن جعفر
ابن محمد عن أبيه أن عليا كان يغتسل يوم الفطر ويوم الأضحى قبل أن يغدوا ك عبد الرزاق عن
ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن عمر أنه كان يغتسل وزاد وتطيب ك عبد الرزاق عن
مالك عن نافع أن ابن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدوا قال عبد الرزاق وأنا أفعله ك
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال ما رأيت ابن عمر اغتسل للعيد قط كان يستحب المجيء
ليلة الفطر ثم يغدوا منه إذا صلى الصبح ولا يأتي منزله ك عبد الرزاق عن الثوري عن عبد
الأعلى بن أبي أصلون الصبح على مواضعهم ثم يغدون إلى المصلى يوم الفطر قال سفيان
من فعل ذلك أحب إلي أن يغتسل إذا طلع الفجر ك عبد الرزاق عن رجل من أهل البصرة
عن أنس بن سيرين قال سمعت ابن عباس يقول لا أغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم
عرفة ويوم الجمعة ومن الجنابة والاحتلام ومن الحجامة وإذا احتجمت

باب ما يؤدى به الزكاة من المكاييل يوم الفطر

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا
قال لا أحب أن أعطي زكاة الفطر بمكيال اليوم بمكيال أخذته وبنيات به ك عبد الرزاق
عن معمر عن طاوس عن ابن عباس أنه كان يعطي زكاة الفطر بالمد الذي يقوت به أهله ك عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا أرأيت لو كنت بمصر عند معرفة فأين تخرج الحب أمن مكيالي
فأؤدي الفطرة أو أؤدي بمكيال مصر قال ما عليك إلا ذلك وزاد الحبر
قال لم يكن لهم مكيال اليوم والمكيال الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبي بكر وعمر وعثمان قال لا أدري غير أن ذلك المكيال أصغر ك عبد الرزاق عن ابن جريج عن

عن هشام بن عروة عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث المد الذي جعله مروان بن الحكم
قال ابن جريج فأخبرني أبو بكر قال عبد الله بن أبي بكر أراه طاوس نصف قال ابن جريج وأخبرني هشام بن عروة
أنه كان يبلغ زكاة رمضان الذي كان يأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يؤخذ به الصدقة
مع عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأظنها نصف

باب زكاة الفطر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة قال زكاة الفطر على الحر وعبد
ذكر وأنثى صغير وكبير عن فقير صاع من تمر أو نصف صاع من قمح قال سفيان وبلغني أن الزهري
كان يفتي أن النبي صلى الله عليه وسلم ك عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن عمر قال فرض
رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الذكر والأنثى والحر والعبد صاع من تمر أو صاع
من شعير قال ابن عمر فعدل الناس بعدل من قمح قال ابن عمر فكان يعجبهم أن يعدل التمر مد
الرزاق عن الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي عن نافع عن ابن عمر قال أمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر قال الحر والعبد ومسلم صغير وكبير صاع من تمر أو صاع من شعير
قال ابن أبي ليلى حدثني عن نافع قال ابن عمر فعدله الناس بعد بمد من سمراء عبد الرزاق عن معمر
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ما علمت عبد الله ك عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال
كل رجل حر أو حرة أو مملوك والناس في ذلك سواء الصغير والكبير إلا أعلى ودارون
مد من قمح أو صاع من شعير أو سمهر قال عطا فاطرح عن عبدك فإن طرح العبد عن نفسه فلي سواء
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن بكر أنه سمع ابن الزبير يقول على المرء زكاة بدنه من قمح
أو صاع من تمر أو صاع من شعير ك عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن
قال زكاة الفطر قال عبيدة خير صغير وكبير مما أدى إلينا منه قبل وشر ما أدى إلينا منه وشر
أدى صغيرا قبل منه وشر ما أدى إلينا قبل منه صاعا صاعا قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال
ك عمرو بن دينار وبلغني عن ابن عباس أنه قال زكاة الفطر مد من قمح أو صاعا من تمر أو شعير
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عمر بن إبراهيم الثقفي عن عبد الله بن الأسود عن
سعود قال مد من قمح أو صاع من تمر أو شعير ك عبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح
أنه كان يقول على الحر والعبد مد من قمح أو صاع من تمر والذرة صغير القمح عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال على الذي سوى الحنطة صاع وللحنطة نصف صاع ك
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول صدقة الفطر على المسلم
صغير وكبير عبد أو حر مد من قمح أو صاع من تمر أو شعير ك عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن
مغيرة عن عبد الرحمن السلمي عن علي قال ابن عمر عن علي قال عمر نصف صاع من بر أو صاع من تمر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او صاع من تمر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عاصم عن ابي قلابة قال اتاني رجل ان ابا بكر الصديق
امر الناس بنصف صاع من بر بين رجلين ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ايوب بن موسى ان نافعا
اخبره عن ابن عمر انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر صاعا من بر
او صاع من شعير قال عبد الله فجعل الناس عدله مدين حنطة عدلا ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم
عن ابي قلابة قال اتاني رجل ثنا ابي ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرزاق عن معمر
قال بلغني ان ابا بكر اخرج زكاة الفطر مدين ثنا عبد الرزاق عن معمر قال كتب عمر بن عبد العزيز
قال اسر زرعهم يعني زكاة الفطر قال معمر عندنا حساب ما يعطى من الحنطة ثنا عبد الرزاق عن
عن داود بن قيس قال حدثني عاصم بن عبيد الله بن سعيد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد الخدري يقول
كنا نخرج اذ فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا
من طعام او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من شعير فلم نزل نخرجه كذلك حتى قدم علينا معاوية
حاجا او معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلمهم به ان قال اني ارى مدين من سمراء الشام تعدل صاعا
من تمر فاخذ الناس بذلك قال ابو سعيد اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه ابدا ثنا عبد
الرزاق عن الثوري عن زيد بن اسلم قال حدثني عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد
الخدري يقول كانت زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا
من شعير او صاعا من زبيب او صاعا من اقط فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال اراها تعدل مدين
عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج زكاة
الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط
او صاعا من دقيق فلما جاء معاوية وجاءت الحنطة قال اراها تعدل مدين ثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن قال كان يؤمر ان يعطى الرجل قبل ان يخرج صاعا من تمر او نصف صاعا من بر ثنا عبد الرزاق عن معمر
عن الثوري عن سليمان التيمي عن ابي مجلز انه سمع عمرة تسأل ابن عمر ان يعطي الرجل التمر
عبد الرزاق عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن قال سألت عروة بن الزبير وسعيد بن جبير
عن اطعام الفطرة الا صاع من تمر او صاع من شعير او مد من قمح ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
عن ابن شهاب عن عبد الله بن ثعلبة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فقال اخرجوا زكاة الفطر
يوم او يومين فقال اخرجوا صاعا من بر او قمح بين اثنين او صاعا من تمر او صاعا من شعير
عن كل حر وعبد او ذكر ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن المسيب قال زكاة الفطر
عن كل صائم مدان من حنطة او صاع من تمر قال معمر واخبرني من سمع الحسن يقول لا زكاة
الا عن صائم او كان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي نجيح عن عبد الرحمن بن عبد الله

ابن ابي ذباب عن عبد الله بن عبد الله بن سعيد بن ابي سرح عن ابي سعيد الخدري قال كنا نخرج
زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثلاثة اصناف من الصغير والاعلاء والحر
قال عياض فلما سار الحنطة قال كثرت بعد فلم نخرج على عهد معوية باب
هل يزكي عن الحبل عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة قال كان يعجبهم ان يعطوا
زكاة الفطر عن الصغير والكبير حتى عن الحبل في بطن امه ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء حتى الذي يحرك في بطن امه ائذي عنه قال لا لا ائل لا تدري ثانيهم ام لا اخرج بيا
لم حبان عبد الرزاق عن مالك بن انس عن رجل عن سلمة بن ابي ذباب قال سألته عن الحبل هل يزكى
عنه قال نعم باب هل يؤدى اهل البادية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال كان يسخط لاهل البادية ان يخرجوا يوم العيد هو يوم اجر وحبور زكاة الفطر ثنا
عبد الرزاق عن زمعة عن صالح قال اخبرني محمد بن عطاء بن يسار عن خاله ابي العباس المكي قال سأل
ابا الزبير المكي هل الفطر يوم او يومين فقال زكاة الفطر على كل مسلم ذكر او
صاع من تمر فلبوا الرجل عن نفسه وعن ولده وعن رقيقه قال ابو العباس قال عكرمة وعلى
اهل البادية قال نعم الا ان يكون مسلمون لا اخالهم يعني الاسلام ثنا عبد الرزاق عن
ابن جريج عن رجل عن ابي العباس عن ابي الزبير مثله ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء اوكد ما مر وخله وعرفه عليهم زكاة الفطر قال نعم قلت اعلى اهل البادية قال
لا عثمان عبد الرزاق عن معمر عن الجعيد بن ابي الجعد قال كان اهل البوادي
الحج من ترك لا يعمر قال فانه فاطم من ترك الفطر قال ابن جريج قال قلت لعطاء ارايت قوله فاطم من ترك الفطر قال من ترك الصدقة كان عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قلت لعطاء على اهل البادية زكاة قال لا لا اعلمه الا على اهل القرى
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء اهل البادية بمنزلة اهل القرى ما استغنوا عن الناس
يعني اهل العمود ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال زكاة الفطر يؤدى على اهل البوادي
باب وجوب زكاة الفطر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب
قال كانت العامة في الجاهلية في الدهر في الرجل يولد على فراشه فيدعه رجل اخر فيسمون
عليه يسمون عبيدا هاهنا لهم فيدعونه فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قال لنا العباس
ابن عبد المطلب يا رسول الله ان ابنا يدعون عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا الولد للفراش
وللعاهر الحجر ثم بعث صارخا يصرخ في اهل مكة الا ان زكاة الفطر حق واجب على كل مسلم
من ذكر وانثى حر او عبد صغيرا او كبيرا صاعا من حنطة او صاع مما سوى ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الطعام الا وان الولد للفراش والعاهر الاثلب يعني الحجر فاقر النبي صلى الله عليه وسلم
شأنه الذي كان في الجاهلية ن عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن نبيط عن القاسم
ابن محمد عن علي عمار قال سألنا سعد بن قيس بن عباده عن زكاة فقال امرنا بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله

باب من يلي عليه الزكاة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال اذا كان
عند عبد يد اوون فلا يزكي عليهم وقال الثوري ن عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة قال ان صاموا عدل رمضان يفطروا فاطعموهم عنهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطا قال اطرح عن عبدك فان طرح العبد عن نفسه فهي سيده وان كان مكاتبا فطرح
عن نفسه فهو في سيده وان لم يطرح عن نفسه فلم يطرح عنه سيده فانه عبد حتى يعتق
فان ثبت عليه يوم الفطر فاذا قد عتق عن نفسه فان كان له عبد نصارى لا يزاولون
قول عنهم واطرح عن عبدك المسافر ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال
كان ابن عمر يحاسب فيما لا يؤدي عنهم زكاة الفطر ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع مثله ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن علي قال لا يؤدي الرجل عن
مكاتبه زكاة الفطر ان شاء ن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري في رقيق نصارى
قال لا تأمرهم قال هو مال فلم يطرح عنهم قال عبد الرزاق يؤدي بالخيار ن عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة عن ابن المسيب وقال الحسن ايضا قال لا يطرح الا عن مسلم وصام
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الكريم عن ابرهيم قال يطعم الرجل عن عبده وان كان نصرانيا
عبد الرزاق عن عبيد بن زيد عن سليمن بن موسى عن عطا قال يطعم الرجل عن عبده وان كان يهوديا
عبد الرزاق عن جابر عن سالم عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال يخرج الرجل
زكاة الفطر عن مكاتبه وعن كل مملوك له وان كان يهوديا او نصرانيا ن عبد الرزاق عن
رجل من اسلم عن عبد الله بن ابي جعفر عن الاعرج عن ابي هريرة قال يخرج زكاة الفطر
عن كل مملوك له وان كان نصرانيا ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال كان ابي يخرج عن
عبد صغار احرار فلا يزكي عنهم ابوهم الا باذن سيده ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
مثل قول عطا قال لا يطرح عنهم الا باذن سيده باب هل يؤدي
الحمل عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني العباس بن عبد الله بن معبد قال سمعت
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤدي كل انسان منا صغيرا وكبيرا حرا ومملوكا مسلما
او عنا نصف صاع من بر او صاع من تمر فاما مسكينا فانه يرجع اليه الزكاة احد

منه واما عبدا فيؤخذ ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة قال كان زكاة
الفطر على الحر والعبد ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لانسان لعطا اتخرج زكاة الفطر عنه وعن
امه ان حملت قال نعم ن عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال تعطي المسلم زكاة الفطر
وان اخرجها ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة قال اذا كان العبد يأخذ الزكاة يوم الفطر
لم يطرح عن نفسه ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج قال قلت لعطا ارأيت هؤلاء الاعبد الذين
حين يولدون قال لا الا من وجدت ن عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد عن عكرمة عن ابرهيم قال ان كان
العبد يأخذ الزكاة يوم الفطر لم يطرح عن نفسه ن وكيع عن سعيد عن عكرمة عن ابرهيم مثله

باب رقيق الماشية عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عطا هل على الامر
في قحابط او ماشية زكاة قال لا ما اجل انه مصدق المال الذي هو فيه ن عبد الرزاق عن ابن
جريج قال اخبرني كثير بن نبهان عن ابيه عن عبد الله بن خالد ابن اسيد ان عبد الملك بن مروان جعل على
في العبيد في الماشية والقحابط الذي عليه زكاة الفطر من اجل ان القحابط والماشية التي هي
فيها انما صدقت به ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يقول لا زكاة
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يؤدي زكاة الفطر عن رقيقه الذين
يعملون في ارضه وعن متوليه انه وعن كل انسان يعوله ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه
انه كان يزكي عن رقيقه الذين في ارضه وما سبيه ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا علم
الا عن سالم بن عمر قال عن عكرمة الذي كان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة
انه سأل ابن المسيب وعروة بن الزبير وابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن عبيد وما شبه هذا فلم يعلم
عنهم عبد الرزاق عن ابن ابي ليلى عن ابن عبد الله عن ابيه عن ابن مسعود قال لا تأخذ
من الحرث والرعاء زكاة الفطر وقال معمر عن الزهري قال الرقيق عبد الرزاق عن
معمر عن اسمعيل بن امية عن نافع قال كان ابن عمر يطرح زكاة الفطر عن كل عبد له في حاضر
او غائب او في سرعة حتى لعله ان يطرح عن بني اخت له ن عبد الرزاق قال الاعراب
الذين في الزكاة باب متى يلي الزكاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني عطا انه سمع ابن عباس يقول اذا استطعت الا تفوتك الصلاة يوم الفطر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا اين ترى تطعامك قال اخرجوا اكبر ما تخرج يوم مثل
الصلاة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال سمعت انه قال يوم تطعامك اذا خرجت الى الصلاة
فلتكن ن عبد الرزاق عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يبعث صدقة رمضان ثم يأمر الذي يقبضها
وذلك قبل الفطر بيوم او يومين ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر

بصدقة رمضان حين يجلس الذين يقصونها وذلك قبل الفطر بيوم او يومين ثنا عبد الرزاق
عن عبد الله بن عمر عن نافع قال ان كان ليعطي زكاة الفطر قبل ان يخرج بها الى المصلى حين يجلس
الذين يقصونها وذلك قبل الفطر بيوم او يومين ثنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن سعيد عن سلمة
قال كان يوسر زكاة الفطر قبل ان يخرج الى المصلى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال
لا بأس ان يؤدوا زكاة الفطر قبله بيوم او يومين او بعد الفطر او يومين قال وكان عمر يحبها
قبل ان يغدوا ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل في ذلك حرج وان اخرتها
حتى يكون بعد الفطر قال لا اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عمر قال
ادركت سالم بن عبد الله وعشرة من علمائنا واشياخنا كلهم يقولون اخرجوها الا حين يغدوا
قال عبد الرزاق وقد سمعته من عبد الله بن عمر ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر
قبل خروج الناس الى المصلى ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يأمر الناس ان يخرجوها قبل ان يخرجوا الى المصلى سنة ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
عن عكرمة قال كان الناس يعطون زكاتهم وبما كانوا يؤدون قبل ان يخرجوا الى المصلى باب

من لم ير زكاة الفطر اذا جاوزت الحد

ثنا عبد الرزاق عن معمر قال سئل الحسن زكاة الفطر فامر باخراجها
قبل ان يغدوا فقال فلا تسلعوهم اباها ولا تجوعوهم عنها ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن رجل
ان ابا اسحاق اخبرها ان عمرو بن شرحبيل كان يجمع زكاة الفطر في مسجده ثم يرفعها الى الرهبان
قال الثوري وكان يجزيه بعطاء المسلمين ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة قال كان ابو سعيد يزكي فطرهم
للاخبار انه في الاطباق ثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة انه كان يرخص للناس في الاطعمة
من المسجد الجامع بالبصرة ان يفطروا زكاتهم زكاة الفطر اهل الناحية من اذا نصبوا فانا نعيد الرزاق
انطرح اتى في مسجد الجامعة قال اذا كانوا لا يخرجونها فنعم فاذا علمت انهم يخرجونها منها في حرائق
فحاله فان معمر سعتها الى المسجد وكانوا اذا دال لا يخرجونها باب

هل يصلي اهل البادية

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان يستحب لاهل البادية
ان يخرجوا يوم العيد ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ان اهل البادية
لم يعلموا امثلاء الفطر الا في قرية جامعة ثنا عبد الرزاق عن رجل من اسلم عن الحجاج بن ارطاة عن
الزهري قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم الى قرى عربية فدك وينبع وحوها من القرى
منبره ثلاث مرات الحديث وشهدوا العيدين ثنا عبد الرزاق عن هشيم عن عبد الله بن ابي بكر بن انس عن
جده انس بن مالك انه كان يأتي منزله بالطائف قال لم يشهد العيد بالمصر مع اهله وولده وموالي

ثم امر مولاه عبد الله بن ابي عتبة فصلى بهم ركعتين باب الزينة يوم
العيد ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء بن ابي احمد ان عطاء قال لا بأس ان تلبس جاريتك
جوداء [illegible] امرهن يحضرن يذكرن ويدعون واحضر يوم الفطر ويوم الاضحى يعني يوم عيد
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كن يخرجن في العيدين
الاخرة الى الصحراء ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت جعفر بن محمد هل يلبس ابيك خزا من
ابيك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس كل عيد برداء قال لم اقل ذلك ولكني اخبرت
عن ابيك انه قال لبس النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس لكل عيد بردا قال لم اقل ذلك ولكن اخبرت
عن ابيك انه قال لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة حلة وبردا آخر كان يلبس العيدين

كتاب فضائل القرآن

باب ما في القرآن من سجدة

اخبرنا ابو سعد احمد بن محمد بن ربا كا
ابن بشر الاعرابي قال حدثنا ابو يعقوب اسحق بن ابراهيم الدبري قال اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال سجود القرآن عشر الاعراف والرعد
والنحل واسرائيل ومريم والحج والفرقان والنمل والم تنزيل وحم السجدة وقلت
وثم يكن ابن عباس يقول في ص سجدة قال لا ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
اخبرنا عكرمة عن خالد بن سعد بن جبير اخبره انه سمع ابن عباس وابن عمر يقرآن في القرآن من
سجدة فقالا الاعراف والرعد والنحل وبني اسرائيل ومريم والحج اولها والفرقان والنمل
والم تنزيل وحم السجدة احدى عشرة ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابي حمزة الصيقل قال سمعت
ابن عباس يقول في الفرقان احدى عشرة سجدة ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح عن عمر بن سعيد بن جبير
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سليمان الاحول انه سأل ابن عباس عن سجود
قال نعم ثم تلى وذكر انه حين بلغ فيهدهم اقتده قال هو منهم وقال ابن عباس رأيت عمر قرأ ساجدا
على المنبر فنزل فسجد فيها ثم عاد على المنبر ثنا عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابي اسحق عن الحرث عن علي
وذكره الثوري عن عاصم ايضا عن زر بن حبيش عن علي قال العزائم اربع الم تنزيل وحم السجدة والنجم
واقرأ باسم ربك الذي خلق قال عبد الرزاق وانا احدثهم في جمع الهجوي انا محمد بن علي عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال رأيت عمر بن الخطاب يقرأ بالطور ثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ
في الفجر بالطور ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن السدي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وسلم انه امر بالليل منزل فسجد ان عبد الرزاق عن اسرائيل عن رجل عن ابي معبد مولى ابن عباس قال
رايت ابن عباس يسجد في ص ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس يسجد في
ص سجدة قال نعم اولئك الذين هداهم الله فبهداهم اقتده ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم بن سليمان
عن عبد الله بن عبد الله المزني ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رايت كانا نزل رجلا
القرآن وسجد وسجد معه فلما قرا سجدة التي في ص سجد وقال اللهم احدث لي بها شكرا
واعظم لي بها اجرا واحطط بها وزرا قال النبي صلى الله عليه وسلم فحسن اجر السجدة عبد الرزاق
عن معمر عن عمرو بن دينار عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سجدة ص فاذا توبة
ونجدها شكرا ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس ان ابا ه كان يسجد في ص ان عبد الرزاق عن
ابن عيينة قال سمعت عبادة بن ابي لبابة يقول سمعت عمر يقول في ص سجدة ان عبد الرزاق عن
الثوري عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود انما هي توبة نبي ولكنك رايتم
لا تسجدون يعني ص ان عبد الرزاق عن سعيد الجريري عن عطاء عن ابن عباس كان يسجد في الاخرة
من حج وهم لا يشعرون ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن سعيد بن جبير
ان ابن عباس قال لرجل سجد في الاولى ان اباه يقدمون يعني ان عبد الرزاق عن الثوري عن
ابن ابي ليلى عن طلحة بن مصرف عن ابراهيم انه كان يسجد فيها وهم لا يشعرون ان عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة ان الحسن كان يسجد في الاولى ان ابا ه يقدمون ان عبد الرزاق عن معمر عن اسحق
قال سمعته يذكر عن بعضهم انه كان يسجد في الاولى ان ابا ه يقدمون ان عبد الرزاق عن مالك
ومعمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن الاعرج عن ابي هريرة ان عمر سجد في الحج فلما فرغ قال انما هي توبة
عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن عكرمة بن خالد عن المطلب بن ابي وداعة قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم سجد في النجم فسجد الناس معه قال المطلب ولم اسجد معهم هو يومئذ مشرك قال
المطلب فلا ادع ان اسجد فيها ابدا وبه ناخذ ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم التيمي
عن حفص بن سيرة عن عمر بن الخطاب انه قرا في الفجر بيوسف فركع ثم قرا في الثانية بالنجم
ثم سجد فقام هذا اذا زلزلت الارض زلزالها ان عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن بهدلة عن
ابي رافع انه سجد في اذا السماء انشقت ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال
عمر وعبد الله يسجدان في اذا السماء انشقت ثم قال احدهما وبه ناخذ ان عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري ان ابا هريرة كان يسجد في اذا السماء انشقت ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد بن
ان ابا هريرة كان يسجد فيها وقال ابو هريرة رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها ان اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابن جريج عن ايوب عن موسى عن عطاء بن ميناء عن ابي هريرة قال سجدنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرا باسم ربك الاعلى الذي خلق ان عبد الرزاق
عن اسرائيل عن عيسى بن ابي عزة عن عامر الشعبي قال اسجدنا في اذا السماء انشقت ان اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابو بكر بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن سعيد بن عبد
الله الجريري انه سمع عمر بن الخطاب يقرا على المنبر بسورة النحل حتى اذا جاء السجدة
قال يا ايها الناس انما نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب واحسن ومن لم يسجد فلا اثم عليه قال
ولم يسجد عمر قال ابن جريج وزاد ابن نافع عن ابن عمر انه لم يعتزم السجود عليها الا ان يشاء
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدتين قال وقال ابن
عمر لو سجدت فيها واحدة وكانت الحجة في الاخرة احب الي قال وقال عمر ان هذه السورة
فضلت بسجدتين ان عبد الرزاق عن مالك عن عبد الله بن دينار قال رايت ابن عمر في الحج سجدتين
عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال في سورة الحج الاولى عزيمة
والاخرة تعليم وقال لا يسجد فيها ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب
عن نافع ان ابن عمر كان اذا قرا النجم يسجد فيها وهو في الصلاة فانه لم يسجد ركع ان عبد الرزاق عن
الثوري عن عاصم عن ابي الغالية عن ابن عباس قال فضلت سورة الحج بسجدتين ان عبد الرزاق عن الثوري
عن سعيد بن ابراهيم قال اتينا ابا موسى زمن زياد فقرا علينا سجدة في الحج موسى ان عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يسجد في اذا السماء انشقت ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمن
ابن موسى قال حدثني نافع ان ابن عمر كان اذا قرا النجم سجد واذا قرا اقرا باسم ربك الذي خلق في الصلاة
يسجد ويركع فاذا قرا بهما في غير الصلاة سجد فيهما ان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا ابن جريج عن سليمن بن موسى قال اذا سجدت في سجدة فلا تركع حتى تقرا بعدها آيات
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح انه سال زيد بن ثابت عن السجدة في النجم اهي سجدة قال زيد
فانها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسجد ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس قال ليس في المفصل سجدة ان عبد الرزاق عن معمر عن حمزة والشعبي عن
عباس مثله ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن هو الاول ليس في المفصل سجدة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء مثله ان عبد الرزاق عن رجل عن عكرمة مثله قال سجد النبي صلى الله
عليه وسلم في المفصل اذا كان بمكة يقول لم يسجد بعد باب السجدة
على من لم يسمعها عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء السجود واجب قال لا يا بني ان عمر
ابن الخطاب بينا هو يقرا سورة فيها سجدة فسجد من حوله فقال لو لا انا نجد بها ما سجدت
وفي الصلاة ان عبد الرزاق عن الزهري عن ابن المسيب ان عمر بن الخطاب قرا سجدة ولم يسجد

معه فقال عثمان انما السجود على من استمع ثم مضى ولم يسجد قال الزهري وقد كان ابن المسيب
يجلس بناحية المسجد ويقرأ والقاص يقص السجدة فلا يسجد معه ويقول أفلم أخبركم بها ان عبد
الرزاق عن معمر عن اسحق عن سليمن بن حنظلة قال قرأت عند ابن مسعود سجدة فنظرت اليه
فقال ما نظرانك فرأيتها فان سجدت سجدت معك ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بن عباس قال
انما السجدة على من جلس لها فان مررت فسجدوا فليس عليك سجود ان عبد الرزاق عن الثوري عن
عطاء ابن السائب عن عبد الرحمن السلمي قال مر سلمان على قوم قعود فقرؤوا السجدة فسجدوا ان
هكذا فقال ليس لها غدونا ان عبد الرزاق عن معمر او غيره عن قتادة عن مطرف بن عبد الله
ان عمر ابن الخطاب مر بقاص فقام القاص يقرأ السجدة فنحى عمر ان فلم يسجد معه وقال انما السجدة
على من جلس لها ان عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقرؤنا علينا القرآن فاذا مر بالسجدة يسجد فنسجد ما معه ان عبد الرزاق عن معمر
عن هشام بن عروة عن ابيه ان عمر قرأ على المنبر صورة فيها سجدة ثم نزل فسجد وسجد الناس معه
ثم قرأ الجمعة التي تليها فلما بلغ صورة فيها السجدة تهيأ الناس للسجود فقال ايها الناس
علينا ان نأتي القرآن فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اواجب السجود في
الصلاة قال لا قال اذا كان واجبا عليك في الصلاة وجب عليك في القراءة قلت اتعاب
الله قال السجود ان عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم قال قرأ رجل سورة فيها سجدة
عند النبي صلى الله عليه وسلم فاقترع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك هذه السورة
سجدة قال نعم ولكل كتاب اثاثا فلو سجدت سجدنا معك قال ابن جريج عن عطاء ان عبد الرزاق عن محمد
ابن عمار بن ياسر عن عاصم عن زر بن حبيش قال سألت عاصما عن سجود القرآن فقال حق لله
تؤدونه او تطوعا تطوعونه فما من مسلم يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة او حط عنه بها خطيئة
له هشام ان عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن رجل سماه له ان عبد الرزاق قال اخبرنا
الاوزاعي عن الوليد بن هشام عن خالد بن طلحة بن مدان قال قلت حدثني حديث لعل الله
ينفعني به قال فقال له ذلك ثلاثا فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد
يسجد لله سجدة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن اسحق سمعه يقول قال ابن مسعود اذا كانت السجدة آخر السورة فارجع ان شئت واسجد
فان السجدة مع الركعة فلن يطرحك عنا بابا اسحق قال اصحابنا عليه والاسود والسبيع بن حسيل
عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق عن الاسود عن عبد الله قال اذا كانت السجدة خاتمة السورة
فان شئت ركعت وان شئت سجدت ان عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابرهيم قال رجل جمع

امرأته فرأت سجدة قال لا تحدثها اماما ولكن ليقرأها ثم يسجدن ان عبد الرزاق عن الثوري
عن مغيرة عن ابرهيم قال لا اعلمه الا عن ابن مسعود قال اذا مررت بالخمر واذا انتهيت
واقرأ السورة بالسجود وفي سورة اسرائيل واقرأ الاعراف فان شئت سجدت لهم وصلها بشيء من
القرآن وان شئت رجعت ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اذا جاءت السجدة فان شئت سجدتها
رجعت قال ابن جريج وقال لي ابن طاوس ان اباه ربما كان يركع في
ام القرآن اذا قرأ السجدة وكان لا يتبعها ان يقرأها ان عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن ابرهيم
التيمي عن ابيه عن علي قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع بالارض اول قال المسجد الحرام
قال قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قال قلت كم بينهما قال اربعون سنة ثم قال حيث ادركتك الصلاة
فصل هو مسجد قال التيمي ربما اخر السجدة وهو يريد سجدها هو عن الطريق ان عبد الرزاق
عن الثوري عن مغيرة عن ابرهيم يكره السجدة في الصلاة سجد مصنف اليها الحري قال انا فرع
على حدة في السهو ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي ليلى وجابر وعطاء قالا اذا قرأت السجدة
خوفا البيت فاسجد انت وان عبد الرزاق عن اسرائيل عن منصور عن ابرهيم عن الاسود
انه كان يقرأ السجدة وهو يصلي ان عبد الرزاق عن اسرائيل عن يونس عن ابي اسحق
عن ابيه قال اذا قرأ الامام السجدة ثم سجد اوما من ورائه باب النسيان في السجدة
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن كانا اذا قرأا السجدة وهما
راجعان سجدا وسلما ان الاعمش عن ابي الزناد عن الثوري عن الحكم بن عتيبة عن الاحوص انه كان
يسجد السجدة ان عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن قال كان عمر وسا
ونحن موجهون الى بيت المقدس فمر بالسجدة فوثبنا ثم سلم ان عبد الرزاق عن الثوري
عن الحسن بن عبد الله عن ابرهيم وعن معمر عن رجل عن الحسن قالا ليس في السجود تسليم باب
هل يقص السجدة عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن العتبة بن حميد قال رأيت ابن عمر
كان يسجد بعد الصبح صلى عليه عمر محمد الفاجي في تحفة عمر ما لطف النسر فيما جاء عمر
سؤل سجدها وقال الثوري يقص السجدة اذا سمعها وقال الثوري يعني الصلاة اذا سمعها ولم تسجد
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور قال سمعت حماد بن ابي سليمان عن ابرهيم قال سئل عن السجود فقال
الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم قال كان ابن عمر يسجد على كم اذا رآهم يعني الصلاة يسجدون
بعد الصبح قال معمر واخبرني ثوب غلام باب اذا سمعت السجدة
وانت تصلي ولم تقرأ القرآن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابرهيم قال
اذا سمعت السجدة وانت تصلي فاسجد فان كنت راكعا او ساجدا اخرجك من السجدة ان عبد الرزاق

عن معمر عن جابر قال اذا سمعت السجدة وانت في الصلاة فاسجد الا ان يكون ساجدا ان عبد الرزاق
عن الثوري عن ليث عن طاوس قال انه في الصلاة تشغلان عبد الرزاق عن الثوري عن هشام عن ابن سيرين
قال لا يدخل في صلاته ما ليس فيها قال سفيان ويقول ايضا بعد ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطا اكره ان يجزيا الانسان يسورة قبل سورة قال لا ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يوسف
ابن ماهك قال اتى عند عائشة اذ جاءها عراقي فقال الا اخبرني فقالت وما يضرك قال ما
ام المؤمنين فارني مصحف لعلي اولف القرآن عليه فانا نقرؤه غير مؤلف قالت وما يضرك انه قرأت
قبل ايها نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار حتى اذا ثاب الناس الى الاسلام نزل الحلال
والحرام ولو نزل اول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر ابدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا
ندع الزنا ابدا لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وانا لجوار ما نزلت سورة البقرة الا وانا
عنده قالت فاخرجت له المصحف فاملت عليه آي السور ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب او
غيره قال كان سعيد بن جبير يقرأ القرآن اوزاعا ثم يصيبها سورة اخرى من القرآن حتى كان
ربما اصاب الباسع فكان يقرأ القرآن في سبع قال معمر فكان يأخذه بقرأة في سبع ان عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن عبد الله بن عتبة قال كان ابن مسعود يقرأ القرآن حتى كان سورة
البقرة وما استقبل من النهار الا يفسرن عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن الاحوص عن
ابن مسعود قال من قرأ القرآن في اقل من ثلاث فهو اجزل عبد الرزاق عن معمر والثوري عن
عثمان بن بشير عن عبد الله بن عبد الله عن ابن مسعود مثله ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن عاصم بن بهدلة عن الاحوص قال قال عبد الله لا تقرأ القرآن في اقل من ثلاث اقرأه في سبع
وحافظ الرجل يوما وليلة على حروفه ان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ايوب عن ابي قلابة
عن ابي المهلب قال سمعت ابي يقول ما اقرؤا اولئك الا قرؤا في ثمان ان عبد الرزاق عن هشام بن حسان
عن حفصة بنت سيرين عن ابي الغالية ان معاذ بن جبل قال اقرأ القرآن في اقل من ثلاث ان عبد
الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت الانصاري عن ابيه قال سألت زيد بن ثابت كم احب
ان اقرأ القرآن في سبع قال حسن ولا تأت فرقه في خمس عشرة او عشرين احب الي ان تفقه واتدبره
عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عبد الله بن عمرو قال اقرأ القرآن في ركعة يعني بها ليلة قال
وذلك عند الرحمن وذلك هشام عن ابن سيرين مثله ان عبد الرزاق عن الثوري وابي حنيفة
عن حماد عن سعيد بن جبير ان حمزة انه قرأ القرآن في الكعبة في ركعة وقرأ في الركعة الاخرى
قل هو الله احد وقال الثوري لا تأثم ان تقرأ في ليلة اذا اتممت حروفه ان عبد الرزاق عن
منصور عن ابراهيم عن الاسود انه كان يختم القرآن في ليلتين وينام ما بين المغرب والعشاء في رمضان

عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن عمران عن ابراهيم انه كان يقرأ القرآن في رمضان في كل
ثلاث فاذا دخل العشر قام الليل واعتسل في كل ليلة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال
سمعت ابن ابي ملكة يحدث عن يحيى بن حكيم بن صفوان عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت
القرآن في سبع اتمه في ليلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأه في عشرين قال اني اجد قوة
قال فاقرأه في خمسة عشر قال فلم يزل رسول الله يحطني حتى قال اقرأه في سبع قلت اني اجد قوة
يا رسول الله قال فاقرأه في خمس قال اني اجد قوة يا رسول الله
قال فاقرأه في ثلاث ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل عن الفضل بن عبد الله
عن عبد الله بن عمرو انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كم نقرأ القرآن قال في اربعين
قال اني اطيق اكثر من ذلك قال في شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك قال في خمس عشرة ثم قال في
سبع لم يزد على سبع ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان عبد الله بن عمرو سأل النبي صلى الله عليه
وسلم في كم نقرأ القرآن قال في شهر فقال اني اطيق اكثر من ذلك فلم يزل حتى انتهى الى ثلاث قال النبي صلى الله عليه
وسلم من قرأه من القرآن في شهر فلم يزد ولم ينقص فقد اجزأه فما دون ثلاث لم يفقهه قال معمر وبلغني
انه من قرأه من القرآن في شهر فلم يزد ولم ينقص فقد اجزأه في عشرين فهو اطول للمضمر
عبد الرزاق عن رجل عن سعيد عن سعيد بن ابي بردة قال دخلت على معمر بعضه عن سعيد بن ابي
بردة قال سمعت ابي يحدث عن ابي موسى قال لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا وابا موسى
الاشعري الى اليمن قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال ابو موسى انا
يسع كان يشتاق العسل قال له الشعير وعن الشعير يقال له المزر قال له النبي صلى الله عليه
وسلم كل مسكر حرام قال معاذ لابي موسى كيف تقرأ القرآن قال اقرؤه في صلاتي وقائما
وقاعدا وعلى راحلتي وعلى فراشي وانا اتفوقه تفوقا قال معاذ لكني انام ثم اقوم فاقرؤه بعد جزئه فلما قدم ابو
موسى قال معاذ لرجل صل بنا فقال ما عود الرجل شكرا
عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن محمد عن عطاء قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقاتل
فقال له لتتم خمسا حتى اتم رقيته فقال اسأل الله العافية ان عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان ابا قتادة عليه فرأت نوبته خمسا حتى
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن محمد بن قيس عن ابي موسى الهذلي قال كنت مع قوم الهرمزان
فقال المسوا اذا اليدين فالمسوه فجعلوا لا يمسونه فعلمت بصرف حتى قلت وهو كذلك ما لمت
ولا كذبت فالمسوه قال فوجدناه ذا الثدي او ذا الثدي قتل فاتي به عمر سلحا ان عبد
الرزاق عن الثوري عن سلمة عن ابي عون قال حدثني ابو بكر بن جناح مخ الجامعة ان اخبرنا عبد

قال اخبرنا ابن جريج عن محمد عن محمد بن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج فرأى رجلا يقاتل
والقاتل الضمير مذكر سئل جابر بن الثوري عن مجاهد بن جابر باب تعاهد القرآن ونسيانه
عبد الرزاق عن همام بن حسان عن الحسن قال لا تقولوا نسينا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو اشد تفلتا من الابل
المعقلة او قال المعقولة الى وطنها والذي نفسي بيده ما منه آية الا ولها ظهر وبطن وما فيه حرف
الا وله حد ولكل حد مطلع قال عبد الرزاق حدثت به معمرا فقال اراه لا يحدث به احدا عن عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابي وائل عن ابن مسعود رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال تعاهدوا
القرآن فانه اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها منها لا حرج ان هو قرأ آية نسيها
ك وذكر نحوه ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني عبدة بن ابي لبابة ان سعيد بن جبير قال
سمعت ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت
سورة كذا وكذا بل هو نسي ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم بن ابي امية عن طاوس بن حبيب
قال من تعلم القرآن ثم نسيه يعذر خط عنه خطيئة ادركه حاجة ثنا عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القرآن كمثل
عقلة صاحبه فمن عقلها ليلا وفي النهار ذكر له ابل فان عقلها حفظها وان اطلق عقلها ذهبت
ولذلك صاحب القرآن ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابان ذكره عن بعضهم قال ما ذنب به نوائي نسيه
العبد يوم القيامة يعني ما نهى الله عنه اعظم من ان يجيء سورة كان حفظها اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله
مالا فهو ينفق منه في الصدقة وما اشبههما آناء الليل والنهار ثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله فلانا ما كان يذكرني الآية والآيات التي
نسيتها ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حميد بن هلال ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ ذات
ليلة حم عسق فرددها مرارا حم عسق وهو يبكي قال يا رسول الله اسمعتك تقرأ حم عسق قال نعم
قال فلما فرغ منها قال انت ما تريد اليها الى اخرها ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ القرآن في اقل من ثلاث لا يفقهه ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
منصور عن ابي وائل قال قرأت القرآن في ركعة فقال اهذ كهذ الشعر ثنا عبد الرزاق
عن ابن جريج قال وبلغني عن سعيد بن جبير انه قال لان اخلف اثنتي عشرة في سورة احب الي من ان اسقط
من القرآن شيئا ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش قال

قال عبد الله بن مسعود اذا سمعتم الفطر في المصحف فاذا اختلفتم فيه وما فاختلفوا
ذكر وفي القرآن ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن سعيد بن المسيب بن رافع عن شداد بن معقل قال
الثوري وحدثني عن عمر بن رفيع عن شداد بن معقل قال سئل عن هذا القرآن من من
اظهركم قال قلت يا ابا عبد الرحمن بئس ما تنزع وقد اتيناه صدورنا وانتم تسمونه مصاحفنا قال
يسري عليه في ليلة فلا يبقى في قلب منه ولا مصحف منه شيء ويصبح الناس صفرا كالنعام
ثم قرأ عبد الله ولئن شئنا لنذهبن بالذي اوحينا اليك ثم لا تجد له علينا وكيلا ثنا عبد الرزاق
عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن شداد بن معقل قال سمعت ابن مسعود يقول ان اولكم تفقدون
من خلقكم الامانة وان آخركم تفقدون الصلاة ولتضلن الهوى الذي لا يدري ظهر وبطن القرآن
من من اظهركم قالوا يا ابا عبد الرحمن السائر والقرآن يقرأ في مصاحفنا قال يسري عليه
ليلا فيذهب به من بين اظهر الرجال فلا يبقى منه شيء ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان رجلا جاء
الى النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الصبح فقال ايكم يقرأ سورة كذا فلا ادري ارجلان ام ثلاثة فدخلوا
على النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه قال فقال لهما نعم في القرآن وفي القرآن ثنا عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني مجاهد بن جابر عن جعفر بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم قالوا ان علمهم
كما حفظهم قال اني قائم الليلة حزبي من القرآن ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الكوفي عن ابي نوح الحسن
يقول ان هذا القرآن ظرف وعاء فيه ما شاء الله ولكم بانوا الامير من جبل
اوله وقال كان ابن ابي ليلى يقول لنا ما شاء الله وما شئتم ابانه وما شئتم ابانه بعلمه
والله ما يحفظ حروفه واضاعه حدوده ثم يزعم انه يقول والله لقد قرأت القرآن كله وما
اسقط منه حرفا واسقطه كله ما ترى كيف القرآن في خلق ولا عمل وحتى ان احدهم
ليقول والله اني لاقرأ السورة في نفس واحدة والله ما هؤلاء بالقراء ولا العلماء ولا الاحلام ولا الورع
وحتى ان القرآن هؤلاء مثل هذا الآخر اقتصاصا المسلمين هؤلاء ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
الاعمش عن ابراهيم قال قال عبد الله لقد علمت ان يقرأ بعض القرآن على بعض ولا تعلمهم ايه عنوة
ولا تعلم حكيم او يعلم حكيم ولقد علمت ان يقرأ ما اقرئتم وادعتم انه زعمه بالله عذاب
عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي الزعراء عن ابي الدرداء انه اقرأ رجلا سورة
الدخان طعام الاثيم فقال قال الرجل طعام اليتيم قال فقال ابو الدرداء انما نسي عبد الرزاق
عن الثوري عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي الدرداء قال اقرؤا القرآن بلحن العرب واياكم ولحن
الفرائض فانه سيجيء اقوام يقيمونه كما يقام القدح لا يجاوز تراقيهم عبد الرزاق عن عيينة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن الأعمش عن إبراهيم قال قال ابن مسعود إذا سأل أحدكم صاحبه كيف تقرأ آية كذا وكذا فليسأله
عما في القرآن عبد الله ثنا وعن عيينة عن زيد بن زياد عن عيسى بن فايد عن سعد بن عبادة أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله أجذم عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبي بن كعب كانوا يقرؤون سورة الأحزاب قال كان بضعا وثمانين
آية قال لقد كنا نقرؤها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحروف البقرة أو هي أطول ولقد
كانوا يقرؤون آية الرجم الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم باب
تعليم القرآن وفضله أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عثمان بن الأسود عن
مسلم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا القرآن فإنه شافع
لأصحابه يوم القيامة وتعلموا البقرة وآل عمران وتعلموا الزهراوين فإنهما يأتيان يوم القيامة
كأنهما غمامتان أو غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف يحاجان عن صاحبهما وتعلموا البقرة فإن
تعلمها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة يعني السحرة عبد الرزاق عن معمر عن
إسحاق قال قال ابن مسعود لو قيل لأحدكم لو غدوت إلى القرية فأتيت بالمارد فلا يبرح يقول قد أتى
إن غدوا وعلوا إن لم يغدوا فمعلم أنه من كتاب الله لا خير له من تبع وأربع وأربع حتى عد
ثلاثين قال أبو إسحاق وأحرى لو تمكنه أن ابن مسعود كان إذا أصبح أتاه قارئ القرآن إلى داره
فيقول على ما أنتم من مر بالذي يقرأ عليهم القرآن فيقول يا قال لا يخرجون إلى حروبه فيقول
يا أبا فلان فقرأ عليه الآية التي تليها ثم يقول تعلمها فإنها خير لك مما بين السماء والأرض قال فبطل الرجل
إلا أن القرآن أنه خير منها ثم يمر بالآخر فيقول له مثل ما قال للذي كلمه أخبرنا
عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبادة عن ابن مسعود قال من قرأ القرآن فله بكل كلمة
عشر حسنات ولا أقول الم عشر ولكن الفاء عشر ولام عشر وميم عشر ثلاثون حسنة عبد الرزاق عن
خريج قال سمعت ابن أبي نجيح يقول قال عبد الله بن مروان إن الله اختار الكلام فاختار القرآن
فاختار منه سورة البقرة واختار من سورة آية الكرسي واختار الكلام فاختار الحرم واختار
الحرم فاختار المسجد واختار المسجد فاختار موضع البيت عبد الرزاق عن الثوري عن علقمة بن مرثد
عن عبد الرحمن السلمي عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضلكم من تعلم القرآن
وعلمه عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أبي الدرداء أن رجلا قال له إن إخوانك من أهل
الكوفة يقرؤون عليك السلام قال ذاك قارئهم السلام وقل لهم وقل لهم ملحوظ القرآن
بحراميهم فإنه سمعنا هم أهل الفضل والبيوت وبحسن هم أهل رواية يعني عن أبيهم لكن اجعلوا القرآن
مثل الحرام إنه أخذ فانتهوا وأعملوا به عبد الرزاق عن معمر عن إسحاق قال قال رسول الله
صلى الله

صلى الله عليه وسلم سنن هود وأخواتها سورة الواقعة وسورة القيامة والمرسلات وإذا
الشمس كورت وإذا السماء انفطرت قال وأحسبه ذكر سورة هود ذكر عبد
الرزاق عن معمر عن إسحاق عن الأحوص قال قال ابن مسعود إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا
ما استطعتم منه شيئا فليفعل فإن أحسن ما تعلمت السورة من كتاب الله تعالى فإن
البيت الذي ليس فيه من كتاب الله تعالى شيء خراب البيت الذي لا عامر له وإن الشيطان ليخرج من البيت
سمع سورة البقرة معمر عن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم البيت الذي يقرأ فيه القرآن يكثر خيره ويتسع أهله وتحضره الملائكة
وتهجره الشياطين وإن البيت الذي لا يقرأ فيه يضيق أهله وتقل خيره وتهجره الملائكة وتحضره
الشياطين وإن البيت الذي يقرأ فيه القرآن ويتلى فيه يتراءى لأهل السماء كما تتراءى النجوم لأهل الأرض
قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون للمسلم المظلم إلى الساكن سورة من القرآن يوم القيامة
قال وسمعت معمرا من أهل المدينة يقول إن أهل السماء ليتراءون البيت الذي يقرأ فيه القرآن
ويتحدثون فيه كما يتراءى أهل الدنيا الكواكب الدرية في السماء عبد الرزاق عن معمر عن زياد
عن يحيى بن أبي كثير رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال سهر القرآن ثلاثة رجل
يقرؤه ابتغاء مرضات الله فيؤتاه من الفضل ما يستوجبه على الله ورجل يقرؤه يباهي به
في الدنيا فذلك عليه ولا له ورجل يقرؤه فلا يعاود قراءته أو قال يضيعه رفعوه أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن سعد الخير عن السدي عن عبد الله بن رباح عن علي بن أبي طالب أن
النبي صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل فقال يا محمد إن الله يقرئك السلام ويقول إن معي رقيا أرقي
بها آية الكرسي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليهنك العلم أبا المنذر والذي بعثه بالحق
ما أتيت أهلي حتى علمتها عبد الرزاق عن الثوري عن جابر وغيره
عن الشعبي عن مسروق وشريح بن الحارث قال خطبنا عمر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس
لا تأتوا الأرض فتقولوا إنا نأتي أرض الله فنصيب منها ما شئنا فإنما أنزل الله آية الكرسي
فقال كذبها سمعت عبد الله يقول آخر آية في القرآن آية الربا عبد الرزاق عن الثوري عن أبي
إسحاق عن عبد الله بن يزيد قال سمعت عبد الله يقول آخر آية في القرآن آية الربا عبد الرزاق عن الثوري
قال وسمعته يقول آخر آية في القرآن يوم ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت
قال وسمعته يقول آخر آية في القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق
عن عمرو بن ميمون الأودي قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن

قال قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن عند الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو ملكة
انه سمع عبد الله بن عمرو يقول قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ن عبد الرزاق قال
اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه بلغه ان قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن ن عبد الرزاق
عن الثوري عن اسمعيل عن ابي خالد عن علقمة قال ابن ابي ليلى عن ابن مسعود قال لا تصابوا قال من قرأ قل يا ايها
الكافرون ليلة تعدل ظهر واطيب ن عبد الرزاق عن حجر عن هشام بن سليم قال سمعت بكر بن
عبد الله المزني يقول اذا زلزلت الارض نصف القرآن وقل يا ايها الكافرون ربع القرآن
عبد الرزاق عن معمر قال سمعت رجلا يحدث ان الحسن قال وقل القرآن يا سين ومن قرأها فانها تعدل
القرآن او قال تعدل قراءة القرآن كله ومن قرأ قل يا ايها الكافرون فانها تعدل ربع القرآن
واذا زلزلت نصف القرآن ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق وعمرو عن عبد الرحمن بن يزيد
قال قال عبد الله ان القرآن ساع ومستمع وما حل مصدق جعله امامه فاده الى الجنة ومن جعله
خلفه ساقه الى النار ن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان هذا القرآن ساع ومستمع وما حل مصدق ما حل ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
عن عطاء عن ابن عباس قال من استمع الى آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة ن عبد الرزاق عن
معمر عن ابان عن انس او عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استمع الى آية من كتاب
الله كانت له حسنة مضاعفة ومن تعلم آية من كتاب الله كانت له نورا يوم القيامة ن عبد الرزاق
عن معمر عن عبد الله بن ابي بكر قال بلغنا ان القرآن يأتي يوم القيامة في صورة الشاحب المتغير
فيقول لصاحبه هل تعرفني فيقول ما اعرفك ما حالك وما اصطحبك وما اخفقك وانا الذي
اسهرت ليلك واظمأت نهارك وان كل تاجر من وراء تجارته وانا اليوم لك من وراء كل تاجر فيعطى الملك بيمينه والخلد بشماله ويوضع تاج الوقار على راسه ويكسى
حلة الكرامة ثم يقال له هل تعرف هذا فيقول لا يا رب فيقول اتعرف هذا فيقول لا يا رب فيقول
بخ بخ لصاحبك القرآن ثم يقال له اقرأ وارق فكلما قرأ آية رقي درجة فيكون منزله عند آخر آية يقرأها
عبد الرزاق عن معمر عن اصحابه قال قال عبد الله بن مسعود ثم ذكر اصحاب له قال ان القرآن
يؤتى من آخر الليل فيقوم بها قال وقال عبد الله من قرأ القرآن فهو غني ن اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن عبد الله بن ابي عتبة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرؤه وهو عليه شديد له
اجران اثنان ن عبد الرزاق عن عبيد عن ابراهيم التيمي عن الاحوص عن عبد الله بن
مسعود قال ان هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مأدبته ما استطعتم ان هذا القرآن

هو حبل الله الذي امر به وهو النور المبين والشفاء النافع عصمة لمن اعتصم به ونجاة لمن تمسك به
لا يعوج فيقوم ولا يزيغ فيستعتب ولا يخلق من كثرة الرد وقراءته قال الله بكل
حرف عشر حسنات لا اقول بسم الله الرحمن الرحيم ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف ن عبد
الرزاق عن ابن عيينة قال حدثني ابن ابي نجيح عن سليم بن عتر ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له سالم
وامر عليهم اصغرهم فقرأ واعلمه فقال انا اكثركم قرآنا وانا افضلكم وانا مثل صاحب القرآن كمثل جراب
مسك ان فتحته اذفح فاح ريحه وان اوكيته اوكيته ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج
عن عطاء عن صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يأتي بالقرآن يوم القيامة
وتتبعه الغمامة فتقول يا رب اكسه فيكسى حلة الكرامة ثم يقول يا رب ازد فيزاد حلة الكرامة
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابي وائل عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ن عبد الرزاق عن
معمر عن منصور عن ابي وائل عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود نحوه ثم قال صلى الله عليه وسلم من قرأ
ثلاثا قال عبد الرحمن وحدثني به علقمة عن ابن مسعود قال فلقيت ابا مسعود فحدثته الحديث فقال
حدثني به وهو يطوف ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال من قرأ عشر آيات من اول الكهف عصم
من فتنة الدجال ومن قرأ آخرها او قال اخر ما قالت له نورا من قرنه الى قدمه ن عبد
الرزاق عن الثوري عن علي بن الاقمر عن عبد الله بن معقل عن ابي ذر قال سمعت ابا سعيد الخدري قال من نوضأ
ثم قال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك طبع عليها
بطابع فوضعت تحت العرش فلا تكسر الى يوم القيامة ومن قرأ سورة الكهف كما انزلت ثم ادرك الدجال
لم يسلط عليه وان لم يكن له عمل ومن قرأ سورة حاميم الكهف اصابوه من جدرانها بابدية ومن
ملائكة ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابي اسحق عن الاحوص عن ابن مسعود قال كان
رجل يقرأ سورة الملك فلما حضره الموت اعتذر اليه قال لا يسئل الله عليه ولا اربع وابو الملك
جلسوا عند ظهره قال لا يسئل الله عليه ما ادري في سورة الملك ست عشرة او عند بطنه
الكاتبة ن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن ابي النجود عن ذر بن حبيش عن ابن مسعود قال يؤتى
الرجل في قبره فتؤتى رجلاه فيقول ليس لكم علي سبيل كان يقوم بي في سورة الملك ثم تؤتى رأسه فيقول ليس لكم
علي سبيل كان يقرأ بي في سورة الملك ومن قرأها في ليلة فقد اكثر واطيب ن عبد الرزاق
عن معمر عن ابان عن مهر بن حوشب عن ابي الدرداء قال من قرأ في ليلة بثلاثين آية لم تحاجه القرآن
عبد الرزاق عن معمر عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن السلمي قال اذا حاججتم القرآن

لم يعلم العشر التي بعدها حتى يعلم حلالها وحرامها وآمرها ونهيها قال عبد الرزاق
عن معمر عن حبيب عن عطاء الخراساني عن ابن عمر قال من قرأ في ليلة ثلاثين آية لم تكتب من الغافلين
ومن قرأ مائة آية كتب له قنوت تلك الليلة ومن قرأ خمسمائة آية إلى ألف كتب له قنطار من الأجر
قال فسئل ابن عمر عن القنطار فقال سفيان قال عمرو وسمعت الزهري يقول أخبرني رجال
يقول بن عمر هذا قال حدثني أبو الزبير عن صالح العبد أو فيها لم يكتب من الغافلين قال عبد الرزاق
عن جريج قال أخبرني عطاء أن رجلا مصريا كان يقرأ أحدهما بالرأي الذي بيده الملك فحاد عنه
حتى كان أما صاحب الجنة الأخرى فسقم في قبره فمن فسقم عذابه فقسم عند رأسه
حتى كان من المقسمين قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر أن عمر
قال لأمرئ يعلم القرآن إن كان أحدكم متعلما فليتعلم من المعلم فإنه أبصر قال عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال كيف تتلو القرآن قال عبد الرزاق عن معمر
عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القرآن إذا عاهد عليه
صاحبه فذعا وقرأ بالليل والنهار فأنها كمثل رجل له إبل فإن عقلها حفظها وإن أطلق
عقلها ذهبت وذلك صاحب القرآن قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عطاء السائب قال قال
ابن عباس من قرأ القرآن فاتبع ما فيه هداه الله من الضلالة في الدنيا ووقاه يوم القيامة
الحساب وذلك أن الله تعالى يقول فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى قال عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن محمد بن المنكدر قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يتعلمون القرآن فقال أمروا أهل كتاب
الله قبلكم أن يأتي قوم يتعلمون القرآن يقيمونه إقامة القدح ويتحلون به لا يجاوز تراقيهم قال عبد الرزاق عن معمر
ابن راشد عن عمر بن أبي بكر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يقرؤوا القرآن ويتبارزوا
الذي بيده الملك فإنما بعد كذا أبيه منها سيعين أبيه من غير هيئتها ومن قرأها بعد العشاء الآخرة
كانت له سلما في الليل قال عبد الرزاق عن معمر عن سعد الزهري أن عمر بن الخطاب خطب
الناس فقال لقد أتى علي زمان وما أرى أحدا يحسن كتاب الله تعالى إلا وهو يرى به
حسن إذا كان فاهما بحرف منه أن يا أيها الناس تعلموا القرآن وتعلموه وتعلموا به
فإنه والله بالحالكم وقرأ فإنما كان يرفع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا والوحي
ينزل وينبئنا من أخباركم وإنما اليوم فإنما أرفع بما أقول لكم من أعمالكم أخبر أطلبنا لكم خيرا
وأحسناه عليه ومن أعمالكم أخبر أطلبنا له شرا وأحسناه عليه شرا أيها الناس إنه قد ذهب الوحي
قال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في الحمل فلا يخرج إلا
قال عبد الرزاق عن يونس بن سليم الصنعاني عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري

قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كان إذا نزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي يتبين عند
وجهه كدوي النحل فنزل عليه فكان ساعة فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا
تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارض عنا ثم قال أنزل
علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة ثم قرأ قد أفلح المؤمنون حتى ختم العشر آيات

باب المعوذات

قال عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد بن أبي عروبة عن رجل من جهينة عن عقبة بن
عامر الجهني قال بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نزلت علي آيات لم أر مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق
وقل أعوذ برب الناس قال عبد الرزاق عن معمر والثوري عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال سألت
أبي بن كعب عن المعوذتين فقال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عنهما فقال قيل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت ما أقول قال أقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الحائض

باب الملقنة المريض

بسم الله الرحمن الرحيم
أنبأنا سعيد بن محمد بن زياد الأموي قال
حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال كنا عند الرزاق عن ابن جريج عن نافع عن
ابن عمر قال إذا كان في سكرة الموت فاقرأ عند الرزاق عن ابن جريج عن نافع عن
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني منصور بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي شيبة أنه سمعت
عائشة تقول لا تدلوا موتاكم الأحرى وتقولوا لهم إنه لا إله إلا الله أن عبد
الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عمر بن الخطاب أنه قال لقنوا موتاكم قولوا لموتاكم لا إله إلا
الله وأحصوا الأجر وأفرغوا الأجر أن عبد الرزاق عن معمر عن عمر بن زيد عن القاسم
ابن محمد قال كان لأبي بكر الصديق أن يخلفه فحضر ثم أبو بكر فإذا بعمر فقال لعمر
ادخل عليه أبوه فقال له العلاء أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنيه الطاعة
في أبيه هذا أن لا إله إلا الله وأن يكون آخره وسوله فانطلق أبو بكر حتى دخل على النبي صلى
الله عليه وسلم وأخبره بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك أنك الجلد
قال فخرج أبو بكر فلقيه عمر فأخبره فقال له عمر ارجع بنا إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى نسأله فرجعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له مثل ما قال عمر فقال عمر رسول
الله لمتنا للأموات فكيف الأحياء قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله وسلمه وسلمه حتى عد
سبعا وثلاثين مرة قال وأشار الغلام بيده أربعا وثلاثين أن عبد الرزاق عن الثوري عن حصين بن عبد الرحمن
أو أحدهما عن هلال بن يساف عن ربعي بن حراش قال من قال عند موته لا إله إلا الله أمنه نوما من الأمر
أصابه مثل ذلك ما أصابه أن عبد الرزاق عن الثوري عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال قال سفيان

لا اله الا الله عند موتي فاستعوا ان الحسنى ولا تعوني فاني اخاف ان الاوان لحقه الباطل
فاذا خرج الرجال بجنازتي فاعلموا الباب فانه لا ارب الى الانسان عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة برفعه قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله عبد الرزاق عن معمر عن ابان بن عثمان
ابن مسعود قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها تهدم الخطايا قيل له تدعو الحي قال ابن اعلم
واعلم عبد الرزاق عن صاحب لهم عن عبيد عن ابي هريرة قال سمعت الاعرج ابي سلمة عن ابي هريرة
قال حين تصدق الله فيما العبد اذا قال لا اله الا الله والله اكبر قال الله اكبر
صدق عبدي واذا قال لا اله الا الله وحده قال الله صدق عبدي واذا قال لا اله
الا الله لا شريك له قال الله صدق عبدي واذا قال لا اله الا الله وحده لا شريك له
واذا قال لا اله الا الله له الملك وله الحمد قال صدق عبدي قال وقرأت عليه عن يزيد عن
الاعرج عن ابي هريرة وزاد فيهن من قالهن عند موته ثم مسته النار قال عبد الرزاق وقد سمعته
انا عن عبد الله بن بكر عن عبيد باسناده باب اعمال الميت عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد بن عمير قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على
سلمة وهو مريض فسمع بكاء ورداء الحجاب قال ان الملائكة تحضر الميت فيؤمن على ما يقول
قال الصبر نحن للروح واغمض النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن الثوري عن سليمن التيمي
عن ابن عبد الله المزني قال انا اغمضت هل لسراقة الرحمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
واذا حضرت الميت فقل بسم الله وعلى ملة رسول الله اخبرنا عبد الرزاق عن همام بن يحيى
عن همام الهذلي عن ام الحسن عن ام سلمة انها ذكرت الميت بنازع قالت لما مات سلمة اذا حضرتم
هذا السلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين وبه باخزابها باب البكاء
على الميت عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عائشة بنت طلحة بن عبيد الله قالت
لا تبكوا على احد من اهل الجاهلية عبد الرزاق عن الثوري عن حمزة الزيات عن ابراهيم
انه كان يكره البكاء على الميت عبد الرزاق عن الثوري عن حمزة عن ابراهيم عن علقمة قال
انا كان من عمل الجاهلية فلا تؤذوا احدا بمماته ان يقلنا الشر بالجنة عبد الرزاق عن الثوري
عن عاصم بن محمد عن ابيه ابن عمر كان يحيى بنائه عند الناس عبد الرزاق عن عمرو بن راشد
عن عبيد الله عن عبد الله بن عبد الله بن مسعود قال لا تؤذوا احدا احدا من اهل الجاهلية
عبد الرزاق عن هشام صاحب الدستوائي عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس اذا مات الرجل ان
تولول عليه اما كانوا يصنعون الطواف في المجالس التي كانوا يفعلونها في الجاهلية عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب عن انس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحاب موته
على المنبر رجلا رجلا زيد بن حارثة جعفر بن ابي طالب ثم قال عبد الله بن رواحة ثم قال

فلخذ اللواء خالد بن الوليد وهو يخفق بين سيوف الله باب عيادة المريض واذا
حضره الموت وحضور الميت الى اهله عبد الرزاق عن عمر بن عبد الله
قال لقطا اكان يؤمر المرء اذا حضره الموت ان يقصد بالعمل قال ابن جريج
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارأيت حدث المسلمين الفقه حين يحضر فوضه
الامر اليه ذلك قال يجزي الله على من اخر بعمل ترك له الذي منه وانه ان الرجل ليعمل الزمان
حتى يحرقه الا انه يستطيع ان يعمل عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال يستقبل
بالميت القبلة قال سفيان يستقبل به كما يوضع في اللحد عبد الرزاق عن الثوري عن جابر
قال كان النبي يؤمر بالمستوحش للقبلة فكان يستوحش ولا يوجه وان يستقبل ولا يوجه لئن الجعل الوجه
الى القبلة فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ ابو بكر وهو يحضر القبلة ان عبد الرزاق
عن ابن جريج عن اسمعيل بن امية ان ابا سعيد حضر ابن المسيب وهو مستلقي قال اجلسوه قال ذلك على
يعني انتهاء القبلة وان لم يكن مستقبلها لانه مستلقي عبد الرزاق عن معمر والثوري عن
اسمعيل بن امية ان رجلا دخل على ابن المسيب وهو مستلقي فقال وجهوه القبلة فقيل عبد
وقال اولست الى القبلة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان الشرائع مروا الاصبهاني
لما حضره الموت قال لاهله وهو بالمدينة استقبلوا القبلة عبد الرزاق عن هشام
ابن حسان عن ابن سيرين او بلغني عنه قال صفة الحسن يقول ان الملائكة وهو ابن حضرة الموت
ثم غمضوه باب القول عند الموت عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن ابي سفيان عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم المريض او الميت
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة قال دخل رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وهو مريض وقد فتحت عيناه فاغمضه ثم قال ان الروح اذا قبض تبعه
البصر كما قال لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة
وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين ثم قال اللهم افسح له في قبره ونور له فيه
ذكره ابن عباس في المهديين واخلفه في عقبه الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين ثم قال ان البصر يتبع
الروح اذا قبض عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عيسى عن القاسم بن عبد الرحمن
ابن عبد الرحمن عن ابي موسى الاشعري قال انا غابر المرض الذي توفي فيه فقال النبي
عبد الرزاق عن ابن جريج عن الفلاس عبد الرحمن قال اخبرت انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا رأيتم الانسان اذا حضر بصره فقالوا له قال هذا الخبر يتبع بصره نفسه باب
وضع السيف عبد الرزاق عن الثوري عن جابر قال قيل الشعبي عن السيف يوضع على بطن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الميت قال انما يغسل الرجل ولا يغسل امرأته فعلت ام لا وسئل عن الحداد يدخل به النهر قال انا
كره لا امية الزلو قال عبد الرزاق وما احب ان يدخل الحداد القبر وبعاجز باب
التعزية عبد الرزاق عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يعزي المسلمين في مصابهم عبد الرزاق عن ابن جريج عن الحجاج قال حدثني ابو عمرو بن حريث قال
قال يعزي المصاب بثلاثة اشياء من ايمان الاولى ثم ان النار عبد الرزاق عن عبد الرحمن قال حدثني
عمي عن الاسود ان امية بن صفوان اخبره انه وجد صحيفة مرتوبة بمغراب صفوان او بسيفه واذا
فيها هذا ما سأل ابرهيم ربه قال اي رب ما ترى من بلاء الدمع وجهد من حسنك قال صلوات وصفوان
قال فما جزاء من صبر الحزين انعا وجهل قال اسكنوه مبوأ من الايمان ثم يتوبها الجنة وسعيها النار
قال فما جزاء من يسر الارملة انعا وجهل قال وما تبدل الارملة قال يتوبها الجنة وسعيها النار وادخله
حسني قال فما جزاء من يتبع الجنازة انعا وجهل قال يصل بلا اجر على حدة وتبع لوجهه قال وان كان
له مائة المريض فيسرها قال فاني عمي جعده فاخرها من عبد الرزاق عن رجل عن عطاء بن عبد الله
ابن كثير عن علاء الله السلمي عن علي بن الحسين قال لما مر بي مؤمنا بصيبه دخلت عليه فاذا الله يوم القيامة
رواه تحريمه الى المعبد الرزاق وذلك بعزي قال يعني ان الحسن مر بها هالك موقف قال
اعظم الله اجرك وعزم لصاحبك ثم مضى ولم يقعد قال له من يعزي قال يعزي كل حزين بعد يكون الرجل
عزي لصاحبه واحبه اسد من حزن باهله عليه ان باب غسل الميت
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال يغسل الميت وترا ثلاثا او خمسا او سبعا الى ان يأتي وسدر وفي غسله
يغسل ثانية مع سائر جسده قال فلا يجري واحدة قال نعم ان القوة ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن ابن سيرين قال يغسل الميت وترا ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت مجاهدا يقول عن الحسن بن
قال غسل النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا ثلاثا بماء وسدر وقال في غسله والغسل
ابن عباس عمر النبي صلى الله عليه وسلم من بئر لسعد بن حيثمة والعباس يصب الماء قال وفي يغسل سعد
وعلوه الغسل ابدا ارجيا حتى يغسلوه ثم لا تحدثنا بتنزل قال فلما وفي غسل النبي صلى الله
عليه وسلم من بئر لسعد بن حيثمة قال لما الغرس بها قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغسل رأسه الا
سدر وكان يأخذ قال قلت لعبد الرزاق شيئا قال اسرائيل عن ابي اسحاق قال السنة لا تنسدر وا بالرأس
الغسل ثم قال اخبرني عبد بن عمر اخبرني ابو ايوب قال بدأ بالرأس ثم الحقه بالميامن
يعني غسلا بلا سدر ثم ما وسدر بما فوق واحدة ثم غسله بماء سدر ثم ماء فيه واحدة ان عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ان كان ذا شعر يتلبد بالحالق يستران ويغسلان قلت ارأيت
السدر لا ثم ماء قال كان لا يوجب اما السدر فطهور قلت فلم يوجبه سدر فيوجد خطمي قال لا يوجد

السدر عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال غسل الميت فاذا اراد ثلاث مرات ثم غسل
ميتا فليلق على وجهه ثوبا ثم لتسوا الثوب به وليغسل بيانه فاذا اراد ان يغسل مرة اخرى
ولكن لما خرقه فليلقها على بدنه ثم لتدخل يده من عند الثوب وليمسح بطنه حتى يخرج منه الاذى
عبد الرزاق عن الثوري عن السري بن علي عن ابرهيم قال في غسل الميت الاول ابراء فراغ توضيه
وضوء الصلاة والثانية بماء وسدر والثالثة بماء فراغ ويتبع مساكنه الليل عبد الرزاق عن
معمر عن ايوب قال الذي يغسل ميتا فاكثر يغسل وجهه خرقة وكل وجهه خرقة اخرى وضاء وضوء الصلاة
ثم يحمله ميامنه قال فاذا اراد ان يوضيه نزع الثوب عن وجهه ثم ما يلي الماء فرجه ثم لا يحركها وانه يضع على
من خرقة ثم يحملها عند الخرقة قال عبد الرزاق قال معمر قال ايوب وانه لا يمد واسدر اعلوه
بالاشنان فاما قال معمر وكثير ان اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن ثعلبة قال انا
قال صنا لك بالاشنان ان شاؤا ان عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن مسور قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم شهيد وان لا يستر عورته ان عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابرهيم انه قال
كان يكره ان يغسل الميت وما بينه وبين النساء الحيض يكون بينها وبينه ستر ان عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قلت لعطاء ان رجلا يغسل عن ابيه قال فلت صنعا عليه ثوب يمنع عليه لا يمس الثوب
ويغسل من تحته قال حسبه وقد ورد حبيب ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني عن ابن
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان اذا مر رجلا اسفر طوال ادم كانه رجل من الرجال
الفقه ترك الملائكة محنطوه وهنه من الحنطة فلما مات غسلوه بالماء والسدر ثلاثا وحملوه
الثالثة طهورا وكفنوه لا تزيدوا وحنطوا له حنوطا وصلوا عليه وقالوا هذا سنة ولا تنبشوا
من بعده ان عبد الرزاق عن صالح عن ابن جريج عن مولى لام سلمة انه سمع ابن عباس يقول غسل النبي
عليه وسلم ثلاثا ثلاثا وترك حجرته على الغسل ابن عباس وصالح بن سعد ان مولى النبي صلى الله عليه
وسلم ان عبد الرزاق عن ثابت عن عبد الله بن ابي الهذيل قال ترك الملائكة حين حضر ادم الوفاة فلما رأوهم
فرغوا صبوه وغسلوه وكفنوه وصلوا عليه وكفنوه وبكوه يطهرون عبد الرزاق عن
وقال معمر وسمعت ثابت يقول ثم كلوا من سنة وذلك ان عبد الرزاق عن عبد الله بن ايوب
عن ابن سيرين في الميت يغسل ان يوضع خرقة على وجهه وانزع ما يجهد فاذا اراد ان يوضيه
فتح الخرقة الى وجهه فيوضيه بالماء وضوء الصلاة ثم يغسله بالماء والسدر من ميامنه
ثلاثا الى بطنه سدرا ثم يمسه ولا يحل الخرقة الى وجهه ولا يحل خرقة فاذا اراد
ان يغسل وجهه فيغسل ما تحت الخرقة الى وجهه فاذا غسله من الماء والسدر وغسله مرة
ثالثة بماء فيه كافور والمرأة مثل ذلك فاذا فرغ الغاسل اغتسل الناس من كافور ومن سدر

عنه اورق يدو الحيه التي قبل راسه ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال رايته
غسل راسه بالحمر باب غسل النساء اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ام عطية قالت توفت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رايتن واغسلنها بماء وسدر واجعلن في الاخرة
شيا من كافور فاذا فرغت فاذنني قالت فلما فرغنا اذناه قالت فالقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه
قالت يعني ازارها ثلاث مرات وارسلنا من مرطها الحقو ازار غليظ ثنا عبد الرزاق عن
هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية قالت توفت بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم ذكر نحوه ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن هشام عن حفصة عن ام عطية مثله ثنا عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا المراة تشترا لها مغسل ميت مسورا مرا حل الغسل الذي
فيه قال نعم ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ايوب السختياني انه سمع ابن سيرين يقول كانت امراة
من الانصار يقال لها ام عطية من الذين بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت الحديث
بادرناها فلم ندركها فحدثتنا ثم ذكر نحو حديث معمر قال معمر وان ابن جريج قلت لايوب ما قوله
اشعرنها اتوزرنه قال لا اراه الا كالفقها فيه قال وقال ابن سيرين يامر
المراة ان تشعر لعاتقها ولا تؤزر قال ابن جريج قال ايوب وسمعت حفصة بنت سيرين
تقول حدثتنا ام عطية انهن جعلن راس بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث قرون
قالت نقضته فغسلته فجعلنه ثلاث قرون قال نعم اشعرنها هو سعوة مالك بن حمدان
باب عصر الميت اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
عن ابن المسيب قال التمس علي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلتمس من الميت فلم يجد شيا قال بابي وامي
طيبا وطيبا فاخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال يغسل الميت
ثلثا فان خرج منه شي بعد الثلاث غسلوه خمسا فان خرج منه شي غسل سبعا ثنا عبد
الرزاق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين مثله قال هشام وقال الحسن يغسل ثلثا فان خرج شي
غسل ما خرج ولم يزد على الثلاث باب اجر الغاسل عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عبد الكريم قال النبي صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا خرج من طهره مثل
يوم ولدته امه قال ابن جريج وبلغني عن الشعبي مثل ذلك الا انه زاد في قوله من غسل
ميتا ثم لم يغسل عليه كان كالذي لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا خرج من خطاياه كيوم
ولدته امه ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن محمد بن جبير عن عائذ بن جبير قال من غسل ميتا واداه فيه
الامانة كان كيوم ولدته امه باب من غسل ميتا

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني منصور بن عبد الرحمن انه سمع يوسف الذي كان يهوديا
فاسلم يقول لي التوراة من كفن ميتا ثم غسل سبعا خرج من خطاياه كيوم ولدته امه ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
منصور بن صفية عن يوسف رجل كان مع ابن الزبير عن عبد الله بن عباس انه قال الذي يغسل الميت يغتسل
غسله صغيرا اخر جنازات باب من غسل ميتا اغتسل او توضا
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال سئل عما يقال من غسل ميتا اغتسل قال لا قد اذن عمر
شاهدهم ولكن وضوء ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم انه سئل هل يغسل من غسل
الميت قال ان كان بحا فاغتسلوا والا فاتما يكفيه الوضوء ثنا عبد الرزاق عن هشام بن حسان
عن بكر بن عبد الله المزني قال اخبرني علي بن المزني قال غسل ابان ابا ربعا من اصحاب الحجرة
فاراد ذلك ان يحتسبوا ثابتا بعهم فلما فرغوا توضوا وصلوا عليه قال وسمعت ابا المغيرة
يقول لا معنى له يغسلون من موتاهم الا العاني من عبد الرزاق عن الثوري عن جابر الجعفي عن
الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود قال ان كان بحا فاغتسلوا ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
ابن مسعود وعائشة قالا لا تزيدا على غسل سبعا ولا ان يجمع حنوطا فاغتسلوا
عبد الرزاق عن الثوري عن الزهري عن سعيد بن جبير قال سالته عن غسل الميت قال الموتى
هو ملك ارحوا قال فمتى من الموتى ولا تغتسل منه ثنا عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر قال انا غسلنا الميت فاصابنا منه اذا اغتسلوا وانا بهذا الوضوء عبد
الرزاق عن معمر عن ابن اسحق عن الحرث عن علي قال من غسل ميتا فليغتسل ثنا عبد الرزاق
عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن الحرث عن علي مثله ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله
عن ابن عمر قال لقد انوا اسحق عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا
فليغتسل ثنا عبد الرزاق عن حمزة عن سهل بن صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال
من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضا ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
ابن شهاب قال السنة ان يغسل الذي يغسل الميت ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن
سيرين كان اذا اغتسل ميتا اغتسل اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن
عمر خط سعيد بن زيد ثم صلى عليه فلم يتوضا ثنا عبد الرزاق اخبرنا عبد الرزاق عن
نافع عن ابن عمر خط سعيد بن زيد وحمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضا باب
المراة تغسل الرجل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابن
سيرين ان امراة اتى غسلت ميتا وفي ذلك ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عمرو

ازدشنوا عن ابن ملكة مثله ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابراهيم النخعي ان ابا بكر غسلته امرأته
اسماء وان ابا موسى الاشعري غسلته امرأته ام عبد الله قال الثوري وهو قول عمر لا يغسل الرجل
امرأته لانها لو شاء تزوج اختها حين ماتت وهو يغسل المرأة زوجها لانها في عدته منه ثنا ابن
الزاق عن الثوري قال سمعت حمادا اذا مات المرأة مع القوم فالمرأة تغسل زوجها والرجل امرأته
عبد الزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن الشعثاء قال الرجل احق ان يغسل امرأته من اختها
عبد الزاق عن رجل من اسلم عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال احق الناس بغسل المرأة
الصلاة عليها زوجها قال واخبرني عارم بن ابي حبيب عن جعفر بن محمد عن جدتها اسماء بنت عميس قالت
اوصت فاطمة ان لا يغسلها الا انا وعلي قال يغسلها انا وعلي ثنا عبد الزاق عن مالك عن
عبد الله بن ابي بكر ان اسماء بنت عميس امرأة ابي بكر غسلته حين توفي ثم خرجت فسألت من حضرها من المهاجرين
فقالت اني صائمة وان هذا يوم شديد البرد هل علي من غسل قالوا لا قال عبد الزاق عن ابن عيينة
عن عمرو واسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر بن حفص بن سعد قال امر ابو بكر امرأته اسماء ان تغسله وكانت
صائمة فعزم عليها فقطرت قدحا فقال عزوب الشمس فشربت قال لا اشتهي النوم انما
في نفسي الخبر ثنا عبد الزاق عن ضمام بن اسماعيل عن الحسن قال اذا مات المرأة فلم يجدوا
امرأة تغسلها غسلها زوجها او ابنها وان وجدوا يهودية او نصرانية غسلها ثنا عبد الزاق
عن محمد بن راشد قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن عقيل ان فاطمة لما حضرها الوفاة امرت عليا فوضع
لها غسلا واغتسل وتطهر وتوضأ وعباء لها فاتخذ بثياب ثلاثة خشن فلبسها وبسط
من الحوط ثم امرت عليا ان لا يكشف اذا انت وان يخرج فاتى بها قال فسألته هل علم
احد فعل ذلك قال نعم ابن عباس وذكر في اطراف الناس شهد ابن عباس ان لا اله الا الله

باب الرجل يموت بارض فلاة

عبد الزاق عن معمر قال سألت حمادا عن
الرجل يموت بارض فلاة قال تيمم وصح بالصعيد قال معمر قال حماد

باب الرجل يموت مع النساء والنساء مع الرجال

عبد الزاق عن معمر عن ايوب
عن نافع ان جارية لصفية بنت ابي عبيد ماتت مع معمر بن سعد فقال لها نافع من صنع ولدك معها
قالت صنعت انا بها لو ماتت كنت انا اصنع بها قلت لا ادري قال سكوت ثنا عبد
الزاق عن معمر عن سمع الحسن قال يدفن ثنا عبد الزاق عن ابن جريج عن عطاء قال تدفن ثنا
عبد الزاق عن معمر عن الزهري وقتادة قالا يغسلها الرجال عبد الزاق عن معمر
والثوري عن حماد قال اذا مات الرجل مع النساء ليس فيهن رجل فانه يتيمم ويتيمم ثنا عبد الزاق
قال سفيان عن ابراهيم مثل قول حماد ثنا عبد الزاق عن عكرمة بن مطر عن سعيد عن ابن عمر

عن ابراهيم قال تيمم ثنا عبد الزاق عن ابي بكر بن عياش عن محمد الرقي عن مكحول قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الرجل مع النساء والمرأة مع الرجال فانهما بمنزلة
ذكر فانزوهما بمنزلة من لم يجد الماء ويتيمم

باب المرأة يموت وليس معها ذو محرم

اخبرنا عبد الزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي ملكة عن عائشة
قالت اذا مات ابو عمرو زوج لاختي فهو حرم اخبرنا عبد الزاق عن ابن جريج قال حدثت
ان النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي سعد قال لرجل الغيرة رجلا لم يعاز فالنساء ابى لم
يعاز النساء قال هذا رجل يحل لان اخبرنا طلحة بن عبد الله فلما خرج من القبر قال المغيرة سلفنا
عمر قالوا انها امرأة عمر بن عثمان

باب الحناط

عبد الزاق عن معمر عن
ايوب ان ابن عمر كان يطيب الميت بالمسك قبل المسك ثنا عبد الزاق عن الثوري عن منصور بن المعتمر
وخالد الحذاء عن ابن سيرين قال سئل ابن عمر عن المسك للميت فقال ولتيه من الطيب ثنا عبد
الزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يطيب الميت بالمسك ثنا عبد الزاق عن معمر
عن اسمعيل عن نافع عن ابن عمر قال كان يتبع مغابن الميت ومراقه بالمسك
عبد الزاق عن ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال كان سلمان اسلف سمكا من تجر فاعطاه
امرأته ترفعه فلما حضره قال لها ان الذي لنا سوى مثل فاذا هو هذا فاتته به قال سبحان الله
كانه يأكل خلق من جلود الله لا يأكلون الطعام ولا يشربون الشراب يعرون الرجل عبد الزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطاء قال ملتاه كالحلوة بالميت قال ذلك صنعه ومذكاه الحنوة تكره ثنا عبد
الزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن عطاء ان الحواري ابا تميم عمير بن معمر عن رجل من الحي
عن عمار بن ياسر ان عمارا قال حنطوني ابا القاسم صلى الله عليه وسلم فانهبر في قال اذهبوا
الى ام عمار فاسألوها عنك قال فرجعت فسألته عني فقال اذهبوا الى ابيها وامرت ان ارجع
فاغتسل بعضكم ثم رجعت اليه فانهبر لي فامرني ان ارجع فاغتسل بالماء ثنا عبد الزاق عن ابن جريج
قال قلت لعطاء ان الناس اخبالك قال الكافور قال قلت فان يجعل منه قال سمعت امرأة قلت
انها قال نعم ذو من رجله وشاء رجعه ومراقه وما حالك وما فيه واعينه وعينه وادمه
قلت فان يجعل الكافور كوسيلا قال لا بأس ثنا عبد الزاق عن الثوري عن ابي هريرة عن ابراهيم قال يدع
مساجده بالطيب ثنا عبد الزاق عن الثوري قال بلغني عن ابراهيم انه كان يكره الزعفران يجعل في
طيب الميت ثنا عبد الزاق عن ابن التيمي عن اسمعيل بن ابي خالد عن عكرمة بن عمار قال لما توفي الاسعث بن
قيس قال انا غسلوه فلا تنهوه حتى تأتوني به فلما فرغ من غسله اتي به فدعا بالكافور فوضعه به

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا رحمه وفي يديه ورأسه ورجليه ثم قال ادرجوه ن عبد الرزاق عن معمر عن الحسن رأى
الثوب يدرج على رأس الميت ولحيته وصدره كثيره باب الطيب لا
يدع بالحجرة عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتدع بها الميت يعني المجمرة قال لا
حدثنا مالك قال أخبرني نافع قال حسن لبن بذلك باس ن عبد الرزاق عن معمر أو ابن جريج عن النبي
من أبي سعيد عن صيام عن أبيه عن أم حبيبة أنها قالت لا تلبسوا أحمرا ولا ثيابا إذا أنا مت
ثم أهلوني حقوقي ولا تدروني ثم أهلني خاطا ن عبد الرزاق عن الثوري عن عرملة قال أوصى
ابن المسيب أهله أن لا يتبعوه بمجمرة ن عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري
قال أوصى أبو هريرة أهله أن لا يتبعوه بمجمرة فسطاطا ولا يتبعوه بمجمرة وأن يسقوا به
عبد الرزاق عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد أن أبا هريرة نهى أن يتبع بنا بمجمرة عبد الرزاق
عن معمر قال لا أعلم أنوب الا كان يضعف رأس الميت ن عبد الرزاق عن الثوري عن حماد
عن إبراهيم قال عن الميت وتروه عنه وتروه قالوا نقولون لا يكون إحرامه فإنه ينفعه إلى من
ذكر حل الله لا ساوكان يكره أن يسمى الحنوط إحرامه وأن يغسل الرأس أمام الجنازة يعني مقولها
المجمرة عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي نجيح ومغيرة عن إبراهيم قال كان يقول عن الباب
فكان أن يطيبها أباه وقال أبو هريرة لا تجمروا جنازته ولا تتبعوه ولا تدرجوه في ثوب
أن تجمروا به قبل أن تلبسه ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الأعلى قال كنت مع سعيد بن جبير
ومعي جنازة معها مجمرة فيها فرمى بها فلم يرها وقال سمعت عمر بن الخطاب يقول لا تتبعوا بالمجمر
الغاب عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال إذا أحرم المتوفى فلا تجمروا به حتى تلبسوه
وعمر وزاد ابن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك ن عبد الرزاق عن عبيد الله عن القاسم
أن الفضل قال أخبرني أبو وهب الطفي قال أوصى معقل بن يسار عند موته أن لا تجمروا بي
مجمرة ولا تبعوا بي نار ثم وسل عليه عند قبره ن عبد الرزاق عن عبيد الله عن أبي سعيد أبي خالد
عن حسن عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر تبع امرأة مجمرة مع جنازة حين أتى فأمر أن تغسل
بها فصاح حتى نجاء من أحام المدينة باب الكفن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن سالم بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب أخرجه أخبره
عبد الرزاق وهذا الحديث عليه وبه باب عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن عمر
عبد الرزاق عن معمر عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة
أحمر ن عبد الرزاق عن عبد الله بن الأسود عن عبد الله بن إسماعيل عن عكرمة عن عبد الله قال كفن النبي صلى الله
عليه وسلم في ثوبين أبيضين ن عبد الرزاق عن الثوري عن حميد بن عبد الله عن أبيه قال

كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبين صحاريين وثوب حبرة ن عبد الرزاق عن الثوري عن
حماد عن إبراهيم قال كفن النبي صلى الله عليه وسلم في حلة يمانية وقميص ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال سمعت محمد بن حنين يقول بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب قال ما هن
قال قد استوفيتهن من قبل عامة ن قال لا تؤتزر بثوب القميص قال عبد الرزاق وهو
القميص الذي غسل فيه ن عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال كفن النبي صلى الله عليه وسلم
في حلة وقميص بأحلاله وقال معمر عن الحسن ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن
عائشة قالت كفن النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب سحولية بيض من كرسف سحول
عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ثلاثة أثواب سحول ليس فيها قميص ولا عمامة عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة
قال لف النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب حبرة حقف فيه ثم نزع عنه وجعل مكان السحول
وكان الثوب الحبرة لعبد الله بن أبي بكر فقال لا أدري أنزعه لأكرم رسول الله صلى الله
عليه وسلم أم لا ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه
وسلم كفن في ثوب حبرة ن عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر
كفن في ثلاثة أثواب وصلى عليه في المسجد وذلك أن عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن
عروة عن أبيه قال سأل أبو بكر عائشة في كم كفن النبي صلى الله عليه وسلم قالت في ثلاثة أثواب
قال فإنا نحنوا في ثلاثة ثوب عمامة وثوب موسى بن عمران أعلوه لموته الله فكان مطيبا قالت
عائشة الأسترى الحديث إنما هو للباهلة أنه يوم مات رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلم يوم الأسبر كان يوم هذا قالت نعم الأسبر كان أن لا رجوا إلى
الأهل فتوفي خبر أسبر وأذن فيه قبل أن يصبح ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن أبي بكر
قال كفن النبي صلى الله عليه في حلة يمانية وقميص ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت قال أبو بكر لأثوابه اللذين كان يمرض فيها اغسلوها وكفنوني فيها فقلت عائشة
الأسترى الحديث إنما هو للباهلة أن يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم ن عبد الرزاق عن الثوري عن حماد
الزهري القاسم عن أبيه أبا بكر توفي في ثلاثة أثواب تمصرين وثوب كان يلبسه وقال
كان يوم الحديث إنما هو للباهلة يعني الصديق والحديث ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن سالم أن عمر كان يكره أن يكفن في أقل من ثلاثة أثواب منها عمامة وقميص وثلاثة أثواب ن عبد الرزاق
عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني نافع عن ابن عمر
نحوه أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر يستحب طرف العمامة

في وجه الميت ثم يلف على رأسه من تحت الدفن ثم يلويها على رأسه ثم تسدل الطرف الآخر
أسفل على وجهه قلنا لعبد الرزاق ولفت قال رأيناه معه هكذا يضع طرف العمامة تسدل على وجهه
ثم يرد الذي يسدل على الوجه إلى الحلق ثم يضع العمامة على الذي يسدل على الوجه ترد تحت الدفن
ثم يلف على رأسه ثم يعيد طرف العمامة على جبهته ثم يسدل ما بقي منها على وجهه أيضا أخبرنا
عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن محمد بن عبد الرحمن عن زهرة في ثلاثة أثواب لو بين حبرة
وثوب كان يلبسه أن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن قال كان يكفن في وتر وقميص ولفافتين
قميص الحي وثلاث في الفاقة ويحيى الأرنب والدرجة قال عبد الرزاق قال معمر ولا أعلم
إلا أن أثوب يحتوي الأرنب أن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال عمل على الميت العجوز
عبد الرزاق عن حريج عن سليمان بن موسى قال يكفن الميت في وتر قميص ولفافتين قميص الحي وبسط اللفافة
على الأخرى ثم تدرج فيها ولا يزال عليه القميص عبد الرزاق عن مالك عن سهيل عن حميد
بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال الميت يكفن في ثوبين وثوب يلف به الثالث فإن لم يكن إلا
ثوب واحد لف فيه أن عبد الرزاق عن رجل من أهل المدينة عن محمد بن سالم عن مولى لأبي هريرة قال
لا تلقه عند موته لا تعمموه ولا تعمموه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعم ولم يقمص أن
عبد الرزاق عن حريج قال قال عطاء لا يوزر المئزر لا يرد ولكن يلف فيها لفا أن عبد الرزاق
عن حريج قال أخبرني طاوس عن ابن عباس أنه كان يكفن الرجل من رأس ماله في ثلاثة أثواب ليس فيها
عمامة أن عبد الرزاق عن حريج قال قلت لعطاء أيعمم الميت قال لا قلت أليس الأسف قال نعم
لكن لا يعمم أن عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة قال كفن حمزة في ثوب واحد قال عبد
الرزاق قال معمر ولم يعمم أنه كان إذا أخرج رأسه انكشفت رجلاه وإذا أخرج رجليه انكشف
رأسه أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عمر بن بريد عن عفيف عن عباس قال قتل حمزة يوم
أحد وقتل معه رجل من الأنصار فجاء صفية أخت المطلب بن عبد الله بثوبين لتكفن بهما حمزة فلم يكن للأنصاري
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لثوبين تكفن كل واحد بهما في ثوب أن عبد الرزاق عن عبد
الأعلى عن داود بن أبي هند عن خباب بن الأرت يقول أنا هاجرنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم نبتغي وجه الله فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب
ابن عمير يوم أحد ترك نمرة فكنا إذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا بها رجليه بدت
رجلاه فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نغطي بها رأسه ونجعل على رجليه شيئا من الإذخر ومنا من
أينعت له ثمرته فهو يهدبها أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت عبيد بن
عمير يقول وذكر كان الرجل يخرج في ذلك الزمان في ثوب واحد إن كان رأسه المعقد جلاه

وإن كان رجليه انكشف رأسه قال وأمر أبو بكر أما عائشة وأما أسماء بنت عميس بأن
تغسل ثوبين كانا لمرض فيهما فقالت عائشة ادفنا بأحدهما أو بمثل منهما قال لا أحبا أخبرنا
عبد الرزاق عن حريج قال قلت لعطاء ما ذا الحلة أبعث من قبره قال الناس أبناء آدم
أي أرب الناس يبعثون الفاطمي قال نعم وأن الفاطمي من ذلك الزمان إن هو إلا حنوط وهو أيضا
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم علموا هذا الناس فإنه أخبار وهو أقرب موتا أن عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن سمرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البسوا الثياب البيض فإنها أطيب وأطهر وهو أقرب موتا لا أخبرنا
عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال البسوا من ثيابكم البياض
فإنها من خير ثيابكم وهو أقرب موتا كم وإن خير أكحالكم الإثمد فإنه يشد الشعر ويحد البصر
عبد الرزاق عن حريج عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال عبد الرزاق وأخبرني
عن نافع قال حضرت جنازة فلم يصل عليها وحضرت ابن عمر عند الحديث رضا عن ولد
عمر بن الخطاب وهو أول من كان يأتي العمامة فلم يرد ولم يرمقه قط فضلا وكان يلقى
ثوب كان يرى أن يحنط في مرض ليكفن فيه خلقه وقال لكفنه من لم يرح ثم من يبدو عليهم قال
لا من هم كفنوه فيه باب ذكر الكفن والغاسل عبد
الرزاق عن حريج عن رجل عن سالم بن عبد الرحمن أنه حضر ابن عمر وهو يكفن ابنا له
أبو عبد الله يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤتزر الميت يعني ابنا له الذي قبض عليها
واعلموني بما قطعته أخبرنا أن عبد الرزاق عن عبيد عن محمد بن إسحاق عن رجل قال لما مات أبو عبيدة
لا أدري أنه قال لا يعمم ولا يسرح بالمسك وتحنط النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم أبو
عبيدة اختار ذلك أو أوصى به أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال
في ثياب التي كنت أصلي فيها وأنا أرى الله ولا تعرضوا لي مطاطا ولا تجعلوا في رؤوسنا
قطنا فإنه يبعث يوم القيامة أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن سفيان عن أبي عطاء قال سمعت عبد الحميد
حين مات ابن عباس بالطائف خرج كبراء الناس وأحداثهم من قبل أن يدخلوه قبره وضرب له فسطاط
فيه إمام يلقنه إمام في عبد الرزاق عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن محمد بن إبراهيم
التيمي قال أول فسطاط ضرب على قبر لحديث المسلم الهذلي بن زينب بن حبش وكان
نوما خاتما أن عبد الرزاق عن الثوري عن هشام عن ابن سيرين قال كان يقال يرد الماء طهر
وإنه بلغني أنهم يرادون في الهاتم أن عبد الرزاق عن حريج وغيره عن عطاء بن أبي رباح

لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستجاد الاكفان قال عبد الرزاق عن معمر عن ابن اسحق
عن عاصم بن عمر قال ان حذيفة بن اليمان رجلا اخر يشتري له كفنا فاشترى له حلة حمراء
بثلاث مائة درهم فلما اتاه قال اردت ما اشتريت فارباه فقال ردوها ولا تغالوا في
الكفن انه يوشك ان يصير نصيب احدكم منه الا قليلا اخي الفرس حتى ابنها او سترا منها
عبد الرزاق عن سفيان عن معمر عن عبد الله بن مسوة عن الزال بن سبرة قال لما حضر حذيفة
قال ابن مسعود لابي مسعود الانصاري ان الليل هذا قال السحر الا ترى عايدا بالله من النار
اتانا ابو ذر يوم ذر لا تغلوا علينا كفاننا من غير صاحبكم الذي حرامها والا جلبها سلبا خبيثا او
قال سريعا قال والخرق اجعل عن قيس ابن ربيعة قال ان تصنع عن صاحبكم الذي حرامها والا مراس
دارجها الى يوم القيامة يعني النار اخبرنا عبد الرزاق عن اسرائيل عن ابي اسحق عن يحيى بن الكبير
عن ابي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال قال ابن مسعود اذا انا مت فاشتروا لي كفنا ثلاثة بدرهما
قال وكان موسرا عليه وقال لا تودوا في هذا الامر عليكم الا حسرتي باب
كفن المرأة عبد الرزاق عن معمر عن جريج قال قلت لعطاء في كفن المرأة قال في ثلاثة اثواب درع
وثوب تلف فيه قلت والخمار قال لا ولكنها تجمع بالعصابة فهي الرجل ان
عبد الرزاق عن جريج عن سليمان بن موسى قال كفن المرأة في درع وخمار ولفافة ودرج وبهان عبد
الرزاق عن معمر عن ابن الحسن يقول كفن المرأة في خمسة اثواب درع وخمار وثلاثة لفائف ان
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كفن المرأة في خمسة اثواب درع وخمار ولفافة
ومئزر وبهان عبد الرزاق عن هشام بن سرين قال كفن المرأة في خمسة اثواب درع وخمار
وخرقة ولفافة قلت لعبد الرزاق وكيف تصنع بالخرقة قال تجعل تحت الازار من فوق الدرع
عبد الرزاق عن اسرائيل عن ابي عبيدة قال يهدب عاتق السعف هي منه في خمسة اثواب
وقال الرجل ثلاثة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يكون خرقة تحت فوق ذلك بهان
عبد الرزاق عن هشام عن ابيه عن المهدي قال كفن المرأة المسنة كما تكفن الحية وتدرج من الخمار ما درج ذراع
تسدل على وجهها باب الكفن من جميع المال عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري وقتادة قالا الكفن من جميع المال عبد الرزاق عن جريج قال قال لي عطاء
الكفن الصوط دين وقاله عمرو بن دينار عبد الرزاق عن الثوري عن عبيدة عن ابراهيم قال الكفن
من جميع المال عبد الرزاق عن الثوري عن عبيدة قال سووا بالكفن ثم الدين ثم الوصية قلت فاجر الصلاة
وغسل الكفن قال هو من الكفن عبد الرزاق عن ابن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد
ابن المسيب قال الكفن من جميع المال قال وقال خلاس بن عمرو من الثلث عبد الرزاق عن ابن التيمي

عن ابيه عن طاوس قال الكفن من جميع المال قال فان كان المال قليلا اجهز في الثلث باب
كفن الصبي عبد الرزاق عن الثوري عن داود بن ابي هند عن سعيد بن المسيب قال كفن الصبي ثوب
باب سعر الميت واطهاره عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
سيرين قال لا يوجد من سعر الميت ولا من اطهاره قال معمر وقال الحسن ان كان سعره طويلا فاحسن
الطول اخذ منه واطهاره ايضا هذا لك عبد الرزاق عن جريج قال قال انسان لعطاء الميت
يموت يسعره طويلا ايوخذ منه قال لا اذا مات فلا الا الاظافير التي تطايرت الفرائس من راسه
ثم يلفظ فيجمع معه اذا مات فلا ينزع منه شيء واما من قبل ان يموت فنعم عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب قال كان الميت اذا نزع من اثر سعره شيء جمع معه قال عبد الرزاق
عن الثوري عن زيد بن زائدة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال في الشعر والظفر يسقط عن الميت قال
يجعله معه في كفنه ان عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم ان عائشة زارت امرأة بحذو زاريها
قال نعم مسعود بن مكرم عبد الرزاق عن الثوري قال سئل حماد عن رجل يطهر الميت قال
اذا كان اوقف كفنه ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن محمد بن سيرين ان يطهر
الميت قال عبد الرزاق وقال معمر وقاله الحسن ان ابن عمر اختضب ان عبد الرزاق عن
الثوري عن خالد الحذاء عن ابي قلابة ان سعيد بن مالك حلق فانتهى باب
النعش والاسعاف عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ما ذلك بنعش
المرأة قال اتحمل عليه حيث انها زات تلك بارض الحبشة ان عبد الرزاق عن جريج قال
اخبرني عمرو بن دينار قال انا كانوا اذا حملوا المرأة على السرير فلفوها بالحلوها بالخرقة
حتى اخبرهم انسان عبد الرزاق عن جريج قال قلت لعطاء ايكره الطيب بالصفر للنعش
قال نعم اعلم قال قال كل شيء كان بها في النبي صلى الله عليه وسلم عن حاتم الذهب
وعن العفي عن ابيه بالعفر يرد فيه الاخوان والسيرة هي له عطاء اخبر الرجل
بمنزلة الطيب هي الرد فيه كان وابن جريج وصفر عبد الرزاق عن جريج قال قلت
لعطاء قول استغفروا له غفر الله لك فيجزيه ويعني عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لذي الحجاز استغفروا له غفر الله لك عبد الرزاق عن رجل عن سلمة بن عبد الرحمن
قال اخبرني عبد الله بن ابي اوفى اهله ان الاعلوه قال فطفقه ارخوان عبد الرزاق عن الثوري
عن عبد الرحمن بن حرملة قال سمع ابن المسيب في جنازة فيها رجل يقول استغفروا الله قال
ما قول اخرهم هذا مدحرجت على اهل ان يحرم من اجرهم هذا وان يحول ثمانين حولا
فانهدم حتى من طيبي طاوس او يسوا من عشرة فانه يحرم مدد من اجرا ما عبد الله ابيب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من المسيب أن عبد الرزاق عن معمر عن حرملة عن ابن المسيب مثله أن عبد الرزاق
عن الثوري عن بكير العامري قال سمع سعيد بن جبير رجلا يقول استغفروا لها قال لا
غفر الله لك قال أخبرني أعلم أبي أنه سمع علقمة مولى بن عباس يقول يؤتى بالأبكار
بنات البرات فقال أبو هريرة استغفروا لها فإنها تستغفر المسلمين أن عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد قال أخبرني أبو حصين سمع أبا هريرة يقول اللهم اغفر لأبي سلمة
فإنه قد حضر أبا الفضل وهو يقول اللهم اغفر لأبي سلمة أن عبد الرزاق عن سماك بن حرب عن
ابن عباس أنه قال هو أبو سلمة بن عبد الأسد وهو يقول اللهم اغفر لأبي سلمة فإنه قد حضر أبا الفضل
وإنه قد أتى عليه سبعة أيام منذ مات فإنه قد حضر أبا الفضل قال أبو بكر قال ابن عيينة والعمش
مثله وأن ابن طاوس قال مكان

باب المشي بالجنازة

عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعوا
بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم
عبد الرزاق عن معمر عن ربيع بن المنذر يقول أسرعوا بالجنازة لا تهرولوا بها ولا تهولوا بها
عبد الرزاق عن مسعر عن ربيع بن المنذر قال كان يقال انبسطوا بالجنازة لا تنقلوا تنقل اليهود والنصارى
عبد الرزاق عن الثوري عن الأسود بن قيس عن نبيح قال قال أبو سعيد الخدري ما من جنازة إلا وتسأل
عنها إن كان يعرفه وإلا عنها وإن كان فاسقا قالت أمدني يا ويلها أين تذهبون بها إلا الثقلين فلو أن
الإنسان سمعه خر صعق وخر الخلق الصعق والعبد الصالح يقول أو غير خير قال فإن كانت
للميت الرجل استبشر به وإن كانت للمرأة قال تستبشر بها إيها ولكن إذا دنا الإنسان من الرجل أو
المرأة صبه ليس الرجل فيها حكم أو بها لم هذه قال زهير عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني عطاء قال حضر نافع مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فعرف
فقال ابن عباس هذه زوج النبي صلى الله عليه وسلم أو قال هذا زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأرسلهم
نعشها فلا تزعزعوا ولا تزلزلوا وارفقوا فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع
فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء كانت التي لم يقسم لها صفية بنت حيي بن أخطب قال
ابن جريج وأخبرني عائشة بالإسراع بالجنازة عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري
شهدت جنازة مع عبد الله بن جعفر فحثى في المقبرة ثم جعل يتطرق إلى الجنازة مقبلا وقد رأيت
قال سمعت الله يقول الناس في الجنائز لعلك تسمع الناس يذكرون الرجل وتوقه فيقول لو
لو كان أعجل لأفاقه ما كان للميت بالجنائز أحسن أحسن بالجنازة عبد الرزاق عن عبد الله

ابن عبيد بن عمير قال حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي عن ابن عمر عن مالك عن نافع
قال خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم نوما لم يعلمه بجنازة قال بسبع ومستراح
منه قال قلنا يا رسول الله ما مستريح ومستراح منه قال العبد الصالح يستريح من نصب الدنيا
وظلمها إلى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والدواب عبد الرزاق عن الثوري
عن الأعمش عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال قال رجل من الملك هو أسوأ
من ملك حين يغسل وحين يحمل فإذا دفن وطرح الأرض قال أما ما أتى من الغربة والوحشة
والدود فإنا أمدنا له

باب كسر عظم الميت

أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا ابن جريج وداود بن قيس عن عبيد الله بن أبي بكر عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظام الميت ككسرها حيا عبد الرزاق عن الثوري عن جارية
بن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظام الميت ككسرها
حيا قال سفيان يقول أن ذلك الأمر أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد
الله بن عبد الرحمن الحنفي عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثله

باب المشي أمام الجنازة

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أبو بكر
صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يمشون بين يدي الجنازة قال معمر وأخبرني الزهري قال
أخبرني سالم أن أباه كان يمشي بين يدي الجنازة أن عبد الرزاق عن محمد بن المنكدر قال أخبرنا
شيخ لنا ذكر له سعد بن عبد الله بن الزبير قال رأيت عمر بن الخطاب يضرب الناس يومئذ أمام
جنازة نعشه بنت جحش أن عبد الرزاق عن جعفر الزازي عن حميد الطويل قال سمعت العيزار
بن الأسود قال سألت عن المشي أمام الجنازة فقال له أنس أما أنا فسمعت قائلا يسبح أمامها وإن
شئت حلفت وإن شئت فحلفت وإن شئت فسكت وكان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس
أنه قال ما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة خلف حتى مات الا أخذ الجنازة وبه
عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن عابس عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي
عمرة قال سمعت علي جنازة قال وأنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وخلفها وأبو بكر وعمر يمشيان أمامها
قال أبو داود فضل السير خلف الجنازة على المشي أمامها فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ وأما العلماء
بذلك فما أعلم ولكنها الاختيار المشي أمام الجنازة أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن محمد بن عبد الله
بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي بين يدي جنازة سعد
بن معاذ أن عبد الرزاق عن عبيد الله عن عبد الله بن أبي بكر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عوف
قال سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن المشي مع الجنازة فقال ما دون مؤخرة الجنازة وقرب جانبيها وليس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مهما من مذهبها ان عند الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن بن عجلان الهاد عن بن مسعود قال
ان الملائكة تمس خلفها قال وحدثت عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة انه كان ينهى من شهد الجنازة ان يسلك
طريقا ان عند الرزاق عن حسين بن عمران عن المطرح عن المهلب عن عبد الله بن رجاء
عن عكاشة بن زيد عن القاسم بن عكاشة امامة قال جاء ابو سعيد الخدري الى عكاشة بن طالب وهو جالس
وهو يصلي فسلم عليه فرد عليه فقال ابو سعيد اخبرني عن التي امام الجنازة اذا شهدت
ان ذلك افضل الخلفها ام امامها قال فغضب علي بن عبيد ثم قال يرحمك الله اتسأل عن هذا
فقال ابو سعيد نعم والله لكل تسأل عن مثل هذا لمن تسأل عن مثل هذا الا مثلي فقال علي والذي نفس
محمد بيده ان فضل الماشي خلفها لفضل الماشي امامها لفضل صلاة المكتوبة على التطوع فقال
له ابو سعيد الخدري يا ابا حسن اسرك ان تقول هذا ام سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فغضب ثم قال يرحمك الله يا ابا سعيد اتسأل هذا اقوله برأي لا والله بل سمعته مرارا
بقوله غير مرة ولا اثنين ولا ثلاثة حتى عد سبع مرات فقال ابو سعيد فوالله ما حلفت
قال اسند بهذه جنازة الا رجل من الانصار فسمعنا ابو بكر وعمر وجميع الصحابة فنظر
الى الكرة عن يمينها وشمالها قال فصلى علي وقالت زينب بنت الانصار يا ابا سعيد
نعم فقال علي لو حدثتني بهذا قبل ما صنعت ولكني اعلم ان الكذب ليس من شأنك وجعفر الله
لهما ان حدثه الا انه ابي بكر الصديق وعمر بن الخطاب ثم الله اعلم المشي امامها وخلفها
كل زينب فقالت في الماشي خلفها لفضل الماشي خلفها لفضل الماشي امامها لفضل صلاة
المكتوبة على صلاة التطوع فانهما ان يدرون عند ليلة واحدة سمعاه لدى رسول الله صلى الله
عليه وسلم كما سمعت ولكنهما لا يمنع الناس ويحبان ان يحمدوا ان يعدلوا وان يسهلوا
وعلى ما انه يتهدى بهما من اجل ذلك بعدما قال ابو سعيد يا ابا سعيد اتيت ان تقدم
الجنازة احبها واحب على سنتها قال لا ولكن خبر فيما اخرون من شأنك فاذا انت
سهدت الجنازة فقدمها ثم كل واحمل بصائر عيلك فانما هو عظم ولحم وغيره
قال يا ابا ابك ان تحله فانظر الى هذه السن فانظر الى جانبه الايسر فاحمله على مكان الايمن
قال لعنا المنزة صلى عليها فلا تحملها قبل ان تحمل اعظمها فان سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اخول الحول كان ما فيك الدنيا وتباهل فيها تصافيه بهو
الارض صورا قال هو رجل هو قبر محفوظ عليه فان لم تعرف فلا تدع ان تقوم حتى
تدل حوله وان تقول لا اله الا الله

فصل اتباع الجنازة

عند الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى على جنازة فله قيراط من الاجر ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان
مثل الجبلين العظيمين ان عند الرزاق عن معمر عن بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبع صلاة فصلى فيها فله قيراط ومن انتظرها حتى تدفن فصلى فيها
فله قيراطان اصغرهما مثل احد عند الرزاق عن هشيم بن بشير قال حدثنا عقيل بن عطاء عن
الوليد بن عبد الرحمن الجرشي قال سمعت عمرو بن ابي هريرة وهو يحدث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ومن انتظرها حتى تدفن فصلى عليها فله قيراطان
قيراطان اعظمهما مثل احد قال عمرو بن عبد الله يا ابا هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم ثم ابو هريرة فاخذ سعيد بن جبير بيده الى ابي هريرة فقال له ابو هريرة اشهد انا
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط وان شهدها
فله قيراطان قال القيراط اعظم من احد فقال عائشة اللهم غفرا فقال ابو هريرة انما يبلغ
من الودي والاصوع الا سواء انا اطلب من رسول الله صلى الله عليه وسلم الحق بطنها او
كله يعلمنيها فقال له يا عزات يا ابا هريرة انت ارسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا
حدثنيه ان عند الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني الحارث بن عبد المطلب ان ابا جريج اخبره ان ابا
هريرة اخبره انه تبع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط
من الاجر مثل احد ومن صلى وتبعها فله قيراطان عند الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
عن ابيه قال اخبرني عباس رجلا يعرف حين صلى على الجنازة فقال لي عباس انصرف هذا اجر
من الاجر ان عند الرزاق عن ابن جريج قال تبع جنازة فصلى عليها ثم انصرف فقال
لي رجل ما ذاك من الاجر قال بعدما تبعت ان عند الرزاق عن الثوري عن محمد بن الاسود
قال سألت عامرا صلاة التطوع افضل ام صلاة اتباع الجنازة قال بل اتباع الجنازة باب
الصلاة على الجنازة بلا وضوء عند الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء اسمع
الجنازة اهلها غير المتوضي قال نعم وانت الا ان تجد عامرا ولكن لا تصل عليها الا متوضئ ولا تصل
عليها الحائض والنفساء قال بل الرجال الناس ان عند الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا تصل على جنازة
بغير وضوء عند الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا تصل على جنازة بغير وضوء فان فعل اعاد الصلاة ما لم
يدفن الميت فاذا دفن فقد مضت صلاته ان عند الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار قال لا تصل
على جنازة بغير وضوء فان جاءت جنازة وهو على غير وضوء فاخاف الفوت تيمم وصلى عليها وهو يجد
عند الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابن ابي موسى عن ابيه عن عامر الشعبي عن الشعبي قال اذا حضر
الجنازة وهو على غير وضوء فليتيمم وهو يجد ان عند الرزاق عن معمر قال اخبرني رجل من اهل

لعشرة قال وصلى عمر بن عبد العزيز على جنازة فجعل يأمر أهله وحشمه بالوضوء قال أبو فلانة
ما هذا يا أمير المؤمنين قال بلغني فيما أخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يتوضأ من صلى على جنازة
قال أبو فلانة قال أبو فلانة زعمت الملك على غير وجهها إنما أمر بجنازة والناس في أنواعهم فحملوا
سنة الجنازة هكذا هاهنا النبي صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة فليتوضأ أي لا يصل عليها إلا متوضئ
قال له عمر لمثل هذا كنت أجب فرجل من ثن عبد الرزاق عن ابن التيمي عن إسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي
جنازة وأنت على غير وضوء فصل عليها

باب حضر الصوت عند الجنازة

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس قال ما رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوفون حضر
الصوت عند الجنازة وعند قراءة القرآن وهذا قال وبه نأخذ عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال
حدثني النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا تبع الجنازة أثر السماء وأكثر حديث نفسه ن
عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن قيس عن أبي موسى قال كانوا إذا شهدوا الجنازة عرف ذلك منهم
ثلاثا

باب الركوب مع الجنازة

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال ما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة قط قال ولا أعلمه إلا قال ولا أبو بكر وعمر
عبد الرزاق عن ابن جريج عن جابر بن سمرة قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح
فلما فرغ من الجنازة أتي بفرس معقلة فركبها والفرس يمشي فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم لحقه أربعة
يهرولون بنعوا حوله ن عبد الرزاق عن معمر عن معتمر عن أبيه قال كانوا يكرهون أن يركب الراكب
في الجنازة ن عبد الرزاق عن فضيل عن منصور عن إبراهيم قال كان علقمة إذا تبعوا يكرهون
للتي أمام الجنازة قال لأنهم كانوا يكرهون للسير أمامها لمكان الراكب قال إبراهيم ورأيت عليه
والأسود يمشيان أمامها وقال أبو فلانة لا تقدم أمامها

باب اتباع الجنائز

عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أم عطية قالت
نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي أمية عن عمرة عن عائشة
قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى النساء يوم بقيع فقال أيحسبن أن يرجعن أو يحرمن علينا
ن عبد الرزاق عن عمر بن ذر عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
في جنازة فإذا بامرأة تجر ثوبها فصبت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه
فأمرها فردت ثم رجع السرير فلما كبر عليها حتى قال الذي يقتل بالحق لقد توارت بأصناف الملائكة
قال ركب عليها ن عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن أبي الوائل عن عبد الله أن النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى امرأة فأمرها من فطرحت لم يرها قائم كبر ن عبد الرزاق
عن ابن جريج قال كان النبي صلى الله عليه وسلم الجنازة فإذا امرأة على أسرها فأمر بالجنازة

فحبست وبعث رجلا فرد المرأة حتى إذا وارى بها البيوت سئل لها ن عبد الرزاق عن
الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يجعلون على النساء الأثواب حين يخرج الرجال الجنائز
عن جرير قال ما تقطع الخروج النساء المقابر قال قتادة ن عبد الرزاق عن الثوري عن أبي
النساء في الجنائز بدعة ن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن الشعبي قال سئل أصل المرأة قال الجنائز
قال لا أصل عليها طوائر ولا حائضا ن عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن عبد الله قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى نساء قال لا تخلنهم فمن عجلنه قال لا قال أعد خلفه فمن
تدخله قال لا قال أحسن الأدب من عنوا أهل لا قال فارجعن مأزورات ن عبد
الرزاق عن معمر أن طرأ رأى نساء مع جنازة فقال ارجعن مأزورات غير مأجورات فوالله ما عجلن
ولا أدرين ما تؤدبان الأموات وتعنان الأحياء ن عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن عبد الله
ابن مرة عن مسروق قال كان يحثي وجوه الرثاب فإن صبرن حثين ن عبد الرزاق عن الثوري عن
خالد بن زيد قال قال المسن لا تدع حالبا حلب ن عبد الرزاق عن التيمي عن ليث عن مجاهد قال
خرجت مع عمر في جنازة فلما لحق المقبرة سوى بأعناقها قال فاستقبلها قال كما تسرا وقال
قاعد أليس خرجت تريد الآخرة وإن حدثت تريد الدنيا ن عبد الرزاق عن ابن جريج جنازة فيها نساء قال
فرجع ورجعت معه ن عبد الرزاق عن إبراهيم بن عمر عن عبد الكريم بن أمية عن سعيد بن جبير عن مجاهد
ابن عمر شيع جنازة فرأى نساء معها فطرحن فقال ارجعن مأزورات غير مأجورات
نساء الحي لا يخرجن ن عبد الرزاق عن عائشة قالت مات سعد فطرح النساء على الباب
فلم يتبع النساء تبعها

باب القيام حين يرى الجنازة

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن عمر قال لا تقوم إلا من رأيت تبعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا رأى أحدكم جنازة فليقم حتى تخلفه أو توضع عبد الرزاق عن جريج قال أخبرني ابن شهاب عن سالم
عن أبيه عن عمر أن عامر بن ربيعة العدوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الجنازة
فقوموا حتى تخلفكم ن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن عمر بن عاصم بن ربيعة أن النبي صلى
الله عليه وسلم مثله ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت نافعا يخبر عن عمر عن عاصم بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول إن
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لجنازة يهودي حتى توارت ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي
عن الشعبي أن أبا مسعود الأنصاري وقيس بن سعد كانا يقومان للجنازة قال وكان مروان يأمر الناس معه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو سعيد الخدري فمر بجنازة فقام فقال مروان ما هذا فقال اخبرنا نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال قال ابن عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال مر بجنازة فقام
لها ناس فقال كان اذا لم يهدا فقالوا ابو موسى هل انا فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
مرة وكان يحشنه باهل الكتاب فلا ينهى ابن عبد الرزاق عن حريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن
قيس بن سعد قال انه يهدد جنازة مع شاب طالب بالكوفة فرآه ناسا قياما فنظر الى الجنازة
ان تضع فاشار اليهم بيده اوسوا فجلسوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس بعد
ما كان يؤمر ابن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع بن عباس والحسن بن علي بن ابي طالب جنازة
فقام ابن عباس وجلس الاخر فقال الذي قام انما اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام قال
الاخر بل وقعد ابن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي سعيد عن ناجية بن جندب عن سعد بن مسعود بن
الحكم عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فقام عبد الغفار بن حلبس ابن عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة قال كنت بالمدينة فمر بنا جنازة بن عمرو بن الزبير فقام عليها حلبس بن المسيب فقيل
له يا ابن المسيب اجلس قال ابن عمر كان يكره ذلك فقال اجلس فلا ابن عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يسبق الجنازة حتى يأتي المصلى فيجلس فاذا رآها
قام قال نافع فما سبقته حتى لا يراها ابن عبد الرزاق عن حريج قال قلت لعطاء ما تكره من القيام
عند مجلس الميت قال لم يحدثني ابن عبد الرزاق عن حريج قال رأيت عمر بن عبد العزيز قام
لجنازة ومعه علي بن عمر بن عبد العزيز فقعدا ابن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
ان ابا هريرة كان يقول قيام الرجل الغريب حين يضع الميت بلحده ابن عبد الرزاق عن الثوري عن حماد
عن ابراهيم قال كان يقوم اذا مرت به جنازة ابن عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة
عن ابيه قال اهل من قام لجنازة اليهود ابن عبد الرزاق عن حريج عن ابي الزبير عن الثوري عن السدي
ان عمر به كان لا يجلس حتى توضع في اللحد ابن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال
ابن عمر اذا وضعت الجنازة لا يجلس ابن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن المنهال بن زيد
عن السري بن يحيى قال حريج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة فرأينا الغرب لم
يجلس وجلسنا ابن عبد الرزاق عن حريج قال اخبرني عبد الله بن كثير ان مجاهدا قال كان يقال اذا
شئت الجنازة موتوا حتى ترفع فموتوا حتى يوضع ابن عبد الرزاق عن حريج قال
سألت عطاء متى اذا صليت على جنازة وتسير معها قال اذا دخل قبرها ابن عبد الرزاق عن

معمر او غيره عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري قال اذا مرت
بك جنازة فقم قال سفيان لا تجلس حتى توضع

باب كيف الصلاة على الرجال والنساء

ابن عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال اذا كان الرجال
والنساء كان الرجل يلي الامام والنساء من ورائه ابن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق
عن الحرث عن علي قال الرجال قبل النساء والجواري قبل الصغار ابن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة انه كان يصلي على الجنائز فيجعل الرجال يلون الامام والنساء
امام ذلك وانه ناحوا عند الزهري ابن عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان بن موهب قال صلى نافع ابن عمر مع
ابن عمر على رجل وامرأة فجعل الرجل يلي الامام والمرأة وراء ذلك وكبر اربعا ابن عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري قال الرجال يلون الامام والنساء وراء ذلك ابن عبد الرزاق عن الثوري
عن ابي حصين عن موسى بن طلحة عن عثمان بن عفان انه جعل الرجال يلي الامام والمرأة امامهم ذلك
ابن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم انه كان يأمرنا ان نجعل الرجال والنساء كان الرجال
يلون الامام والنساء امامهم ذلك ابن عبد الرزاق عن الثوري عن زياد بن علاقة عن الحسن بن علي
ابن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي حصين وابي سعيد عن الشعبي ان عمر بن علي ابن ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب
وزينب بنت عمر فجعلا زينب مما يلي الامام والمرأة امامه ذلك ابن عبد الرزاق عن حريج قال سمعت ابا الزبير
ان عمر بن عبد العزيز صلى على جابر بن عتيك فجعل الرجال يلون الامام والنساء يلون الرجال فصففن صفا
ووضعت جنازة ام كلثوم ابنة امرأة عمر بن الخطاب بن علي بن ابي طالب لها زينب وصغار فجعلوا الامام
يوسف سعيد بن العاص في الناس عباس وابو هريرة وابو سعيد وابو قتادة فوضع الغلام مما
يلي الامام قال رجل ما كنت ذلك منظرت ابن عباس وابو هريرة وابو سعيد وابو قتادة فقال ما
هذا قالوا هي السنة ابن عبد الرزاق عن حريج عن عطاء ما يلي الرجال مما يلي الامام والنساء امامهم
ذلك ابن عبد الرزاق عن الثوري عن زبيد عن الشعبي قال رأيته جاء الجنازة رجال فوضعوا قال ابن
الصفاقة او ما تقول الصفاقة على الذين يلعبون قال يجعل الرجال مما يلي الامام والنساء
امام ذلك معهم ابن بكر ابن عبد الله بن ابي رافع عن ابيه ان ام كلثوم وزينب ورجال من بني هاشم
قال اراه ذكر حسنا وحسينا اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن رجل عن الحسن قال الرجال يلي
الامام والنساء يلون الامام ابن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع بن جبير ان ابن عمر صلى على رجل
ابن عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال رأيت ابن الشعبي صلى على جنازة رجلين وصف احدهما خلف الاخر
ثم قال اصنعوا بهم هكذا وان كانوا عشرة

باب جنائز الاحرار والمملوكين

عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال إذا كان الأحرار والمملوكين فالأحرار يلون
الإمام باب أين يوضع المرأة من الرجل عبد الرزاق عن ابن جريج
قال يجعل المرأة في المصلى عند رجل الرجل عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع أنه لا يسمع
وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان إذا صلى على الرجال والنساء جعل رؤوس النساء
مما يلي الرجال قال وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه فلا ينكرون عليه عبد الرزاق عن
الأوزاعي عن ضمرة قال أخبرني من سمع أبا الدرداء أو لصاحبه بن معدان الجنائز فجاء
يصلي على امرأة عند منكب الرجل عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع عن عمه أنه كان يساوي بين
رؤوسهم إذا صلى على الرجال والنساء يأخذ عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن عمر مثله
عبد الرزاق عن الثوري عن المقدام عن ابن المسيب قال إذا كان جنازة رجل وامرأة صلى
الرجل بالناس جميعا في المصلى باب أين يقوم الإمام من الجنازة
عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال يقوم الإمام عند صدر الرجل ومنكب المرأة عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن مغيرة عن إبراهيم قال يقوم الإمام لمنكب الرجل ومنكب المرأة عبد الرزاق
عن المبارك عن حسن المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى على امرأة فقام وسطها وبه نأخذ عبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني عن ابن أبي رواح أنه
قال يقوم الرجل من المرأة إذا صلى عليها عند صدرها باب إذا اجتمعت
جنائز الرجال عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال إذا اجتمعت
جنائز رجل
نصف أحدا مما يلي الآخرين قال اصنعوا بهم هكذا وإذا كانوا عشرة عبد الرزاق عن ابن جريج عن
رجل عن عكرمة مولى ابن عباس قال أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نصلي عليهم جميعا وقدم
على الجنائز فردهم للقبلة وبه نأخذ باب رفع اليدين في التكبير
على الجنائز عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال رفع يديك في كل تكبيرة من التكبيرات
الأربع وبه نأخذ عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال رفع الإمام يديه في التكبير على الجنائز
والناس خلفه عبد الرزاق عن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أنه كان يرفع
يديه في كل التكبيرات عبد الرزاق عن رجل من أهل الخريبة قال سمعت أبا عذرة
ابن عمر كان يرفع يديه في التكبيرات الأربع على الجنائز عبد الرزاق عن الثوري عن
الحسن بن عبد الله عن أبيه أنه كان يرفع يديه في أول تكبيرة في الصلاة على الميت لا يرفع
بعد عبد الرزاق عن معمر عن بعض أصحابنا أن ابن عباس كان يرفع يديه في التكبيرة

الأولى ثم لا يرفع بعد وكان لا يكبر أربعا عبد الرزاق عن معمر عن منصور مثل ذلك
باب من أحق بالصلاة على الميت عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال
قضى عمر بن أبي بكر وصلى صهيب على عمر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال صلى الزبير على عثمان وكان
أوصى إليه عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال سمعت مولى لعائشة يقول صلى على عائشة الإمام ثم مروان بن الحكم
عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن عبد الله بن عمر قال يصلي عليها من كان يقدمها حيا كان يقدمها
أمراء منا أو قوم آخرون عبد الله بن عمر بن عبد الله ذلك عبد الرزاق عن منصور عن إبراهيم قال كان
يصلي على جنازة أيهم أيهم قال وإذا اجتمعت أنا ما منصور وحده أحب إلي يصلي عليها أمام ذلك الميت فيهم
أحب إلي بعد عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن سالم عن سالم قال لنهدر حسين بن علي المسجد وهو
يدفن فاعتذر ابن العاص فهو يقول لولا السنة ما قدمت وعند أمير على المدينة فهو يصلي
قال فصلوا عليه ثم أبو هريرة قال أخبرنا عبد الله بن عمر صلى الله عليه وسلم بنا ثم
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحبها فليحبني ومن أبغضها فليبغضني أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال أولى الناس بالصلاة على المرأة الأب ثم الأم ثم الأقرب
ثم الأخ أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال كان
زوج النبي صلى الله عليه وسلم أحق بالصلاة عليها أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الأعلى بن أبي
عمرو قال قال الزوج أحق بالصلاة على المرأة من الأخ عبد الرزاق عن الثوري عن أبي عمرو بن سليمان عن
أبي سلمة قال الولي أحق بالصلاة عليها عبد الرزاق عن حفص بن سليمان عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كانت
امرأة لأبي بكر وطأها أخوها بنار عورة في الصلاة عليها قال أبو بكر لو لا أنكم لو لا أنكم أحق بالصلاة عليها ما قدمتم
ثلاثة قال فتقدم فصلى عليها ثم كتل الغسيل فلم يعرف معنا عليه فإذا هو مسرول إزار مغموس
وأنه فصلوا عليه فكان قال ملك في الأرض من الأمر من باب أحق أخبرنا ابن جريج عن مثل ذلك
محافة أن يكون زنا لا أعرفه بمعروف ولا أنكره عن منكر فأخبرني يعلى بن عبد الله عبد الرزاق عن رجل
من أهل الشام عن أبي وثيمة الحصين بن عارم عن ابن عباس قال أحق الناس بالصلاة على المرأة زوجها باب
كيف صلى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال
نوبهم النبي صلى الله عليه وسلم أمتكا نوا أخذوا أو لبسا الرجال والنساء والصبيان والإناث
الحق هو منه والحبرة منه عن عكرمة بن خالد الحنفي قال فزع الناس عبد الرزاق عن عبيد الله
حنين بن عبد الله قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين وفزع الناس يوم الاثنين فلما كان يوم الثلاثاء
ولا تلك الليلة كان من آخر يوم الثلاثاء قال فدخل علي فتى فقال أو أتاب أو نوم جاء من بردة
حبرة فقال علي تقدم إمام فإني عن يمين الخطاب الناس على الجنازة فأطلها وأنا أدخل وصل سا

باب دفن الرجل والمرأة جميعا

عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن موسى أن أبا سلمة بن الأسود كان أتي بالرجال والنساء جميعا فجعل الرجل في القبر مما يلي القبلة وجعل المرأة وراءه في القبر قال يحيى فإن كانت حيضا أخبرني أبو سلمة أنه أمر الإمام فلا يكبر

الأسود عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد يدفن الرجلين والثلاثة في قبر واحد ويقول أيهم كان أكثر قرآنا فيقدمونه يقول مما يلي القبلة ذكره الزهري عن أبي الصغير عن جابر عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدفع في القبر إلى القبلة أسنهم ثم الذي يليه

باب اللحد

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال لحد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر

عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى قال أسر عمر بن الخطاب أن يلحد له

عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن العابس بن محمد عن أبيه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالمدينة رجلان رجل يلحد ورجل يشق فاجتمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اللهم خر لرسولك قال فكان الذي يلحد له أسرع

عبد الرزاق عن هشام بن عروة قال كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد والآخر يشق فقالوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا أيهما جاء أسرع فجاء فجاء الذي يلحد فأمروه

عبد الرزاق عن الثوري عن سالم عن عبد الرحمن عن عمر بن الخطاب عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالملحد

عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالملحد

عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن مسلم عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالملحد

عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر بن الأصم قال ماتت ابنة زينب فقال النبي صلى الله عليه وسلم

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال اللحد للرجل والمرأة

باب الكبير على الجنازة

عبد الرزاق عن

معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي لأصحابه وهم بالمدينة فصففنا خلفه فصلى بنا وصلى أربعا وقال لمغيرة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي إلى أصحابه فقال استغفروا لأخيكم

عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن سعيد عن أبي وائل قال كانوا يكبرون على زيد بن أرقم أربعا وخمسا وأربعا حتى مات فسألهم فقالوا كان يكبر خمسا فسألهم فقال كان يكبر خمسا وهو يكبرها على الجنائز

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول كبر النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي أربعا

عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل عن الشعبي قال كبر زيد بن ثابت على أمه أربعا وكبر ابن عمر على ابن عباس أربعا

عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن عبد الرحمن بن أبزى قال أسر عمر بن الخطاب أن يكبر على جنائزه أربعا

عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر أن أنس بن مالك كبر على جنازة أربعا

عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال ما فعل أن يجتمع الناس على أربع تكبيرات

عبد الرزاق عن عبد الله بن عمرو بن هند عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه كان يجمع الناس على الجنائز ثلاثا

عبد الرزاق عن عبيد الله عن سهل بن أبي صالح قال حدثني من أدرك من أهل العلم أن يكبر على الجنائز ثلاثا

عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة أنه بلغه عن الشعبي وعلم عليه من الناس قال لا يزيدون

ثم قال انظروا جنائزكم وأعلموا ما كبر إمامكم لا أدري ولا يدري عبد الرزاق عن ابن عيينة عن

إسحاق المجبري قال رأيت عبد الله بن أوفى وقد مات له ابن فلم يكبر عليها أربعا قال بنا أصحابه

فقال لهم نزول النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم أربعا ثم نزل بها

وجعل يقول لقائده لا تعدني إلى مثلها وجعل الناس يكبرون فقال لا تكبروا كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يكبر على الشراك كان يجيء وكان يكبر أربعا وخمسا وستا وسبعا وثمانيا تعد التكبيرة الرابعة بدعة

وغاية الناس عليه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال الصلاة على الرجل والمرأة أربعا في الليل

والنهار قال وقد صلوا خلفي جميعا قال كبر عليها أربعا أخبرت عطاء قال أنا أقول إنما يقولون

ثلاث في العصر ثلاث قال ما سمعت عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع جابر

بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي يوم مات فصلوا عليه

قال فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عبد الرزاق عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن عطاء عن

عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن أنه سمع ابن المسيب يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم سمع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجنازة فكبر اربع تكبيرات ثم قال يصنعون كل من صلى قالوا الا قال قال اصحابنا عن عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى انهم لم يختلفوا ان الى صلى الله عليه وسلم صلى على
الجنازة يتبع المصلي قال مالك عن عبد الرزاق عن الثوري قال كبر على الجنائز اربعا وسلم قال ما نظنه
الخامسة وقال ذلك ابن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى على ام كلثوم ابنة عمر وتوفيت ولا يصلى عليها ما يتبع مع المصلي وكبر عليها اربعا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يصلي الصلاة على الجنائز
واكبر اربعا قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عبيد الله عن نافع قال اذا كبر الامام
على الجنازة ثم جاء آخر كبر عليها اربعا فيكون اربعا للاخرى وخمسا للاولى وكان ابن عمر يقول ان اول
آخر عند الميت بابا او ان عند الرأس من الجنازة وان يقوم الرجل بحيال صدر الميت من
مقدم السرير او مؤخره فان مر اهل الميت بين يدي الجنازة قريبا او خلفها فرسا يخبر بذلك الميت اذا
كانت جنازة رجل عن رؤوسهم يتبعها فاذا امامه وهو من السنة يأتيه زقيل ان يرفع فيه
فاكثر

باب من قال يكبر من التكبير

قال ابن قائل يكبر مع الامام فكبر ما قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
جابر بن معمر عن ابن عمر قال اذا جاء ثم من التكبير ما شاء قبل ان يرفع فيه قال عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب قال اذا جاء بعض التكبير في الجنازة قضى ما فاته قال عبد الرزاق عن معمر
والثوري عن عمرو بن الحسن قال كان على الجنازة اذا جاء بعض التكبير لم يقضه عبد الرزاق عن الثوري
عن منصور عن الحكم بن زمعة قال اذا جاء الامام الميت من الصف فلم يكبر فكبروا
معه

باب السهو في الصلاة على الجنائز ولا يقطع الصلاة

على الجنائز اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن انس ان رجلا صلى على جنازة فلما
لم يصف ناسيا فلما فرغ قام الناس فصلوا ما اخبره الى ان صفوا صفوفا قال الراوي عبد
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال اذا صلى على جنازة فلا يخبر لها من يريد ان يصلي ما شاء من الصلاة
يقول عمر وقال المسور ايضا

باب القراءة والدعاء في الصلاة على الميت

عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
في الدعاء للميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا وغائبنا وشاهدنا اللهم
من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان وبه ناخذ عبد الرزاق عن ابي
عبد الله بن ابي بكر عن ابي صلى الله عليه وسلم قال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امتك
كان يشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله
ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس
وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة واعذه من عذاب
القبر وعذاب النار عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابا هريرة يقول
صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فقال اللهم اغفر لها وارحمها وعافها واعف عنها
واكرم نزلها ووسع مدخلها واغسلها بالماء والثلج والبرد ونقها من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس
وابدلها دارا خيرا من دارها واهلا خيرا من اهلها وزوجا خيرا من زوجها وادخلها الجنة واعذها

من الجنة وأطلقه في أهل القبر لا نصلي بعده ولا نزيد أحسنه ولا نعيد لما وله ذكر ابن جريج عن مجاهد
قال عبد الرزاق أخبرني معمر قال سألت ابن مجاهد عن هذا الحديث ثم سألت عنه معمر فحدثنيه
عبد الرزاق عن معمر عن رجل غير الحسن كان يغزو في التكبيرات الأمام الأولى تقول اللهم عبدك فلان
فلا أحسبه دون واحدة بنبيك صلى الله عليه وسلم وأنت أعلم به في هذه اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا
بعده عبد الرزاق عن الثوري عن موسى عن الحسن أنه كان يكبر ويكبر الكتاب في كل تكبيرة قال عبد الرزاق
عن معمر عن أيوب عن سيرين كان لا يقرأ في شيء من التكبيرات وكان يقول اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات
والمسلمين والمسلمات وألف بين قلوبهم وأصلح ذات بينهم وأعذهم من عذاب الجحيم اللهم ارحم فرحمته في المسلمين جماعة
قال وكنت أقرأ بين اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده قال عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن إبراهيم
قال ثلاثا يكبرون على الميت أربعا قال لا أدري عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب قال الشيخ
الأول على الميت تكبيرة الله والثانية صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والثالثة دعاء للميت والرابعة تسليم قال عبد الرزاق عن الثوري
عن منصور قال ثلاثا يرحم الميت شيء موقف قال لا أعلمه قال سمعنا ولعلنا أن يرحم قال عليه الدعاء
والاستغفار قال عبد الرزاق عن معمر عن مطر عن قتادة عن المسيب قال ما نعلم في الصلاة على الميت قراءة
ولا دعاء معلوم قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني أبو الزبير أنه سمع أبا هريرة وأبا الزناد وأنس بن مالك وابن عباس
أنهم كانوا يكبرون أمام الجنازة أربعا ويدعون ويقرأون بعد الثلاث تكبيرات ثم يكبرون الرابعة ويسلمون
ولا يقرأون قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال علي عطاء أنه كان يجمع مع المسلمين في الجنازة على الصلاة
قال ما بلغني ذلك قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير عن ابن عباس أنه كان يكبر على الجنازة
قال اللهم اجعله لنا فرطا واجعله لنا ذخرا واجعله لنا أجرا وأعظم بنا وعنه هو على اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده
عبد الرزاق عن رجل من أهل المدينة عن إسحاق بن عبد الله عن أبيه عن المنذر عن عبد الله بن سارة أنه سمعه
قال يقول في الجنازة اللهم عبدك وابن عبدك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وحده لا شريك له وأن محمدا عبده
ورسوله أنت أعلم به اللهم إن كان محسنا فزد في إحسانه وإن كان مسيئا فتجاوز عنه اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده
اللهم اغفر لأحيائنا وأمواتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإيمان
وتوفه على الإسلام اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده قال عبد الرزاق عن معمر قال أنا لا أرى أن يصلي الإمام
على الجنازة قال معمر فسألت عبد الرزاق عن معمر قال أنا لا أرى أن يصلي الإمام على الجنازة
قال معمر فسألت عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن محمد قال لا أخبرني بأي شيء وسر ذاته وقال لي الفضل
ما قال لك الشيخ الاستغفار قال يسلم الإمام على الجنازة عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه كان يقول الإمام على الجنازة يسلم
تسليمة عن يمينه وتسليمة عن يساره قال عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر بن عبد الله بن الحارث أنه سلم
حين صلى الجنازة قال عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال الإمام يسلم على الجنازة

عن يمينه تسليمة خفيفة قال الثوري وأخبرني السبيعي عن عبد الملك بن أبي سليمان عن إبراهيم مثله قال
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور بن جبير عن سعيد بن جبير قال يسلم تسليمة خفيفة قال عبد الرزاق عن
معمر قال بلغني عن أبي هريرة أنه سلم على الجنازة حتى سمعه من يليه وقال ابن جريج عن أبي هريرة قال
عبد الرزاق عن عطاء قال لا يسلم الإمام على الجنازة كما يسلم في الصلاة وسلم من خلفه قال عبد الرزاق
عن مالك عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا صلى على الجنازة سلم تسليمة عن يمينه قال عبد الرزاق عن
ابن جريج قال أخبرني موسى عن نافع عن ابن عمر أنه كان يسلم الصلاة على الجنازة ثم يكبر
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبيه أنه سمع سعيد بن المسيب يقول على الجنازة كما يسلم في الصلاة

باب لم يدخل القبر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال يدخل القبر من قبل رجليه قال عبد الرزاق
عن الثوري عن جابر عن إبراهيم مثله وبه نأخذ قال عبد الرزاق عن الثوري عن أبي عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس قال نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما والفضل وابن عباس قال عبد الرزاق عن الثوري
عن إسماعيل عن الشعبي قال حدثني أبي أنه رآه قال كان أنظر إليهم في قبر النبي صلى الله عليه وسلم أربعة
كما والفضل وعبد الرحمن بن عوف وأسامة وشقران قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني من لا أشك
أنه نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما والفضل وأوس بن خولي وأبو طلحة وأبو الأعور ونزل معهم رجل
من الأنصار قال الأنصار هذا كان أخطأ أصحابه فاختلفوا أيكم يؤمره خطأ فأمروا أن يدخل الأنصار
معهم وبلغني أن خولي بن أوس

باب القول حين يدلى الميت في القبر

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء عن القول حين يدلى الميت في القبر قال كان ابن عمر يقول
بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ثم إنه على ملة أبرهم حنيفا وما كان من المشركين
صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين وأنت
المستعان أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الأعلى الجزري عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن
سعيد بن المسيب قال كان يقال للميت في القبر حين يدلى باسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول
صلى الله عليه وسلم اللهم هذا ميت منك يقول حين وازدان الآخرة منزلة اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا
بعده قال عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال إذا أدليت الميت في لحده فقل بسم الله وفي
سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر له وأسكنه فسيحة قبره ونور له فيه ونور له فيه
بنبيك صلى الله عليه وسلم واستغفر له عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه
قال كانوا يستحبون أن يقولوا على الميت بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم اغفر له وأسكنه فسيحة قبره ونور له فيه ونور له فيه بنبيك صلى الله عليه وسلم وأنت أعلم به وأنت أعلم بما
عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن مرة عن أبيه قال كان يستحبون أن يقولوا على الميت بسم الله وفي سبيل

الله وقال علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجره من عذاب النار وعذاب القبر ومن الشيطان
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سعد عن عبد الملك بن مسور عن الصحابي بن بريكم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اذا دخلتم حمزة فقال اللهم يا رب ساهدا الليت وارزقه ذا اهله ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن علي بن
عاصم بن عمرة عن عائشة كان يقول اذا دخل الميت قبره تسم الله وعلى سنة الله وعلى ملة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبه نأخذ عبد الرزاق عن ابن عيينة عن اسماعيل بن خالد ان ابا بكر الصديق كان
يقول اذا دخل اللحد تسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالغين بالتعدد المؤنث

باب من حب يدخل الميت القبر

عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن
عاصم بن حمزة الحرث الاعور الحارثي وكان من اصحاب علي بن مسعود فرأى عبد الله بن يزيد الانصاري
فقال العن عنه حتى اذا دخل القبر وقال انا هو رجل قال رأيت الذي شاكه وسلمه من يحور رجل
الميتم قال هكذا قال عبد الرزاق عن الثوري عن ابي حصين عن ابيه عن ربيع بن خثيم قال لا تشعروا اخرا
ولا تلاتا عبد الرزاق عن معمر عن سعد عن ربيعة عن ربيع بن خثيم مثله عبد الرزاق عن ابراهيم
عن علي بن ابي عزة قال شهدت عامر ادخل الجنة القبر من قبل الرجلين عبد الرزاق عن خريج قال
اخبرني عمر ان موسى قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم من يحوز ثابته والناس بعده عبد الرزاق عن
ابن جريج عن عمرو بن دينار من اهل المدينة عن محمد بن عمرو ابي النضر وسعد بن خالد وهو من ربيعة وابي
الزناد وهو من ربيعة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل من يحوز ثابته فابو بكر وعمر وان الامر فيهم
لم يزل كذلك وكذلك المرأة قال ابو بكر واخبرته ابو بكر بن محمد عبد الرزاق عن الثوري
قال حدثت عن ابراهيم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل القبر من قبل القبلة عبد الرزاق عن الثوري
عن منصور عن عمرو بن مرة عن سلمة بن كهيل عن ابي البختري عن علي بن ربيعة عن عبد الله بن يزيد
عن ابي مسعود عن عمر بن الخطاب قال اذا دخل القبر من قبل القبلة وبه نأخذ عبد الرزاق عن
الثوري عن عمران بن ابي عطاء قال شهدت سعيد بن العاص حين مات وغاب اخره من نحو القبلة حين ادخله
القبر

باب الدرس كراهية النعش

عبد الرزاق عن معمر
عن هشام بن عروة قال حدثنا ابي ان ابا بكر قال يوم مات عنها حنوطان عبد الرزاق عن الثوري
عن ابي اسحق عن الحرث قال ان عثمان بن عفان الدرع بذي الحليفة عن الغش

باب ستر الغش على النعش

عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق قال كان الحارث الحارثي ذا عمامة
ان يعمد يقول اكسوا هذا الثوب فانما هو رجل يعني ستر الثوب على الميت عبد الرزاق عن جريج
عن رجل عن الشعبي ان بن مالك قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بثوب فستر على القبر حين ادخل سعد بن معاذ
قال قال سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك في قبر سعد بن معاذ ذمة اسامة بن زيد وستر على
القبر بثوب من نسيل الثوب وبه نأخذ

باب حمل التراب عبد الرزاق

عن معمر عن الزهري قال كان المهاجرون يطرحون طوناتهم في بيوت الميت على
عاتق التراب وبه نأخذ عبد الرزاق عن معمر عن علي بن زيد بن جدعان قال ان ابن عباس كان
زيد بن ثابت على التراب ثم قال علماء والعلم قال علي بن زيد بن جدعان قال ابن عباس كان
وقد قرأ علم كثيرا عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن سليمان عن عامر بن
عامر عن ابن المكتف قال حملوا وعن ثلاثا ثلاثا

باب الرش على القبر

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبر فدعا بماء فرش عليه
ثلاثا قالوا لا نعلم عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حصين بن محمد ذا الاصل قال لا اعرابيه قال
كان الرش عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سعيد عن القاسم بن
محمد قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقيع فاذا هو بقبر رطب فسأل عنه فقالوا رسول
الله هذا الذي كان يقرأ عم فمات فدفنت ليلا قال صلى عليه قال عبد الرزاق عن ابي
اسحاق عن ابي حنيفة عن عاصم بن ضمرة عن علي قال اذا صلى عليه وانا الناس عليه فالزما مصلاكم

باب الحدث والسنان على القبر

عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني ابو بكر بن عمرو بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى حجارة منثورة فقال
لعن الله من فعل هذا عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم
الحافظ الذي عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فنزعتني فخلفها بنتي ارم بها مسجد النبي حتى انظر
اليه فاذا عليه حوب فانا عليه رمانا كانه من رخام العمر منه عبد الرزاق عن معمر عن الثوري
عن عاصم بن ابي النجود عن وائل عن عمرو بن حريث انه قال لا تطلوا شيئا قال عبد الرزاق قال معمر
بلغني عن الزهري قال كان ذات المهاجرين يكرهون ذلك عبد الرزاق عن الثوري عن ابي حنيفة عن ابي اسحاق
قال قال علي لا ترفع اعمال على ما سمعت علي الله صلى الله عليه وسلم لا ترفع قبرا شرفا الا سويته
ثم قبور المسلمين وان لا تدع تمثالا الا طمسته احمد ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابو
الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر
وان يصفر وان يبنى عليه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان عمر ابن عبيدة الثوري قال
وكل يرفع من الارض شيئا فانه فرد اعترام عروة بن عمر قال سفيان عبد الرزاق عن الثوري عن
رجل عن الحسن انه كان يكره تربيع القبر يعني ان العبيد قال الثوري والسنة في جنس اصحابنا عن الشعبي
قال كان قبور اهل الجاهلية عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سفيان عن رجل عن ابي الزناد عامة

[illegible] موسى عن طلحة وسعيد بن جبير قال جهروا بالقبور جهرة قال لا يرفع ولا يلصق حدثنا عبد الرزاق
[illegible] عن محمد بن [illegible] عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن خلاتا كان على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم فحفروا فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أحفوا عن صاحبكم فإن الأرض تأكل
[illegible] من الشر أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن أبيه قال كان يكره أن يرفع على القبر أو يجصص
أو يبنى عليه وكان يقول لا تحدثوا أمواتكم إحداثا عبد الرزاق عن الثوري قال إذا أمر
بالقبر فلا يعتر فيه فاصنع ما بدا لك دارا أو مسجدا أو حرثا أو ما كان [illegible] أخبرنا عبد الرزاق
أخبرنا النعمان بن أبي شيبة قال توفي [illegible] بالحبشة فجعل يمسح [illegible] بظاهر [illegible] وكان
الأسود يمسح على [illegible] أحمق [illegible] قال سمعت الله [illegible] الآية [illegible]
الآية [illegible] أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تجصيص القبور أن يبنى
عليها أو يصفر أو يزيد [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن النعمان قال سمعت طاوسا
سئل عن [illegible] القبور فقال أن يسوى بها ولا يوضع فيها الآجر قال بعضهم هو الطوب وبعضهم يقول
هو الطوب من الصور [illegible] قال يقول هو الطين [illegible] أن يوضع فيها قال نعم قلت
لم قال لأن القبور إذا كثر العشب عرف [illegible] الوضوء منها أخبرنا عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء
بن الأحوص بن سلم عن [illegible] بن سعد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تقصيص القبور وعن طبلها وأن
يبنى عليها قال أحسبه الطبل [illegible] قال عمرو الطبل أن يطلى [illegible] بالجص

باب حمل القبر

أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم قال وقف رسول الله صلى
الله عليه وسلم على قبر فقال اصنعوا له لكل [illegible] ثم قال ما أرى أن يغني عنه شيئا ولكن
الله عز وجل يحب العمل إذا عمل [illegible] قال معمر وبلغني حديث آخر قال إنما لم يغن عنه شيئا ولكنه أحب
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن [illegible] قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالبقيع فرأى قبرا فسأل عنه فقال الجهني أنا عنه لا سدها [illegible] لا يضره ولا ينفعه وأن
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن [illegible] عن حاتم بن أبي صغيرة عن [illegible] من الأنصار أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان جالسا [illegible] فقال الذي يخبر أو يتحدث [illegible] أخبرنا عبد الرزاق
قال أخبرنا معمر عن [illegible] عن أيوب بن حميد بن هلال قال أخبرني [illegible] بن عامر قال قيل
لسلمان [illegible] قال النبي صلى الله عليه وسلم أحسنوا أكفانكم فإنها [illegible] الأكفان والثلاثة
[illegible] أكثر فإنها كفان [illegible] ثلاثة وكان يكره [illegible] أن يضم

باب الدعاء للميت

حين يوضع منه أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد الله
[illegible] يقول [illegible] عباس [illegible] عن عبد الله بن السائب والناس معه فإن ابن عباس وقف

عليه [illegible] قال سمعته من قوله [illegible] قال لا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو بكر بن
عمرو أحد بني [illegible] أن النبي صلى الله عليه وسلم وقف على قبر [illegible] بن جحدم [illegible] منه [illegible]
له وشاء عليه فرضي بها [illegible] أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب قال وقف
أبو المنكدر [illegible] فقال اللهم [illegible] هو أولى بالإنسان قال أخبرنا عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن [illegible] الأحنف بن قيس عن المغيرة بن شعبة قال اللهم
[illegible] الملك والأهل والمال والعشيرة [illegible] عظيم فاغفر له أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن
الأعمش عن عمرو بن مرة قال كنت على طريق [illegible] المكفار [illegible] وهو يدفن
قال اللهم عذل [illegible] اليوم [illegible] اللهم [illegible] هذا [illegible]
له ذنبه فإنا لا نعلم إلا خيرا وأنت أعلم به منا [illegible] عبد الرزاق قال [illegible] عن ابن عباس [illegible]
فرغ من دفن [illegible] وقف على القبر [illegible] ثم انصرف

باب الجلوس على القبر

أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثت عن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن الرماء وهو أن يرمي الرجل الصيد أخبرنا عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قال لي عطاء [illegible] الفهود [illegible] عليها [illegible] عطاء قال [illegible] قال [illegible]
إذا [illegible] الفهود [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن جبير وخاصة [illegible] مكة
[illegible] له الطوس [illegible] الفهود قال فإن أطوعها [illegible] وإن أبى [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن معمر
عن عدي بن ثابت عن أبي [illegible] قال لأن أجلس على جمرة فتحرقني [illegible] أحب إلي من أن أجلس
على قبر [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن عبيد الله عن نافع وزيد بن أسلم عن أبي [illegible] قال قال
ابن مسعود لأن أطأ على جمرة أحب إلي من أن أطأ على قبر [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن
أبي إسحاق عن عاصم الراعي عن ابن مسعود مثله

باب صفة حمل النعش

أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن [illegible] أن ابن سعيد بن
[illegible] أحدهم العمود الذي [illegible] الأيمن [illegible] الأيسر [illegible] الأيسر [illegible] الأيمن
[illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال [illegible] حمل جنازة [illegible] الأيسر [illegible]
منكبه الأيمن [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعيد بن جبير قال وقال أيوب إذا حملته الأولى
قال هكذا فاحمل [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن [illegible] قال [illegible] ابن عمر [illegible]
وكان [illegible] أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن [illegible] بن العابس [illegible]
عبيدة عن ابن مسعود قال إذا تبع الجنازة فلا يجلس حتى توضع [illegible] السنة ثم يجلس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعدا ولينزل ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبادة بن منصور قال حدثني ابو المعتمر عن
مرة انه قال من حمل الجنازة بجوانبها الاربع فقد قضى الذي عليه في عبد الرزاق عن حسين بن عمران
عن الطوخ ابو المهلب عن عبد الله بن زحر عن عبد الله بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة ان ابا سعيد الخدري
قال لابي الحسين ان ابن الجنازة حملها واحسن من شهدها قال له ولكم خبر فيما احد
ومن شاء قال انه شهد جنازة صنعها بن يدك واجعلها بين عينيك فانما هي موعظة
وذكرى وعبرة فان ذا الكيس عمل فانظر الى مقدم السرير فانظر الى خاتمة الاسير وتعلم ما سلك
الابن عبد الرزاق عن هشيم قال حدثني حجاج بن عطاء عن الازدي قال رأيت ابن عمر في جنازة حمل
بجوانب السرير الاربع قال بدا بيمينه ثم عن يساره فان كان له منزل من الكلب باب
انصراف الناس من الجنازة من قبل ان يدفن لهم زن عبد الرزاق عن جريج عن نافع قال كان ابن
عمر لا يقوم اذا شهد حتى يوضع له اذا صلى عليها ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان المسور بن
مخرمة قال اذا صليت على جنازة لا تنصرف حتى يوضع عن عامر بن عبد الواحد
عن عمرو بن سعيد عن هريرة وعن الثوري عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم النخعي قالا امران ان يصلى
بامر الرجل يقوم مع الجنازة فصلى عليها وليس له ان يخرج بنسائه وبناته والمرأة الجنازة لئن لا يحتاجها
ان يصدروا احرى بنسائه قوا قال معمر عن حريث قال ابو هريرة لا تنصرف حتى يسائدن قال معمر وبلغني
عن عمرو على انهما كانا لا ينصرفان حتى يسائدان عبد الرزاق عن معمر عن علي اسحق ان مسعودا قال انا
صلى على جنازة فقضيت الذي علي فيها واهلها فان شاؤا انصرفت ولا يسائدنهم عبد الرزاق عن معمر
عن هشام بن عروة عن ابيه عن زيد بن ثابت انه كان ينصرف ولا ينتظر ادنهم وبه ناخذ عبد الرزاق
عن الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عن زيد بن ثابت قال اذا صليت على الجنازة فقد قضيت الذي
عليك فشئت منها وان اهلها عبد الرزاق عن معمر عن الحسن وقتادة انهما كانا ينصرفان ولا ينتظران ادنهم
عبد الرزاق عن جريج وغيره عن عبد الله بن الهاد انه رأى القاسم بن محمد وعروة بن الزبير
وهما يتبعان جنازة فسمع الناس قبل ان يصرخ فلما حين تبع الناس قبل ان يصرخ منها ان عبد
الرزاق عن جريج قال حدثت ان عمر بن جريج خرج مع جنازة فلما وضعت في القبر انصرف فلم يسائدن
عبد الرزاق عن الثوري وغيره عن الصلت بن بهرام عن الحرث بن وهب قال الذي صلى الله عليه وسلم
لا ترك لمسلم مسلمة من نسائها مالم علوا الناس الجنائز ان اصلحا باب ندفن في التربة
التي منها خلق عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمر بن عطاء بن ورقاء عن موسى بن عباس انه
قال ندفن كل انسان في التربة التي خلق منها عبد الرزاق عن ابراهيم بن يزيد عن يحيى بن يعمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما تدفن الاجساد حيث تعيش الارواح قال عبد الرزاق يعني اذا مات

لا يحمل من قرية الى غيرها ثم دفن في مقبرة قومه فلما في موضعه حيث مات فلم يفعل ذلك
الا بالنبي صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن الاسلمي قال كنت مع ابن عمر فقال سلم المدلجي عن
ثابت بن قيس قال ناس يقولون انه لا يعذب الله تعالى نفسا في الارض ترابا فجعله ثابت مقطع سرته
كان قد سقاوه وكان مرة موسعا كنا نراب منه باب لا يقل الرجل
من حيث يموت عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني ابو الزبير ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا
ان يقولون النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لو لم يعتد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لم يمرض
يقول حيث يموت قال فاخرجوا فراشه فحفروا له تحت فراشه عبد الرزاق عن جريج قال سمعت
ابن ابي ملكة يقول قالت عائشة لو حضرت عند الرحمن بن ابي بكر ما دفنا الا حيث مات وقال باب
تجيئ من كل مكان والحسن في بيت مكة عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني موسى بن عبد الرحمن
ان ابيه سمعه اخبره قال لما مرضت عائشة احتملها ابنها عبد الرحمن الله ابي ابا بكر فدفن بالحجون
عبد الرزاق عن جريج قال ان عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني ابو الزبير قال سمعت عروة بن الزبير
يقول عن عائشة ام المؤمنين انها قالت لو حضرت ابي ما دفن عند عائشة باب
الصلاة على الميت بعد ما يدفن عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحاق الثقفي عن سالم
رافع ان اناسا كانوا يقومون على المسجد فيسمعون النبي صلى الله عليه وسلم فتوفي فسأله النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك بايام قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فهلا اذنتموني فان صلاتي عليه
نور له وهو رهن عبد الرزاق عن معمر عن ثوبان ان ابا سلمة قال توفي عبد الرحمن بن عوف
ثلاثة اثلاث ليلة فحملناه حتى جئنا به الى مقبرة فدفنت فلما فرغنا قعدت الى جانب
قبره فلما كان قريبا من الحفرة رأيت عليه وسعة فوقها عليه وسعة فوقها عليه وسعة فوقها عليه وسعة فوقها عليه ان عبد
الرزاق عن الثوري عن الحسن السباق عن الشعبي عن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى على جنازة بعد ما دفن ان عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ان رجلا
كان يؤم في المسجد فمات فصلى عليها النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما دفنت ان عبد الرزاق عن جريج
عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال كنت اسمع الرجل من اهل العوالي فيأتي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيسأل عنها وكان احسن ما اتوا قال احسن الناس عامة لم يزل قال كنا نأتي ما كانوا
بها موقف لئلا فاصبح الناس النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها فاخبروه بحيرها وانهم دفنوها
ليلا قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم قبرها فصلى عليها وكبر اربعا ان عبد الرزاق عن الليث
عمارة بن ابي الحكم بن حنين عن حنين بن الحكم قال كنا نأتي بعد ما يصلى عليها سهل بن حنيف فامرنا وطلبه الاصحاب
ان نؤخر ونصلي عليه بعد ما دفن ان عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال لا تنهاهم

مسب الصلاة ن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة
وهنا على جانبها دعا وانصرف فلم يصل بعد الصلاة ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع ان ابن
عمر قدم بعد ما توفي عاصم اخوه فسالته فقال ابن عمر ان دفنوه عليه فاتاه فدعا له وبه يلحق
عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن كان اذا اقامه الصلاة لم يصل عليها قال معمر كان قتادة
اذا فاته الصلاة على الجنازة صلى عليها

باب الدفن بالليل

عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قال لعطاء دفن الليل قال لا باس به ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو
الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من اصحابه
قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى
عليه الا ان يضطر الناس الى ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفن ليلا ن عبد الرزاق
عن ابن جريج وغيره عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة عن عائشة قالت ما سمعنا بدفن النبي
صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل ن عبد الرزاق عن معمر والثوري
عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابا بكر دفن ليلا وصلى عليه عمر ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني اسمعيل بن عبد الله عن عبد الرحمن بن ابي بكر دفن ابا بكر بعد العشاء الآخرة بعد ما صلاها
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار ان الحسن بن محمد اخبره ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه
وسلم دفنت بالليل فاخبرها عائشة ان ابا بكر ان يصلى عليها كان يحبها ن عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد مثله الا انه قال احسبه بذلك ن عبد الرزاق عن معمر عن عروة
عن عائشة ان فاطمة ليلا ولم تؤذنه بها ابا بكر ن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق
قال كان ابن جريج يدفن ليلا ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم الاحول قال كان ابن جريج يعد
موتاه الليل واذا اصبح سئل عنه قال قد هلك وارجوا ان يكون قد استراح ن عبد
الرزاق عن ابن جريج قال جمع الحسن مسلم وغيره من اصحابه موتى كان يخلي ابا جرا
ذا رفع صوته وابا سطة رفع صوته وان رفع صوته فاسكاه ابو ذر قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا ابا ذر رسول الله ان هذا الاعرابي قد اذاني فزجرته بالرحمن صوته وانت قد زجرته
صوته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فانه اواه قال ابو ذر وما كان عزوه رسول الله
نارا عن الليل قلت لا من هذا النار لا تطفئوها عنه فاذا جنازة تحمل فاذا رجل كان البئر
فاذا هو رسول الله فلما اذنوا الى صاحبهم كان الذي في البئر النبي صلى الله عليه وسلم واذا الاعرابي

باب الصلاة على الجنازة في المسجد التي تكره فيه

الصلاة ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال كان نافع اخبر ابن عمر يصلي على الجنائز بعد العصر
والصبح فلا يمنع ما صلوها وقتها ن عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر مثله ن عبد الرزاق
عن معمر عن الحسن وقتادة كانا يصليان على الجنائز بعد العصر والصبح ما لم يتحروا وقت ن عبد الرزاق
عن الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يكره ان يصلى على الجنائز اذا طلعت الشمس ترتفع
شيئا ن عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق عن ابي عبيدة عن عبد الله بن عمر انه قال اخرجوا بالجنائز
فكان ان تطلع الشمس فتغرب ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم ابن عمر قال لا تؤخروا
جنازة رافع بن خديج بصبح العصر فدفنوهم ثم عادوا ان يصلوا عليها بعد الصبح قبل ان تطلع الشمس
صاح بالناس عمر لا تعودوا الله انه لا حق لكم ان تصلوا على الجنائز بعد الصبح حتى تطلع الشمس
قال معمر ن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن قال لا باس بالصلاة على الجنازة عند الصبح
حتى ترتفع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب فانهى الناس فلم يصلوا عليها حتى طلعت الشمس
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لعطاء الصلاة على الجنازة بالمدينة فلم تغرب الشمس عبد
الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عبد الله بن نيار قال ن عبد الرزاق عن الحسن
ما شيء سهل منه ما الانصار صالحا ما عبد الرحمن بن عوف بن عبيد بن ابي طالب وقد وضع ثياب
المسجد صلى عليه وذلك بعد العصر فمات نيار ان نظر اليه فقال لا فان ابو بكر قال سمعت
رفع اليه عشاء فنظر اليه الشمس فطرت هل لا فان يصلى عليه قال بعد صبح اعلى وهم يرون
خبيبا ن معمر عن الزهري عن عبد الله بن ابي بكر ان عبد الرحمن بن العلاء بن لبيد بن زبر
ان يدفن فيها موتانا بعد طلوع الشمس بعشر ونهى وعند غروبها حين يغرب وصف
النهار ثلاثة الحزن فان

هل يصلى على الجنازة وسط القبور

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني نافع قال صلينا على عائشة ولم يقم وسط القبر ثم العلوي قال
والامام يوم صلى على عائشة ابو هريرة وحضرنا عبد الله بن عمر باب اذا حضرت
الجنازة والجنازة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا حضرت صلاة ولوم جنازة
بدئ بالمكتوبة ن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن سعيد بن المسيب قال اذا حضرت الجنازة وصلاة المكتوبة
فابدا بالمكتوبة ن عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن سعيد بن المسيب قال اذا حضرت الجنازة وصلاة المكتوبة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان الجنازة وسنت على معنا بالنهر حين تصوب الشمس فلا يصلى عليها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم امر ابو بكر المنادي فنادى ثم قام فقدم ابو بكر فصلى بهم المغرب وقع الناس اين
ابن مالك ثم صلى على الجنازة وبه ناخذ

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

عبد الرزاق عن معمر والثوري عن هشام بن عروة قال رأيت ابي الناس يخرجون من المسجد
لصلوة على جنازة قال ما اصنع هاؤلاء ما صلى على ابي بكر الا في المسجد ن عبد الرزاق عن مالك
عن نافع عن ابن عمر قال صلى على عمر في المسجد ن عبد الرزاق عن ابن عمر عن عائشة انها امرت ان
تمر بها جنازة سعد بن مالك في المسجد فلم يفعلوا فلما رأى ذلك الناس قال عائشة ما اسرع
الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء الا في المسجد ن عبد الرزاق عن
معمر والثوري عن ابي ذئب عن صالح بن كيسان قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى على جنازة في المسجد فلا اجر له ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي ذئب عن رجل عن سماك
بن حرب عن ابن عباس قال لا اعلمه الا رفعه قال لا اجر له ن ابن جريج عن ابن ابي ملكية في الصلاة
الرجل يصلي عليه امه من الناس اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي قلابة
عن عبد الله بن يزيد زعم عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يموت فيصلي عليه امة
من الناس يبلغون ان لا يشفعوا له الا شفعوا فيه ن عبد الرزاق قال ثنا الثوري
ومعمر عن عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل عن رجل قال جاء رجل الى علي بن ابي طالب فقال الا تعود
فصلى على هذه الجنازة فقال يا قنبر ويا فلان قوما فصلوا عليها لا اعلمه

باب المراة من اهل الكتاب تحبل من المسلم

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا حملت
المراة النصرانية من المسلم فماتت حاملا دفنت مع اهل دينها ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن جريج عن عطاء قال يكبها اهل دينها ويدفن معهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار
ان نجاء من اهل الشام اخبره عن عمر بن الخطاب انه دفن امراة من اهل الكتاب حبلى من مسلم في مقبرة
المسلمين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن سليمن بن موسى ان ابا بكر بن الاسقع دفع
امراة من النصارى ماتت وهي حبلى من مسلم في مقبرة فلم يكن يعتبر النصارى ولا مقبرة المسلمين من
ذلك قال سليمن ويكبها اهل دينها

باب تسوية الصفوف

عند الصلاة على الجنائز عبد الرزاق عن ابن جريج قال بلغني ان عطاء حض على الناس ان يسووا
صفوفهم على الجنائز كما يسووها في الصلاة قال لا امام يؤم بكر ون يستغفرون ن

باب الدعاء على الطفل

عبد الرزاق عن الثوري عن يونس بن الحسن انه
كان اذا صلى على الطفل قال اللهم اجعله لنا فرطا اللهم اجعله لنا اجرا ن عبد الرزاق عن
مرجى الحسن يقول في الصلاة على الطفل اللهم اجعله سلفا ولوالديه وفرطا واجرا ن عبد

الرزاق عن عبيدة عن عبد الكريم سل قول الحسن

باب الصلاة على الصغير

والسقط ومواريثه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل عن الحسن قال اذا استهل المولود صلي
عليه قال الزهري وورث اذا استهل ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا يورث من يستهل
وان تحرك قال ولو غطس كان يعتدي بمنزلة الاستهلال قال عبد الرزاق وبه ناخذ ن اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني حدثني قرة بن خالد عن قتادة قال لو سقط فلم يخرج لنا
لم يرث حتى يستهل ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن مغيرة عن ابراهيم قال يعتق الموال
حتى يعزل ولم يستهل فلم يورثه ن عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا استهل صلي
عليه وعقل وورث ن عبد الرزاق عن الثوري عن الحسن قال اذا استهل صلي عليه ن عبد الرزاق عن
ابن جريج قال بلغني ان اصلي على استهل صارخا عبد الله قال معمر قال ابو الزبير خرج ميتا قال لم
اسمع ان ذلك يصلي عليه ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني من سمع ابا الزبير يقول لا يصلي على
من يستهل صارخا ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عن عمر عن السقط هل يصلي
عليه قال لا حتى يستهل فاذا استهل صلي عليه وورث ن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن
نافع قال صلى ابن عمر على مولود ذكر سقط لا ادري استهل ام لا صلى عليه قال ابن جريج قال
قال عبد الرزاق وكنت ارى ان تحاجيمات له سقط دافنه في حرفه ووسعته في كفه وصلى
ودفنه وصلى عليه ن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن ابن المسيب وعن ايوب
عن سعيد بن جبير قال اذا حلفه ونفخ فيه الروح صلي عليه ن ابي سهل قال قتادة وسمعت ما يعنه
نوم القيامة يتمه وقال بعض اصحابنا عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن عبد الله بن جبير
عن سعيد عن المغيرة بن شعبة قال السقط يصلى عليه ويدعى لابويه بالمغفرة والرحمة ن عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير قال اذا لم يخلقه ودفن لم يصلى عليه ن عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة ان ابا بكر قال اذا لم يخلقه دفن ولم يصلى عليه ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان
ابا بكر قال لم نر مصلى عليه ابدا ن عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى على ابن رقية الغطفي ذهبت به عنزه ن عبد الرزاق عن
الثوري عن عبد الله بن بكر عن رسول بن غالب الاسدي قال قال ابن الزبير لحسين بن علي بن ابي طالب
الاسدي قال على الارض ان يقاتل بها قال وسأله عن المولود متى يجب سهمه قال اذا استهل
وجب سهمه ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن سعيد عن عبد بن المسيب قال كان عمر بن عبد
العزيز اذا استهل ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول في
المغيرة بن شعبة ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن عيينة قال ذكر اهل سعيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاسنها أن يحمل لها ودفنها وما حرج عليها ولا اثم عليها قال حسنه قال ولا يصلى عليها
عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال رأيت أبا هريرة يصلي على المعوق
الذي لم يعمل خطيئة قط فقال اللهم اعذه من هذا بالفتنة

باب الصلاة

على ولد الزنا والمرجوم والمسبي عبد الرزاق عن الزهري قال يصلى على ولد الزنا
لأن كل مولود يولد على الفطرة وقال الحسن عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي
عن عروة بن الزبير قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ولد الزنا وإنه مات في بعاثهان
عبد الرزاق عن حجاج عن زياد بن سعد عن ولد الزنا إذا مات طفلا صغيرا لم يصل عليه ابن عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء عن ولد الزنا حين يولد نعم يا ابن أسهل أيصلى عليه قال نعم
قلت فهو يحكم لك قال نعم أجل إنه ولد على الفطرة فطرة الإسلام قلت فإن جاء رجل
سوء قال ويصلى عليه على فاسد مات في بعاثهان قلت فإن أذنبها وهو يعلم أن الله لا يعلم
أن يرثك به وقال لي عطاء عبد الله بن عبد الله عن ولد الزنا إذا استهل فعلى أمه أن تأتي بعاثهان
وعلى المسلمين عن ولد الذي يفادونه وعلى المرجوم وعلى الذي يزحف صفا وعلى الذي يموت
منه النوم قال لا أدع الصلاة على من قال لا إله إلا الله قال من يعذبها بين أصحاب الجحيم
قال لم يعلم أن هؤلاء أصحاب الجحيم قال خرج وسأل عروة بن الزبير قال قول عطاء
عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن الزهري قال لم يكونوا يحبون الصلاة على أحد من أهل القبلة
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا يصلى على المرجوم قال الزهري رجم النبي صلى الله عليه وسلم
الأسلمي امرأة ثم صلى عليها ابن عبد الرزاق عن معمر قال سأل الزهري أيصلى على الذي يفادونه في
حد قال نعم الأمر فيه متقدم رجم ابن عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب سمعت جابر
بن سمرة يقول مات رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فقال يا رسول الله هذا
مات فلان قال لم جبر ثم أتاه الثانية ثم الثالثة قال يا رسول الله كيف مات قال بجبر
من سعف عنده فلم يصل عليه ابن عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن إبراهيم قال الذي يسأل
عنه يصلى عليه والمرجوم يصلى عليه ابن عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب قال
رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلين فصلى على أحدهما ولم يصل على الآخر ابن عبد الرزاق عن الثوري
عن عاصم عن إبراهيم قال السنة أن يصلى على المرجوم ابن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال
سمعت عامرا يقول لا إله إلا الله وإن كان رجل سوء وحيدا اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات المسلمين
والمسلمات قال ولا أعلم إلا حين زاد العلم أحق بالصلاة من قال لا إله إلا الله ابن عبد الرزاق
عن عاصم بن حسان عن ابن سيرين قال ما علمت أحدا من أصحابنا ترك الصلاة على أحد من أهل القبلة

عبد الرزاق عن ابن معمر عن محمد بن أبي حسين عن ميمون بن مهران أنه تهدم بعرفة على رجل فمات
قبل أن يأتي منى لم يصل عليه وقال عوسر الثلاثة قال ابن عمر موجر الثلاثة ابن عبد
الرزاق عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال لما رجم ماعز أخذ الحجارة جاء أولها
هاربا فأخذ يصيح بها فقال اللهم اغفر اصفعوا بها ما تصنعون بأخي منكم والصلاة عليها
وما أشبه ذلك قال الثوري وأخبرني عن الزهري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهدت
حين رجمه رجلا فلما مات هدمنا عليه حتى ما نستطيع أن نحوله قال فصبر نفسه كان يده من ساقه
فلم وأرى وحصل أنها لم يعذبه بعدها لأن الصلاة تزكية والقرآن عليها فأمر صاحبه
الإكفان له قال ابن المبارك عبد الرزاق عن جريج قال أخبرني الحكم بن أبان أنه سمع بلالا
مولى عثمان يقول قال عبد الله بن عبد الله بن أبي النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء أهل أبي فاطمة فأنه
يوذي الصغير يولد فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الأهل أبي فأذن ثم رجع إليه فقال دعني
أقله قال لا أفعل أبدا حتى تأتي الناقة فقال لا أفعل ذلك قال مؤمنا يا رسول الله لعل الله
لعله أن يكون قلبه قال فعصا النبي صلى الله عليه وسلم فجاء أباه فقال سعيد بن أبي وقاص يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال سعيد يا رسول الله قال ابن عباس فلما كان رضه الذي تأتي فيه جاء النبي
صلى الله عليه وسلم فتكلما بكلام بينهما قال عبد الله فذهبت ما يقول أبي فقال في قميصه
هذا فجعل عليه قال فقميص النبي صلى الله عليه وسلم في قميصه ذلك وصلى عليه ابن عباس والله أعلم أي
صلاة كانت وما صنع محمد صلى الله عليه وسلم أنا ناقلا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
ابن جريج عن الحكم بن أبان أنه سمع بلالا يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه عبد الله
هذا ابن عبد الله وكان ابن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال
سمعت جابر بن عبد الله يقول أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأبي فأدخله
حفرته فأمر به فأخرج إليه فوضعه على ركبتيه فنفث فيه من ريقه والله أعلم
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت أبا الزبير عبد الله بن ملاذ أنه سمع بالمدينة أن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى الذي أخرجت فرأى بحسان على حسبه فقال هذا الذي عبد لنا فجاء
عنه وسمعوا لحاجا فيا قال كان يصلي هذا صالوا أنتم قالوا كان يقول محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالوا أسلم قالوا فكانت الأخوة التي وبينه أرجعوا فاصنعوا عليه
وفنه وذكره في عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الله بن بهيل عن جابر بن عبد الله أن النبي
صلى الله عليه وسلم رأى الضبع عنها أسود يحمل بها فقال لمن عليه ما هذا قالوا أمة فلان
قال فما هو قال أخذ الناس وأخذوه وأبعده وأخرجه في أسباب الشر فذكر منها منه قال علي

سنده فما سألته عنه فذكر نحوا مما ذكر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا فقالوا
نعم قال وتشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله قالوا نعم قال والذي نفسي بيده إن كادت
لا يحول بيني وبينها حتى يرفعها من حولها بيده ثم مرتبه فغسل بقية من عنده ثم صلى عليه

باب الصلاة على الكبير

عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رجلا مات فصلى عليه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال كبر فكبر وإذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم على الكبير
عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا كان الصلاة
على الكبير قال كبر ما شئت وعن عمر بن أبي ربيعة وجماعة كان يقال لا
تصلوا عليه وإن كان من أبويه فإنه مسلم إذا مات وهو مصر على ملته قال وقال حماد إذا
مات بالغ فهو مسلم

باب الصلاة على الشهيد وغسله

عبد الرزاق عن معمر عن أبي الزبير عن أبي الصغير عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم أحد أشرف
النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يوم بدر فقال أيهم أكثر قرآنا فلما أشير له إلى أحدهم
قدمه في اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء فأمر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلوا ولم يصلوا عليهم
عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة بن عبد الله قال لما كان يوم أحد أشرف
النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء فقال أنا شهيد على هؤلاء فأمر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلوا
ولم يصلوا عليهم
عبد الرزاق عن الثوري عن السائب بن عمير عن أبي ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تغسلوا الشهداء يوم أحد
عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير بن عدي عن عطاء بن أبي رباح قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتلى بدر
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ما زالت تغسلون
الشهيد ولا تغسلونه ولا تكفنونه ولا تصلون عليه قال كما تصلون على الآخر الذي ليس بشهيد
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال أمر جويبر بقتلى جبر بن عدي
الكندي قال لا تحلوا عنه قيدا أو قال حديدا وهو في خباء ونشر عبد الرزاق عن
الثوري عن مجالد عن الشعبي عن جرير بن عبد الله البجلي قال لا تغسلوا عني دما ولا تنزعوا
عني ثوبا إلا الخفين وارموني في الأرض رميا فإني رجل حاج أحلج يوم القيامة
عبد الرزاق عن سفيان عن سعد عن معبد بن كعب عن رجل من ولد زيد قال أدفنوا وما أصاب الثرى
من دم أو ثياب قال وأخبرني عمار الدهني أنه قال لزيد بن أسلم وأبي ثابت وأبي عبيدة بن أبي صعصعة
وأحد بني أخي سهل بن أبي حثمة قال عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن عبد
الرحمن بن أبي ليلى عن سعيد بن مسيب وكان زيد بن ثابت يقول النبي صلى الله عليه وسلم أبي دار
وكان أبي ملوا ما هم منهم فقال له عمر هل لك في السام يا خال الله بن أبي ليلى قال لا إلا

قرنهم قال فقطعهم تالله به قال لا تقوا العدو إن شاء الله غدا وإنا مستشهدون
ولا تغلوا عاذبا ولا تكفروا بالذنوب كان عطاء بن أبي رباح عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألنا
سلمان بن موسى هل الصلاة على الشهيد عندهم قال نعم قال سألنا عن ذلك الشهيد
قال إذا كان في المعركة فإنا ندفنه كما هو ولا نغسله ولا نكفنه ولا نحنطه وأما إذا
أعلنا به وهو كان يغسله ونكفنه ونحنطه وحرم الناس ذلك وكان يلقى من صنع
من الناس
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الكريم الجزري عن علي الأزرق عن عبد الرحمن بن يزيد
قال إذا مات الشهيد في المعركة دفن حيث هو فإن كان ثيابه غير ثيابه غسل ثيابه
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع قال كان عمر يكبر على الشهداء أربعا
وكبر لأنه مات بعد طعنه
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا المسعودي عن عمار عن أبي إسحاق أن عليا صلى على
أبي الخوار قال مكث فكبر وصلى عليه
عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق قال أنا قال الشهيد
مات لم يغسل فإن حمل حيا غسل
عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عطاء عن الشعبي قال
سئل عن رجل قتله اللصوص قال لا يغسل
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال وأخبرني من سمع عمر
يقول لا تغسلوا الشهيد ولا تغسلوا فإن الله يبعثه
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن المسيب
بن رافع قال لا تغسل الشهيد فإن دمه يحسب
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني
خلاد بن خالد أن أبا عمار عن شداد بن الهاد أن رجلا أعرابيا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فآمن به واتبعه وقال أهاجر معك فأوصى النبي صلى الله عليه وسلم به بعض أصحابه فلما
كان في غزوة خيبر أو قال حنين غنم رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيا فقسم وقسم له فأعطى
أصحابه ما قسم وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه إليه فقال ما هذا قال قسم قسمه لك النبي
صلى الله عليه وسلم فأخذه فجاء به النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا قال قسم قسمه
لك قال ما على هذا اتبعتك ولكني اتبعتك على أن أرمى هاهنا وأشار بيده إلى حلقه بسهم فأموت
فأدخل الجنة قال إن تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا في قتال العدو فأتي به النبي
صلى الله عليه وسلم يحمل قد أصابه سهم حيث أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم أهو هو قالوا نعم
قال صدق الله فصدقه النبي صلى الله عليه وسلم في جبته النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدمه
فصلى عليه فكان فيما ظهر من صلاته اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا في سبيلك فقتل شهيدا أنا له شهيد
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت أبا الزبير عطاء أيصلى على الشهيد قال نعم قال له وهو في الجنة قال نعم صلى
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جريج فلقيت أبا سعيد بن المسيب فأخبرني عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حمزة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بورك لعد سعره بلاء كما أتى برجل صلى عليه وحمزه موضوع يصلى عليه معدل عبد الرزاق
عن الثوري عن ثابت عن حميد عن السهيد حلبي عن أبي إسحاق عن عبد الرزاق عن إسرائيل
وغيره عن أبي إسحاق عن الحرث عن علي قال نزع من الغسل جماعه وسراويله وقميصه أو قال عمامته
وزاد ثوبا أو بعض ثوبه أبي بن ثور عن عبد الرزاق عن عيينة عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن
عبد الله يقول لما زاد معاوية تمام بحري الطعامة قال أبي قال له قبل الثالث كله يعني يوم
أحد قال فأخرجهم رطابا يسيلون قال فأصابت الصحابة رجل رجل منهم فأصابت دمه قال أبو
عبيد لا يكره بعد هذا منكرا أيذان عبد الرزاق عن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن
قيس بن أبي حازم قال رأيت بعض أهل طلحة بن عبد الله أنه رأى يوم قال ألم قد دفنوني في
قبر أبي في الماء فلو لوني منه فوجدوه كأنه نائم لم يتغير منه شيء إلا شعرات
من لحيته أبي عبد الرزاق عن الثوري عن الأسود عن جابر بن عبد الله قال أصابنا القتل يوم أحد
لم نقدر على ما ينبغي النبي صلى الله عليه وسلم قال أدفنوا القتلى في مصارعهم فردد ثانية عن عبد
عن جرير قال أخبرني محمد بن عبد الرحمن أبي ليلى قال لا تدفن الشهيد في حد الحفر ولا السلاح ولا تغلين
ولا تلقى قال تدفنه في الطيالسة والثياب قال وأخبرني عن إبراهيم النخعي لا يدفن بر فيه ثياب
الرجل يمر على الميت فلا يدفن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قال ذكر لعمر
امرأة توفيت بالسرف فجعل الناس يمرون عليها ولا يدفنونها حتى مر عليها فلما رأى ذلك
عمر لا تجوا الكلب بها حتى يأكل فما كان فيها عبد الله بن عمر فقال لم أرها لو رأيتها
لم يدفن فعلت قال عمر وسمعت الزهري يقول إن أبا لؤلؤة طعن في عشر رجال فمات
منهم ستة منهم عمر وكلب وثمانية منهم ستة ثم عمر فمات بجرحه

باب القول إذا

باب الجنازة عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني عن أبي هريرة أنه كان إذا مر عليه جنازة قال
ردوها فإنما أنا متبع وإنما أنا أتبع من تقدمه بعد الأول وسبق الآخر
لا أعلم إلا أن عبد الرزاق عن عيينة عن عبد الكريم بن الحارث قال كان إذا أتى بالجنازة قال الله
أكبر هذا ما وعد الله ورسوله وصدق الله ورسوله اللهم زدنا إيمانا وتسليما سلم عن الله
زنا وتم لم يعني كل تسليم أبي بن الله عبد الرزاق عن جريج عن عطاء قال كان أبو هريرة
إذا سئل عن الجنازة قال هو أتى فإن كان

باب الطعام

على الميت عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن سعيد بن جبير قال كان من عمل الجاهلية النياحة
والطعام على الميت وهيئة المرأة عند أهل الميت لنسبتهم ذكره الثوري عن هلال بن حباب
عن أبي الحسن بن عبد الرزاق عن عيينة قال حدثني جعفر بن خالد المخزومي عن أبيه عن خالد

عبد الله بن جعفر قال لما جاء نعي جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل
جعفر طعاما فإنه قد جاءهم ما يشغلهم عبد الرزاق عن ابن جريج عن أهل المكي عن عبد الله بن
بكر عن أمه عن أسماء بنت عميس قالت لما أصيب جعفر جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا أسماء لا تقولي هجرا ولا تضربي صدرا قالت فأقبلت فاطمة وهي تقول يا عماه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم فما يبكي جعفر عليك أما إنه قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم آل أهله
فقال اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد شغلوا اليوم قال وأخبرني عبد الله بن أبي بكر عن جدته أنه
خاف امرأة عمرو بن حزم قالت مذ كان يوم يصنع لأهل الميت طعاما باب
الصبر والبكاء والنياحة عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال سمعت الحسن يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الصبر عند الصدمة الأولى والعبرة لا يملكها إلا الله أن أدم صيانة الدمع
الماجشون عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير قال بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة
فما كبت تولولها فقيل لها يا أمة الله اتقي الله واصبري فقالت إنك لم تصب مثل مصيبتي
قالت فذهب قولها فقيل لها ومن علمك ما تدري من هو فقيل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأتته فقالت يا رسول الله ما عرفتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما الصبر
عند الصدمة الأولى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال بلغني أن الصبر
عند الصدمة الأولى عبد الرزاق عن معمر والثوري عن هاشم بن هاشم عن أبي سلمة الهذلي
عن أبيه عن يزيد قال ذاكرنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ما رزئنا به النبي صلى الله عليه
وسلم أن النبي يقبض فأتانا رسول من عند النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يأمرك أن تأمر
بني مكرة أن يأتوا المصر وتحفظ فأتيت عمر فقلت له فأتى عمر فقام معنا معاذ بن جبل
وأبي بن كعب وسعد بن عبادة قال فأتينا المصر ونعته فصعق في صدره فدفعناه فقال
سعد يا رسول الله ما هذا فقال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده
الرحماء عبد الرزاق عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال عبد الرزاق وأخبرنيه سفيان عن ابن عيينة
عن ابن أبي حسين عن مكحول قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مغتم على عبد الرحمن
بن عوف فأرسلهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم بن عوف طارق فدعوا عبد الرحمن
فقال عبد الرحمن بن عوف أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النوح قال طارق فرفع رأسه
إنما هذا رحمة وإن من لا يرحم لا يرحم إنما نهى الناس عن النياحة وإن عند الميت لنائحة
فقيل له لولا أنه وعد جامع وسبيل ماض وأن الآخر سائق الأول لوعدنا بغير الذي وعدنا
وإنا لك بالأرض لمحزونون مدفع العبرة على الطلب ولا تملك ما فقد الحب ومثل مساعد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الجنة ن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني عن أنس بن مالك أن فاطمة أتت رسول الله صلى الله
عليه وسلم بابنها حسن تحمله إلى أبيه فأتاه بابنها حسن الفردوس فأتاه عبد
الرزاق عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن حسان أيضا عن محمد بن عمرو أن سلمة بن الأكوع
أخبره أنه كان في الساعة التي عمرو ذات يوم السلم وتمر عمارة بن عقبة على عليها ثياب ذلك فقال عمر
قال له سلمة بن الأكوع ولا تفعل ذلك يا أبا عبد الرحمن فإنه يعلم على ك فرجع يقول لسعد يقول وقف
أسامة أسامة كان رسول الله يسمعها فأمر رسول الله أسامة اللاتي يكن يضربن فقال أبو هريرة دعهن يا أبا
الملك قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فقام عليها وأتبعه عمر بن الخطاب فأسرع عمر اللاتي
يخرجن الجنازة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهن يا ابن الخطاب فإن النفس مصابة والعين تدمع
وإن العهد حديث قال أسمعه قال نعم قال الله ورسوله أعلم ورسوله أعلم ن عبد الرزاق
عن معمر قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر قال توفي ابنة لعثمان بن عفان فقال لنسوة يبكين بها أيتحنن
عمة عثمان عروة بن الزبير فقال أيتحنن أيتحنن فقال عبد الله بن
عمر بن عثمان وهو مولاه لا ينهى عن البكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الميت ليعذب
ببكاء أهله عليه فقال ابن عباس فإن عمر يقول مثل ذلك ثم حدث قال صدر من مع عمر من مكة
حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل شجرة ثم قال اذهب فانظر من هؤلاء الركب قال فنظرت فإذا صهيب
صهيب فأخبرته قال قل له عمر يقول كيف وجدت الجهاد فقال صهيب قال أمير المؤمنين قال إذا أصبت خير فحمد الله
صهيب على موت وأثنى على صاحبه فقال عمر ما صهيب على ما وعدني رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت رحم
الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله ولكن قال
إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله قال وقالت عائشة حسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر أخرى
قال قال ابن عباس عند ذلك والله أضحك وأبكى ولا يدري ما يقول أبو بكر والله ما قال ابن عمر من
عبد الرزاق عن أيوب عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن عبد الله بن عمر أخبرها أن عمر بن الخطاب
قال لصهيب أما سمعت أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه فقال صهيب أما سمعت أن الله يقول
ولا تزر وازرة وزر أخرى فقال عمر عند ذلك والله أضحك وأبكى ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب قال لص

في الشاعر يا معشر الانصار لا تعرضن رسول الله ان تسبوا اسيافكم في الجاهلية فتعرضوا
في الاسلام لا تسافروا في الاسلام ولا تعاروا في الاسلام ولا تعقروا في الاسلام ولا تحلوا في
حرم ومن انتهب فليس منا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لما كان النبي صلى الله عليه وسلم
في الشاعر يا معشر الانصار لا تعرضن لا تعرضن لجارية الرجال فقال عبد الرحمن بن عوف انا معشر
زنا اصناف فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشاء ولنا اعين عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع عن عمر ان حصنة اسلمت الى ابيها قال لمن عنده قوموا فدخلت معهم في عنزه التي عليه
فلما قال اعلى اولم تسمعوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب ببكاء اهله عبد
الرزاق عن معمر عن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول اني يوم احد فاتي به النبي صلى الله
عليه وسلم موضع عن عمه فجعل يقول ما فعل ما قال لا علم لي والقوم يعزون النبي صلى الله
عليه وسلم لا يهاب جزوع قال النبي صلى الله عليه وسلم ما زالت الملائكة تحني رفع قال فجاء الى دبر وهو
العرب ما اون الجمل فنظر فوجده مستعلوه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اجعل ان ربك ان
عذاب الله فاعه فذهب فرجع فقام فيه فدعا بالسر فقال فقضيت ما كان علي وسل لنا
طعام كثير عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة قال لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الجرع لاهل المدينة تجاوبا هل ما صنا قبل الاحزاب بكى فلا هم قال النبي صلى الله عليه
وسلم لكن حمزة لا توالي له حمزة اسلام لكن عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم للانصار خيرا وبها هم غير النباحة عبد الرزاق
عن معمر قال لقيت خبرا رجع الى ابي هريرة من الجرف صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى عبد الله بن ابي بالسبع سود في مرضه مرتين مرة في جراباه
الاخرى مهم فصرح به النبي صلى الله عليه وسلم مرة او مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم فرجل
بناوين السبع فانا اليه راجعون فلما سمعت ذلك بنانه وبان لحيه لمن سلمى قال لمن
حزن عليك الا وكيف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب عنهما يا عمر انه
فلتشفع الى السبع فانه ينهى ذا ذهب فلا يكنه كانا سمعته لعذبت فذهب بهما رسول
الله سبحانه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم فدفع اخرى السبع عنه فاذا هذون الشهادة قالوا
الله لا سبحانه الله مالك ان هذا ابن ام الكلب صالوا الشهداء رسول الله قال المطعون
شهيد والمطعون شهيد وصاحب الحريق شهيد وصاحب العزة شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد
وصاحب الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد وفيه النبي صلى الله عليه وسلم في قبة له عبد

عن عبيد عن معمر عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز قال اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت رسول الله والوحي ينزل عليه وفد صبيان عن يقال فاخذه فاقعده في حجره
تعلمه وان كان ما ضمه لتبكيها ولا يحبها عبيا قال ابن عاصم وسماه زيد بن ارقم الحسن قال
ابن الكلبي عن ابن عبد الرزاق عن عبيد عن عمر بن عبد الرحمن بن النعمان قال كنت عند
رقية فجعل امرأته تقول واذا اذا كان وكان ما قلت من الاموال ما اقول لك
ابت قالوا لا عبد الرزاق عن عبيد عن معمر عن قيس بن سعد قال قال لي
ابن خارجة انطلق اسامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتيه ثم جاءه بعد ذلك فلم يرد
النبي صلى الله عليه وسلم فدعا فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فتبعه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لم اتيت عنا ثم جئت تبكي قال ما كان العهد جاء النبي صلى الله
عليه وسلم مغضبا قال اني للاقيك اليوم ما اعرف ذلك استرجاعا ودعا فعينه ملك رسول الله
صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن مسلم بن عروة عن ابيه عن عائشة ان ابا بكر
اخرجه عشرة من الموت فقال عليه صلى الله عليه وسلم عن المغرب

من لا يزال دمعه مقنعا لا يبد يوما انه مهراق

قال قاتل قال بل جاءت بكره للموت يا بحوله لك ما لك عبد الرزاق عن الثوري عن علقمة
بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة
اخرجت بصبيها فلبس لبصبيته في طهيره ذلك من بصبيته قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايما امرأة لبست لبصبيها فلبس لبصبيته طهيره ذلك من بصبيته قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الحبيب جبل فاحبها جبل قال ثم خلق الله ارسل الله الجنة فلا امنا ان يدخلنا
من فوقه عمر انظر كيف ابي جنة لا افلت الا ضلت عبد الرزاق عن حنظلة بن سلمة
عن ابي الباني قال اخرني عمرو بن اوس سلمة عن ابيها ان سلمة انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرئ مسلم تصيبه مصيبة فيقول انا لله وانا اليه
راجعون اللهم اجرني في مصيبتي هذه اللهم اخلف لي خيرا منها الا اخلف له خيرا منها
فلما مات ابو سلمة جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبني من زوجته عبد الرزاق عن معمر عن ابن
طاوس عن عبد الرحمن بن السائب عن عبد الله بن عمر قال ان اول قطرة تقطر من دم الشهيد
يغفر له بها ما تقدم من ذنبه ثم يخلق الله الهه ملكا من رجال يأتيه ومن معه ذلك وحيا الى
ملائكة يقولون سبحان الله قد جاء الموت من الارض ربه عليه وشهد عليه وشهد عليه ملائكة
ثانية الا صلى الا ملك الا الله عليه وسلم عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال الملائكة وسجد

ونصف الآية بعده ثم نوسرة الى الشهد فحرم في زمان حمزة كان من خبر عند نور وحوت
لقاء الله لعبد لم يأتيها لا من خيانها فقال الموت في الجنة فاذا امر وكره النور بعزته
وكان لها ما كلوا الجنة فوجدوا الجنة طعم كل راعية مرتها الجنة وفيها النور فاذا
اسمع عاطلة ثم الموت فوق ذلك فذكاه لهم فاكلوا من الجنة فوجدوا الجنة طعم كل ثمرة
من الجنة ينظرون الى ما زلهم لهم فوعدته عز الله ان مؤمن السامعة وانا نوفي المؤمن
بما الله ملكين يحال من الجنة وحرقة من الجنة تعبر فيها نفسه وقال الحرس انها العين
الله الروح وريحان وقال الله غير صبان مجرح كاملة راعية وحدها اسقط بانفه وسلا
ارجا النبا لا تزيدون بحال الله فوحا المؤمن لا ارض ولا طيبة ونسمة لا يمه فلا تعرفها الا
لها لا ملك الا صلى عليه وشيعه حتى يقول تبارك الرحمن مسحر الا لا قبله ونحو سعد بن بريدة
مثل وقال اذا دفن بعض النصر فاحرقاتم احس المؤمنين يجيء اتاك عنهم تؤم القيامة وتؤمر
ثم الانبياء فوضع عليه سعد طوله وسعض مؤرضة ومنتم له فيه ريحان في نسيم يخرج من كان
من مثل الصدران كسر ونوح وان لم يكن معه شي كسي من رمل السمس فقال مثل الفرس ثم يقول
الا اجب اهله الى ان الكافر اذا توفي نعت الله ملكين يجرد من بجاه ابن مخ الا بنزع احس
من كل حس فقال اخرج ايها النفس الخبيثة والنتن ما اذن من فعل مجرح كانت راعية وحدها
لها فاتها نفسه ثم نوسرة بكل عمرة فصعد عليه من حلس اصلاحه ثم يرسل له حنانها بها العماد
الحق ما لك يجيء ونبض له ملائكة ثم يكبر عني لا يسمعون له صوتا ولا ترونه فرجوه ولا يلون اذا
مرتوا عين الله بان يدعو ذلك عليه يحيى بن ابي الشارك عند الرزاق عن حفص بن سليمان قال حدثني
محمد بن عمرو بن علقمة قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال كنا اذا وضع المنبر في مسجد
الصلاة مدرا سه والزكاة وحرمته والصوم عن ليبارة والصدقة والصلاة والمعروف والاحسان
الا الناس مدرجلية فوق من قبل راسه فتقول الصلاة ما قبل مدخل يؤتى من قبل رجليه فتقول
الزكاة ما قبل مدخل يؤتى من قبل لسانه فتقول الصوم ما قبل مدخل يؤتى من قبل جلده
فتقول الصدقة ما قبل مدخل قال مجاهد قال ابو هريرة فاتبعوا فرع معالجهم قال محمد وسئل له الشمس
فلا دنا للغروب فتقول دعوني اصلي فيقال له انك ستفعل فيقال له ما تقول في هذا الرجل
هو لك محمد قالوا نعم قال اشهد انه جاء بالحق من عند الله قال فيقال له على ذلك حييت وعليه مت
وعليه تبعث ان شاء الله قال فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي
الآخرة قال وحدثني ابي انه بلغه ان الله قال له لو كنت صنعت كذا هذه مسائل
فيرى اذ بسطه وسرورا وسعة له ومنزله قال سعيد قال عبد الرحمن بن يحيى بن خطب ثم قال

ثم نوسرة العروس لا يوقظها الا احب الخلق اليه ربيع الحدث ابن صرح قال عمل رضة
النسم الطيب اخرج الطبراني بعلق من بحر من بحر الجنة وتعلق بحر الاله كل قال وهو
الاحبار الله بخلقه قال وان الكافر يؤتى من قبل راسه فلا يوجد له شي فيجلس ثم يقول له
ما تقول في هذا الرجل يعني الاله فيقول صدقا قال ما تقول ما تقول الناس
عليه حييت وعليه مت وعليه تبعث ان شاء الله ثم تفتح باب من الجنة فيراه مسالها فيقال له لو
لم تفعل الف الله كانت هذه مسالك فيزداد حسرة وثبورا قال ثم يقيض له ويفتح لها
من النار ترى مساكنه فيها وما اعد الله له من النار ويزداد حسرة وثبورا ويصعد بروحه
حتى يبلغ السماء فيقال من هذا فيقال فلان بن فلان فيقال ويحه ويحه حتى يصير الى
زيارة القبور عند الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة مولى ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لعن زوارات القبور قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لعن زائرات القبور وظن ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي الجارود سعيد قال سمعت
الشعبي يقول لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابي
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور واستزادة
الرزاق قال اخبرنا عطاء الخراساني قال حدثني عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكر الآخرة وتسلم على عبد الله
فانه يدعو له قال وعادا سنوا اهل مكة وسلم عن اهل الحوم الاساس يزيد لا تكونوا وزوروا
واذكروا قال عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر يتمر ثم يزور اهل المقابر
عليه فيدعو له وصلى عليه قال عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر مثله اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا ابن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ابيوا موتاكم
فصلوا عليهم وصلوا عليهم فان لم تجدوا عشرة فلا تصلوا على ميت وزيارة عائشة وقبر اخيها
عبد الرحمن بن ابي بكر وماتا بالحبشة فحملا الى مكة فدفنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
اخبرني محمد بن قيس بن مخرمة قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لما اخذ
وعن النبي صلى الله عليه وسلم خلط قال لما كان الليل اضطجع فلما كان جوف الليل خرج فلبس ثوبه ووضع رداءه
ثم اضطجع فلم يلبث الا يسيرا حتى ظن ان قد رقد فاخذ نعليه فانتعل فخرج فاجاف الباب
رويدا فخرج فاجاف الباب رويدا فجعلت درعي في رأسي واختمرت ثم انتعلت فانطلقت في اثره حتى جاء البقيع فقام
حيث وازاء البقيع ثم انحرف فانحرف فاسرع فاسرعت ثم انحرف فانحرف فاسرع فاسرعت فسبقته
فدخلت فليس الا ان اضطجعت فدخل فقال ما لك يا عائشة حشيا رابية قلت لا شيء قال اخبرني

ابو معمر الطيالسي اخبرنا عبد الوارث قال اخبرنا ايوب عن ابي قلابة عن انس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى السوق الذي بالبقيع
فقال يا عائشة هل عندك غداء قالت لا قال فاني اذا اجد الجوع قالت فرسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيتها فما لبث ان
اتي بلحم اهدي لها من الصدقة فقالت هو ذا هذا اهدي لي من الصدقة فقال هلمي فقد بلغ الصدقة محلها فاكل منه ثم قال
اهدي لي

ابن جبير ان سعد بن ابي وقاص استخلف خلاف النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج نحو النبي صلى
الله عليه وسلم الى الطائف فلما رجع قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب ارمه فرماه
وانا بالطريق اللذين قال عبد الرزاق عن ابن عيينة قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف على سعد بن ابي وقاص وهو على رسلا فقال ارمه فلا ازدهم
في وجهه الذي مات فيه فمات مدفونا في قبور المهاجرين قال ومات ناس من الانصار من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم مدفونا هنالك في قبور المهاجرين قال واتبعت بعضهم بلغني انها القبور التي
دون الخ وما رايت اسمع وانا غلام انها قبور المهاجرين قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن
ابي مليكة قال بعض من مات وقد قرئ في تلك المقبرة اما يوم القيامة قال وذلك اسمع قبل ذلك انه من
مات بالحرم فان ذلك له قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني اسمعيل بن محمد بن سعد بن ابي وقاص الاعرج
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر السائب بن عبد القاري قال ان مات سعد فلا تدفنه بالمدينة قال عبد
الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عمر بن عبد العزيز اوصاهم لا تدفنوه عليهم عبد الله بن خالد بن اسيد
الحرم قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابراهيم بن ابي حبيبة ان ابن عباس كان اشرف الى جنازة
عليه وسلم المقبرة وهو على طريقها الاول الذي يليه وراء المقبرة قال نعم المقبرة
قال اخبرني عمر بن حفص بن الشعب قال هذا اذا سمع الى صلى الله عليه وسلم حين الشعب الذي قبل
الاذقية غير واحد ان ابن ادفن فيه انما انا رجل من المسلمين ما طلع ما اصحب ان لا يدفن معه في قبره
والصالح فلا احب ان يدفن معه عطاء قال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن المسيب
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا حشر الناس يوم القيامة حشرت في اهل الضبع باب
قال اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن يونس بن خباب عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش قال كنا مع البراء
وطسنا حوله كان كاوسنا الطير وهو يجد له قال اجود بالهين عذاب القبر ملائكة
كالحوها السمر مع كل واحد منهم وخطوط حلبوا منه هذا الصبر حتى اذا خرج روحه صلى عليه
ملائكة السماء والارض وكل ملك في السماء فتحت له ابواب السماء ليس من اهل باب الا وهم يدعون الله ان
يعرج بروحه فيلهم فاذا عرج بروحه فيلهم سول الجذب عند فلان فقولوا اخوه فان

عند

مدت اليهم ان منها خلقتهم وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم تارة اخرى فانه من حق
قال اصحابه انا ولوا عنه قبابه اتوه فقولوا من ربك ما دينك من نبيك فيقول ربي الله
وديني الاسلام ونبي محمد عليه السلام فيصرخ فيقول من ربك وما دينك ومن نبيك ومن
قبره فيصرخ كما المؤمن قال الحسن هو قول الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا
وفي الاخرة فيقول ربي الله وديني الاسلام ونبي محمد عليه السلام فيقول له صدقت
ثم يأتيه آت حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول له ابشر بالذي يسرك من الله ونعم معهم
فيقول وانت بشرك الله بخير من انت فيقول انا عملك الصالح قال والله ما علمت
تطيع الله معصية الله فجزاك الله خيرا ثم يفتح له باب من الجنة وباب من النار فيقال هذا منزلك لو
عصيت الله ازاك الله به هذا اذا رأى ما في الجنة قال رب عجل قيام الساعة لعلي ارجع الى اهلي
ومالي فيقال اسكن فان الكافر اذا كان في انقطاع من الدنيا واقبال من الاخرة نزل اليه ملائكة
غلاظ شداد معهم سفود من نار فيضربونه ضربة يتفرق السفود الا وهو يسمعه الخلق من الثقلين
الفزع فاذا خرج روحه لعنه كل ملك في السماء والارض وكل شيء في الهواء وتغلق ابواب السماء
اهل باب الا وهم يدعون ان لا يعرج بروحه فيلهم فلا يرجعونه فيقولون ما هذا يا جبريل فلان يقول
ارجعوه ان محمدت النبي ابي بها طيبة وفيها اعيدهم ومنها اخرجهم تارة اخرى فانه من حق
قال اصحابه انا ولوا عنه قبابه اتوه فيقولون من ربك وما دينك ومن نبيك
فيقول لا ادري فيقول لا دريت ولا تليت فيأتيه آت فيقول من ربك فيقول الله
هو الله وعاب معهم فيقول وان سئل الله بالكفر بالنبي فيقول لا ادري فيقول لا تليت
الحيت ان تطيعوا الله عز وجل في معصية الله فجزاك الله شرا ثم يفتح له اعمى
اصم ابكم في يده مرزبة لو ضرب بها جبلا كان رمادا فيضربه ضربة فيصير ترابا ثم يعيده
الله كما كان فيضربه ضربة اخرى فيصير صيحة اخرى يسمعها كل شيء الا الثقلين فيفتح له
باب من النار ويمهد له فراش من النار قال عمرو وسمعته عن مجاهد قال سمعته عن ابي
الثقلين عن عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر ان قبل
الفزع بعد البعث اذا اشاك بخدك ان تأتيها وتبكي في اسعارها اسبها كالرو والملائكة
واسوابها كالرعد العاصف منها مزرية لو اجتمع عليها اهل الدنيا لم يطيقوها قال عمر
وانا يومئذ كالرعد العاصف منها مزرية لو اجتمع عليها اهل الدنيا لم يطيقوها قال عمر
وانا يومئذ ما انا عليه اليوم قال وانا يومئذ ما انا عليه اليوم قال انها ان الله قال
وكان عبد بن عمير يقول نعم ملك مذكر وتكبير عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكبير عن عبد

قال خرجنا مع معاذ بن جبل في جنازة فقال لنا انتم نهاز خير وهو يدفنونه خير يسمع
صاحبكم خطا فالم فانه صاحبا الغرس من عند رأسه فقول لسانه لا اتانه من قبل
فانه كان يأتي بالكتاب الله وضيعه فهذا جزاؤه استراح ثم تأتيه من يخوف جليسه فقول رجله
لا اتانه من قبلها فانه كان يسعى الى الصلوات فيأتيه من قبل يمينه فقول لا اتانه من قبل
فانه كان يبسط يمينه بالصدقة فيأتيه من قبل شماله فقول شماله لا اتانه من قبل فانه
كان يجلس السلاح او قال السلاح في سبيل الله فيقوم من قبل وجهه فيقول
ما عرفك في هذا الرجل فينتهره الله فان كان شاكا قال لا ادري سمعت الناس يقولون شيئا
فيضربه ضربة يسمعه كل شيء يحضره الا الثقلان عبد الرزاق عن يحيى بن عمرو بن
دينار قال اخبرني محمد بن قيس قال انا رجل ابا الدرداء فسأله عن آية فلم يخبره فقال الرجل
وهو يقول ان الذين يكتمون ما انزل الله من البينات والهدى فقال ابو الدرداء يقعدان فاذا جلس
نزل فاخرج لك ملكان اسودان ازرقان يطاران في اشفارهما وعيناهما يسألان
عن محمد صلى الله عليه وسلم فاما الذي اتاك اتاك حيث فيه وقد ابان معهما منزلة لو
اجتمع عليها الثقلان او قال اهل منا الحافوها فاذا وضع جسر جهنم فاي رجل
اتاك فسألك عليه او سلمت وكيف علمك فان لم تكن لا الارض لا توضع قدمك وكاظ الاظل
عن الرحمن قائد على ان اذا استطلت به اتيت منه الله فيه الهي لا اله الا هو ان تجد
لهو الحزن عبد الرزاق عن معمر عن ابي خازم عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال كان في جلسته
مسكا لمسوق عليه فيه خير عجاف اجلاء عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير
انه سمع جابر بن عبد الله يقول دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوما خلالا لبني النجار فسمع اصوات
رجال من بني النجار يأتون في الجاهلية يعذبون في قبورهم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فزعا
من الف بن فامر اصحابه ان يعوذوا من عذاب القبر عبد الرزاق عن معمر عن ابي
اسحق عن عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من عذاب القبر عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
ان هذه الامة تبتلى في قبورها فاذا دخل المؤمن قبره وتولى عنه اصحابه اتاه ملك بيده مطرقة
فاذا كان قول في الرجل فيقول مؤمن اقول انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول
فيقول له الملك اي معقد الذي كان اليمين النار فذاك قال الله سبحانه وتعالى يثبت الله
ترى الجنة فيريها فيقول المؤمن استرا اهل فيقال له اسكن فيقعد معقدا الذي
الذي عند اصحابه يقول له ما كان يقول في هذا الرجل فيقول لا ادري فيقول ما اقول الناس فيقال

له لا دريت ولا تليت فيضرب مضروبا الذي كان الى النار الجنة فتأبى الله ان يعقد من النار
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن عمر قال اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة
والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة وان كان من اهل النار فالنار فقال هذا مقعدك حتى
يبعثك الله يوم القيامة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله
يقول يعرض كل عبد ما مات عليه المؤمن على ايمانه والمنافق على نفاقه عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول وحدثنا سعد بن معاذ بن سهل اخبرنا عبد الرحمن عبد الرزاق عن معمر
عن يحيى الجزري وسعد بن ابي سعيد بن جبير قالت عائشة قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت يا رسول الله كلنا نكره الموت
قال ان الله اذا اراد بعبد خيرا قبض روحه عند الموت فيعرض له عند الموت فيعرض له
عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابي سلمة الوعي قال دخلت انا ومسروق على عائشة قالت
فقلنا من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وللموت قبل لقاء الله
قالت ترحم الله عبد الرحمن حدثني عن عائشة لم تسلوه عن الحديث وسلوه عن ذلك ان الله اذا
اراد بعبد خيرا قبض له ملكا قبل موته بعام فسدده وبشره حتى يموت وهو حسن ما كان
فاذا حضر جزاؤه من الله جاءه ذلك الملك فقبل يتوفى نفسه وذكرها حتى جاءت فسدد الى اصحابها
الله فاحب الله لقاءه واذا اراد بعبد شرا قبض له شيطانا قبل موته بعام فسدده
وفتنه حتى يموت شر ما كان وهو شر ما كان فاذا حضر جزاؤه من الله
النار جاء ذلك الشيطان فانه لا يخرج صدره كره الله لقاءه وكره الله لقاءه
عبد الرزاق عن الثوري قال قال رجل حرام على من يخرج حتى يعلم اهل الجنة ام الى النار عبد الرزاق
معمر عن علي بن زيد عن حذيفة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب وهو
يقول انه يخرج قوم من بعد ما يكونون نداء ابا البشر ويكونون الى الجحيم ويكونون الى الجنة
قال فانه يقال يا قوم يخرجون من النار عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن
قال فانه يقال يا اهل الجنة دخل فيه اهل الكلام قالوا انا نخلد اول ما نأتيه خلدة من نار الله قال
قد ذكر صلاته وصيامه وجهاده قال فيخرجون منه حتى اذا بقي اخره ثم يأتي اخره
حتى اذا لم يبق واحدة قالوا انا نخلد اول خلدة ولسنا لا نرجع فيها فيخرجون خلدة
ومن بقي فيها قال فانه ثم خلد يوم من هذه الخلدة قالوا انا نخلد يوما ثم نخلد ولم يوضحا معنى
رجلا يبعث مطلوبا فلم يعثه عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن فانه انما الذي

صلى الله عليه وسلم مر بقبرين وضعا بعلم فحادث به قال خرجت وحدي أو خرجنا أنا
وابن لعمر بأن نبيت ليلا أما هذا الآخر فكان لا يستنزه من البول وأما هذا فكان
يأكل لحوم الناس ثم دعا بجريدة من نخل فشقها فجعل على هذا واحدة وعلى هذا
واحدة وقال عسى أن يخفف عنهما العذاب ما يابسا رطبين
أو رطبين ما لم ييبسا وأخبرني منصور عن مجاهد عن طاوس مثله ن عبد الرزاق عن عمر بن زيد
عن يحيى بن أكثم عن أبي هريرة أو عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة النار
ومن فتنة المسيح الدجال ن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن رجل من
النمل قال أخبرني رجل من بني المهلب أنه كان مع سليمان وعمر بن عبد العزيز في الحمام فجاء
سليمان في البيت وأنا وعمر في البيت الثاني ليس معنا أحد فقال هل لك أن تخرج معي وأجيزك
قال عمر يا أمير المؤمنين أن تجعل حديثا أما أحدهما فمرة وأما الآخر فعلانية أما السرة
فتترك في قبر الوليد بن عبد الملك حتى يأكلها الدود فيه فلما أخبرناه بذلك وضعناه
تحت الأرض فاضطرب في أكفانه فوضعناه في سرة خالية أبي حازم جلسنا عند
الملك بن مروان فكنا نحدث عنه في أمور هم وأما الفلانية فإن عبد الملك استعمل على العراق
فأتوا الله فيهم فإنهم مذلوا من الحجاج بلا ولوا من عنتهم بن مسلم ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قال عبد الله بن عمر أما فقيس رجلان رجل مؤمن ومنافق وأما المؤمن فيقبض سعادة
المنافق فيقبض أرواحهم صالحا وأما الكافر فلا يسأل عن محمد ولا يعرفه قال ابن جريج وأنا أقول
مثل ذلك فإذا سأل السائل أهل الإسلام أن يسألوه ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قال عبد الله بن عمرو لأمنعن أو لأحرمن في أفواههما وأعينهما النار وعليهما
الموت وزحف به الأرض إذا أدخل بينه وبين عقله فيقبل نبيا صلى الله عليه وسلم
فالآمر بك فلا يمنع بعمر قال ابن جريج قال ابن طاوس عن أبيه قال لا يعلم لا
دريت ولا تليت وبك ما اشتكيت صرفت والله على ذلك عشت وعلى ذلك مت وبك
وعلى ذلك تبعث إن شاء الله ثوب وعلى ذلك انطلق إلى ما صرفت فإنه على الله على من رحمته وانطلاق مقول من
النار من سلحته فعلى بابا من أبواب سبق عليه خير يختلف فيه أسلافه ثم يخرج منه ويبل النار

كوة يخرج عليه منها حرها وريحها وتنهاك ن عبد الرزاق عن معمر قال قال أبو هريرة ما
الأرض إن أذن كله الأعم الأنبوب منه ترشا وقال أبو صالح قال وكان يقال مطر الأرض
مطر ما تحت أحشاء الناس على بعض لعبد الله بن روح بن سعيد فيه الروح ن عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قال عبد الله بن عمر فلا تنكر عن جحاجح أفواههما وأعينهما النار وعليهما الموت
وترجف بهما الأرض إذا أدخل بينه وبين عقله لا يعقل شيئا يعقله إلا الأمر الذي على لسانه
فالآمر بك يقول الله فأنت تقول الإسلام فمن ربك فيقول محمد صلى الله عليه وسلم
فيقول فما دينك فيقول الإسلام فيقول لا ولا تحاول ذلك ثانية الله كنت به وصدقت فيقول لا
صدقت على ذلك وأنت عشت وعلى ذلك متنوعلى ذلك تبعث إن شاء الله انظر رجل أهل النار ما صرف
الله عنك من النار وانظر إلى عدل من الجنة لم تنقل عنه بابا من أبواب الجنة وتوسع عليه
قبره مد بصره وفتح عنه من الجنة كوة يدخل عليه منها حرها وريحها وزهرها وطيبها
وأما المنافق فيضرب ضربة بمطرقة بين أذنيه فيصعق فيقول الآمر بك فيقول الله وما يدريك
فيقول لا الإسلام ومن نبيك فيقول محمد فيقول لم يقول ذلك هل رأيته فيقول لا والله وأنه
ما أدري باب عيادة المريض عبد الرزاق عن معمر عن أيوب بن أبي تميمة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عائد المريض في خرفة الجنة حتى يرجع ن عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عودوا المريض وأطعموا الجائع وفكوا العاني
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن أبي وائل عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أحبوا الداعي وعودوا المريض وفكوا العاني ن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن بسطام بن مسلم
عن أبي التياح عن عبد الله بن عبد الله أنه بلغه أن أنس بن مالك قال له إنا عندهما كنا نحدث
أن عائد المريض يخوض في الرحمة فإذا جلس بلغ فيها الجنة الرحمة وإن عند عبد
الرزاق عن معمر عن أبان عن أنس أو الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا
أو شيع جنازة ووجد سهام ذلك اليوم أشرف له ملك فقال له الحسن قال النبي
صلى الله عليه وسلم لأصحابه الأغنياء اليوم مفرجها فقال أبو بكر أنا قال لم صدق اليوم
من من تاله قال أبو بكر أنا قال فأنت شيع جنازة قال أبو بكر أنا قال فأنت أطعمت مسكينا
قال أبو بكر أنا قال النبي صلى الله عليه وسلم أوجب لك الجنة ن عبد الرزاق عن الحسن أنه
قال أجر بكم لا أن خلا قال النبي صلى الله عليه وسلم كيف أنت يا رسول الله قال أصبحت من
رجل أنا اليوم مؤمن ولم يعد مريضا قال الرجل وما عائد المريض يا رسول الله قال أصلح
عبد الرزاق عن معمر عن أبان عن رجل قال دخل على النبي صلى الله عليه وسلم المسجد وعنده الأنصار فقال ما

عن الهيثم الشيخ قال سمعت يونس بن أبي إسحاق فأحببت أن أدعوه فقال ما أنا بأهل أن يسمع منك وأنت
أن تدعني يا سمعنا أنه من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يرجع فإن مات حتى يعاد
ليلا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبيه قال أفضل
العيادة أحسنها عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني من أصدق أن عمر بن حريث عاد حسنين
بن علي فقال علي لفضة وأهلك حسنا قال نعم قال على ملك النفس قال أنك بأبا من
أسكن أن يخرج ما في النفس قال أبا ذر إن الكلمة بمعنى تسمعه لك أنما أمرا عاد مريضا قال
ثم سبعون ألف ملك يصلون عليه حين يظلم من الغد وإن شاء حين يصبح زيادة الجنة وفي رحمة الله
عبد الرزاق عن معمر عن جابر أو غيره عن الشعبي قال سمعته يقول ما على أهل المريض من
عادة يوما أشد مما يلقون من مريضهم باب العين والمريض
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف من مرض النبي
مات فيه عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال كان مزاح له وهو
يقول يخيل إلي حتى يخيل إلي فقال له يزيد بن أوس ما يصنع بأهله قال إن جاء
عبد الله بن مسعود يقول إن نفس المؤمن تخرج رشحا وإن نفس تخرج من سدقه كما تخرج من الجمار
إن المؤمن يرى عليه مؤنة بالسيئة فيعملها لتؤذيها وإن الكافر يؤتى عليه حسنة
فيعملها لتلوي بها عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال قال أصحاب النبي رسول الله إنه
ليعرض الرجل الذي كان يرى أنه صالح فيشدد عليه عند موته ويعرض الرجل الذي كان يرى أنه
فيه شر أنهون عليه عند موته فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يشدد عليه
ثم يشدد عليه عند موته لأن يلقى الله لا ذنب له وإن الفاجر يهون عليه ثم يهون
عليه لأن يلقى الله ولا حسنة له قال الثوري بلغنا أن غلاظ ملك الموت أشد من الوضيء
السيف باب غسل الميت عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال كان ابن عباس يحدث أن أبا بكر أتى النبي بعد ما مات فقبله رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو ميت عائشة فكشف عن وجهه ثم رد خمرة وكان مسجى عليه به
فنظر إلى وجه النبي صلى الله عليه وسلم ثم أكب عليه وقبله ثم قال والله لا يجمع الله عليك موتتين
أما الموتة التي لا موت بعدها فقد كان عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم
ابن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت فأكب
عليه فقبله ثم بكى حتى رأيت الدموع تسيل على خده باب موت الفجاءة
عبد الرزاق عن معمر والثوري عن الأعمش عن خيثمة عن الأحوص عن عبد الله قال موت الفجاءة

تخفيف على المؤمن وأسف على الكافر قال عبد الرزاق عن معمر عن سمع الحسن يقول إن المؤمن
يموت على كل حال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال قام سعد بن عبادة يتوضأ ثم رجع
فقال إني لأجد في جسدي شيئا فلم يلبث أن مات فلم نعلم الجن قالوا رميناه فلم نسمع له
سعد بن عبادة بسهم فلم يخطئ فؤاده قال عبد الرزاق عن عمر بن راشد قال سمعت يحيى بن أبي كثير
يقول إن الجن قتلت سعدا على موت الفجاءة أخرجه عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة
عن إسحاق الهمداني عن الحواري بن زياد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمتي الساعة
إن أكثر الفالج وموت الفجاءة قال وأخبرني حبيب عن الحواري بن زياد عن أبي أمامة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لعنون الفالج الناس حتى يقول الناس طاعون عبد الرزاق عن
علي بن الغلابي بإسناده عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول موت الفجاءة تخفيف على المؤمن وأسف على الكافر باب
عمر آل صلى الله عليه وسلم وعمر بعض أصحابه عبد الرزاق عن معمر عن
قتادة عن المسيب قال توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وأنزل عليه
القرآن من ذلك بمكة عشرا وبالمدينة عشرا عبد الرزاق عن عبد الله عن عمر بن سعيد
عن ابن المسيب مثله قال ومات أبو بكر مثله عبد الرزاق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة
ابن يريم عن ابن عباس قال أنزل الوحي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين
وأقام بمكة ثلاثة عشرة وبالمدينة عشرا وتوفي ابن ثلاث وستين عبد الرزاق عن سعيد
ابن عبد الله عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال قال جبريل لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وهو ابن أربعين ثلاث سنين نفخ إسرافيل بوقه فما كان في ثلاث وأربعين ونزل جبريل
عليه بالقرآن مثله عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سنين مرة في وهو ابن ثلاث وستين وتوفي عمر
وهو ابن ثلاث وستين عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن أبي عبد الرحمن عن أنس
ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل ولا بالقصير ولا بالجعد
ولا بالسبط ولا بالآدم ولا بالأبيض أنزل عليه الوحي وهو ابن أربعين وأقام بمكة عشرا
عشرا وقبض وهو ابن ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة أبيضا عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال سألت عمرو بن الزبير كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم
بمكة قال عشر سنين قال لا قلت عن ابن عباس قال بضع عشرة قال لا أنا أعلم من قول
الناس عشرة قال عمرو بن دينار وقد سألت جابر بن زيد عبد الرزاق عن معمر قال أخبرنا محمد
عن محمد بن سيرين أن الطيالسة وهو ابن خمس وستين عبد الرزاق عن ابن عيينة عن معمر

ابن محمد عن ابيه ان عليا قتل وهو ابن ثلاث وخمسين عبد الرزاق عن خرج عن ابن المنكدر
عن نافع ان النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو ابن خمس وستين سنة وابو بكر عمر له وعمر
ابن الخطاب ست وخمسين وعثمن احدى وستين عبد الرزاق عن خرج عن ابن شهاب عن
عروة بن الزبير عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم مات على رأس ثلاث وستين قال
قالت عائشة وتوفي ابو بكر على رأس ثلاث قالت بن بها به مات عمر على رأس خمس
وخمسين انتهى كتاب الجنائز والحمد لله على ذلك كثيرا بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الزكاة باب الصدقات

حدثنا ابو سعيد احمد بن محمد
ابن زياد بن بشر الاعرابي قال حدثنا ابو يعقوب اسحاق بن ابراهيم قال قرأنا على عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري في صدقة الغنم في كل اربعين شاة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة
فان زادت واحدة فيها ثلاث شياه الى ثلاث مائة فان كثرت الغنم ففي كل مائة شاة شاة
وفي الابل في كل خمس شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع
شياه فاذا بلغت خمسا وعشرين فيها بنت مخاض فان لم يكن بنت مخاض فابن لبون ذكر الى خمس
وثلثين فان زادت فيها بنت لبون الى خمس واربعين فان زادت فيها حقة طروقة الجمل
الى ستين فان زادت فيها جذعة الى خمس وسبعين فان زادت فيها بنتا لبون الى تسعين
فان زادت فيها حقتان طروقتان الجمل الى عشرين ومائة فان زادت على كل خمسين حقة وفي
كل اربعين بنت لبون وفي صغارها وكبارها عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس
ابن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتابا فيه الانف ذا
اوصى فيه من الابل والماشية بالغنم والماشية مسلمة والمرجون والبقر جمون والرجل
جمون وفي كل اصبع منها مالك من ثمانية الذكر والانثى سواء والبقر جمون والموجه
جمون وفي الغنم في كل اربعين الى العشرين والمائة شاة فاذا زادت الى ان تبلغ مائتين
مائتان فاذا زادت الى ان تبلغ مائتين وشاة فاذا زادت الى ان تبلغ ثلاث مائة ففيها
ثلث شياه فاذا بلغت الثلث فاعدد كل مائة شاة وفي الابل اذا كانت خمسا وعشرين
الى خمس وثلثين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد بنت مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ست
وثلثين الى خمس واربعين ففيها بنت لبون فاذا كانت ست واربعين الى ان تبلغ الستين ففيها
حقة فاذا كانت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا كانت ست وسبعين الى تسعين ففيها
بنتا لبون فاذا كانت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان فاذا كانت احدى وعشرين ومائة
ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون ومن لم يكن عنده الا ابل ذكور فليس فيها صدقة
ولا ان عورا

من الغنم في البقر ثلثين تبيع وفي كل اربعين مسنة كذا الرزاق عن معمر عن ابي
عاصم بن عمرو عن علي كانت الاسنان الذي كاملة وفي المسنة الذي كاملة وفي الفارض
الذي كاملة وفي النصف الذي وفي الحائل نصف الذي وفي الرجل من الابل في الموجه
خمس من الابل وفي المقلة خمس عشرة من الابل وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث
الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي كل اصبع عشر من الابل وفي خمس من الابل شاة وفي كل
عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلث شياه وفي كل عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه
وفي سبع وعشرين بنت مخاض فان لم يكن بنت مخاض فابن لبون ذكر فان لم يكن فعشرون درهما فان زادت
واحدة فيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة فيها حقة طروقة
الفحل الى ان تبلغ ستين فان زادت واحدة فيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين
فان زادت واحدة فيها بنتا لبون حتى تبلغ تسعين فان زادت واحدة فيها حقتان حتى تبلغ
وفي كل اربعين ابنة لبون وفي البقر في كل ثلثين بقرة تبيع جذع وفي كل اربعين مسنة
وفي البقر في مسنة وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة لبيس فيما دون اربعين حتى
تبلغ مائة وعشرين فان زادت واحدة فيها شاتان الى مائتين فان زادت واحدة فيها ثلث
شياه الى ثلث مائة فاذا زادت على كل مائة شاة ولا يؤخذ هرمة ولا ذات عوار الا ان
يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وما جمعت الشاة الا ما اراد المصدق
ولا يأخذ الصدقة في الورق الا ما كان عليها الحول وفي مائتي درهم خمسة دراهم
ليس فيما دون مائتي درهم شيء فان زادت فبحساب ذلك هذا عن معمر عن ابي
عن الزهري عن سالم عن ابيه قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
قال كتاب من الناس الى ابي بكر اسعاه عمر قال ابي بن هذا الكتاب فكتب
ابن عمر قال له قال ابي بن كعب اذا اتيتك بكتاب فاسعه اسعاه وهذا اسر رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الصدقة على اخذ وانه فانطلق بالكتاب حتى دخل على عمر فقال له
ابي ارسلني اليك وذكر ان ناسا من الناس سألوا اسعاءك وذكر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الصدقة فامرهم فلما جزوا به قال لاخذه لنا في كتابك قال فرجع فلما
اتى عمر به قال ابي لا اقبل من عبد الكتاب من حيث اجزته قال فلو كان ذلك لاخذ عمر
لذكره يعني بقوله قال وانما كان في الكتاب ما في حديث عبد الرزاق عن معمر
عن ابي اسحق عن عاصم بن حمزة عن علي قال ليس فيما دون اربعين من الغنم شيء وفي اربعين شاة شاة
الى مائة وعشرين فاذا زادت فيها شاتان الى مائتين فان زادت فيها ثلاث شياه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى ثلاث مائة فان كثرت الغنم ففي كل مائة شاة لا توخذ فريضة الا ان يشاء ولا
يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ان عبد
الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم مثل هذا الحديث حدثنا ابراهيم لم يذكر منه ولا
فان عوارض ولا سيما قال سفيان هذه السائمة كانت للتجارة فوجب فيها فانه عزل فاذا
بلغ ما تزكى منه الزكاة ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر عن عمر قال في الاربعين من الغنم سائمة شاة الى مائة وعشرين فان زادت
شاة فيها شاتان الى مائتين فان زادت شاة ففيها ثلاث الى ثلث مائة فان كثرت الغنم ففي
كل مائة شاة ولا يلحق هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق وفي الابل
في خمس مائة وفي خمس عشرة ثلث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين
بنت مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر الى خمسة وثلثين فان زادت واحدة ففيها
بنت لبون الى خمس واربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فان زادت واحدة
ففيها جذعة الى خمسة وسبعين فان زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة
ففيها حقتان وما لا فلا شاة وعشرين فان زادت ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين
حقة يحتسب معاذها ولا ذات عوار وما كان من حلطين فانهما يتراجعان بالسوية ولا يفرق
بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله عن نافع
عن ابن عمر في الغنم مثله ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب بن نافع عن ابن عمر مثله ان عبد
الرزاق عن الاوزاعي عن عبد الله وموسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن عمر في الابل مثله
عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمارة بن خزيمة ان ابا بكر بن عبد الله بن عبد الله بن عمر
بن الخطاب كتب الكتاب في الصدقة فزعم ابو بكر بن حزم انه وجد عند عمرو بن حزم كتاب
عمر بن الخطاب في اربع وعشرين من الابل مدونا من الابل وفي كل خمس من الشاة
وما فوق ذلك الى خمسة وثلثين ابنة مخاض قال لم يكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وافيا فوق
ذلك مثل عبد الله الثوري عن عبد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ان عبد الرزاق عن
الثوري عن منصور والاعمش عن ابراهيم قال ليس في دون خمس من الابل شيء وفي خمس شاة
وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع وفي خمس وعشرين بنت مخاض
ثلاثة وثلثين قال لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر فان زادت واحدة ففيها بنت لبون الى
خمسة واربعين فان زادت ففيها حقة طروقة واحدة الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة
طروقة الفحل الى ثمانين وعشرين فان زادت فاستانف الفرائض اذا كانت خمسين ففي خمسين حقة

قال سفيان بن عيينة عن ابيهم اذا زادت على مائة وعشرين في كل خمس شاة
وفي كل عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي كل عشرين اربع شياه فاذا بلغت
مائة واربعين ففيها حقتان واربع من العشرين فاذا بلغت مائة وخمسين ففيها حقتان وابنة
مخاض يعني في تسع خمسين ثم في ثلاث مائة فاذا زادت شاة فالفرائض كما استانف في
اول الباب ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني سعيد بن سعيد اخو عثمان بن سعيد قال سمعت
ابن ابي كثير قال لا توخذ في الصدقة الجذع من الضان ولا الثني من المعز ولا من
ما يعد وكيف توخذ الصدقة عبد الرزاق عن الثوري عن ليث بن ابي سليم عن
ابن مسلم بن نباتة ان عمر بن الخطاب بعث سفيان بن عبد الله الثقفي ساعيا فراه بعد ايام في
المسجد قال اما رضيت ان تكون كالغازي في سبيل الله قال وكيف ذلك وضمن تعتون
اليهم نظلمهم قال مولوني ما تولون اعتزل عملنا النخلة قال غراسها ولوحها
الاعلى بخلها جاكمه وقيل لم تاخذ الاكولة والربا والماخوذ العجل قال واخبرني عبد
الله بن عبد الرحمن بن عاصم عن عمر بن الخطاب انه قال لسعد ما بين السنة الى الحول قال
عدل بين ذلك وخذ العناق الاكولة الشاة العجفاء والربا التي في الراعي عبد
الرزاق عن معمر عن رجل عن عطية قال اذا كان لرجل مائة حول لا تجب فيها الا شاة
لقد المصدق من اكثر العدد ان عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني ابن عاصم بن سفيان
ان عاصم بن سفيان جزيهم ابن سفيان بن عبد الله وهو يصدق في محالب الطائف فسئل اليه
اهل الماشية يصدقون الغداة او قالوا الرجل معتدل لعزيمة منه فلم يرح
سفيان شيئا اليهم حتى لقي عمر بن الخطاب فقال ان اهل الماشية يسألون الا ان يعلموا
ويقولون ان يسمعه اهل خدمته فقال فما لكم ايها تعدون العذاب كله من العلم
ترجع به الراعي شاته قال وقال اني لا خذ منه الاكولة وتحلب الغنم ولا الربا
ولا الماخض ولكني اخذ العناق والجذعة والثنية وذلك عدل بين الغذاء وخيار المال وقال
لهم اما استكثر بالغداة فلم ترح الحلة اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال
عدد الصغيرة ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم قال يصدق الغنم ضد بين بيطار
صاحب الغنم اخرجها وبيطار المصدق من الصف الاخر ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد
الله بن عمر عن القاسم بن محمد قال غنم ثلاثة اصناف مختار صاحب الغنم بخيارها وياخذ
المصدق من الوسط ان عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية عن عبد الرحمن بن القاسم

قال يقسم ثلاثة أصناف فيختار صاحب الغنم خيرها ويأخذ المصدق من الوسط
هذا الذي عن إسمعيل بن أبيه عن عبد الرحمن بن القاسم قال قال عمر في صدقة الغنم
يعني يختار صاحبها شاة شاة حتى يفرغ منها ثم صدق الغنم صدق عن يختار المصدق
من أخذها قال عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار أن العمل على هذا عن عبد الله بن محمد بن الأعرج
ابن عمر بن الخطاب أنه قال ابن شهاب قال سالم عن أبيه قال له عمر إذا خرجت مصدقا فاصدع
يعني تفرق بإبلي فإذا علا أعوجها ذهب فإذا صدقت الماشية لا تأخذ المسنة ولا المهرة
صلتها ثم اسمها ثلاثا ثم خذ صاحب الغنم بالخيار ثم أمره أن يأتي الكاهن قال سعد بن
عمرو بن الصدقة ترجع دنانيرها الأسباط قال معمر وبلغني أن الغنم يسمونها أن عبد الرزاق
عن معمر عن أيوب قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فقال خذ الشارف والثاربة والصرام
قال ولا أعلمه إلا قال ثم كان عمر أبقى بعد عبد الرزاق عن عبد الله بن مسلم عن أبي عن زيد بن
منبر قال استعمل علي بن أبي طالب على صدقة الغنم فلما صدق فيها ثم لم يرجع منه
من الغنم قال قلت له كيف تصنع بها عبد الرحمن قال كنا نقف على الرجل في أجله وماله
فنقول صدق رحمك الله فإن أخرج إليها فإن أبى أتيناه فأخذنا منه الحق حيثما وجدنا إلا
فإنه استغنى رحمك الله فإن فعل وإلا أمرنا منه ما أعطانا ثم نظرنا إلى الحوج أهل
بيت مدعاة الغنم قال قلت له فإن رجل أتاكم بصدقته فوقف عليها ثم رجع بها
قال كان لا يرجعه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن رجل عن خالد عن عثمان بن عبد الله
الثقفي أن عمر كان استعمله على الطائف قال له يا أمير المؤمنين إنا أهل الشام يزعمون
أن عليهم الصغيرة ولا يأخذها قال فاعلموا عليها ولا تأخذوها حتى تحلق رأسها الداعي
شاة وقل لهم إنا ندع الربا وخل الغنم وإنا لا نؤذيها الحمو وحد من الفاق وفي بطنها
ما شاء ويذكر الربا التي ولدها منها يسعى ذا الذي في بطنها ولدها قال ثم أرسل
إليها صوابا كرامية بحتة ثم عمها رهط فوضعه عمر وذلك في المسجد الحرام قال
ثم أمر أن يؤمر الغنم حلوها قال لهم أدوا قال إنه قوم يزعمون عن هو لا يؤدي قال قال
يا أمير المؤمنين الغنم لا يزعمون منهم ولكنهم لا يستأذنون عليهم قال فكانت أمور عمر قال ثم
الذي أبو عمرو قال عمر ما حسبت أن يحرم من بطاول قال كنا حسنا اسمعك يا أمير المؤمنين
قال عمر أن رضي بأعشر أهل بها منه خاف فإذا ذهب ثم ترد ثم أذن بذنوب الليل ثم يحل
شاء صوان تراسه بنية ومدسوه بالدم مقوسة قال عمر لو لم تحلبهم نهار هذا أبيحها
قال أجل لعبادي من هذا أن عبد الرزاق عن معمر قال سمعت أبي عمرة يقول أن عمر

في الغنم أن يقسم الثلاثة ثم يختار رب الصدقة خيرها ثلثا ويختار المصدق حقه من الثلث الأوسط
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب قال أخبرني من سمع من سدوس قال له ربيعة
عن بشر بن الخصاصية وكان أن النبي صلى الله عليه وسلم سماه بشيرا قال أتيناه فقلنا إن أصحاب
الصدقة يعتدون علينا أفنكتمهم قدرما يرتجعون قال لا ولكن احتجزها فإذا أخذوها
فاسترجعهم فلصلوا عليكم ثم قل وصل عليهم أن هذا المال سحت لهم قال فلما أن الناس أخرجوا منهم
فاستدلنا شاة الأذنة بنواتها وإنها تحتجز لنا من أموالهم أشياء أفنأخذها قال لا عبد الرزاق
عن سريج عن ابن وهب قال بلغنا أن الصدقة ثلاث أثلاث المال لا وسطا فإن كانت
الإبل أخرجت فأمر المصدق بخيار الصدقة خيار سبل الماشية فرضته وخيار المصدق
فرضته حتى يسوق المصدق حقه فإن كانت من الغنم أخذت عشرة من وسط المال حيث هو أو خمسة
فصاعدا وإن كانت من الغنم فمن الغنم ثلاثة أثلاث فاختار رب المال ثلثا واختار المصدق
من الثلث الذي يليه حقه قال عبد الرزاق عن رجل قال قال عطاء أدركت وأخذت له ما
أخرجه صاحب المال فلو أن من الماشية فيها ولا أخرج صغيرا أو كبيرا ولا ذكرا ولا أنثى عوارا ولا أمره
عبد الرزاق عن محمد بن مسلم وغيره عن محمد بن منكدر عن رجل يأتيه صدقته قال سألنا أبو هريرة
عن أبي الملك الصدقة قال ثلث الأوسط فإذا أتاك المصدق فأخرج له الثلث الأوسط الكريمة
والنفيسة قال لحق بحق له وإن أبى فلا تمنعه ولا تمنعه ولا تمنعه من طعامك وقال فو لا يعرف
عبد الرزاق عن رجل قال أخبرني عن بعض الأنصار أن عمر بن الخطاب في أبي عبيدة كان
يعهد إليه ثم الصدقة بطرة لا يأخذ لهم وزكاة لا يؤخذ منهم وتحكم أحكام الله الذي أمرها حيث علم
المسلمين والعصر عليها هذا حيث في كنوزهم ثم الأنبياء فادع الناس أموالهم إلى رسول الله مع
وأفرزها إلى مصالحهم ولا تحبس الناس ولا تحبس لأخذهم فإن الوحش لا تأسف عليها سكرين عليها هلات
ولا تسمنها سأما فاسمنها الفلا وزدها فإذا أوصى الرجل على غنمه فلا تعرض غنمه ولا تأخذ
منها شاة فأخذ الصدقة من وسطها ولا تأخذ من رجل إن لم يجد إلا السن الذي عليه الإبل السن
من خروج إبله أو منه عزلت وإن نظرت وإن البر والملاحق بما يجب منه الصدقة منكم
عن مسلم المسلمين فإنما مال حاضر منهم وزاد معروفهم أو معدمهم وذخيرة رعايتهم ثم اعتزل
أو إنما يعتقه للمسكنة والإيتام والأرامل والشيوخ لمن احتجنه لنا أن فإنهم أهل
بيت مغافون وحاملون فاسترسل لنا كان الإبل مغافيهم حملهم وإن كان من الغنم أخصبهم
ومن كان ذا الأنفس فإنما يتفقد فيه منهم من فريضته أو عشرة أن الحق عشرة من الغنم بعد
الذي عن معمر عن رجل عن أبي هريرة قال إذا جاءك المصدق هل علينا مال وعن صدقة فإن

قال خذ الاول فجعل عنه وذعه وثنا يصبغ ولا يلعنه

باب

من كم صدقة عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون فمن اعطاها مؤتجرا فله
اجرها ومن منعها فانا آخذوها ونصف ابله عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء وقال
لآل محمد صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمر بن الخطاب قال خمس
مائة من عينا له من الصدقة عبد الرزاق عن خرج قال حدثت حديثا رفع الى عبد الرحمن
الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس
فقال ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله واما خالد بن الوليد فانكم تظلمون
خالدا قد احتبس ادراعه واعتاده في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها معها

باب

ما لا يؤخذ من الصدقة عبد الرزاق عن خرج قال قال لعطاء
الخولة والمعزة اتؤخذ صدقة قال لا وقال لي عمرو بن دينار مثل ذلك وقال عبد الكريم بن مالك
مثله لا صدقة في الخولة ولا المعزة ولم ينزه عن احد عبد الرزاق عن خرج عن جابر
عن جابر بن عبد الله قال لا صدقة في المعزة عبد الرزاق عن معمر والثوري عن عاصم بن
عبيد الله عن سالم قال ليس في عوامل البقر صدقة عبد الرزاق عن الثوري عن يعلى
بن عطاء عن عبد الله بن مسلم عن سعد بن جبير قال ليس في بقر عامل صدقة ولا في ماعنه
صدقة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في العامة اذا كان حمسا من الابل فيها شاة عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا كان الرجل فقيرا ويعمل عليه فعليه الصدقة عبد الرزاق
عن معمر عن جبير قال ليس في عوامل البقر صدقة عبد الرزاق عن معمر عن ابن الحسن قال
ليس في العامة صدقة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في عوامل الابل في خمس شاة
عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم قال اذا كان للرجل اربعون شاة في مصر
عليها فلس عليه زكاة يعني الدفاتر وذلك سعة وفي ذلك ان اتيناها الخمس فكان عليه فلس
عليها الحول فليس فيها زكاة والمعزة والابل المنزلة

باب

الحلطين
عبد الرزاق عن خرج قال اخبرني عمرو بن دينار عن عطاء وسالم قالا يقول اذا كان الخلطاء
اثنين فلا يجمعوا في الصدقات يفرقوا عطاء يقول طاوس في ذلك فانا نبا اراه
الاحتياط عبد الرزاق عن الثوري قال قولنا لا يجمع على الخلطاء شيء الا انه في هذا اربعين
ولهذا اربعين عبد الرزاق عن الثوري قال قولنا لا يجمع على الخلطاء شيء الا انه في هذا اربعين

وثلثا اربعين عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا كان على حمار واحد وكانت ترد
جميعا

باب

البقر
عبد الرزاق عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
اليمن فامرني ان آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم
دينارا او عدله معافرا عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي
في البقر في كل ثلاثين تبيع او تبيعة وفي اربعين مسنة عبد الرزاق عن خرج قال اخبرني عمرو بن
دينار ان طاوسا اخبره ان معاذ بن جبل قال لست آخذ من اوقاص البقر شيئا حتى يأتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فامره فيها بشيء عبد
الرزاق عن خرج قال قال عمرو بن دينار عن معاذ بن جبل لم يزد على ما كان يأمره به رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اليمن حتى مات وابو بكر فلم يغير فيه شيئا عبد الرزاق عن خرج قال
قلت لعطاء قال في الاربعين بقرة تبيع وفي الاربعين بقرة قال
فلم اسمع منه فيها وزادني فيه شيئا عبد الرزاق عن خرج قال اخبرني عمرو بن دينار قال كان يقال
ان الله يبعث مع كل حي من كل حي بعثة ومن كل حي من كل حي بعثة اذا كثرت
في كل حي بعثة قال ابن جريج قال لي عبد الرزاق عن خرج قال اخبرني صالح بن
دينار ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عدي بن ارطاة ان خذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا من
كل اربعين بقرة بقرة لم يزد على ذلك قال فامر عمر بن عبد العزيز ان اخذ ذلك فاذا اخذت
البقر وزادت على ذلك في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل اربعين بقرة بقرة مسنة عبد الرزاق
عن الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن
الا الاربعين فيما بين الاربعين الى الخمسين قال ليس فيها شيء عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان
بن المغيرة قال ليس فيما بين الاربعين الى الاربعين شيء وليس فيما دون الثلاثين شيء وقال
ابن عمر ليس فيما دون الثلاثين شيء عبد الرزاق عن خرج قال قال سليمان بن موسى قال ليس فيما دون
الثلاثين بقرة شيء فان لقيت بها بقرة حديثة او جذعة او تبيع فانها تبلغ اربعين فيها
اربعين مسنة وفيها دون ذلك الى العشرين في كل ثلاثين تبيع وفي كل اربعين مسنة عبد الرزاق عن
الثوري عن عثمان بن المغيرة قال في ثلاثين تبيع وفيها كل اربعين مسنة وليس فيما بين الاربعين والستين
شيء وفي الستين تبيعان او مسنتان وفي سبعين مسنة وتبيع وفي ثمانين مسنتان وفي تسعين
ثلاث اتبعة وفي مائة مسنتان وفي مائة وعشرين مسنتان وتبيع وفي مائة وعشرين
مسنات وتبيعان فما زاد فكذلك ما زاد من البقر فكان البقر تجارة فانه يعتبر

منه لا يوجد في هذا النصاب انما هو فريضة فانما يأخذ ما يجزئ زعم فيها الزكاة ان عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري وقتادة عن جابر بن عبد الله قال في خمس من الفرائض شاة وفي عشر شاتان
وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي اربع عشرة اربع شياه قال الزهري فاذا كانت خمس وعشرين
ففيها بنت مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين ففيها بنت لبون الى خمس وأربعين
كان يعطي اهل اليمن كان هذا معروفا عندهم الا ترى ان عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال كنا نسمع ان
من الناس انهم كانوا يعولون حلوا اسنانا حتى النبي صلى الله عليه وسلم فلما عجز لم يحلوا منهم ذلك
عن معمر عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان فيما فرض عليهم ان يعطوا منه ما يجزئ
عليه وسلم قبل ان يكتب الى العمال فاخذه ابو بكر واتبعه بعده على ما كان لا اعلم الا ذكر
الغزاة بيان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال واخذ البقر ثم ما يخرج الى هذا الاسنان
بيان عبد الرزاق عن معمر قال اعطاني سالم بن الفضل كتابا من النبي صلى الله عليه وسلم الى مالك بن الاشتر
الفضل صدقة فاذا فيه خمس من الشاء الا ان تكون العشر وفيها سبع من الابل الا ان تكون العشر وفيها
وتسع من البقر الا ان عبد الرزاق عن ابي جعفر بن محمد بن قيس عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه
من البقر من كل ثلاثين تبيع وفي اربعين مسنة فسألوه عما يؤخذ من الابل فقال لم اسمع من النبي صلى الله عليه
وسلم فيه شيئا ولكن امرني ان آخذ منها بنت مخاض فاخذ منها ابن لبون عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني قال كل شيء من الغنم
الابل والبقر والغنم لعبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن سهيل بن صالح عن ابيه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب ابل لا يؤدي حقها
يوم القيامة وقاع قرقر تطؤه بقوائمها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها
ردت اولاها حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله ومن كانت له غنم لا يؤدي حقها
يوم القيامة تطؤه بقوائمها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها ردت اولاها حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله
ومن كانت له بقر لا يؤدي حقها يوم القيامة تطؤه بقوائمها وتنطحه بقرونها
ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء كلما جازت اخراها ردت اولاها حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله
عبد الرزاق عن معمر عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع
قرقر اوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا تطؤه بأخفافها وتنطحه بقرونها ليس فيها
عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء كلما جازت اخراها ردت اولاها حتى يقضى بين الناس
عبد الرزاق عن معمر عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من صاحب ابل لا يؤدي حقها يوم القيامة تطؤه بقوائمها وتنطحه بقرونها
كلما جازت اخراها ردت اولاها ولا مكسورة قرنها ولا ما خلق لا يعقل فيه حقه الا اذا كان يوم القيامة
بطح لها بقاع قرقر فتطؤه بقوائمها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها ردت اولاها
حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله فاذا رأى ما يعجبه من منزله فيأتيه حتى يقول الذي يأتيه فاذا رأى
فاذا رأى ان لا يزيده شيئا يزيده فيه معها ثم الجمل قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير
هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله الانصاري عن ذلك فقال سمعت قول عبيد وقال
رجل الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رسول الله ما من رجل له ابل
لا يؤدي زكاتها وما من رجل له غنم لا يؤدي زكاتها وحقها الا اذا كان يوم القيامة
بطح لها بقاع قرقر اوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا عبد الرزاق عن معمر قال
حدثني عطاء الخراساني عن ابن عباس قال في الغنم من كل مائة شاة شاة وفي الابل عبد الرزاق عن
ابن جريج قال حدثني عطاء ان رجلا من بني فهر قال يا رسول الله ان لي ذودا اتبعها قال
قال لا تحل الذود الا في الحق فيه قال فقلت لعطاء ما الحق قال نابه عبد المنجية قال نابه كل عام
قال فكانت عند طلحة وفيها قال فعدوا الجمال وعدوا الناس فيها يأخذ
حلالا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال الصدقة في الابل والغنم والبقر
والكسب والزرع قال اما الكسب فالابل قال هو ابلك قال لا بل ما تأكل قال كان
من ما تأكل فاصبت او لسبت فاصبت او نفقة فاصبت وما تغل لو ابل عبد الرزاق

قال اخبرنا ابن طاوس عن ابيه قال من كانت له ابل لم يعط حق الله فيها استأسر ما كانت
يوم القيامة بطحه بأخفافها تطأه بأخفافها قال وذكر ارقما قال عبد الله لا اذكر
الزناد قال حلب على الظمأ وحمل على ظهرها ونحر سمينها ونحر لوجه الله اخبرنا معمر
الزناد قال اخبرنا معمر عن عاصم بن ابي النجود عن صالح عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كان له مال لم يؤد حقه جعل له يوم القيامة شجاع اقرع حية رقشاء
يتبعه فيه ثلاثا يقصمها حتى يقول انا كنزك عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار
عن ابيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله عن النبي صلى الله عليه وسلم
حول يوم القيامة يطلع اقرع عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن ابي ذر قال ما من
الكنوز على الجباه والجنوب والظهور عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما من صاحب ابل لا يعمل فيها الا جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت قط واعدها بقاع
قرقر تستن عليه بقوائمها واخفافها ولا صاحب بقر لا يعمل فيها جاءت يوم القيامة
اكثر ما كانت واعدها بقاع قرقر تطؤه بقوائمها وتطؤه بقرونها
لا يعمل فيها جاءت يوم القيامة اكثر ما كانت واعدها بقاع قرقر تطؤه بقوائمها وتطؤه
بقرونها ليس فيها كسور ولا مكسور قرنها ولا ما خلق لا يعمل فيه حقه الا جاء يوم القيامة
بقاع قرقر فتطؤه بقوائمها وتنطحه بقرونها كلما جازت اخراها ردت اولاها
حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله فاذا رأى ما يعجبه من منزله فيأتيه حتى يقول الذي يأتيه فاذا رأى
فاذا رأى ان لا يزيده شيئا يزيده فيه معها ثم الجمل قال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير
هذا القول ثم سألنا جابر بن عبد الله الانصاري عن ذلك فقال سمعت قول عبيد وقال
رجل الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رسول الله ما من رجل له ابل
لا يؤدي زكاتها وما من رجل له غنم لا يؤدي زكاتها وحقها الا اذا كان يوم القيامة
بطح لها بقاع قرقر اوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا عبد الرزاق عن
حدثني عطاء الخراساني عن ابن عباس قال في الغنم من كل مائة شاة شاة وفي الابل عبد الرزاق عن
ابن جريج قال حدثني عطاء ان رجلا من بني فهر قال يا رسول الله ان لي ذودا اتبعها قال
قال لا تحل الذود الا في الحق فيه قال فقلت لعطاء ما الحق قال نابه عبد المنجية قال نابه كل عام
قال فكانت عند طلحة وفيها قال فعدوا الجمال وعدوا الناس فيها يأخذ
حلالا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال الصدقة في الابل والغنم والبقر
والكسب والزرع قال اما الكسب فالابل قال هو ابلك قال لا بل ما تأكل قال كان
من ما تأكل فاصبت او لسبت فاصبت او نفقة فاصبت وما تغل لو ابل عبد الرزاق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن معمر عن قتادة عن سالم بن عبد الله قال نعم المال النلون من الإبل نجب الفريع وسعد
اليمنة ونطرق الفحل وبعير الظهر والنلون خير من الأربعين وقال أصحاب المناسك
لم يرخص فيها لأنود ونه ان عبد الرزاق عن معمر عن طاوس قال من كانت له إبل يريد
حجها أن يوم الإقامة كانت تحطمه بأجافها قبل وما حجها قال يبيع الفوم ويعمر
على الظهر ويعتمل العطن ويحرث اليمنة حسبه قال ونطرق النخل باب الحمر
عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن عبد الله بن أبي أوفى سأله عن الحمر فيها زكاة قال لا وإن بلغت ذود
ويكرهنا أن نأتي أو ثلاث قال سفيان ونحن نقول إلا أن يكون تجارة باب
وجوب الصدقة في الحول عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال ابن شهاب
كان المسلمون يستحبون حين يعدون أموالهم أن يخرج زكاته وإذا حال الحول على ماله
أن يزكيه ما لم يحل عليه الحول من ماله ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال من أسواد
مالا زكاة مع ماله إذا فاد مالا زكاة حتى يفيد مع ماله قال المسلمون يستحبون ذلك
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني ذلك عن عمر أنه قال طلبنا لم الصدقة فلم أر أحدا
إلا يأتي من إبله كان أحب إليه صلى الله عليه وسلم يصدقونها من حيث وجدها
زهير قال قلت لعطاء أيجمع المال يجمع للتسبيح ثم يأتي المصدق الغد قال لو أنصفها عن من
أعطاها أنا التي أعطاها قبل أن يأتي المصدق فجاء الصدقة قال أنصف والتي يأتيها فلا أقول ذلك
عبد الرزاق عن معمر قال قال الزهري المال يصدقها الرجل من آخر عشرين شهرا ثم يبيعها
قال الصدقة على المشتري عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء سأله ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل أتاه
المصدق وقال له علي ما شيته يستعفونا لتسع شاة يعدها عز أحق إذا جاوزت ذلك شاة
فيها زيادة المصدق قال يقولون لا يصدقه فيها قال معمر وأنا أقول أنا له أنا كان الأصل
فذلك يؤخذ أقول إذا كانت مائة وتسعة عشر شاة يعدها المصدق فأخذها شاة
فلما صدق الأول أصلها فإن زادت فزادت منها شاة فلا صدقة فيها حتى يحول الحول قال وأنه
ليعجبني التسع والتسلين التي قبل فيها المصدق فزادت أن يؤخذ صدقتها باب
الحمل أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع
ولا يجمع بين متفرق صدقة ان عبد الرزاق عن أيوب بن عمارة عن عاصم بن عمرة عن أبيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم أما علمت أني قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق ان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن عاصم بن عمرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال فيها وزت لكم عن صدقة الخيل ان عبد الرزاق عن معمر عن أيوب بن عمرة عن
عاصم قال قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
إسماعيل عن مكحول عن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في
فرسه ولا في عبده صدقة ان قال عبد الرزاق وحدثت به محمد بن إسحاق قال أخبرني مكحول
ولا حدثت به عن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة ان عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن حسن قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤخذ من الخيل ان عبد الرزاق عن الثوري عن
المغيرة عن إبراهيم قال ليس في الخيل السائمة زكاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتأخذ
من الخيل أو في شيء من الدواب صدقة قال لا أعلمه ان عبد الرزاق عن الثوري عن حميد بن مسلم
عن الشعبي قال ليس في الدواب زكاة إلا أن يكون تجارة إلا العتق والإبل والبقر ان عبد
الرزاق عن معمر عن أيوب قال أتى أهل الشام عمر فقالوا إنا أموالنا الخيل والرقيق فخذ منا
صدقة فقال ما أدري أحدثتها بعدي أم لا سنا الناس من قبل فإن كانت أحدثتها
فخذ منهم وإن لم تحدثها فدعهم فإنما هي أموالهم فأخذ عمر من الخيل عشرة دراهم عشرة دراهم
ومن الرقيق عشرة دراهم عشرة دراهم في كل سنة وذروا الخيل في كل أربعين درهما
في كل شهر ورزق الرقيق خمسين درهما في كل شهر قال معمر وبلغني أن أيوب قال
فلما كان معاوية حسب ذلك فإذا الذي يعطيهم أكثر من الذي يأخذ منهم فلم يأخذ
منهم ولم يعطهم فلما كان آخر قال دعهم فإن ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير
أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كان يصدق الخيل والبغال والحمير ان عبد الرزاق عن ابن جريج
أخبرني أبو الزبير وقال ابن شهاب لم أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم
صدق الخيل ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو أن يحيى بن سعيد أخبره أنه سمع نافع بن أبي
يقول أتانا عبد الرحمن بن أسيد أخو بني أسيد من رجل من أهل اليمن فرسا له
فوجد فيه الدابة فقال بعه فقال عبيد الله وإخوته فرسان فقال أبي أنا أحق أن أبتاعه
الخبر فقال عمر أن الخيل تلقح هذا عندي فقال ابنه عبد الله فرسا تلقح هذا قبل هذا قال عمر فلعد
مرارا بعد مائة ولا تأخذ من الخيل شيئا خذ من كل فرس دينارا ضرب على الخيل دينارا
واحدا باب منع الصدقة قبل أن تحول عبد الرزاق
عن معمر عن طاوس عن ابنه قال كان يمنع صدقة الخيل قبل أن تحول قال كان لا يرى بالطعام
بأسا ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا أدري صدقة حتى تحول ان عبد
الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني إبراهيم بن ميسرة أنه قال لعمر بن عبد العزيز ما سوينا الطعام

عمل بكم ان تدعوا الصدقة حتى تعقلوها فقال عمر لطاوس زعم هذا لابرهم انه
لا يحل لنا ان نمنع الصدقة حتى يعقل فقال طاوس وزب هذه البيت وهو في طله ما حل لكم
ان تمنعوها كل ان تعقل ولا يعني ما تعقل ما تفهم ذلك فان كان لا بد لكم فاعقلوها وسموا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطا ان ناسا من مضر كانوا يكرهون ابتياع صدقاتهم قال فان فعلت
لهم ما يعرض مثل فلا باس بذلك الى ان لا يفعل ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لابن طاوس
ابتع الصدقة قبل ان يعقل قال لا قلت يحمل المشتري بالخيار قال سمعنا ان الابتياع حتى تعقل
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول اذا حال المصدق
فادفع اليه صدقتك ولا تبعها منه وقله بها ما تريد والله انهم ليقولون ثم هلاك فاقول
لا تقول لهم فيقول لا انا هم يقول ن عبد الرزاق عن الثوري عن يعلى بن عطا عن مسلم بن جبير
قال سالت ابن عمر قال فيشتريها ولا احسنها على الساعي واعطها اشتريها قال لا بارك الله
فيها لا تشتري طهرة مالك ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله
يقول يجيء الصدقة قبل ان تخرج ف عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن غير واحد
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يباع الصدقة حتى يعقل ن عبد الرزاق عن يحيى بن العلا
البجلي عن محمد بن عبد الله عن محمد بن يزيد عن بهز بن حكيم قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن بيع الصدقات حتى تعقل باب اذا لم يوجد السن عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني ابو اسحق الهمداني ان عاصم بن حمزة اخبره انه سمع عليا يقول
في خمس من الابل شاة فاذا لم يوجد احدث السن الى دونها وغرم صاحب الشاة شاتين او عشرة
دراهم ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم بن حمزة عن علي قال اذا اخذ المصدق في الابل
شاة وليس عندهم عشرة دراهم او شاتين فاذا اخذ مكان ابنة لبون ابن لبون فعشرة
دراهم او شاتين ن عبد الرزاق عن معمر والثوري عن منصور عن ابراهيم قال اذا وجد المصدق
شاة وسن او دون سن ردوا عليه كان فضلا ما بينهما عشرين درهما او شاتين قال
الثوري وليس هذا في الابل فاذا كانت بحالة تؤخذ دراهم عبد الرزاق عن ابن جريج عن
قال عمرو بن شعيب قال عمر بن الخطاب فاذا لم يوجد السن الذي دونها اخذت التي فوقها
وزاد الساعي شاتين او عشرة دراهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري ان عمر بن علي حدثه ان عامله اخذ من رجل الجذع
ابلة السن التي عليه الا ابلة السن من شروى ابله او قيمته عدل ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قلت لابن طاوس اخبرت انك تقول قال ابو عبد الرحمن اذا لم يجد السن فقيمتها

باذا لم يجد السن فقيمتها قال ما قلته قط قال فافعل ما شاء قال لعل ان اكون قلته وما سمعت
منه فيه شيئا ما باب الرجل يطوف السن التي عليه عبد الرزاق
عن معمر بن راشد عن يونس بن عبيد عن الحسن قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا
من رجل بنت مخاض فقال الرجل اعطني اول صدقة لعدت حتى ناقة لا ظهر منها ولا بطن
او قال ضرع ولكن اجزها ناقة قال فقد رضيت ذلك المصدق ولم يسخط الله عليه وسلم
قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطه الذي عليه من الحق فان تطوع بشيء فاقبله منه قال مسلم
واخبرني الحجاج عن عطاء نحو هذا الا انه قال النبي صلى الله عليه وسلم اعطه الذي عليه من
الحق فان تطوع بشيء فاقبله منه ن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب ان مصدقا للنبي صلى الله عليه
وسلم جاء الى رجل من قومه اسلم فاراد ان ياخذ منه السن التي هي عليه فتوجد منه في الصدقة فقال
له الرجل عرض علي خير من سن تاخذ فان لم تجد فيها مصدقا فانه قبلك باب
تسمية الناس على مياههم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم كانوا يصدقون الناس على مياههم وما فيهم ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي طاوس
قال ابو عبد الرحمن يؤتون حيث كانوا ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن عبد الرحمن ان
عمر بن الخطاب وجه الى البصرة عاملا له اذ غزا الناس ما هو المصر بلا ادوق الجامع بصرهم واقرب
بها الى مساكنهم ولا يصيب الناس ابعد من ذلك الدبر لما شبه عليها شد يكون لها مهالك
ولا يشبهها ماء فيعيبها الا وردها باب تابع صدقة غيره
الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان الناس لا يؤخرون صدقتهم ثم يحدث ولا يحسب ولا يحسب
ولا يسمى كانه يعوبه فاخرها عليهم فسميها ايام ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي
طاوس لا اعوا الله فاني عليهم صدقتين فان السلطان والصدقة لمدة بها اخبر لمدة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني الحجاج الاحول عن طاوس انه قال ان ما اتت الصدقات
فلا توجد الا الاولى اجزيه باب موضع الصدقة ودفع الصدقة
في مواضعها عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان عمر بن الخطاب قال ان الذي
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن من منع صدقته قال انا اسمها موضعها
انا قائل لمن ابى ان يعطي النعم قال وكان ابو بكر يرى ان يقاتل ن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال لما مات ابو بكر وكفر من كفر من
العرب قال عمر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم
واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والصلاة والزكاة فان الزكاة
حق عليه والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رايت ان الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه
الحق قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارخص ان اضع صدقة مالي في مواضعها اولى
الامراء عليها لا بد قال نعم بعث عباس يقول اذا وضعتها مواضعها فلم يعط منها احدا شيا
تولاه فلا باس بعثه منه غير مرتج وما ترنه عن عباس قال وقال ابن عطاء وكان ابن عمر يقول
ادفعوا الزكاة الى الامراء قال فقال له حدثت حديثا رفع الى عبد الرحمن الاعرج عن مالك
عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث الناس في الصدقة فاتي بمثل رسول الله هذا ابو جهم
وخالد بن الوليد وعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ادفعوا الصدقة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ما يضركم منا الا انه كان يحمل ما عاش الله ورسوله واما خالد بن الوليد
فحبس اذراعا واعتاده في سبيل الله واما عباس عم رسول الله فهي علي ومثلها معها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال كتب ابن عمر انه لا
صدقة اموال اليتامى التي لم يبلغوا حتى يبلغوا عبده قال سئل النبي بن عمر انك لم تسب
فادفعها اليهم ترثا وانتم عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء انك لم تؤمر ان تدفعها الا اليهم
في مواضعها اصنعها انا في مواضعها ام ادفعها الى الولاة فقال ولم تسئل لي ذلك الصدقة توضع
كانوا يضعونها في مواضعها قلت انا احتسبها انما قال ذلك ابن عباس من اهل الحرم لا يضعونها
مواضعها قال نعم وقال في زكاة الفطر مثل ذلك وكل صدقة ماشية او حرث قال ونحن
عند ابن ابي نجيح عن ابن ابي نجيح قال الاحرار وسولوا هم فاعطوا ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
ابن ابي نجيح عن ابن عباس انه قال لطاوس انا ارضون اقطع صدقتها في مواضعها او ادفعها الى الحرم
قال ان شئت ان تلحقه بالحرم فافعل وقال ابن المسيب ان شئت ان تضعها مواضعها لم
تؤمر ذلك سلطانك فيما لا بد منه من الاعطية والعمور فلا باس والا فلا ان عبد
الرزاق عن معمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه قال اجمع عندي مال فذهبت الى ابن عمر وابي
هريرة وابي سعيد الخدري وسعد بن ابي وقاص فاتيت كل رجل منهم بصدقة فلما اتيت عندي
قال وانا هؤلاء يضعونها حيث يرون وان فلانا وضعت لها موضعا فلم يرض بها قالوا ادفعها
الى الحرم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه قال لا يدفع الى الحرم اذا
لم يضعوها مواضعها ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال جاء رجل الى ابن عمر فقال ان لي مالا

أفأزكيه فقال ابن عمر حتى الابعد قالوا انه يقول ان عندي مالا فاين اضعه زكاته قال اقلا
يقول هلم الجاري حتوه من حاجتهم عليه كان يكره ان يؤدي من زكاة الاموال ادعاها الى الاباء ان
يمر فوا الموتى الاقارب كما موا بعضهم قال معمر فذكرت ذلك لحماد فانكر ان يكون عمر قال ذلك
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن زكاة ماله فقال ادفعها
الى السلطان قال ان كان السلطان يضعها مواضعها قال وما الذي يضعها مواضعها
للمسلمين عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال دفعت الزكاة في عهد ابي بكر الى عطاء
عليه وسلم لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن امر الخلافة بعد ابي بكر وعمر وعثمان فلم
تختلف في اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب قال كان يحدث ان
مهزان الذي دخل على عمر انا وشيخ اكثر قال حسبت انه قال ابن المسيب فسأله عن الصدقة
ادفعها الى الامراء فقال نعم قال قلت وان كانوا يهودا او نصارى قال نعم فلما قدمت على الشيخ
حدثته بما قال ابن عمر قال لا ان عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال اخبرني ابان قال
دخل على الحسن وهو متوارب زمان الحجاج في منزل خلفه فقال له رجل سأل ابن عمر ادفع الزكاة
الى الامراء فقال ابن عمر ضعها في الفقراء والمساكين قال قال الحسن لم اقل لك ابن عمر كان اذا
امر الرجل قال ضعها في الفقراء والمساكين عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قال سألت
الحسن عن شيء قط ما سألته عنه قال فقال لي مرة ادفعها اليهم فقلت لي من لا تؤدي اليهم
عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن ابيه ما اخذوا منك فاحتسب به عند
الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول معناه قول ادفعها اليهم في الامراء عبد الرزاق
عن الثوري قال كان عامة من المسيب والحسن والشعبي وابراهيم النخعي ومحمد بن ابي موسى
وحماد بن سليمان يقولون لا يؤدي الزكاة الى من يجزيها قال ابن عيينة وقال المسيب وابراهيم
وحماد يقولون ما اخذ منك زكاة فاحتسب به وهو قول الثوري يقول ان كان مولى يؤدي
منك ولا تدفعها اليهم قال عبد الرزاق وبعضهم يقول ما اخذوا منك اجزا عنك وما
في غير مصرفها مواضعها عبد الرزاق عن معمر قال سمعت قتادة يقول ما اخذ منك
قال سمعت ابن مالك يقول ما اخذوا منك اجزا عنك قال وبلغني عن المسيب مثل ذلك ان عبد
الرزاق عن ابن المبارك قرئ على عبد الرحمن الحراني عن صاحب له الدمشقي عن يحيى بن
كثير عن عبد الرحمن السلمي انه اتى ابا بكر فيما اوصى به عمر ان يأخذ الزكاة الى عمر اهلها
لم يقتل بكاء ولم يتفرق بالذي جميعا وبرهانا تفرقوا بصاب عمره لم يغنيا منه شيء ولو
صام الدهر اجمع ان عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان الحسن وابراهيم قالا ما اخذوا

نصب به وما عون لك فصدقه موضعه وهو قول معمر والثوري باب
صمان الزكاة عن الزهري عن معمر قال سألت حماداً عن رجل يعشر كانه متوجه
بها الى السلطان فهلكت في الطريق اخبري عنه قال منحل وقال ما اثنم بها اهل الصبر الا
فطفه من اهل الشام تشتم بها اهل العراق ولا اجزي عنه وان بلغت اعيانها عن زكاة الدين
قال فلت له قال ابن عمر قال اذا دفعوا اليهم وان تمنعوا الحوم الكلاب على مواردهم فقال حماد الله ان
يقول ذلك ابن عمر ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال اذا بعثت زكاة مالك فهلكت اجزت
عنه قال معمر قال حماد لا اجزي عنه وان بلغت ان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن هشام
ابن حسان عن الحسن قال اذا اخرج الرجل زكاته فسرق منهم هي من زكاته الدين قال الثوري وقاله
حماد قال سفيان وقول اكثر اصحابنا انه اجزاه ان لم يعبر لها او بقيت في باب
لا تحل الصدقة لآل محمد صلى الله عليه وسلم عن عبد الرزاق عن معمر عن الثوري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لمحمد صلى الله عليه وسلم ولا لآل محمد
صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن معمر قال اخبرني محمد بن زياد انه سمع ابا هريرة يقول
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم تمراً من الصدقة فاخذ تمرة فلما
رفع حمله الى فيه صلى الله عليه وسلم فاخذها من فيه فقال لها ما هو على جدة النبي صلى الله عليه وسلم رفع اليه
لا تحل لآل محمد صلى الله عليه وسلم زاد فاخذها فطرحها في فيه فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فالقى بها
منه ثم قال اما علمت ان الصدقة لا تحل لآل محمد صلى الله عليه وسلم ان عبد الرزاق عن الثوري
عن ابن عجلان عن سالم الخصري عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقول
لكم ان ترى جارك عاريا فتريد ان تبيع الوضوء ولا تأكل الصدقة ان عبد الرزاق
عن الثوري عن عطاء بن السائب قال حدثني ام كلثوم ابنة علي قال وانها بصدقة كانت من بريرة
قالت احدثتها قال ميمون او مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني ابي مرة النبي
صلى الله عليه وسلم قال يا ميمون او يا مهران انا اهل بيت لا تحل لنا الصدقة وان موالينا
من انفسنا فلا تأكل الصدقة ان عبد الرزاق عن الثوري عن زيد بن حبان التيمي قال سمعت زيد
ابن ارقم يقول قيل له من آل محمد صلى الله عليه وسلم قال هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل العباس ان عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه انه سمع
ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا ادخل بيتي واجد التمرة ملقاة على
فراشي فاكلها اني اخشى ان اكون من الصدقة لا اكلها ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني عن معمر
ابن خيثم ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع تمرة من الارض من الصدقة فقال ان الصدقة

لا تحل لنا ولا لاحد من اهل بيتي ولا لمثل هذه الوبرة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني عمر بن سعيد قال سمعت عمر بن عبد العزيز ارسل الى عبد الله بن الفضل قال وكان
ساعيا على عهد عمر بن عبد العزيز على الحسن بن علي قال فارادت ان تستعمله على سعاية فكرها وكرها
فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصدقة لا تحل لبني هاشم ثم بني عبد المطلب قال فمن
ابي عطاء ولي عمر بن عبد العزيز فارجع اليه شيئا فاتيت ابن المسيب فقال ايما قال فذكرته عنه
قوله فيما بين عطاء ولي عمر قال فهلا قلت له ما فان العطاء فرائض الله في الاموال حرمت
اسهم اهل الصدقة كلها الا اهلها ان عبد الرزاق عن ابي عامر عن ابيه ان حماد بن سعيد
سأل زيد بن ثابت فقال اعطنا اعطنا فقال ما عندي لكم عطاء انما عطائكم من الفيء وخمس
والصدقة لا تحل لكم فلما رأوه ابوا اليه حتى ابا بالمفاتيح الى عمر فرمى بها فقال ان لست بخازن
هذا الفيء قال قال رجل للثوري السرقة على شيء من الصدقة يعطى منها الذمي
والذمي قال لا انما يعطى من الفيء والخمس ولا الصدقة لاهلها باب قول
الصدقة نصف الزكاة عن معمر وابن جريج قال اخبرنا ابن طاوس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم استعمل عامله بن الصامت ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا الوليد لا تأتين يوم القيامة
ببكرة لها رغاء وبقرة لها خوار وشاة لها ثغاء قال عبد الله والنعي مثل ما قلت لا اعمل
شيئا ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه ان ابا حميد صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رجل من بني ساعدة حدثكم ان النبي صلى الله عليه وسلم
استعمل ابن الاتبية وانه جاء حين قدم الى النبي صلى الله عليه وسلم فلما حاسبه قال هذا
لكم وهذا اهدي لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت امك او بيت ابيك فتأتيك
هديتك ان كنت صادقا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فحمد الله ثم قال اني استعمل
الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي احدكم فيقول هذا لكم وهذا اهدي لي فهلا جلس في
بيت ابيه وامه حتى ينظر ايهدى له ثم لا والذي نفس محمد بيده لا يأخذ احد منكم شيئا
الا لقي الله يحمله يوم القيامة فلا عرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار
او شاة لها ثغاء ثم رفع يديه حتى انا لننظر الى بياض ابطيه ثم قال اللهم هل بلغت مرتين
قال ابو حميد وسمع اذناي ان عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد ان النبي
صلى الله عليه وسلم استعمل ابن اللتبية رجلا من الازد على الصدقة فلما حاسبه النبي صلى الله
عليه وسلم قال هذا لكم وهذا لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت امك او بيت ابيك فتنظر
ايهدى لك ام لا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال ما بال رجال نستعملهم على الاعمال مما ولاني الله
فيقول هذا لكم وهذا اهدي لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه حتى ينظر

فيقال هذا يوم الحساب لا والذي نفس محمد بيده لا يعلق منكم شيئا او قال من ذلك شيئا الا جاء
به يوم القيامة على رقبته ان كان بعيرا جاء له رغاء وان كانت بقرة جاء بها وقد حوار
وان كانت شاة جاءت بها تيعر ثم رفع بيديه حتى رأينا عفرتي ابطيه ثم قال اللهم هل بلغت ثم رفع يديه ثم قال مثله
انظر ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن اسامة بن زيد المساعدي عن عروة ان عبد
الرزاق عن ايوب عن معمر او غيره سئل معمر عن سنة بن كان سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عائذة بن الصامت ان يعلق عصاكه او قال احذاه ثم يجيء يوم القيامة سعيرا تحمله على
عنقه فقال لا الخبر في ولا احتاجه فلم يعلق عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش
عن سعد عن مسروق قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقبض النبي صلى الله عليه
وسلم فاستخلف ابو بكر فاتى ابو بكر عمر على الموسم فجاء معاذ يوم عرفة وجمعه
وسعاد عرفهم فلقيهم عمر فقال ما هؤلاء فقالوا هؤلاء عمال معاذ قال فما بال الجزية رهوا لم اعدوا
لي قال عمر اطعن وسلم لابي بكر فان سلم لك اخذتهم قال معاذ لا والله لا اخذ الا اعد
ما اخذ به اهل الكتاب اعطها ابا بكر فلما كان الغد لقي معاذ عمر فقال ما اراني الا قد عملا
الذي قلت لي اني راعي الابل رواث اخذ يجري فاتى ابو بكر معاذ اخبره فقال ابو
بكر هؤلاء اهل الحرم فاستحق بهم قال سلمهم ابو بكر فاخبرهم فانطلق بهم الى منزله
فاعطى الصلاة فاتاه في الصف خلفه فلما صلى قال لهم اصلحتم قالوا نعم قال سلم قالوا لا قال اذهبوا
فانتم له ان عبد الرزاق عن الثوري عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن مستورد بن شداد
الفهري قال خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس من استعملنا منكم على عمل
فكتمنا مخيطا فما فوقه فهو غل يأتي به يوم القيامة فقام رجل من الانصار اسود كاني انظر
اليه الان فقال يا رسول الله اقبل عني عملك قال وما ذاك قال سمعتك تقول الذي قلت لنا
قال وانا اقوله من استعملنا منكم على عمل فليأت بقليله وكثيره فما اوتي منه اخذ وما نهي عنه
انتهى باب وصلى عليهم عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء وصلى عليهم
ابو بكر عن سعيد قال اخبرني عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب
الشجرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم
قال فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى باب احلاب الماشية
عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر الدوري عن ابي مرة عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تعلبن احدكم ماشية امرئ بغير اذنه احب احدكم ان يؤتى مشربته فتكسر خزانته فينقل
طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن عبد الله بن عمر عن عمر نحو
هذا عبد الرزاق عن معمر عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب قال اذا اتيتم على الماء
فاسقوا المعذر يعني في السفر فاذا مررتم براعي ابل او راعي غنم فناديه ثلثا فان اجابك
فاسقه والا فلا تسقه وان لم تجد احدا فاحلبوا واشربوا ولا تفسدوا قال معمر فحدثت به
عبد الرزاق عن ابن جريج قال ما اعطاك الابل يعني اعطاك الاعرابي ان تحلب اهل الماء
مضطرين باب اهل المال يعرفه عبد الرزاق عن ابن جريج والثوري عن
ابي حصين عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن قيس ان النبي صلى الله عليه وسلم تذاكر هو
وحمزة الغنيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الدنيا حمزة حلوة فمن اخذها بحقها وحقها
يعني حقها قال الله وقال رسول الله النار يوم القيامة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت
عطاء يسأل عن بعير من الابل كان ذلك متاعا او ربا فلا وان كان يريد ان يبيع منه
البيع فلا بأس قال قلت ما تعرف قال يعرفها ويطعمها بالصلة جابر بن عطاء
صدقة الغنم عبد الرزاق عن الثوري عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس بن معاذ
حمل قال سألوه عما دون خمس من الغنم وعن الصلة قال لم اومرها شيء عبد الرزاق عن الثوري
عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كتب عمر بن عبد العزيز الى الحكم فارزقنا احدهم من الصلة قال
فقال الحكم بن حكيم ليس فيه شيء فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز فقال صدق وهو عدل
رضي وليس فيه شيء ان عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال كتب الى عمر بن عبد العزيز
عن الصلة افيه صدقة قال ليس بها عمل وليس الحكم بن حكيم عنه فقال ليس فيه
شيء قال عمر بن عبد العزيز هو عندي مأمون صدوق ان عبد الرزاق قال اخبرني ابن جريج
ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عمر بن محمد بن عمرو بن حزم ان اقبل من اهل الصلة صدقة الا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اخذها فجمع عمر اهل الصلة فشهدوا ان قد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ما هذه فقال هذه صدقة قال الى صلى الله عليه وسلم جاء بزرة فاخرجها
ما هذه قال صدقة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجها فلم يذكر النبي صلى الله عليه
وسلم فلم يذكر عشورا فيها ولا نصف عشور ثم اخذها الى عمر بن عبد العزيز
فكتب فانه اعلم فقال لا تأخذ منا اعطونا منها ولا تأخذ عشورا ولا نصف عشور
عبد الرزاق عن ابن جريج قال ذهبت الى ابراهيم بن سعد اسأله عن ذلك الخراج كان يأخذه
وقد عدم منهم رجلان فكتب الى عمر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر

من هذه ولهم في احيا بعض شعاب اهل تهامة قال حسبت انه قال انس او سئله
وقد ذكر حسبت انه قدم صاحب لهم على النبي صلى الله عليه وسلم بسقايتين احدهما صدقة
والاخرى هدية فقبل الهدية وامر بالصدقة من شيخها فعدد ذلك لبعض من لا ابهم من اشا
انه تداكم هو وعروة العدوي بالشام وزعم عروة انه كتب اليه انا قد وجدنا بابل صدقة
العسل بارض الطايف خديجة العشورن عبد الرزاق عن داود بن قيس عن محمد بن علان
قال كتب سفيان بن عبد الله عامل الطايف الى عمر بن الخطاب ان من قبلي يسألوني ان احمي حلالا
لهم واقال حلالا لهم فلنا لهم عمرا ما هم ذباب غيث فلن احل احدا حق هم من احد فاذا فرغوا
من الصدقة فاحموا لهم فلما هم فاقروا بالصدقة فكتب اليه عمر ان اجمه لهم وجد منهم
العشورن عبد الرزاق عن معمر عن عطا الخراساني ان عمر اتاه ناس من اهل اليمن بسالوه وادبا
فاعطاهم اياه فقالوا يا امير المؤمنين ارضيه حلالا فيه قال فان علي في كل عشرة اقراو فرقا
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في صدقة العسل في كل عشرة اقراو فرق عبد الرزاق
عن عبد الله بن محرز عن الزهري عن سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى اهل اليمن ان يوجد من اهل العسل العشورن عبد الرزاق عن سعيد بن عبد العزيز
عن يحيى بن موسى ان ابا سيارة المتعي قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان لي نحلا قال ادمنه العشر
قال فان لي حلا فاحمه لي قال فحماه له باب العشر عبد الرزاق عن ابن جريج
قال كتب الي ابرهيم بن ميسرة ان ذكر لي ان العشر من اهل ان يوجد الا صوف وعروة ابن محمد
العدوي الشام العشر وزعم عروة انه كتب الى عمر بن عبد العزيز يسأله عن صدقة العشر
زعم عروة انه كتب الي كيف كان اوائل الناس يأخذونه ام كيف كان يوجد منهم انه كتب الي
كتابا فذكرت عليه انه كان ينزل بمنزلة العشيرة فيوجد منه الخمس وزعم عروة ان
الله انه خذ الخمس وانه ما فضل بعد الخمس لا يوجد عبد الرزاق عن ليث بن ابي سليم عن عبد
العزيز بن حسن العشرن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال سأله
ابرهيم بن سعد عن العشر فقال ان كان في العشر شاة فيه الخمس عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني عمرو بن دينار عن ابيه عن ابن عباس انه قال لا ترى في العشر خمسا يقول في عشرة
العشر عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابرهيم بن ميسرة ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عروة
ابن محمد ارسل اليه كيف كان اوائل الناس يأخذون من العشر فكتب اليه انه فذكرت عندي
انه كان ينزل بمنزلة العشيرة فيوجد منه الخمس فكتب اليه عمر ان خذ منه الخمس وادفع ما فضل
منه بعد الخمس ما وجد عبد الرزاق عن معمر عن مالك بن الفضل ان عمر بن عبد العزيز اخذ

من العشر الخمس باب صدقة مال اليتيم والا تجار فيه واعطا
زكاته عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول مال اليتيم الصامت صدقة محض قال
قال لا يكون عليه صدقة قال نعم على مال اليتيم الصامت والحرث والماشية وغير ذلك من
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس في مال اليتيم
جابر قال زكاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان عامل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
اعطوا مال اليتيم لا تدعه الزكاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن سعيد قال
سمعت القاسم بن محمد يقول كانت تتجر بمال اليتيم والتي الحرفا بها الزكاة عبد الرزاق عن معمر
عن ايوب عن القاسم بن محمد قال كانا يتجر بمال اليتيم حتى تأكله الصدقة فاستقرضا من اليتيم ذهبه مقارضة
فهو رك لنا فيه عبد الرزاق عن الثوري عن ليث وعبد الرحمن بن القاسم ومسلم بن خبر كلهم عن
القاسم قال كان لنا عند عائشة فاشتريه وبعنا بين عبد الرزاق عن الثوري عن ايوب
ابن ابي ثابت عن عبد الله بن ابي رافع قال بلغ لنا على رضا بمال ابن الفقاع فاردنا ان نبيعه فاشتريت
قال اني قد ازكيه وكانا يتجران عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عبد الله بن ابي ان عمر بن
الخطاب كان يزكي مال يتيم قال لعثمان بن العاص ان عليه مالا لا يتيم فاستوف فيه الزكاة
قال عند كم عجاز اذ فيه الزعم قال بدفع اليه عشرة الاف فانطلق بها وكان له مالا ما فلما
كان من الحول وفد على عمر قال له عمر ما فعل مال اليتيم قال مذ حبسته به قال هل كان فيه
ربح قال نعم بلغ مائة الف قال وفي صنعت قال دفعتها الى المضاربة قال اخبرهم بمنزلة اليتيم
منك فقال عمر ما كان فيك لعبد اخرى في اعناق الا تطعمنا حبيبا مثل ارزه زاس ما كان
ولا حاجة لنا في ربحك عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن ابي ابيه وخالد الحذاء
عن حميد بن هلال ان عثمان بن ابي العاص قال لعثمان بن ابي العاص ان عندنا اموال يتامى فحسبنا ان
ناخذ بها الصدقة فخذها فاعمل بها فخرج فربح بها ثلاثين الفا قال كانت عمر علم اللوبوه
الحديد فيقولوا هذه لامير المؤمنين زنوا الناس اموال الناس عبد الرزاق عن ابن ابي
نوفل عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال قال عمر بن الخطاب اتجروا باموال اليتامى لا تاكلها
صدقة عبد الرزاق عن الثوري عن نور عن ابي عون ان عمر بن الخطاب قال اتجروا في اموال
اليتامى قبل ان تاكلها الزكاة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان عمر كان يزكي مال اليتيم
عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكي مال اليتيم عبد الرزاق عن معمر
عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر قال اتجروا باموال اليتامى لا تاكلها الصدقة عبد الرزاق عن معمر عن ابن
يقول سارزكاة مال اليتيم لبس عليه زكاة كانت عليه صلاة عبد الرزاق عن الثوري عن

بن زيد عن الحسن قال سألته عن مال اليتيم فقال عندي مال لا أتجر فيه أزكيه ثم عبد الرزاق
عن الثوري عن جابر عن الشعبي ومنصور عن إبراهيم قال ليس في مال اليتيم زكاة ثم عبد الرزاق
عن الثوري عن ليث عن مجاهد عن ابن مسعود قال ابتلوا اليتامى فإذا بلغوا فإن كان
فيهم رشد فادفعوا إليهم أموالهم وإن كان فيهم سفه فاحجروا عليهم ثم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم بن
عمر كان يكون عنده مال اليتيم فيستفيد فيه تجارة من الحلال وهو يؤدي زكاته من أموالهم
عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله إلا أنه قال ثم أنه عمر زكاتها كل عام من
أموالهم

باب ما يصنع بمال اليتيم وليه

عبد الرزاق عن معمر قال سئل
الزهري عن مال اليتيم كيف يصنع قال إن كان يعمل به كان يستسلفه فيخرج من الحلال
زمهم من كان يقول أنا أمين وديعة فلا أزيدها حتى أؤديها إلى صاحبها وزمهم من كان يأخذها
مقارضة وكل ذلك إلى أمينه ثم عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع أن
عبد الله بن عمر كانت تكون عنده أموال يتامى فيستسلف أموالهم فيتجر فيها من الحلال فيخرج زكاتها
كل عام من أموالهم

باب صدقة العبد والمكاتب

عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قال عطاء لا صدقة على عبد ولا على أمة ولا على مكاتب قال بلغني أنه لا يلحق عبد
سادة وأن لا يؤخذ منه زكاة ثم عبد الرزاق عن الثوري عن عبيدة بن عاصم عن عطاء بن أبي رباح
قال ليس على مكاتب زكاة ولا على مملوك زكاة ولا على المكاتب زكاة ولا على الذي يتاع بدين زكاة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول لا صدقة في
مال العبد ولا المكاتب حتى يعتقا ثم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا صدقة على عبد
في ماله ولا على سيده في ماله عبده قال معمر وقال عمر بن عبد العزيز في المكاتب لا يؤخذ منه
صدقة ثم عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ليس على العبد في ماله صدقة ثم عبد الرزاق
عن معمر عن أيوب عن سيرين عن خالد الحذاء قال سألت ابن عمر عن صدقة مال العبد فقال ليس
مسلما علي قال فإن عليه في ماله زهم خمسة دراهم فأراد محاسبة ذلك ثم عبد
الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني حميد أن عطاء كان يؤتى بمال العبد زكاة ثم عبد الرزاق عن
عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال المكاتب زكاة ثم عبد الرزاق عن ابن عيينة
عن عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه قال مرت أمي بغير لها فأخذ مسروق فمن ماله فلم يأخذ
منها شيئا قال وكان على السلسلة ثم عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن سعيد بن جبير
قال سألته وأنا مكاتب أعلي زكاة قال لا ثم عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن مال
المكاتب قال إنه موضوع عنه حتى يعتق لا يحول عليه الحول ولا يلزمه شيء ولا بلا بس

الثاني قال قد علمت أنه ليس عليه شيء لأحد قال ولا زكاة فيه قال نعم لا يلحق عبده في
ديوان ولا يؤخذ منه زكاة قلت زكاة المال قال نعم لحرمته ذا وذرني قال قاسم أنه
سمع ابن المسيب يقول لا صدقة لعبد بغير إذن سيده ثم عبد الرزاق عن ابن جريج

باب لا صدقة للعبد

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابن عبد الله بن عمر يقول
إن المملوك لا يجوز له أن يعطي من ماله أحدا شيئا ولا يتصدق منه بشيء إلا بإذن سيده
ولكنه يأكل بالمعروف ويكسى هو وولده وأما أنه ثم عبد الرزاق عن مالك عن نافع أن ابن عمر
كان يقول لا يخرج للعبد من مال سيده شيء إلا أن يأكل أو يكتسي أو ينفق بالمعروف
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول لا صدقة للعبد
بغير إذن سيده ثم عبد الرزاق عن الثوري عن الأجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل قال كنت عند
عبد الله بن عباس فجاء رجل فقال إن مملوك فيه من الرقيق من الطير ما يقيته قال لا قال
فإن معي أن يؤتى من الطير قال أسمعه ما يلحقه عيرك ثم استأذن أهله فيما سقيته عبد
الرزاق عن إسرائيل بن يونس عن عثمان بن المغيرة قال سألت جابرا الشعبي عن المملوك هل له
صدقة فقال لا ولا يجوز لها شهادة ثم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال يتصدق
العبد بالشيء يعزى إلى المال ثم عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال أخبرني زيد بن أسلم
أن ابن عمر يقول لمواليه وسألته أيتصدق فقال له أنو عزيز أنه لا يحل له من مالك إلا أن يأكل
بالمعروف أو يواسي مسكينا أحدكم ثم عبد الرزاق عن ابن وهب عن مالك سألت سالم
ابن عبد الله عن صدقة العبد فقال ليصنع من أجرها ما استطاع فذكر عبد الوهاب عن أيوب
نحو مثله

باب لا صدقة في مال حتى يحول عليه الحول

عبد الرزاق عن معمر عن الثوري عن إسحاق عن قاسم بن عبد الرحمن عن علي قال من استفاد مالا فليس
عليه زكاة حتى يحول عليه الحول ثم عبد الرزاق عن مالك عن محمد بن عبد الله أنه سأل القاسم
ابن محمد عن مكاتب له فاطمة بمال أيؤخذ منه زكاة فقال القاسم إن كان الصدق
قال لا يأخذ من ماله زكاة حتى يحول عليه الحول وكان إذا أعطى الرجل عطاء سأله هل عندك
مال وجب عليك فيه زكاة فإن قال نعم أخذ منه من عطائه زكاة ذلك المال إلا أن يعلمه عطاء
وأخبرنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن عبد الله بن عبيد عن أبيه عن القاسم بن محمد مثله ثم
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال في المال المستفاد إذا لم يأتي زهم
خمسة دراهم عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس مثله عبد الرزاق عن معمر
قال سألت الزهري فقال الرجل يكون عنده المال وعنده دين ما يأتي شهرا وشهرين ثم يزيد أن

ايستفيده قال كان المسلمون يستحبون ان يخرج الرجل زكاته قبل ان يستفيده عبد الرزاق
عن مالك عن عمر بن حسين عن نافع ابن عمر انه قال عن ابيه قال كنت اذا قبضت عطائي من عمر بن الخطاب
قلت يا ابت قد وجبت عليك فيه زكاة فان قلت معي احد من عطائي زكاة ذلك المال والا رفع
لا المال عطائي ان عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا زكاة
عليه حتى يحول عليه الحول عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وايوب عن نافع عن ابن عمر مثله
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كانت تاتيه الاموال فلا يزكيها حتى يحول عليها
حول وان انفقها كلها وكان يعطيها حق وفاقه وكان يقول ليس في المال صدقة حتى يحول عليه
الحول فاذا حال عليه الحول ففي كل مائتي درهم خمسة دراهم فان زاد فبحساب ذلك عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء لا صدقة في مال حتى يحول عليه الحول قلت فلا يكون في السر
من حول قال لا قلت له ذهب صدقتها ثم ملك عشرين لعدة عشرة شهرا ثم نوى ان يجعلها اهل
بالصدقة قال لا وان يصدقها اعطى الزكاة قلت ما تسمية ملك عشرين لعدة عشرة شهرا فجعلها
للصدقة ما ملك عنده شهرا قال انا الصدقة فاعطى الذي اشتراها اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرني ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال لما مات النبي صلى الله
عليه وسلم اتاه البحرين فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم
دين او كانت له قبله عدة فليأتنا فاتاه جابر فقال وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيني
هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات فاعطاه جابر بعدي حسر مائة ثم حسر مائة ثم حسر مائة
مرة اخرى قال جابر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول ان عبد الرزاق عن
معمر عن ايوب عن مالك عن عباس قال في المال المستفاد اذا بلغ مائتي درهم فحسبه
دراهم ان عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق عن عنبسة بن مزيد عن عبد الله بن مسعود قال كان
يعطي عن العدد زكاته ان عبد الرزاق عن الثوري عن جعفر بن برقان ان عمر بن عبد العزيز
كان اذا اعطى الرجل عطاءه او عاله اخذ منه الزكاة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
ابن عجلان عن عطاء وسئل قال ان خلف مالا قبل الحول فلا زكاة فيه قبل حوله عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قال عطاء وسئل وانا اسمع عن رجل اخر بجاريته ابنها حبيبا ابنها حبيبا حتى
يحول قال احب الي واحكم ابنها انه كان حبيبا قال اخرها الى الحول فلا اخرج عبد الرزاق عن
الثوري عن اسمعيل عن الحسن قال اذا كان عندك مال ثم زمان تركه وبينك وبين الحول
شهران او شهرين ثم افدت مالا فزكه معها زكاة جميعا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال من استفاد مالا زكاه مع ماله ان عبد الرزاق عن الثوري قال وبلغني ان استفاد مالا

بعد ما حل عليه ماله الزكاة وان كان لم يزكه استانف الحول استقاد للحول قال
سفيان وان كان رجل عامل يوم زكاه ثم ذهب ماله ذلك ففي ما بقي من ذهب وكسوة
فيه وبين الوقت الذي كان فيه تمر ثم استفاد مالا زكاه الذي افاد من المال الذي
افاد ثم قال واذا افاد المال كرم فيه تمر ثم استفاد الى الحول الذي استانف به عبد
الرزاق عن ايوب قال سمعت عبد العزيز بن رفيع يقول من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى
يحول عليه الحول عبد الرزاق عن الثوري رجل استفاد مالا فكان له مال
فلم يزكه حتى

الحلي زكاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع مثل ذلك من جابر
مثلها أخبرني عمرو بن دينار عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن أبي نجيح عن مجاهد مثله عبد
الرزاق عن معمر عن طاوس عن أبيه قال ليس في الحلي زكاة وإنما لسفيهة له حلية فحلي فيه
الزكاة عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة
عائشة من حلي لها حلي فيه صدقة قال لا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم
عن أبيه أن عائشة كانت تحلي بناتها الذهب والفضة ولا تزكيه وكانت أم سلمة تحلي بنيها
عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن إبراهيم قال لا زكاة في الحلي عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
قال الزكاة في الحلي في كل عام عبد الرزاق عن معمر عن حماد عن إبراهيم عن مسعود قال سألته
امرأة عن حلي لها فيه زكاة قال إذا بلغ ما في زهم فزكيه قال أبو جعفر يا أبا عبد الله
البصرة قال نعم عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علقمة قال سألت امرأة عبد الله
أن أعطيها زكاة حليها قال إذا بلغ ما في زهم فزكيه قال أبو جعفر يا أبا عبد الله أسمعته فيهم
قال نعم عبد الرزاق عن الثوري عن أبي موسى عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو أنه كان يحلي
بناته بالذهب ذكر أكثر من مائتي زهم فيراه ذلك الإنفاق والزكاة فيزكيه عبد الرزاق
عن الثوري عن جعفر عن عبد الله بن شداد قال في الحلي الزكاة عبد الرزاق عن
الثوري عن منصور عن إبراهيم قال الزكاة في الحلي الذهب والفضة عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني عبد الحميد بن جبير أنه سأل ابن المسيب أفي الحلي الذهب والفضة زكاة قال نعم قال كان
ابن عمر قال وأولى عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء الصدقة في الذهب وغير
الفضة إن كان دنانير أو دراهم أو موضوعا أو عرضا لا يدار فإن كان
في ذلك دنانير أو فضة الصدقة في ثمنه حين يباع عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم
قال ليس في الجوهر والياقوت زكاة إلا أن يكون تجارة عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن
إبراهيم قال ليس في الجوهر والياقوت زكاة إلا أن يكون تجارة عبد الرزاق عن الثوري عن سالم
الأفطس عن سعيد بن جبير قال في الحلي الذهب والفضة يزكى وليس في الجوهر زكاة إلا أن يكون
تجارة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ليس في الياقوت وأشباهه زكاة إلا أن يكون
في ذلك دينار عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأتين
دخلتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي أيديهما خواتيم من ذهب فقال أتؤديان
زكاته فقالتا لا فقال أيسركما أن يحيكما الله يوم القيامة بخواتيم من نار قال فألقتاهما
يوم القيامة سوارين من نار قالتا لا قال فأديا زكاته عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن أبي الزبير

السيف والمنطقة وكل ذهب وفضة تصنعه مع مالك إذا أديت الزكاة زكاة وإذا كانت
الأطقة من كل نوع وسيف أو وسخان لرجل فيه شيء يكون للنوع الواحد بكل حسبه أو سبع
غير أن الذهب والفضة لا يحول عليه الحول إذا كان عشرة مثاقيل ذهبا ومائتي درهم زكاة باب
وقت الصدقة عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني رجل من آل خالد أن عمر بن الخطاب قال
للعباس إن لك زكاة مالك وكان العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزكي قبل أن
يحول الحول فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق قد أخذنا منه
قبل عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم الأحول عن سعيد بن جبير قال سألته عن الرجل يزكي الموضع
زكاته فيعجل قال لا بأس أن يعجل عبد الرزاق عن الثوري عن عمر وعن الحسن قال لا بأس أن يعجل
الرزاق عن الثوري عن عمرو عن الحسن قال لا بأس أن يعجل عبد الرزاق عن الثوري عن عون عن
ابن سيرين سئل عن ذلك فقال ولم يعجل كان ذكر ذلك عبد الرزاق عن معمر عن حفص عن الحسن
قال لا بأس أن يعجل قال معمر وذكر ذلك ابن سيرين باب صدقة العين عبد الرزاق
عن هشام بن حسان عن أنس بن سيرين قال سمعت أنس بن مالك على الأبلة قال عشرين ومائتي درهم
قال فأخرج إلي كتابا من عمر بن الخطاب خذ من المسلمين من كل أربعين درهما درهما ومن أهل الذمة من كل عشرين
درهما درهما ومن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهما عبد الرزاق عن الثوري ومعمر
عن أيوب عن أنس بن سيرين عن أنس مثله عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة
عن علي قال في مائتي درهم خمسة دراهم فما زاد فبحساب ذلك قال قلت فما وقص فما زاد فبحساب
ذلك قال يقول بعضهم إذا زادت على المائتين فبلغت زيادته أربعين درهما ففيها درهم
لأربعين فما زاد فبحساب ذلك إذا كانت عشرة فيها درهم عبد الرزاق عن معمر عن أيوب
عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين فبحساب ذلك عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق
عن عاصم بن ضمرة قال قال علي من استفاد مالا فليس عليه زكاة حتى يحول عليه الحول فإذا
بلغ مائتي درهم ففيه خمسة دراهم وإن كان من المائتين فليس عليه شيء وإن زاد على المائتين
فبحساب عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان أربعين فصدقته الحول والرضوفا الأول إذا بلغ
الثانية فلا ولكن عفا أو أربع العشور من كل مائتي درهم خمسة دراهم ومن كل عشرين دينارا
نصف دينار وليس في مائتي درهم شيء حتى يحول عليها الحول فإذا حال عليها الحول ففيها
خمسة دراهم فما زاد ففي كل أربعين درهما درهم عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم
قال ما زاد على المائتين فلا يؤخذ منه شيء حتى يبلغ أربعين فإذا بلغ أربعين ففيه درهم عبد الرزاق عن هشام بن حسان

عن طاوس مثله ثنا وهشام عن الحسن مثله ثنا عبد الرزاق عن هشام بن محمد عن شاذان الحذاء عن محمد
ابن عمر قال ما زاد على الماس فحساب له عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال ما زاد
على الماس فلحساب عبد الرزاق عن معمر عن الحسن في مائة درهم رجل له مائة درهم وعشرة
دنانير قال لا علم في الفرنا بين الدراهم صدقة قال الثوري حتى الاقل الا الاكثر وقال وكيع وقال
ابن ابي ليلى يقول ليس فيها شيء مثل البقر والغنم حتى يبلغ الكثير الا هم ما يبقى زعم عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قال عطاء وعمرو بن دينار ولا يكون في مال صدقة حتى يبلغ عشرين دينارا
فاذا بلغ عشرين دينارا ففيها نصف دينار ثم في كل اربعين دينارا دينار وقال عطاء ثم في كل اربعين
حتى يبلغ المال اربعين دينارا ففي كل اربعين دينارا دينار وقال وفي اربعة وعشرين دينارا
نصف دينار وفي زهم فلا شيء في عشرين دينارا نصف دينار مسلما قال نعم حتى اذا كان بعد ذلك
حين فلو له لو كان الرجل يبقه عشرين دينارا ثلث له غيرها فانصرف اثنا عشر او ثلاثة عشر
دينارا فيها صدقة قال نعم اذا كانت لو صرفت بلغت مائتي زهم فانها بلغت مائتي درهم
فيها خمسة دراهم ثم في كل اربعين دينارا دينارا ثم في كل اربعين دينارا دينار وقال ذلك عمرو بن دينار قال
وقال عطاء حتى يبلغ المال اربعين دينارا ففي كل اربعين دينارا دينار وقال عمرو بن دينار قال
وقال عطاء حتى يبلغ المال اربعين دينارا ففي كل اربعين دينارا دينار وقال عمرو بن دينار قال
قال عطاء حتى يبلغ الاربعين دينارا ففيها دينار حدثنا لا ابن جريج عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قال عطاء وابن كثير ثلاثة وعشرين دينارا الا العشرين نصف دينار وان كان الصرف بلغ ثلاثة
واربعين درهما ففيها درهم والا فلا قال وقال لي عبد الكريم مثل قول عطاء الا اربعين الف
السنة ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت انه كان يقول في مائتي درهم
خمسة دراهم وليس في سبعين مائتين حتى يبلغ اربعين وفي اربعين عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
جعفر بن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ليس فيما دون الاربعين درهما شيء فاذا بلغت
مائتي درهم ففيها خمسة دراهم قال وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في زكاة الدرهم
انما بلغت خمسة اواق ففيها عشرون درهما

باب لا زكاة الا في فضل عبد الرزاق

عن الطرى عن السائب بن يزيد قال سمعت عمر بن الخطاب وهو يقول ان على كل مسلم في كان
عليه دين فليؤده ثم لتؤد زكاة ما فضل ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد
ابن عمير يخبرنا وعن مع عطاء ان عمر كان اذا خرج العطاء خطب فيقول من كان عليه دين فليقضه
ثم لتزك ماله فقال له عطاء عبد ذلك لعمري ما في مال الرجل وهو عليه دين صدقة فيه
قال عطاء فاذا زكى عطاء الرجل بعض ماله فلم يعلم سيد العطاء قلت له ارايت ان كان على دين

وكان مال ذكي من الرقيق ما يقول في شيء الدين ازكي على ذلك قال نعم ثنا عبد الرزاق عن الثوري قال
اذا احتسب غلاما وتزكى فانظر ما عليك من دين فاقضه ثم ادخلت فارجعه ثم زك ما بقي اذا
بلغ خمسة اوسق عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ترى لرجل ان يبيع ماله ليحصد
اموده في حقه يوم يحصد قال ما ارى بل يزكي بيده اكثر من ماله ثم يتصدق في ماشيته وزراعته
فاما ان يؤدي في حقه يوم حصاده ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال ابو الزبير سمعت طاوسا
يقول ليس عليه صدقة ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء انما الصدقة فيما اخرجت بعد
ما تطعم منه وبعد ما تحمل الاخراج او تنفق في فقيره حتى تخرجه في يديك الا ان تبيع
شيئا فاصدقه فيما بعث عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن عكرمة قال ما اخطت من عامك
في عقل اهوى الطعام واهنا بنا الاسماء تونه لا ملك تؤكله لهم

باب الزكاة من العروض

عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال من كان له مائتا درهم او كل انسان
الذي يحسبها سنة ليس فيها زكاة حتى يحسبها في سنة يحرج لتجارة قال سفيان وكل انسان شيئا
فلا زكاة عليه حتى يحرقه الا رجل ورث ثوبا او ضيعة او ابلا او غنما او فضة او ذهبا عبد
الرزاق عن معمر عن حفص المعلى عن الحسن قال من كانت عنده سلعة لتجارة فلبث عنده سنوات لا
يبيعها قال لا زكاة فيها حتى يحرج زكاته قال وقال الحسن لا زكاة فيه بعد الاربع الاول
عبد الرزاق عن معمر عن طاوس قال كان لا يرى الطعام عند ابن عمر حتى مضت عنه السنين
والثلاث يريد بيعه فلا يزكيه بعد الزكاة الاولى عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح
لا اصنع قوله عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح قال لو كانت لهم ورق فيها زكاة
من اموالها واكبانها ثم يزكي زكاة الماس من يوم عليه الحول اذا كانت
قد مضت عنها عام العيم قال وقال ذلك الحكم بن عيينة عبد الرزاق عن معمر قال سالت
المغيرة عن رجل حرث قال قال الحسن فيه زكاة عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن
ابيه وابن جريج عن عطاء مثل قول الحسن قال ابن جريج وقال عمرو بن دينار ما سمعنا فيه
بغير الاول قال ابن جريج وقال عبد الكريم ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد
عن عبد الملك بن ابي سليمان عن جابر بن زيد قال من عمل عن عطاء ان زكاة ماله قال ثبات مال قال
ازكي الا في المعاف والادم قال صوفه وان زكاته عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال
عطاء البزان كان بيد ابيه الرقيق زكى عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن طاوس
في رجل يكون له الثوب شتى لا يعرف فيه ما زكاة قال يجمعها ثم يزكيها عبد الرزاق عن ابن جريج
قال كان عطاء يقول لا زكاة في عرض لا تجارة الا الذهب والفضة فانه اذا كان الحلي موضوعا

وان كان له لا يبارك عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن
عمر قال كان مما كان يأمر به مالك في رقيق او في ذوات الدر بها ان تخرج الزكاة الا عام عبد الرزاق
عن جريج قال حدثت عن عمرو بن مسلم وابي الزبير عن مالك وعن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
وعن ابي الزناد عن عروة بن الزبير انهم قالوا في العروض يدار بها الزكاة الا عام لا يوجد فيها
الزكاة حتى يأتي ذلك الشهر من عام قابل قال عبد الرزاق وسمعت انا من ابن جريج يقول
اخبرني عمرو بن مسلم وابي الزبير عن ابن المسيب وعبد الرحمن بن القاسم عن ابيه وابي الزناد عن عروة
مثله عبد الرزاق عن جريج قال سمعت انا ابا محمد العروض يوم يخرج زكاته باب
الزكاة الى الناس عبد الرزاق هل يأخذ العطاء السلف فيسلفه الرجل قال ليس له
من المال ولا اهل الذي اسلفه صدقة وهو صنيعه عمله الذي الصدقة غير انه اعطى اجره
من الدين هو من اموال الدين السلف هو العامل عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار
ان رجلا اخبره انه كان له مال عند عمر فقيل زكه فقال ابن عمر سوف عبد الرزاق عن
عبد الله بن عمر عن نافع قال سلف عمر كان يأخذ عنه اموال الناس يستسلفها لهم يخرجها
من الهلال ثم يخرج زكاتها من اموال الناس قبل عام عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله عن نافع عن
ابن عمر مثله عبد الرزاق عن معمر عن فضيل عن ابراهيم قال اذا كان يسلفه في نفقة فيرد وان
كان يخاف عليه التلف فلا يزكي حتى يقبضه عبد الرزاق عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن عبد الله
ابن دينار عن عمر مثل ذلك عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم الجزري عن طاوس
قال سأل عمر رجل عن دين يزكي زكاته عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن عطاء قال ليس في الدين
زكاة عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن القاسم بن محمد عن
عائشة قال ليس في الدين زكاة عبد الرزاق عن مسلم بن خالد عن محمد بن عبيدة عن عمل كان يأتي
يسأل عن الرجل له الدين هل الرجل قال ما يمنعه ان يزكي به لا يعد رجلا قال وان كان
غائبا فلو دنا ما غاب عنه عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن بهدلة عن شريح عن عمل مثله عبد
الرزاق عن جريج قال اخبرني نافع بن الحويرث قال انا جالس عند عبد الرحمن بن عوف انه حدثه
زاد الثواب قال ان امير المؤمنين لابن الزبير يقول ارسل بزكاة مالك قال هو ارسلك
قال نعم فارجعه عنه فاجمع مالك فاخرج مائة درهم قال فاقرأ عليه السلام وقل انما الزكاة
من المال قال نافع فلقيت بعد زيادا فاصاب المغنم مالك قال نعم فاذا اتاك فلا صدقة قال
ابن جريج وحدثني عبد الله بن طاوس يحدث ذلك عن زياد بن عبد الرزاق عن جريج قال قال
عمرو بن دينار ما ارى الصدقة الا في العين عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار انه سمع

جابر بن عبد الله يقول في رجل له اخر يعطي رباه قال نعم قال ابن جريج فكان عطا
لا يرى في العين صدقة وان ملك سنين سوات حتى اذا خرج زكاة واحدة وكان يقول في
الرجل يتاجر بالمال فيحل فاذا حل اتاجر به واتاجر به على غير ما به قلم يعض في ذلك قال
لا صدقة فيه قال عطاء وان كان في سوق فان ما اخرجه فسوق عند من عبد الرزاق
او طبق الصراف قال ليس عليه شيء قال كنت عند ابن عمر او اكثر فسوق او صاحبه فلان انا
كان يقبض عليه زكاة ان يسوق زكاته قال ان نهله كان يأخذ عبدا او اخر من نسه الى سنة
الى عشرين مائة دينار قال قدرين قال واذا اصدقت لك الى زكاة قال قد حلت عبد الرزاق
عن معمر يوم الفطر قال يوم وتلك كانت سلفة من المال يزكي بعض الغلة ولا يفوت له
او حان صدقة مالي وانا ارض غير ارضي افرح صدقتها عامل الارض او لمن ارضي
انه صاحب عامل ارضي قال سواء الا يحل اذا اخرجها الى انسان فيها عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني سليمان بن يسار ان عبد الملك بن مروان كتب اليه ان رجلا قال لعمر بن الخطاب
يا امير المؤمنين يكون عندنا النفقة فاذا زد الصدقة وامر عمر عاملا على اهل فيها قال فلا تأخذ
بها فاذا جاءت فاحسب ذلك ما عليك فاخرج زكاتهم زكاتهم عبد الرزاق عن عبد
عن يزيد بن زريع عن جابر بن عبد الملك بن مروان عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال قال
رجل لعمر بن الخطاب يا ابا حفص زكاة دين فامره ان يزكيه عبد الرزاق عن عبد الله بن
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ليس في الدين زكاة عبد الرزاق عن عبد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في الدين زكاة عبد الرزاق عن الثوري في رجل عليه الصدقة
ثلاث الف درهم فاخرجها بعد سنة قال ليس عليه فيه زكاة حتى يحول عليه الحول من
يوم اخذه لانه كان يستسلفها لو طلب عليه المسلمون اشتروه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن محمد بن مضران قال كتب عروة بن محمد الى عمر بن عبد العزيز في مال علم فيه الناس
فكان يأتي الحال فلا ان يزيد على غير ويوجد منهم زكاة فراجعه عائشة في ذلك فامره باخذها
من كل عام اوسنة واحدة فكتب اليه ان ما لا يسمى زكاة فلا سنة فيه فلست له
ما الصمار قال الذاهب عبد الرزاق عن معمر قال قلت لعائشة قال العاب اقيم زكاته
قال انا لم نصار اربع نوافر كان عبد الرزاق عن معمر عن حماد قال الزكاة على من المال
في يده قال وكان ابن المسيب يقول انما كان الدين والسلف على ما قبض عبده اذا زكاه
فان كان على معلوم فلا زكاة فيه حتى يحرج فيكون عليه زكاة السنين التي مضت
قال وقال الاعمش عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني قال ليس في الدين زكاة حتى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى يقبض فإنما قبض زكاة واحدة عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن الرجل يكون له
الدين أيزكيه قال نعم إذا كان في أمده فإذا كان يخاف عليه التوى فلا يزكيه فإذا قبضه زكاه لما
مضى عبد الرزاق عن الثوري عن حمزة عن إبراهيم مثله باب أخذ العروض
في الزكاة عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل أنه كان
يأخذ من أهل اليمن في زكاتهم العروض عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد عن عمر
أنه كان يأخذ العروض في الزكاة يحكمها بأنفس الصدقة وأنفع للناس باب إعطاء
الصدقات للفقراء عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتعطى الصدقات المملوك
عليه الآية قلت الصدقات كلها للمساكين قال نعم إذا وضعت زكاتك في صنف واحد أو صنفين أو
ثلاثة وإن كانت كثيرة أحب إليك أن تجعلها فيهن كلهن عبد الرزاق عن ابن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس
قال إذا وضعتها في صنف واحد من هذه الأصناف فحسبك عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرت
عن ابن عباس أنه قال إذا وضعتها في صنف واحد من هذه الأصناف فحسبك إنما قال إنما
الصدقات للفقراء وإنما قال في كل صنف من هذه الأصناف عبد الرزاق عن الثوري عن
حبيب عن الصقال قال سمعت عاملا يعذر بماله وقال الثوري العامل يعذر بما يستخفه من الصفة
والكسوة وهو الذي يأخذ الصدقة عبد الرزاق عن عبد الصمد بن معقل قال سمعت وهبا
يقول لعمر بن عبد العزيز إن عروة بن محمد أنه لا يعطي الصدقة إلا الأمان وأن لا يعطي كل
عامل عامله والفقراء والمساكين فأدخلهم وذمامهم قال عمر العهد والحسن
عمرو بن دينار أنه قيل له ما بال عاملا يعطي أهله قالوا إنما قال رأي الإمام واجتهاده
إذا أدى زكاته فلم يكن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر
فإذا أدى صدقة ماله فليس بكنز وإن كان يدفنها ما لم يؤدها فهو كنز وإن كان
عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال ما أدى زكاته فليس بكنز وإن كانت
تحت سبع أرضين وما كان ظاهرا لا يؤدى زكاته فهو كنز عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع
مثله عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع عبيد بن عمير يقول إنما أدرت
زكاة ماله فليس بكنز وإن كان مدفونا ما لم يؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهرا عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني من سمع نافعا يذكر عن ابن عمر مثل هذا وزاد أما الكنز الذي ذكر الله
في كتابه ما لم يؤد زكاته عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول
إنما أخرجت صدقة فقد أذهبت شري وليس بكنز عبد الرزاق عن ابن جريج عن يعقوب بن عبد الله

ابن الأخنس عن بشر بن سعيد أن رجلا باع رجلا حائطا أو مالا بمال عظيم فقال عمر بن الخطاب
أمسك عليك هذا المال فإنه لا يصلح أضعفه بأمير المؤمنين قال عمر لبيعه إنما أنت زكاته بمال ولم
زكاته قال إنما هو مكرهين عبد الله بن الأخنس أخبره بنحو من القصة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
قال كان يقال إن الزكاة مطهرة من النار وإن الجنة لتزكي زكاته تطفئ القيظ عبد الرزاق
عن الثوري عن سلمة عن رجل عن سعيد بن جبير قال من لم يبسط يده بمنع الزكاة ومن
لم يحسن تطهير الزكاة عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن مندل بن الحكم عن يزيد
الرقاشي قال سمعت أنس بن مالك يقول لا صلاة إلا بزكاة باب من لم الزكاة
عبد الرزاق عن الثوري عن حصين عن أبي الضحى عن جعفر بن عمرو
عن علي بن أبي طالب قال أربعة آلاف درهم فما دونها نفقة وما فوقها كنز عبد الرزاق عن معمر
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تحل الصدقة لأحد إلا لعامل عليها أو رجل اشتراها بماله أو غارم أو غازي في سبيل الله أو
مسكين تصدق عليه منها فأهدى منها لغني عبد الرزاق عن الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء
بن يسار عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله عبد الرزاق عن الثوري عن الحسن
بن عمرو عن إبراهيم قال ما كانوا يسألون إلا عن ذي الحاجة عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عبد الله بن عدي بن الخيار قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله رجلان
من الصدقة فصعد فيهما بصره وصوبه وقال وأجده وقال إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني
ولا لقوي مكتسب عبد الرزاق عن الثوري عن سعد
ابن إبراهيم عن زياد بن سعد العامري عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال
أخبرني رجل من بني ليث قال قدم أبو عمر بن الخطاب بيت المال فأعطوا من الصدقة
من ترك له الست عنها وزاعيها ولا تعطوا منها من ترك له الست غنمه وزاعيه عبد الرزاق
عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن إبراهيم قال لا يعطى من الصدقة من كان له حسون ذهبا ولا يعطى
منها أكثر من حسون ذهبا إلا أن يكون أنف عام ماله قدر عبد الرزاق عن الثوري
قال قال ابن إبراهيم النخعي من كانت له حسون ذهبا لم يأخذ من الصدقة إلا أن يكون لها رقاب عبد الرزاق
عن الثوري عن الحجاج قال سألت عن الصدقة يأتيها الناس فقال سفيان يعطى عن التعفف مسلم
باب الزكاة عبد الرزاق عن معمر قال أخبرني من سمع عكرمة يقول يعطى زكاة مالك

ذوي قرابتك فان لم يكونوا اقواليك فان لم يكونوا اقواليك فان لم يكونوا اقواليك عنها الرزاق عن الثوري
عن رجل عن الحكم بن ابي نجيح قال يعطيها اهل قرابة الذي انت في حجره فان لم يجد فالذين يلونهم
قال سفيان وكان يسخر بعض قرابته الفقراء فان لم يكن فالجوار فان لم يجد فالذين يلونهم
يعني جيرانه ذلك المسلمون عنه الرزاق عن الثوري عن سمع الحسن يقول اذا لم يكن للرجل
الا منزل وخادم اعطى الزكاة قال واصحابنا يقولون ذلك وكان الحسن لا يرى بل الذي
اتى بان يضع زكاته في موضعها اذا لم يعطها احدا يقول له ابن فلان يريد عبده
الرزاق عن الثوري عن ابراهيم بن ابي حسين قال قلت لسعيد بن جبير اعطي الخالة من الزكاة
قال نعم ما لم يعلق عليه بالنهي ما لم يكن عيالك ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو والزهري
عن الحسن انه كان يجيز ان يعدل بين قرابته وغيرهم في الزكاة يقول انما اعطاهم
من الزكاة مجهول من المنطوق ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم النخعي قال لا يعطى اليهودي ولا النصراني
ولا شيء من الزكاة ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن الحسن قال يعطى
الفطر الرهبان من اهل الذمة وكان يعطي عشرة جزور يعطيها للمسلمين عبد الرزاق عن ابن
عيينة عن ابي اسحق قال كان عمرو بن ميمون يعطي زكاة الفطر في مسجد حيه ثم يعرفها
ارحامه ولا يعطيها في ثمن ميت ولا بناء مسجد ولا شراء مصحف ولا يجمعها
ولا يعطيها مالك ولا يتبايع بها تنبه عنه ولا يعطيها في اليهود ولا النصارى ولا يستاجر
عليها بها من يجمعها من مكان الى مكان عنه الرزاق عن الثوري عن زبيد قال قلت لابراهيم
عن عمرو عن الحسن قال لم يفرض النبي صلى الله عليه وسلم الزكاة عنه الرزاق عن الثوري
انما الذهب والفضة والبقر والغنم والابل والبر والشعير والذرة والتمر
عنه الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء الصدقة الا في خمسة اوسق او خمسة اواق او خمس ذود
عمرو بن دينار وعبد الكريم بن الحارث قلت لعطاء الصدقة في الحب كله قال نعم سماه لي هو
قال قلت العدس قال فيها صدقة من حب الصرفة في الحب كله قلت فالبر في ذلك
صدقة قال لا اعني العدس الاربع قال عطاء اسمع عمر الفضل وحبيب مذهب عن الامير

بني بيد المال في المال ولم يخرج من عليه فانما له في المال ارصرح بارا انه بارا امكنه له على
حب عمل في البحر فتعد بين حسنة بعد فقد زكاة ما لا يجد ارا فيصدق لذهبا ارجعت قال
لا انا ندفع خمسه قال بعض عباده بعد حول صدقة ايضا ذا قول النبي
صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء بان عن صدقة المسلمة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
ابن طاوس عن ابيه قال ليس في العطب والورس زكاة عنه الرزاق عن معمر عن عمرو بن مسلم مثله

باب الزكاة في المعادن

عنه الرزاق عن معمر عن اسمعيل بن امية
قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم بقطعة فقال هذه من معدن زكاتها فاخذها من يده
من معدن بلال فلان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يطلب مسلما ولا يرجع اليه عنه الرزاق
عن معمر عن رجل من بني كان يعمل في المعادن زمان عمر بن عبد العزيز عن عمر قال كانوا يأخذون منا
مما نصلح ونستعمل بالبيت من اهل عمر حتى قدم عامر فاذا وجد بلد المعادن الزكاة
اخذ منا اخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
ما وجد من دفينة فيها الخمس عنه الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان النبي صلى الله عليه
وسلم بعث علي بن ابي طالب الى اليمن فجمع اليه عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابا الزبير
اذا اتاه ركاز او قال اتوه فيها ما لا عاد بالقول وهو معنى وان وجدها لا من مال من
الامة فقوله الا ان يأتي الذي قبله فيه وانه موقوفه عنه الرزاق عن ابن جريج قال قال
سليمان بن موسى اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البئر جبار والمعدن جبار والعجماء
جبار وفي الركاز الخمس انجاز الله وزوا الركاز ما دخلتم من خلف وما اخرج منه من مال ذمي
فهو كان لعمر قبل هذه الامة قال ابن جريج فاقول هو معنى

باب

لا يدفع الى الامام اذا لم يعطوه من المال شيئا عنه الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
ابو سعيد الاعرج وحكيم بن الحكم ما سمع عطاء قال انطلق ابو حكيم الى مروان بن زكاة فقال له مروان
اني عطاءات قال لا قال فانه عشر زكاة مالك فاما لا ناخذها منك قال فذهب بزكاته مروان بن العبد
قال ابو سعيد ولم ابو حكيم رجلا عجل زكاة ماله مروان الامام قال ابو جريج ثنا معمر
قال زكاة مالي اذهب بها الى الامام قال له اذهب بزكاتك قال لا قال فلا اعطيك عمر بن
فلعمر بن عطاء بيد قال بلغنا ذلك عمر قال انه جاء رجل بزكاة ماله فقال انا ناخذ من عطاء
قال لا قال فاذهب فانا لا ناخذها منك لا يجمع عليك لا تعطيك ذلك مثل قال قلت يقولون لا
تجب الزكاة الا من كون له ديوان فانه عمر واحتج على عمر زكاتهم ولا يجمعون يقولون لا ناخذ من كم
ولا نعطيهم فما حجة نعطيهم زكاتهم لانه لا يعطيهم من المال شيئا فان له امر وله رزق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الفلج البزر في الورق عشرة قال حسبه ذلك أعطاه قال ويؤخذ منه حسبه زكاته عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن معبد بن حفص أن ناسا أتوا عليا بعد ما نصبوا
فقال أحدثوني ما قالوا لا ما بأن أحدهم قال مغيرا ما يقول لا ما حدثنا ولكن معرفة
أيهم مواضعها باب الخرص عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء الخرص في العنب
والتمر والحب والعنب والزبيب والعسل والعنب والتين والرمان والفستق والبندق والجوز والنبق
والزيتون والفرسك والبطيخ والقثاء والخيار والبطيخ والقرع والباذنجان والبقول
والبقل والكراث والسلق والبصل والثوم والفجل والجزر والسلجم والكرنب

عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عامر بن عبد الرحمن بن سطاس عن جبير قال فتحها النبي صلى الله
عليه وسلم وكانت حصنا لابن حقيق وكانوا قتلوا بن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رهط صالح
النبي صلى الله عليه وسلم على ان يخلوا الحصن ولهم شطر الثمر على ان امرهم ما بدا لله ورسوله
فقال حين فتح النبي صلى الله عليه وسلم ابن رواحة خرصها بينهم فلما خرص اخذت يهود التمر
فلم يزل صنيعهم صالح النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان عمر فاخرجهم فقالت اليهود
لم يصالحنا النبي صلى الله عليه وسلم على هذا وكذا قال بل ان شئتم امرهم ما بدا لله ولرسوله فخرجوا حين
قال اخرجوكم فاخرجهم ثم قسمها بين المسلمين الذين فتحوها بين النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط
منها احدا لم يحضرها قال فتاجها قال ما فتحها الا المسلمون لم يفتحها اليهود عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري عن ابن المسيب ان النبي صلى الله عليه وسلم دفع خيبر الى اليهود على ان يعملوا فيها ولهم
شطر ما قال نعم قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وشطرا من خلافة عمر ثم اجلى
عمر اليهود صلى الله عليه وسلم قال في وجعه الذي مات فيه لا يجتمع بارض الحجاز دينان اهل الصرم اوثان
فحص عن ذلك حتى وجد عليه الثبت فاجلاهم عبد الرزاق عن معمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بلغ
والا فانه يجليكم كما اجلى اخوانكم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ساقاهم الى ان يخرجهم فيه عبد الرزاق
عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يخرص على عبد الله بن رواحة خرصها بينهم ثم خيرهم ان شاءوا ان يأخذوا بالخرص
عن عروة بن عمر عن النخل اذا دخل الحائط حسب ما فيه من الاقناء ثم ترب بعضها على بعض
كما يترب فيها وكان لا يحكي عبد الرزاق عن معمر عن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر بالخرص امر ان لا يخرص الجعرور عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة
النسائي عن المسيب قال سمعته يقول الخرص اليوم بدعة قال عبد الرزاق وبلغني ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر بالخرص حتى تهتو ثمره او تحمر ثم ترك بعد

باب خرص النخل والعنب وما يؤخذ منه

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء يخرص النخل والعنب
كما يخرص الحب قلت له اكان يخرص النخل والعنب ولا يخرص الحب ام الناس اليوم قال
بل يخرص الناس والناس اليوم اما لا يخرصون عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عبد الكريم
ابن ابي المخارق وعمرو بن دينار يخرص النخل والعنب ولا يخرص الحب عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن
شهاب انه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم عتاب بن اسيد حين استعمله على مكة ان يخرص العنب
كما يخرص النخل حتى كانه مزابن كانا الصل من التمر قال ابن جريج وذكر عمر بن عبد العزيز
في صدقة التمر ان يؤخذ التمر من السوق فيؤخذ الورس الورس ولا يؤخذ الورس البر وان
يؤخذ من الحرين ولا يصمونها ذكره ابن جريج عن عطاء

باب من يخرص عبد الرزاق

عن معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير قال يؤخذ من الخرص الثمرة اذا اطابت فكانت تمرا ثم تؤكل
منها وتبيع اهلها فيأكلوها وتطعمها وتمرا ثم تأخذون بذلك الخرص عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني عبد الله بن عتبة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بخرص حبيبة بن خالد عبد الرزاق
عن ابن جريج قال كان لعطاء من يخرص النخل ابن جريج وعبد الكريم بن طارق عبد الرزاق عن ابن جريج
قال كان عطاء ما قبل في فلا حتى تطعم عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها
كانت تطعم بنت عبد الرحمن بن ابي بكر ساقيها حتى جذت فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث زوجته الى اليهود فيخرص عليهم
اول التمر قبل ان يؤكل ثم خير اليهود بان يأخذوا بما خرص او يدفعوها الى اهلها وانما
كان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك الخرص لكي لا يحتسب الزكاة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق عبد
الرزاق عن معمر عن هشام بن عمرو عن جابر بن عتيك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اصبتم
فاطلوا الاكل الثالثة الثانية والواحدة وتاركوا في التمر من الحق عبد الرزاق عن الثوري عن
ابي سعيد عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب كان يقول لخراص ارفع لحمة قدر ما تأكل
عبد الرزاق واما معمر فحدثنا عن عمر بن سعيد ان عمر كان يقول للخراص اذا وجدت فيها قد جرحوا
يقولوا عدد طوله ثم حانطه فانظر قدر ما ترى انه يأكلون فانه لا يخرص على صبر ما

باب يردون الفصل

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارأيت ان خرص على فيها بعد
الخرص من ناس فاتوني انا البينة على انها اقل فاخرجت اليهم ما زعموا ايا الفصل قال ان كان الخرص
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فليس لك ان ترد واعليك الفصل ان خرصوا على ما رأيت
تمري اذا اخذ بزيتها خرصها او دعي اليهم كالفصل قال لا ان كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم
قال قلت ارأيت ان نقص تمرنا في الجرين الخارص للتمر ان يعيدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان كان الخرص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي لك والا فقد جنيتم ولك
وان باع تمرا بذهب فانما الصدقة في التمر ما كان ولبيع الذهب عبد الرزاق عن معمر قال
قلت لابن شهاب تمري تمانين دينارا قال فيه ثلاثة دنانير اذا كان ذهبا قال
قال اذكر الحرز من التمرة وانرجع من المبتاع من تمر كما باع منه ما اعطاه عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قلت لعطاء حرز على تمر اصابته جلحة فهلك قبل ان احرزه قال ليس عليك شيء قال انه
فوضعته في الحرز فسرق قبل ان احرز قال عليك صدقته

باب تضيف الخارص

عبد الرزاق عن ابن جريج قال لا يضيف خارصا فان اضافه لم يكن على المضيف
تضيف ان شاء والاحب نعم ابله للماشية عبد الرزاق عن ابن جريج قال يطعمي الخراص ما شاء
ثم ذلك الى الناس لا يضمنون انما اكلوا من الطوف من المال

باب ساعي النبي صلى

الله عليه وسلم عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عبد الكريم عن محمد بن يحيى بن حبان
صلى الله عليه وسلم أتى بحمار وجيء برجل من الأنصار حاشا فقال له عبد الله بن أبي حبان
أبو القاسم حين أتى به النبي صلى الله عليه وسلم بعثه أبو بكر إن شاء قال فدنا منه عرض النبي صلى
الله عليه وسلم قال لست أفعل يا رسول الله فيستغفر لي فيستغفر لي الآن فقد أرسلك أبو بكر عبد
الرزاق عن معمر عن حرام بن عثمان عن جابر عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث
رجلا من الأنصار من بني ساعدة قال له فروة بن عمرو فحرص فمرض وأهل المدينة قال وما سمعت بمرض
أشد من الحمى والغب قال باب ما يسمى السماء عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
ثم فيما يسمى السماء وما يسمى بالكظائر من نخل أو عنب أو غيره قال العشر عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول فيه العشر عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والأنهار والعيون
وما سقي بالنضح بالدلاء نصف العشر قال عبد الرزاق البعل العثري عبد الرزاق عن الثوري عن
إسحق عن هاشم بن هبيرة عن علي قال ما سقي بعلا أو سقته السماء ففيه العشر وما سقي بالغرب
فنصف العشر عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي في غير الزهري عن قتادة
قال معمر وقرأته في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم عند كل رجل أسلم فيما سقي بالنضح والأرشية
نصف العشر قال معمر ولا أعلم فيه اختلافا وفيما كان بعلا وفيما كان بالكظائر وفيما كان بعلا
العشر قال معمر ولم أسمع فيه اختلافا عبد الرزاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
عن عمر بن الخطاب قال ما سقت الأنهار والسماء والعيون ففيه العشر وما سقي بالرشا فنصف العشر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء فيما يسقى بالكظائر فيما كان بعلا وفيما كان يسقى النخل
من نخل أو عنب أو خرب قال العشر قال فيما فيها يسقى بالدلاء بالمناضح قال نصف العشر
عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كما يسقى بالدلاء والمناضح
نصف العشر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء لا يعني يسقيه ففيه العشر وقال
يعني يسقيه بالدلو ففيه نصف العشر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول كل ما يسقى الثمار والزرع فيما كان من نخل أو عنب أو زرع من حنطة
أو شعير أو سلت فإن كان بعلا أو يسقى بنهر أو بعين ففيه العشر وإن سقي بالمطر ففيه العشر
في كل عشرة واحدة وفيما كان يسقى منه بالنضح فيه نصف العشر في كل عشرين واحدة قال
ابن جريج فسألت النبي صلى الله عليه وسلم أهل اليمن فقال الحرث بن عمرو فلا أدري من معدي كرب أهل
اليمن من معافر وهمدان على المؤمنين في صدقة الثمار العشر فيما يسقى العين وسيل الوادي فيما يسقى

بالعرق نصف العشر عبد الرزاق عن معمر قال أعطاني سالم بن الفضل كتابا من النبي صلى الله
عليه وسلم إلى القاسم بن الأشرف المصري صفراء قال فيه فيما سقت السماء أو كان بعلا العشر وفيما
سقي بالمسانيه نصف العشر عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء عشرة أوساق يزيد على مائة وسق
بالدلو ليس بكثير فيها نصف العشر قال الكثير ليس بشيء وقول أبي الزبير كان فيما سقي بالدلو
وزعمت أنه قال ما سقي بعمل معمر قال قال عمرو بن دينار أنه قال في خمسة أوساق يزيد على مائة
صدقة ليس بكثير عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أخرج من الأرض زكاة هذه السنة
أو أعطاه أمير المؤمنين ثم لو أمر فأمسكه أيجوز له أن يحوله على الموالي أو على ما يلي منه قال
نعم على ذلك فقد حدثني أبو المعتمر أنه أعطى أبا لبناء الطعام فأمرهم قال وإن لم تزد بيعه
فأنفقه فزكه عبد الرزاق عن معمر قال سألت عطاء بن أبي رباح عن رجل خرج له طعام من أرضه
فبيعه فحول أسله قال قال الشعبي ليس فيه زكاة حتى يباع قال وقال الثوري وكان عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء الأزرق تقول في الحرث إذا أعطيت زكاته أو أجرته فحال عليه
الحول عندك فلا تزكه حتى الأول قال وقال لي عطاء بن أبي رباح الأول قال وقال أخبرني
ابن دينار فيما سمعت فيه غير الأول عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت الكمال يكون
في العين خامسة الزمان ثم يصلح أو البر فيسقى فيما يزيد صدقته قال العشر
قال فكذلك المال على كثرته قال إذا كان مني في العين الزمان فيما يسقى بالدلو فيه العشر وإن
كان يسقى بالدلو أكثر مما يسقى بالعين فيه نصف العشر قلت وهو ممن له ذلك أيضا المال يكون
بعلا أو مثل ما مضى الزمان ثم يصلح المرة أو البر يسقى بالدلو قال يغرم عبد الرزاق عن الثوري
في زرع يسقى بالغرب والسماء فيه نصف قال كل الذي أحياه وقيل الذي عليه عليه صدقته
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أخرج على أن الماء يسقى بالدلو أيذكر بها تذهب
نصف العشر لقيمة الزرع قال لا إنما تؤخذ منه ثلاثة أصناف دينار
وثلاثة أصناف دينار باب العيون عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني ابن دينار قال أخبرني مسلم بن سكرة أنه سأل ابن عمر أحمد عمر أصدق المبلغ العشور
قال لم أجد لها أصلا باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس أواق
وليس فيما دون خمس أصواع صدقة عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار قال سمعت جابر
بن عبد الله يخبر بمثل ما حدثه قال ليس فيما دون خمسة أواق صدقة وليس فيما دون خمسة

او عشر الحب صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة ثنا عبد الرزاق عن معمر عن
عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة فيما دون
خمسة أواق ولا فيما دون خمسة أوسق ولا فيما دون خمس ذود عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني
عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن عن أبيه يحيى بن عمارة قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه يحدث صاحبه ليس فيما دون خمسة أواق
صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة قال ابن جريج يعني
ذود خمس من الإبل وزاد واعي النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في الفرسان صدقة
عن محمد بن يحيى بن حبان عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة
وليس فيما دون خمس أواق صدقة ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان
عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في حب ولا
تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق وليس فيما دون خمسة أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة
عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع وفناه وعن يحيى بن أبي كثير
وأيوب وخزام بن عثمان عن حبان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وظهر بذلك قالوا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة ثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب
عن رجل يقال له عمرو عن رجل يقال له الأسارع عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمسة أواق صدقة أو قال زكاة وليس فيما
دون خمسة أبعرة صدقة عبد الرزاق عن مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة
عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة أوسق
من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة

باب كم الوسق

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال الوسق ستون صاعا وخمسة
أوسق ثلاثمائة صاع عبد الرزاق عن الثوري عن جابر الجعفي عن أبي إسحاق عن أبي سلمة قال الوسق ستون
صاعا قال سفيان الصاع الأول عبد الرزاق عن الثوري عن معمر عن أيوب عن نافع قال ليس فيما دون
خمسة أوسق صدقة قدر كل صاع قال أربعة أمناء بمد النبي صلى الله عليه وسلم مد هشام المد
قال قال جعفر رطل ونصف وقال بعضهم رطلين عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال
سألت الزهري عن الأوسق فقال لي

باب واتوا حقه يوم

حصاده عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أم أو حقه يوم حصاده أزكاة هي قال
نعم كانوا إذا حصدوا يوم حصاده أو أخذ كل شيء قال بل شيء من الزرع وسمى
كل شيء إنما هو قوله وآتوا حقه يوم حصاده قال الحب والعنب وأشباه ذلك مما يؤكل من
الفواكه قال وذلك أيضا يوزن ثم قال ابن جريج عن عطاء يوزن منه حقه يوم حصاده من غسل
أو عنب أو فاكهة أو حصرم أو قصب أو شيء قال ابن جريج قلت أرأيت إن أعطى الرجل
الناس قال نعم مرتين وآتوا حقه يوم حصاده ثم قلت لعطاء بن أبي رباح موسوق معلوم قال لا إنما أنت
تأخذ عقل الصدقة أو تكسرها الجزء عني قال نعم حسبك قلت قال له عطاء بن أبي رباح
لمن قال نعم أو ترسل إلى صاحبك قال يعطي عني أنا أعطيه جاريتك قال نعم أخذا كان تأخذه
قلت قال كل شيء من تمر وحب وسلت وتمر وشعير وزبيب حتى تبلغ خمسة أوسق فإن فيه زكاة أطعم من
كل باب من ربه له حتى إن أطعم من كل واحد قال لا أعلم مرة أبي من ركب قال كل شيء
قلت له ما الذي تجب يكون الطائف الذي تسل التمر ليس له قشر وهو الباقة أيزيا
عبد الرزاق قال أخبرني عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله آتوا حقه يوم حصاده قال
عبد الرزاق يعطي الفضل وعند الصرام يعطي الحفنة والقبضة متهيون أبو الصرام قلبنا الفضل
قال قبضة من سنبل وإنما الفضل قال إذا رفعت نقطة نقطة من تصيبه أطراف أصابعك أو أسارها
عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن مجاهد قال يعد حصاد المرء عطفه الفدق يأكل منه
الناس عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وعن طاوس عن ابن عباس قوله وآتوا حقه يوم حصاده قال
الزكاة عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن ابن عمر عن سلمة وعن سمرة عن عبد الله
أنه قال وآتوا حقه يوم حصاده قال الصدقة للمفروضة قال سعيد وقوله ولا تسرفوا لا تمنعوا
الصدقة معصوا قال ابن جريج وقال الحسن وعبد الله بن رجل قال لا تسرفوا قال لا تمنعوا
لم يوسعها فرات ولا تسرفوا قال لا تمنعوا عطوا قال ابن جريج وقال الحسن فرات ولا تسرفوا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت الرجل يشتري من الناس من ثمر حائطه ثم كان يتصدق أيصلح
نوتي من حوائطه أو يبيع أو يشتري قال المبتاع قال المبتاع قال فمن مع زكاته في الصدقة على الصبيان
هو قال على المبتاع إن لم يكن ذلك أهلا كان ربه من قبله يزيد هذه قال هو حائط من صدقة
أنها عين ونزيد منه على الصدقة إلا أن لا تشترط أنها ليست عليه وقد قال قائل بعد ذلك
إن كان نوع الحائط فعلى سيده الصدقة عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عبد الكريم
كان نهى أن لا يطلق ثمار الحائط حتى يؤخذ عنه الفضل في نقطة العنب من أهل المساكين أن يأكلوا ما يسقط من الفضل
والعنب ولا يحل بيعه ومن ما فيه فلا يكلم ثم قال حتى يأخذ المساكين المال الذي لهم قال يدعون

وفاء سقط من السبل بعد الذين يجاورون منه بالمعروف قال وقد أجرا عنك أنا رجعته من الحرس
قال عبد الرزاق الهائم المجنون والجاورون يخلطون باب علاج الطعام بالليل
عبد الرزاق عن معمر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يسهر من يعمل ليل ولا نهار إلا ليل ما أبيح عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن نقر الخبز بالليل وعن الحداد بالليل باب صدقة المرأة
بغير إذن زوجها عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه قال سمعت أبا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها غير مفسدة كان لها أجرها
بما أنفقت وله أجر بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض عبد الرزاق
عن معمر عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة أنه سئل عن المرأة تصدق من مال زوجها قال
لا إلا من قوتها والأجر بينهما وبين زوجها ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها قال لا إلا من قوتها
والأجر بينهما وبين زوجها ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا بإذنه قال عبد الرزاق وأخبرنا
ابن جريج عن عطاء مثله عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن سفيان بن وهب عن عائشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أنفقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها أجرها
ولزوجها مثل ذلك ولا يفضل أحدهما صاحبه شيئا وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض
عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن امرأة أتت إلى أبي بكر
فقالت إن امرأة أتت صدقة والمرأة من بيت زوجها كانت تعلم ما لم تسؤ منها بماله عبد الرزاق عن إسماعيل
ابن عياش عن شرحبيل بن مسلم الخولاني أن أبا أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عام حجة الوداع إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم
على الله من ادعى غير أبيه وتولى غير مواليه فعليه لعنة الله إلى يوم القيامة ولا تنفق امرأة
شيئا من بيتها إلا بإذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك أفضل أموالنا قال ثم قال
العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس
عن سماك بن حرب عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال جاءت امرأة طالبا أن تأخذ من دراهم
زوجها قال أخبرتها أن تأخذ من حلالها قالت لا قال أخبرتها أن تأخذ من حلالها عبد الرزاق عن إبراهيم
ابن أبي يحيى عن صالح مولى التوأمة أنه سمع ابن عباس يقول لا تحل لامرأة أن تصدق من بيت زوجها إلا
بإذنه باب هل يستحلف المسلمون على زكاتهم عبد الرزاق عن ابن
جريج عن عمرو بن دينار قال لا يستحلف الناس على صدقاتهم من أدى شيئا قبل منه عبد الرزاق
عن الثوري قال لا يستحلف بالمصحف من أدى شيئا قبل منه وهم مؤتمنون على زكاتهم ويحلفون على صلاتهم
قال عبد الرزاق قال رجل روح إلى الثوري هل يستحلف الناس على زكاتهم بالمصحف قال لا يبدأ بالله

وكان الثوري بمكة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لا يستحلف أحدا بالمصحف قال عبد الرزاق
وكان معمر يرى أن يستحلف أحد بالمصحف عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس قال كان أبو عبد الله
يقول عمر يستحلف الناس على أموالهم ولا يستحلف عبد الرزاق قال سمعت
الثوري قال خذ ما أعطوك ولا تظلم وأكثر ولا تظلم ولا تظلم شيئا أنا أجمعوا على أنه موسعها
قال عبد الرزاق ولم يصح عندنا الحديث باب قسم المال عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن جبير بن محمد أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفضل عندنا ثانيا وأبيه
قال وقال عمرو بن دينار قال عمر بن الخطاب إذا أعطيتم فأعطوا عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن زيد
ابن أسلم أن عمر بن الخطاب جمع الناس فقال إني رأيتكم تسعون عنا الذي موضعه فالبعد كل رجل
منكم بما يليه فلما أصبح قال أي وحدثتم بمن شاء الله تعالى وقال آيات لم ترك الله أحدا
من المسلمين له في هذا المال شيئا إلا قد سماه قال الله وأعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه من بلغ
ما كان رسول الله فهذه وثمانيها لرهبه فانتهوا الآية ثم قرأ الصدقات للفقراء الذين أخرجوا من
ديارهم إلى قوله هم الصادقون فهذه للمهاجرين ثم قرأ والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم
حتى بلغ ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون ثم قرأ للفقراء الأنصار ثم قرأ والذين جاؤوا من
بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان حتى بلغ رؤوف رحيم ثم قال فهذه
في الأرض جميعا الآية فهذا المال لهؤلاء أجمعين عبد الرزاق عن الثوري عن الفضل بن عيسى
عن طاوس عن أبيه قال لم يرخص الصدقة المؤلفة قلوبهم سهم الزكاة فلما أتى الله الإسلام وظهر
قال لا نعطيها إلا لمن أراد أن أخذ دينها شيئا الذي يفعل للمسكين فلا يأتي قال لم يكن فيها سهم
عبد الرزاق عن معمر عن طاوس قال كان أبو بكر يعطي الناس على الإسلام شيئا
ولم يخرج فكلم أبو بكر له فقال عطاؤك لك وضعه حتى تشرك في زكاة قومك قال
عبد الرزاق وحدثني معمر قال العلم قال كان عمر بن الخطاب يقول سوى كان أوضعوها من معسورها
على من شاؤوا قبل كتاب الزكاة بحمد الله وحسن توفيقه وعونه وصلى الله على محمد سيدنا وآله
كتاب الصيام بسم الله الرحمن الرحيم
باب من يؤمر الصبيان بالصيام أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد
ابن زياد الأعرابي قال أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان الجبري قال قرأنا على عبد الرزاق بن همام
عن معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين قال نؤمر الصبي بالصلاة إذا عرف يمينه من شماله وبالصوم إذا
أطاقه عبد الرزاق عن الثوري عن خالد عن محمد بن سيرين مثله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قتادة
مثله عبد الرزاق عن ابن جريج ومعمر عن هشام بن عروة قال كان يأمر الصبيان بالصلاة إذا عقلوها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الصيام انا اطاقه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال ابن مر الغلام بالصلاة
قبل الصيام بثلاث الصلاة هي اهون ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابي رجاء عن مجول قال يضرب عليها
لعشر سنين وتؤمر بها لسبع سنين عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن ابراهيم قال يؤمر الصبي
بالصلاة اذا اتقن عبد الرزاق عن الثوري عن سرزوق قال سألت ابن المسيب عن الجارية
الصلاة قال اذا حاضت قال فالغلام قال اذا احتلم عبد الرزاق عن ابن المبارك قال حدثني حسين عن عبد الله
قال حدثني ابن ابي نجيح عن مجاهد ابن عباس كان يقول اقتلوا الصبي على ولو بجد عبد الرزاق
عن الثوري عن الاعمش عن مجاهد عن ابي الاحوص قال عبد الله حافظوا على ابنائكم في الصلاة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
طاق الغلام الحلم امر بالصلاة صدر وجب عليه صيام شهر رمضان باب الصيام
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال رمضان فاستكملوا
شعبان ثلثين يوما فان لم تروا الهلال شوال فاستكملوا رمضان ثلثين يوما عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار انه سمع محمد بن حنين يقول كان ابن عباس يأمرنا ان نتقدم في صيام رمضان اذا لم
نر الهلال هلال شهر رمضان ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم تروا الهلال
فاكملوا الثلثين يوما عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احصوا
هلال شعبان لرؤية شهر رمضان فاذا رأيتموه فصوموا ثم اذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم
فاكملوا العدة عبد الرزاق عن معمر عن المثنى بن زاذان عن ميمون ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
في هلال رمضان اذا رأيتموه فصوموا ثم اذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاتموا ثلاثين صومكم
يوم تصومون ويوم تفطرون ويوم تضحون وزاد ابن جريج عن هذا الحديث واصحابكم يوم تضحون
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة وابن المسيب او احدهما عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فصوموا
ثلاثين عبد الرزاق عن عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله جعل الاهلة مواقيت للناس فصوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم
فعدوا له ثلثين يوما عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الهلال شهر رمضان اذا رأيتموه فصوموا ثم اذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا
له ثلثين يوما ابن عبد الرزاق عن الثوري عن حميد قال حدثنا الوليد بن عبد الله قال صمنا مع
علي ثلاثين يوما فاتمنا يوم الفطر ان يعني يوما عبد الرزاق عن الثوري عن حميد عن الحسن
مثله قال صمنا تسع وعشرين لا نرى ما صمت ثلاثين عبد الرزاق عن معمر عن جعفر بن برقان عن

عكرمة ان ميمونة عن مسروق انه دخل هو وفلان معه على عائشة يوم عرفة فقالت عائشة
بجارية حسناء سوداء وحلية فلولا ان صاحبه لدفعته قالا اصومه يا ام المؤمنين وانتم
تعلمين يوم النحر فقالت انما عرفة الامام وعظم الناس والفطر انما الامام وعظم
الناس باب فصل ما بين رمضان وشعبان عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني عطاء قال كنت عند ابن عباس فسأل رمضان يوم او يومين فقال اكنتم تصومون
رمضان وشيئا فصلوا قال وكان ابن عباس يأمرنا بالحسبان انه انظر عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني عمرو بن دينار قال كان ابن عباس يأمر بفصل بينهما عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال سمعت ابا هريرة يقول لا تواصلوا رمضان بشعبان فصلوا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء اقبل يوم الفطر ان يفصل قال لا قال ابا ثانيه او بعده عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن يحيى بن ابي كثير عن سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصل
شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصلوا بين شعبان ورمضان
بفطر يوم او يومين وبنحو ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي قلابة
قال اصبحوا يوما شاكين في الصيام في شعبان رمضان فعدت الى انس بن مالك فوجدته قد مد
لحاجته فقالت اهله نظنا صبحنا يوم مفطرا قالوا قد شرب شربة ثم مد يده فاكل
قال سلم بن زياد فدعا بالغداء قال فلما اكل خرج من بيته فلقي رجلا من اصحابنا الا انه مفطرا الا رجلا
واحدا وقد كنت لو لزمني فعل ذلك وابا ذلك باخذ بالحساب عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن ربعي بن حراش عن رجل قال كنا عند عمار بن ياسر في اليوم الذي يشك فيه من رمضان فجاءه
مسلخ فاتي رجل من القوم فقال اني صائم فدعاه الى الصوم فقال اما انت
تؤمن بالله واليوم الآخر فاطعم عبد الرزاق عن الثوري عن سالم عن ابيه قال نهانا عمر
رجلا بعد الظهر فاوطر فقال اني صائم هذا اليوم فقال عمر عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد
الرزاق عن الثوري عن رجل عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن صيام ستة ايام قبل رمضان بيوم او يومين الا في الفطر والاضحى ايام التشريق
عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن ابي مليكة ان عمر بن عبد العزيز في خلافته قال افطروا
قبل رمضان فان ناسا منكم صوموا وانكم نزه فاستكملوا ثلثين يوما قال واصبح الناس صائمين
الناس في الفطر ولم يروا الهلال فاخبر بان مدروي الهلال قال فلم الناس فرحوا بعث
الاحراس في العسكر من كان اصبح صائما فليتم صيامه ضد قوله ومن كان اصبح مفطرا فليمسك

ولم يذق شيئا فليتم بقية يومه ومن كان أفطر فليتم ما بقي من يومه وليقض يوما
مكانه قال فلقيت اليوم الثاني عليا فأخبرته بما أخبرني به ثم أتيته بعد عند الرزاق عن
ابن جريج عن عطاء قال إذا أصبح وهو مفطر ثم أكل بذوق شيئا ثم علم بدخول أول النهار أو آخره
فليتم كأنه لا يدري لا يدري له أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن عكرمة أن إذا
كان يوم يشك فيه أصبح صائما وإذا لم يكن يشك فيه أفطر صائما عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس
عن أبيه مثله قال عبد الرزاق عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن أبيه عن عمر بن
النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الصبح من شعبان فأفطروا أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
داود بن قيس قال سألت القاسم بن محمد عن صيام اليوم الذي يشك فيه من رمضان قال إذا كان
مغيما فحرج أنه من رمضان فلا يصمه أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء دخيل
مسلم ذمي وقد أصبح مفطرا ولكنه لم يذق شيئا قال يتم عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعمرو بن دينار الذي يقال الذي يصيب أهله في رمضان ثم ذلك اليوم ثم ليقضه وهل أنت الذي
يصيبها قال نعم عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان قال أخبرني يحيى بن التيمي قال سمعت
محمد بن جبير يقول لا أفطر يوما من رمضان لا أعتق أحبا إلي من صوم اليوم الذي يشك فيه شعبان
قال جعفر وأخبرني إسحاق بن عيسى قال أخبرنا محمد بن سعيد عن اليوم الذي يشك فيه فقلنا قد صمنا
قال لا إذا ذهب فأفطر أمام الإمام لا قال لا ينبغي يعني ابن أبي رباح فخرج إليه فقال
وعكه مفطرا قال فدعا محمد بغدائه فتغدى فتغدينا معه قال عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قلت له أسأل مفطر في اليوم الذي يشك فيه ثم يأكل الخبز قال يأكل ويشرب

باب أصبح الناس صياما فلم ير الهلال

عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش
عن إبراهيم قال كنت أنا وعمر بن عبد العزيز إذا رأينا الهلال نهارا فلا نفطر حتى يشهد رجلان
أنه رآه بالأمس عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس
أن قوما قدموا فرأوا الهلال نهارا قبل أن تزول الشمس فأمرهم أن يفطروا فإذا رأوه بعد
زوال الشمس فلا يفطروا حتى يشهدوا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم الجزري أن عمر
ابن عبد العزيز كان يؤمر رؤاة الهلال أن يؤخروا النهار أن يأكلوا شيئا قال الحسن بن عمارة قال
أخبرني الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال إذا رأيتم الهلال أول النهار فأفطروا وإذا رأيتموه
في آخر النهار فلا تفطروا فإن الشمس تساعده أو ترفع عنه عبد الرزاق عن الثوري عن
أبي الربيع عن أبيه عن رجل من عمله قال كنا مع سلمان بن ربيعة الباهلي بالبحر قال فرأينا الهلال
ليلة ثلاثين فأفطر سلمان بن ربيعة فحدثه فارتد أباه من أهل خيبر فأمر الناس فأفطروا عبد

الرزاق عن الثوري عن منصور عن ربعي بن حراش عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال
أصبح الناس صياما فأتوا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا رأينا هذا الهلال فقال النبي لا إله إلا هو
قالوا كذلك رأيناه فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا قال عبد الرزاق
فلنا لحمزة أرأيت إن شهد رجلان أنهما رأيا الأمس وشهد آخران أنهما رأيا هذا من يوم غير
هذا يفطر الناس ذلك العشر قال نعم وحدثني من أثق به عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن
ربعي عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تفطروا هلال هذا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة قبله ثم صوموا فلا تفطروا
حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة بعده عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة أن رجلين
رأيا الهلال وهما على سفر فتلاحقا بي قدما المدينة حتى لقيا عمر بن الخطاب فذكر ذلك فقال عمر لأحدهما
أصائم أنت قال نعم قال لم قال لأني رأيت أن يوم الناس صيام وأنا مفطر فلزمت الإفطار على أمر
فقال للآخر ما قال قال صائم قال لم قال لأني رأيت الهلال فلزمت أن أصوم قال
الذي أفطر لولا هذا الذي يعني الذي صام لوجدتك ثقلت ولأوجعتك ضربا
فأفطروا وخرج عبد الرزاق عن هشيم بن بشير قال حدثني أبو بشر جعفر أن أبا
عمير بن أنس حدثه قال أخبرني عمومة لي من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا أغم علينا
هلال شوال فأصبحنا صياما فجاء ركب من آخر النهار إلى النبي صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنهم
رأوا الهلال بالأمس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا من يومهم وأن يخرجوا
لعيدهم من الغد عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني موسى بن نافع قال كنت ذلك شوال بالبحار
فلم يفطر عند الله حتى أمسى وخرج إلى المصلى من الغد أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا
ابن جريج قال قلت لعطاء أصبحت صائما قال لم أخرج من آخر النهار برؤيته قال أفطر قال ابن جريج
وقال عمرو بن دينار مقصورة أنها ما خاتم الخبر

باب يجوز من الشهود على رؤية الهلال

عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن عكرمة أن أعرابيا
جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني رأيت الهلال قال أتشهد أن لا إله إلا
الله وأني رسول الله قال نعم قال فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فأذن في الناس أن يصوموا
عبد الرزاق عن الثوري قال سمعته أو أخبرني من سمعه عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى عن ابن المطاب أجاز شهادة رجل واحد في رؤية الهلال لما قطع الواصل عبد الرزاق
عن رجل من أهل المدينة عن إسحاق بن عبد الله أن عمر بن عبد العزيز كان يجيز على رؤية الهلال
الصوم رجلا واحدا ولا يجيز على الفطر إلا رجلين عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير

لا يجوز على الصوم والفطر والنحر الا رجلين عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجوز
شهادة الهلال الا رجلين عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عمرو بن دينار يحدث
ان عمر بن ابي ربيعة اخبر هاشم بن عبد الاعور وعنده شهادة هلال رمضان اخبرنا عبد
الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء ايا جلوا ان رجلا رأى هلال رمضان قبل الناس
بليلة اصوم فيكم او افطر قبلهم قال لا الا ان يراه الناس حتى ان يكون شيء عليه حتى يكونا
اثنين قال قلت لا الا ان يراه ساعة قال ولو حتى يكونا اثنين اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
قال اخبرني عمر بن معاذ عن عبد الرحمن النبي ان رجلا جاء عمر بن الخطاب فقال رأيت هلال شهر رمضان
فقال له عمر اتشهد ان لا اله الا الله فقال نعم فقال صمت فقال نعم صيام الناس فقال عمر الله اكبر

باب القول عند رؤية الهلال

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال
جاء رجل بعد ثلاثة من الارض انا اهل بيت لا نحتمل بالبيع فيه فقال لا يقول ولا نراه اللهم
اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والدين والمعونة والتوفيق للمفترض والحفظ
فالتحفظ ربي وربك الله فلم يزد ذهاب حفظها الرجل اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن رجل عن ابن المسيب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأى الهلال قال اللهم انت الذي
خلقك فتبارك فقد ذلك اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني رجلا ان رجلا
اخبره هو بعينه قال منا انا اسير ذات الهلال سمعت يقول ولا اراه اللهم اهله
علينا بالسلامة والاسلام والامن والايمان والنبوة والتوفيق للمحبوب رضي فما زال يرددها
حتى حفظها اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا رأى الهلال كبر ثلاثا قال لا اجزم وزاد ثلثا قال امنت بالذي خلقك ثلثا ثم يقول
الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا وكذا

باب المسافر يقدم في بعض النهار والحائض تطهر في بعضه

عبد الله عن ابيه عن الثوري قال بلغني
عن ابن عمر انه كان يقول في مسافر يقدم مفطرا او حائضا تطهر من آخر يومها قال لا يأكلان
حرمتهما ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمر بن عبد العزيز عن عبد العزيز قال لا يأكل حتى
يمسي عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن معمر عن قتادة وابن جريج عن عطاء سئلوا عن
الحائض تطهر قبل غروب الشمس قالوا يأكل ويشرب ان عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن علي
قال لا يأكل ولا يشرب عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء انه اصبحها يأكل ما
اطهرت في اول النهار فليتم يومها فان لا فلا

باب النصراني يسلم في بعض شهر رمضان

عبد الرزاق عن الثوري قال بلغني عن ابراهيم انه كان يقول في مسافر
عن معمر عن قتادة في النصراني والمجوسي يسلمان في بعض شهر رمضان قال يصوم ما بقي
من الشهر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال ان اسلم النصراني في بعض
رمضان صام ما بقي منه وان اسلم في آخر النهار صام ذلك عبد الرزاق عن رجل عن الحكم
ابن ابان عن عكرمة في نصراني اسلم في اثناء شهر رمضان قال يصوم ما ادرك وبعض ما فاته
فان اسلم في آخر يوم من رمضان فهو يعزله للمساء ويدخل في صلاة المغتسلين عبد الرزاق عن
معمر عن الحسن قال يأكل في بعض شهر رمضان صامه كله وقوله قتادة احب عبد
الرزاق عن الثوري في النصراني يسلم من آخر النهار قال من آخر يوم عطاء قال يصلي الظهر والعصر
ومن آخر يوم قال يصلي العصر فلم يصلي الظهر قال وانا اسلم في شهر رمضان لم يصم
يومه الذي اسلم فيه ولم يعزه لانا لا نأمره بقضائه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج
عن عطاء قال يصوم اليوم الذي اسلم فيه

باب الطعام والشراب مع الشك

عبد الرزاق عن معمر عن انس بن سيرين الصيرفي قال انا نطر رجلا يأكل الفجر فقال
اخوه هما فلما كلا حتى بدا لهما عبد الرزاق قال اخبرنا وهب بن نافع عن مولى موسى بن عباس
قال لا يعني يا غلام قال اصبحت ظل ابن عباس يأكل الفجر الله اسبغ وضوء عبد الرزاق
قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال ابن عباس اخل الله لك الشراب ما شككت حتى لا تشك عبد
الرزاق عن معمر عن الحسن عن عبد الله عن مسلم بن يسار قال قال رجل لابن عباس رأيت
لابن عباس انا شككت في الفجر وانا اريد الصيام قال كل يا ابن اخي كنت حتى لا تشك عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن اسرائيل عن موسى عن الحسن قال قال رجل يا رسول الله اذن المؤذن
ولا اناء بيني وبين اريد الصوم قال اشرب ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابيه عن سالم بن
عمر قال سئل ابن عباس عن الرجل يسمع الاذان وفي يده ليل قال فليأكل فيه ان يرجع مؤذنا
اخبرنا قال يهتد احدهما لصاحبه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء اتكره
ان اشرب وانا في البيت لا ادري كما فاصبحت قال لا بأس بذلك هو شك

باب الرجل يأكل ويشرب ناسيا

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن
ابن سيرين عن ابي هريرة قال من اكل ناسيا او شرب ناسيا فليس عليه قضاء ان الله اطعمه وسقاه
وكان قتادة يقول ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ان اطعم انسان ناسيا فلم يصومه
ولا يقضيه قال الله اطعمه وسقاه وعن معمر عن طاوس عن ابيه مثله ولا يقضي الله اطعمه
وسقاه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن عائشة قال لو دخل رجل امرأته
وهو صائم ناسيا في رمضان لم يكن عليه قضاء عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء عن رجل

اسأل لعل انه ناسيا في رمضان قال لا يفطر هذا كله على القضا لم يجعل الله له عذرا عبد
الرزاق عن الثوري عن رجل عن الحسن قال هو بمنزلة من دخل او شرب ناسيا عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عمرو بن دينار ان انسانا جاء ابا هريرة فقال انا صمنا فنسيت فطعمت وشربت قال لا باس
الله اطعمك وسقاك ثم دخلت على انسان اخر فنسيت فطعمت وشربت فقال لا باس الله اطعمك
وسقاك قال ثم دخلت على انسان اخر فطعمت فقال ابو هريرة وانت انسان تعاود الصيام

باب الرجل يتمضمض ويستنشق صائما فيدخل الماء جوفه

منه الرزاق عن ابن جريج قال
قلت لعطا انسان يستنشق فدخل الماء حلقه قال لا باس بذلك وقاله معمر عن قتادة عبد الرزاق عن
الثوري عن هاشم او غيره عن ابراهيم في الرجل يتمضمض وهو صائم فيدخل الماء حلقه قال ان كان للتوبة
فليس عليه قضاء وان كان تطوعا فعليه القضاء قال سفيان والقضاء احب الي كل حال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا رجل عن ليث عن عطا عن ابن عباس في الرجل يتمضمض وهو صائم فيدخل بطنه
فان كان للتوبة فليس عليه شيء وان كان تطوعا فعليه القضاء عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حماد
عن ابراهيم مثله

باب سلسلة الشياطين وفصل رمضان

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن رجل عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لشهر رمضان ان هذا الشهر قد حضركم وانه شهر مبارك افترض الله صيامه تغلق فيه ابواب الجحيم
وتفتح فيه ابواب الجنان وتغل فيه الشياطين فيه ليلة خير من الف شهر من حرمها فقد حرم عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دخل شهر رمضان فتحت ابواب الرحمة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين عبد الرزاق عن
معمر عن ابان عن سعيد بن جبير قال لصبية عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما دخلت اول ليلة من شهر رمضان فتحت ابواب الجنان فلم تغلق منها باب الشهر كله وغلقت ابواب
النار فلم يفتح منها باب الشهر كله وغلت مردة الجن فلم يكونوا فيه عبثا يفتح من النار عدد ورقات
شجر وامثاله عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عطا بن السائب عن عرفجة قال كنا نذكر شهر رمضان فقال
عبد الله بن قدامة اتذكرون قال كنا نذكر شهر رمضان فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول يفتح فيه ابواب الجنة وتغلق فيه ابواب النار وتغل فيه الشياطين وينادي فيه مناد
في كل ليلة يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر اقصر

باب الافطار في يوم معين

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا افطرت في يوم معين في شهر رمضان وانا احسبه
ثم تهدت الشمس فقال اقض ذلك اليوم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مثله عبد الرزاق عن
معمر عن ابن طاوس عن مجاهد قال اذا افطر الرجل في رمضان ثم بدت الشمس فعليه ان يقضيه وان اكل

في الصبح وهو يرى انه الليل لم يقضه عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن ابيه
مثله وقاله ابن جريج عن عطا عبد الرزاق عن الثوري عن سعيد بن جبير قال يتم ويقضي يوما مكانه
وان اكل وهو يرى ان عليه الليل فعليه القضاء عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قال حدثني يعقوب بن اسلم عن ابيه قال افطر الناس في شهر رمضان في يوم مغيم ثم نظر ناظر فاذا الشمس
عمر الخطاب الخطب يسير وفي كتابه بعض يوم متا عبد الرزاق عن جميلة بن نعيم عن قيس بن حفص
عن ابيه قال كنا عند عمر بن الخطاب في شهر رمضان في يوم مغيم فقال للمؤذن يا غلام الا ان الشمس
طالعة فقال عمر اما انا والله او اما انا والله من ترك الصلاة متعمدا فلا دين له ولا ذمة له
ذاكرا الصلاة يا غلام لا تؤذن ان افطر قال فصاموا يومهم ذلك ثم لم يجدوا فطرا فلم يصاموه عبد الرزاق
عن الثوري قال حدثني زياد بن علاقة عن سويد بن غفلة قال كنا عند عمر بن الخطاب في رمضان في السماء مغيم
قال يوم يوم فطلعت الشمس فقال من افطر فليصم يوما مكانه قال عبد الرزاق واخبرنا صاحب لنا عن
الحجاج عن زياد بن علاقة عن سويد بنحوه الا انه قال قال عمر عند قوله هذا يوم اصبحوا يوما اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الاعمش عن زيد بن وهب قال افطر الناس في رمضان فقال فرأيت
عمر شيئا اخرجه من جعبته فنظر يوما في رمضان ثم طلعت الشمس من سحاب فقال ذلك شيء كنا الناس
وقالوا نقضي هذا اليوم فقال عمر والله ما عصفنا الايام ولكن عجلنا الاجر اخبرنا عبد الرزاق

باب من ادرك الصبح جنبا

عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ادرك الصبح جنبا فلا صوم له قال فانطلقت انا وابي فدخلنا على عائشة وام سلمة فسألناهما
عن ذلك فكلتاهما ارسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال ثم
دخلنا على مروان فذكرنا له قولهما وقول ابي هريرة فقال عزمت عليك لما ذهبت اليه فاخبرته
فاخبرناه بقولهما وقول ابي هريرة قال عزمت عليك لما ذهبت اليه فاخبرته عبد الرزاق عن
ابن المسيب قال له ابي انا لا نعزم عليك في امر لذكر اك قال فما هو قال قد نهى ابي
قال عقلوه وحدثني عمر بن حبيب قال حدثنا الفضل بن العباس قال سمعت ابا هريرة يقول اخبرك عبد الرحمن
سألته عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني بن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابيه هشام بن سلمة وعائشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدرك الفجر وهو جنب من اهله ثم يغتسل فيصوم عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابيه قال سمعت ابا هريرة يقول في
من ادرك الفجر جنبا فلا صوم له ثم ذكر نحوه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ان عبد الرزاق عن
ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار ان محمد بن حفصة اخبره عن عبد الله بن عمر بن عبد القاري انه سمع
ورب هذا المسجد من انه لا اصبح جنبا ليفطر وذلك محمد صلى الله عليه وسلم قال عبد الرزاق

من زيد قال سألت عطاء احتلم الرجل جنابة في شهر رمضان حين يصبح يتعمد ذلك ثم يصوم قال اما
ابو هريرة فانه ينهى عن ذلك واما عائشة فانها تقول ليس بذلك بأس فلما اختلفا عطاء قال سنى
يومه ذلك ذنبك يوما ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين ان ابن مسعود كان يقول ما ابالي
ان اصبح جنبا ثم اصوم احتلاما عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن ابي جعفر قال
قال عبد الله بن عمر داس قال كان رجل يأتي مزرعة بالمزدلفة فاصبحني فاصبحت
شهر رمضان فقال عبد الله بن مسعود اوما يحلم المزني فاتى عبد الله
فسأله فقال كنت لا احل لك الصلاة فاغتسلت فحلت لك الصلاة وحلت لك الصيام فصم
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن ابي قلابة قال جاء رجل الى ابي الدرداء فقال اصبحت جنبا
ثم طلعت علي فاصبحت وانا اريد الصيام فقال ابو الدرداء اغتسل فوحق الله لك ثم طلعت علي
حتى اصبحت وانا اريد الصيام فقال ابو الدرداء اغتسل فوحق الله لك ثم طلعت علي
زنة الله لتفعلن حتى عدت وصمت حتى عقلت عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال
كان المؤذن وعبد الله بن رجل امرأته وهو يريد الصيام لا يصومه عبد الرزاق عن ابن جريج
عن هشام بن عروة عن ابيه قال ان ركبه الصبح جنبا وهو متعمد لذلك ابدا الصيام ومن اتاه ذلك
ثلاثة عدد فلا حد له باب القبلة للصائم عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن انس ان عمر بن الخطاب كان ينهى عن قبلة الصائم فقيل له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقبل وهو صائم فقال ومن رسول الله من يحفظ زلة رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن عبد الله بن شقيق عن عمر بن ابي سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم معمر
قال ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من الروس وهو صائم يريد القبلة عبد الرزاق عن معمر
زاد ابن جريج عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بعض نسائه
وهو صائم ثم حمد الرزاق عن معمر زاد ابن جريج عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مثله عبد
الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن طلحة بن عبد الله بن عثمان ابي سعيد عائشة يقول كنا نأتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيقبلني وهو صائم ثم يقبلني عبد الرزاق عن مالك بن انس عن
المصري عن عائشة انه طلحة انها اخبرته انها قالت عبد عائشة ربيع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل
عليها زوجها وهو عبد الله بن عبد الرحمن وهو صائم في رمضان فقالت له عائشة ما يمنعك ان
تدنو من اهلك فلانا وفلانا قال انهما يريدان الصيام فقالت عائشة ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرني ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عطاء بن يسار عن رجل من الانصار انه اخبره انه قال عند النبي
صلى الله عليه وسلم وهو صائم فاخبر امرأته فقالت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك فاخبرته امرأته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

برخص له في اشياء فارخص له فقال له ذلك ويحسنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك
له فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انا فاتقاكم لله واعلمكم بحدوده عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عطاء قال سمعت ابن عباس يسأل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها ان يأتي اهله فقد كان يقبل
نساءه وهو صائم ايضا العفو الصائم لا يفسد شيئا عبد الرزاق عن عمر بن حبيب انه سمع عطاء
يقول سمعت ابن عباس يقول مثل حديث ابن جريج عبد الرزاق عن عبيد الله عن عبد الله بن يزيد قال
سمعت ابن عباس يقول لا بأس بالحجامة ما لم تفطر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابي
ابن حمزة عن طاوس عن ابن عباس قال سئل عن القبلة للصائم فقال ابن ابي الصائم حاد الاعمال
الفيس اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني ربيع من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم انهما هون عن القبلة صيامنا وهو يقولون ربما نعوذ لك الاكثر منها اخبرنا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن هشام بن سليمان عن ابن عجلان قال كان ابن عباس يتبع بيته عن القبلة وهو
صائم ورخص له بجاه شاب فنهاه عبد الرزاق عن معمر وقال قتادة بروية عن ابن عباس عبد الرزاق
عن رجل من اهل المدينة عن سعيد بن المسيب عن عمر مثل قول ابن عباس عبد الرزاق
عن داود بن قيس عن زيد بن اسلم قال قبل الاعرابي امرأته وانت صائم قال نعم وانهما يحبان صح
فجاء الى النبي قال قبل امرأته وانت صائم قال نعم واحدهما عبد الرزاق عن ابن جريج
عن زيد بن اسلم عن سعيد المسيب ان رجلا سأل ابا هريرة فقال يا رجل قبل امرأته وهو صائم لعطش
قال لا قال فغيرها قال فاعرض ابو هريرة عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر انه كان ينهى
عن القبلة للصائم عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله عبد الرزاق عن الثوري
عن عمران بن مسلم عن زياد ان قال سئل ابن عمر اقبل الرجل وهو صائم قال فلا يقبل جمرة عبد
الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين ان عائشة قبل امرأته وهو صائم قال ايوب والله ولا يعد
عنها عبد الرزاق عن اسرائيل عن اسحق عن عمرو بن سعيد قال قال علي القبلة للصائم ثم ما به بأس
خلوف فيه ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن حزم عن عبد الله بن عبد الله
ابن عمر ان ابا بكر بن زيد قبل عمر بن الخطاب وهو صائم فلما نهاهما قال واطئه وهو يريد بها
ان يخرج الى الصلاة ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن زيد بن وهب انهما سألا ابن المسيب عن
الرجل يقبل امرأته وهو صائم فقال ان فعلت قال واطئه قال وهو يريد ان يخرج الى الصلاة
وقال عبد الرزاق عن ابن عيينة عن زيد بن وهب انهما سألا ابن المسيب عن الرجل يقبل امرأته وهو
وانا محصن ان فعلت يبطل وهو معنى صوم ثنا عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن عبد الرحمن
القاسم بن محمد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم

باب مباشرة الصائم

عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال يجتنب
من لبس الصائم وبحريته أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن
المسيب أنه مضمضة من صومه الذي يلبس ويعرف ولكن يأخذ بيده ويلقي حيث هو ويرى أنه قضاه
عبد الرزاق عن معمر عن علقمة بن أبي علقمة قال سألت ابن المسيب عن الرجل يباشر وهو صائم قال يتوب
عشر مرات عبد الرزاق عن معمر قال أخبرنا من سمع عكرمة يقول في المباشر للصائم لا يأتي بها
كالسرية تهاها قال أحل الله أن يأخذ بيدها ويأتي حيث شاء ولا يأخذ بها قضاه عبد الرزاق عن ابن
جريج قال قلت لعطاء يباشرها متعمدا بالنهار قال لم يحل صومه ولكن يبدل يوما مكان ذلك
اليوم ولا يفطر قلت يباشرها مفضيا حتى أصبح قال لا بأس بذلك إن كان مسبوقا أو عزم
لم يخرج منه بعد ذلك إن كان مع الفجر فلا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء يباشرها
في النهار خرجها العليا قال لا يفعل قلت يباشرها بالنهار بينها ثوب قال أما ما بين هذه من ذلك
فلا عبد الرزاق عن مالك عن نافع عن ابن عمر كان ينهى عن المباشرة للصائم عبد الرزاق عن معمر عن
أيوب عن نافع عن مسروق قال سألت عائشة ما يحل للرجل من امرأته صائما قالت كل شيء إلا الجماع
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الكريم أبي أمية قال لقيت الحسن بن أبي الحسن فقال أبو لبينهما قال يحل
للصائم يقبل ويباشر قال أبو زرعة لا يقبل ولا يباشر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور
عن إبراهيم قال حرجنا حجاجا فمررنا بالصائم يقبل في بيت فقال رجل من الجفر مد صام ستين
وقاما وهو يصلي لقد هممت أن أجد فوسي هذه فأضربك بها فدعوا إلى جنازة فقالوا العافية
يا أبا إسحاق قال ما أنا بالذي أرف عنها اليوم فسمعته قال قد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقبل ويباشر وهو صائم كان أملككم لإربه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبي إسحاق
عن التيمي عن عمرو بن شرحبيل ابن مسعود كان يباشر امرأته ينفض إليها رأسه وهو صائم

باب الوقت والكحل وهو صائم

عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه
أنه سمع أبا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الصائم جنة فإذا كان أحدكم يوما
صائما فلا يجهل ولا يرفث فإن امرؤ قاتله فليقل إني صائم عبد الرزاق عن الثوري عن
ابن أبي نجيح عن عكرمة قال كان سعيد بن جبير يكتحل وهو صائم أخبرنا عبد
الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء فيفطر على ما قبلها مفضيا قال لا يفعل فإن فعل فلا
يبدل يوما مكان ذلك اليوم أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء
أيمس وعين ما تحت الثوب قال لا قلت فما فوق الثوب قال ما أحب ذلك أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال قلت لعطاء أيأتي أن يشم وقش وحبق

ثم يرمي فلم يأت منه الماء الذي قال لم يبطل صومه ولم يفعل يوما مكان ذلك اليوم
ولا يفطره عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا أعلمه إلا قال إذا أخذ الماء فلا عنه
فقليه مثل الواقع عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن في الرجل يقبل بنهار في رمضان
أو يباشر أو يتمايح بجسده قال ليس عليه شيء وإن صنع فإن خرج منه الماء الدافق فهو بمنزلة
العشاء قال قتادة إن خرج منه الذي فليس عليه إلا أن يصوم يوما مكانه عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال إذا لاعب الرجل أهله وهو صائم حتى يأتي منه الدافق فعليه الكفارة
قال قلت لعطاء أرأيت ما يحرك ذلك الصائم في رمضان وخرج منه حتى ينزل قال ليس
عليه في ذلك شيء ما لم ينزل أو يتمايح بنهار قلت عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
ابن عمير عن حبيبة بن عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان قال من باشر امرأته وهو صائم بطل
صومه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي معقل وغيره قال قال عمر بن عبد العزيز الطروق
في القلب الشهوة وفي بها صاحبه فتنون عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد
قال سمعت قيس بن أبي حازم يقول لقيس لك أن تنظر إلى المرأة وعليها ثيابها عبد الرزاق
عن ابن جريج قال حدثني عن أنس بن مالك أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نزع الكذب والباطل جانبه بنيت له في أسفل الجنة وبنيت له في أعلاها وبنيت له في وسطها عبد الرزاق عن
ابن جريج قال قلت لعطاء المغفل أنه يوتر الإنسان إذا ذكر الطعام أن يقول إني صائم قال سمعت
أبا هريرة يقول إذا كنت صائما فلا تجهل ولا تسب وإن جهل عليك فقل إني صائم

باب من بطل الصيام ومن أكل في رمضان متعمدا

أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله هلكت قال وما أهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد رقبة قال
لا قال أستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فأطعم ستين مسكينا قال لا أجد يا رسول
الله قال فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بتمر وفيه عرق المكتل قال أذهب فتصدق
بهذا قال على أفقر مني يا نبي الله فضحك حتى بدت أنيابه قال أطعمها أهلك أخرجه من طريق رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذهب به إلى أهلك قال الزهري وأنا كاره رخصة للرجل
ناحية ولو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن التكفير عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي نجيح
عن ابن المسيب يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت الآخر
في المحرم صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال أصبت أهلي في رمضان قال تصدق به النبي صلى الله
فقط لا يستطيع أن يعتق رقبة قال لا قال فاهد بدنة قال ولا أجد قال فأتي

النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل فيه خمسة عشر صاعا فقال تصدق بهذا فقال أعلى أفقر منا
فقال فكله وعلى أهلك أو قال عشرون صاعا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء
الخراساني قال سمعت ابن أبي نجيح يقول حدثنا الفرات بن السائب أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بمكتل فيه تمر
فقال هو لك على الأعداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأنك قال أصابت أهلي في رمضان
فقال هل تجد رقبة قال لا قال فاقعد فأتي بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال تصدق بهذا فقال على أفقر منا
قال ولا أحد أحوج قال فجلس فأتي بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال للأعرابي تصدق بها فقال على أفقر منا
فقال كله وعلى أهلك عبد الرزاق عن الثوري عن
حبيب بن أبي ثابت عن المسيب قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أني واقعت امرأتي
في رمضان ثم ذكر نحوه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب
عن محمد بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يصوم يوما مكانه جبر أمره بالكفارة عبد الرزاق
عن ابن جريج عن نافع بن جبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أتي بمولاه مصدق وصم يوما مكانه عبد الرزاق
عن معمر عن الحسن وقتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في زمنه ثم ذكر نحو حديث الزهري
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال الذي يصيب أهله في رمضان يأكل ويشرب أن شاء عبد الرزاق
عن معمر عن قتادة عن الحسن قال إن أصاب امرأته في رمضان ثم أكل وشرب فكفارة واحدة ككفارة
العشاء عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن رجل عن ابن المسيب في الذي يجامع أهله في رمضان
قال قال له النبي صلى الله عليه وسلم أعتق رقبة قال لا أجد قال تصدق قال لا أعلم إلا
قال فأتي بوسق مكانه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال إذا أتى المتأول بعد يطل الصوم
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في الذي يأتي أهله في رمضان عامدا قال عليه صيام شهر قال قلت
ثم ماذا قال صيام شهر قال فعدت بأبي أنت قال صيام شهر عبد الرزاق عن أيوب عن
سيرين قال مضى يوما فليستغفر الله عبد الرزاق عن حسين عن ابن جريج عن مجاهد قال الشعبي
عن رجل أفطر يوما في رمضان قال ما يؤمنه المغالبي قال ثم قال الشعبي يصوم يوما
مكانه ويستغفر الله وقال أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم عبد الرزاق عن عثمان بن مطر عن سعيد
عن علي بن حسين بن سعيد بن جبير عن أبي معشر عن إبراهيم قال لا نعلم إلا أن يقضي يوما
عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم أنه جعلا أفطر يوما من رمضان فصام ثلاثة أيام
عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل عن أبي هريرة قال لا يصام
صلى الله عليه وسلم من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة من الله لم يقضه صيام

كله وإن صامه عبد الرزاق عن الثوري عن واصل الأحدب عن معرور بن سويد الأسدي
عن رجل قال كان سعود من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة من الله لم يقضه وإن صام
الدهر كله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه باب الكفارة في رمضان والرجل
يصيب أهله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أنه يستحل الإسلام بها في رمضان النهار
فإن فعل فليتب توبة ولا يفطر ذلك اليوم عبد الرزاق عن الثوري قال يعطي المدبر
بالخمر ولا يضرب الحد عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبد الله بن عاصم عن عبد الله
بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم بالأراك
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا صاموا رمضان ثم جاء ذلك اليوم وليس
على فراشه ماء فيتمرغ قال وبذلك ذلك اليوم ولا يفطر عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت
عطاء يحدث أن بني فزارة صاموا فقال إن شئتم فتمرغوا وإن شئتم فاغتسلوا فإنه أنزل في رمضان
بمنزلة الطعام قال نعم باب الرجل يأكل الطعام وهو صائم
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في قيامه قال لا إذا أدخل الطعام وهو صائم طفيل أو صائم
عبد الرزاق عن الثوري عن الأحوص عن أبي عائذ عن ابن مسعود قال إذا عرض على أحدكم
طعام أو شراب وهو صائم طفيل أو صائم باب السوال للصائم أخبرنا
عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن عاصم بن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم قال الأحمسي عبد الرزاق عن الثوري
عن أبي خليل عن زياد بن علاقة عن رجل قال ما رأيت رجلا أدب للسوال من عمر بن الخطاب وهو صائم
يوشك يعود قد ذوى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن أبا هريرة قال له لقد أتيت
اليوم صائم بالسوال سرين عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أيستاك الصائم قال نعم
قلت أيزدرد ريقه قال قلت أيصنع قال أفطر قال أيستحب ذلك قال قلت قال أيزدرد ريقه وهو
قائم قال أنه يرى من ذلك قال قلت أفطر إذا تمضمض تعود ذلك عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر
عن نافع أن ابن عمر كان يستاك وهو صائم إذا راح إلى الصلاة الظهر عبد الرزاق عن معمر عن
ميمون بن مهران أنه كره السوال للصائم آخر النهار وأما بالغداة فلا بأس به آخر النهار
يتطهر ويغتسل وقد أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما نهي منه من السواك
وما أركان السواك يابسا لا أراه شيء قلت فالذي يشاء السواك قال الرطب الذي يكون
في الحجر قبل الدائر في الغصن فإن كان السواك يابسا لا يضاره قال ثم أخبرنا
أفطر قال قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني هشام عن عروة أنه كان يستاك السواك الرطب وهو صائم

عبد الرزاق عن الثوري وغيره عن ابن عجلان عن مجاهد انه لم ير بالسواك الرطب بأسا للصائم وهو
الذي يأخذه الثوري عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عمرو بن شرحبيل قال لا بأس
بسواك رطب وانت صائم فانه يدخل خلفك من طعمه ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
كان لا يرى بالرطب بسواك بأسا للصائم من رجل طعمه ان عبد الرزاق عن الثوري عن طلحة
ابن مصرف عن مجاهد انه كان يكره السواك للصائم آخر النهار عبد الرزاق عن الثوري عن عبيدة
عن ابراهيم قال لا بأس بالسواك اول النهار وآخره للصائم عبد الرزاق عن بعض اصحابه عن الحكم
بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس بالسواك الآخر للصائم قال لا اعلم الا انه يسلم الجرنية

باب العلك للصائم

عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ايمضغ الصائم علكا
قال لا قلت انه سمن ربو العلك في لا تزدرده ولا يمصه قال فان لم يزدرد ريقه فانه مرارة
له قال ازدرد ريقه وهو مرارة انه نهى عن ذلك عبد الرزاق عن ابن جريج قال
اخبرنا معمر قال سمعت منافعا يسأل عن العلك قال لا يرضه الصائم وغير الصائم عبد الرزاق عن
الثوري عن منصور عن ابراهيم عن جابر عن الشعبي كرها العلك الصائم

باب المضمضة للصائم

عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان عطاء يمضمض الصائم لغير الصلاة فقال ما
الاية الا لقول ابي هريرة سمعته يقول خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة قال لا بأس ان يزدرد الصائم ريقه عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء يمضمض وهو صائم ثم افرغ الماء اترى ان يزدرده قال لا يضره وما ذاك فيه
عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان ابن عطاء يحجر الصائم عن مجه قبل الصلاة في اشباه شيا
قال ليس عليه في ذلك شيا وقال قد مضمضت قال على قد كان ينبغي ان يمضمض الصائم
عند الفطر ثم يمج الارض قبل ان يبتلع شيا قال ما اكره ذلك الا لهوا ان عبد الرزاق
عن معمر عن ميمون بن مهران قال يأتي على الصائم يعزقد وهو صائم ثم الماء ويمسه قال لا
قال وكان الحسن يمضمض وهو صائم يمجه وذلك في شباب الحر عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن سالم بن ابي الجعد لا اعلمه الا عن مجاهد قال اذا كان ليس لاصابها فافطر فلا يمضمض ثم مجه ولكن
لتنزيه قال اقول خيره ولا يمج بل المنديل حتى يجففها او يلقيها عبد الرزاق عن معمر قال
اخبرني قتادة يمضمض مرة وهو صائم عند الفطر ثم يمجه قال ليس بشيء عبد الرزاق
عن الثوري قال ليس عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عبد الرحمن بن ابي بكر عن عبد الرحمن ان النبي صلى الله
عليه وسلم وهو بالغابة كان يصب على رأسه من الماء وهو صائم عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار
عن عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان يوم الفتح فصام حتى بلغ الكديد

فكان يصب الماء على رأسه وهو صائم

باب المرأة تضع لصبيها وهي صائمة تذوق الشيء

عبد الرزاق عن معمر قال كنا نجتمع عند ابن ابي نجيح فلا نجد من
يفتيه فلم نزل على ذلك ما شاء الله فاخبرنا بقول ابن ابي نجيح ذلك فيما مضى من الصابر
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال لا يرى بأسا ان تضع المرأة الصائمة لصبيها
عبد الرزاق عن اسمعيل بن عبد الله عن يونس عن الحسن قال تأتيه فتضع لصبي طعاما وهو صائم قال
يضغه ثم يخرجه من فيه بصوته ثم الصبي قال يونس وكيف يدخل عليه وهو صائم في شدة الحر
فيتضمخ بالماء من الظهر الا اصرد ذلك في رجب

باب العلك للصائم

اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة كره ان يعلك الصائم بالصبر ولا يرى بعلك بذا بأسا
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء الصبر يعلك به الصائم قال نعم ان شاء عبد الرزاق عن الثوري
عن الفضل انه سأل ابن جريج عن الصبر للصائم قال العلك به ولا تستطعه عبد الرزاق عن الثوري
عن يونس بن الحسن عن علي قال لا بأس بالعلك للصائم عبد الرزاق عن ابن المبارك
ومنصور بن المعتمر عن ابراهيم بن يزيد قالوا ان يعلك الصائم فقلت ان يعصي بها انه قال
وكان ابن عون يكره العلك للصائم عبد الرزاق عن الثوري انه كان يكره العلك للصائم قال الثوري
واخبرني وائل بن داود عن عبد الله بن مسعود قال اتى الصائم فادخل ولم يخرج فالوضوء
خرج فالوضوء خارج ولم يخرج فادخل

باب الحجامة للصائم

عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن ابي قلابة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن ادريس في سماعه سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول افطر الحاجم والمحجوم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
ثابت بن سليمان عن ابي قلابة عن رجل من الاشجع الصحابة كان يجلس بالشام يصنع عن رأسه بن اوس
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يحتجم في ثمان عشرة من رمضان فقال له معه فقال افطر الحاجم
والمحجوم عبد الرزاق عن اسمعيل بن عبد الله عن خالد عن رجل من الاشجع الصحابة
عن شداد بن اوس مثله وزاد هو قال وذلك لثلاث عشرة خلت من رمضان اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن رجل من الانصار عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن يحيى بن ابي كثير
عن يحيى بن عبد الله بن رافع عن شداد بن اوس عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افطر الحاجم والمحجوم عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال كنا نفطر الحاجم
والمحجوم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عكرمة ان شيخا من بني كنانة اخبره ان ثوبان مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجم الى النبي صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاجم والمحجوم عبد الرزاق

عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة قال افطر الحاجم والمحتجم اخبرنا عبد الرزاق عن معمر
عن الاعمش عن عبد الرحمن بن معقل بن يسار الجهني عن ابيه قال سألت ابا هريرة عن الصائم يحتجم
قال سولوا افطر الحاجم والمحجوم وقولوا سبحان الله قال ابن هريرة الفاعل عبد الرزاق عن
الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الحجامة للصائم الا من اجل الضعف ثنا عبد
الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان قال سألت ابا هريرة عن الصائم يحتجم وهو صائم قال اما ان
ابن عمر عليه ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان يحتجم وهو صائم ثنا عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن سالم ان ابن عمر كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان اذا غابت الشمس
احتجم ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان
يصنع الحاجم فاذا غابت الشمس امره ان يشرط قال قلت لابي ما كرهه ام من خلفه ثنا عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عمر كان في رمضان يعد الحجام وحاجمه وخلفه حتى اذا افطر الصائم
احتجم بالليل ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارايت ان احتجم انسان في رمضان بعض
يوم فقال ذلك اليوم قال نعم قد افطر ولا يحتجم قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ارايت ان اتيا
حجم ساقه قال جنبه سواء قال فيفطر ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن
ابي ليلى عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة
للصائم والمواصلة فلم يعزمها علينا اصحابه قالوا يا رسول الله انك تواصل قال لست كاحدكم اني
ابيت يطعمني ويسقيني اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن عكرمة قال احتجم
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم عبد الرزاق عن ابراهيم بن نافع انه سأل القاسم بن محمد
عن الحجامة للصائم قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم عبد الرزاق عن معمر والثوري
عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر من فاه ولا
احتجم ولا من استلم قال وذكره معمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثنا عبد الرزاق عن ابي بكر
ابن عبد الله عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثله عبد
الرزاق عن معمر عن الزهري ان رجلا من بني ليث كان يحتجم وهو صائم ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن
منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الحجامة للصائم الا من اجل الضعف ثنا عبد الرزاق عن معمر عن
ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم محرم بنصف ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن قيس عن عمار
عليه وسلم احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن ابي
ابن عبد الله الحضرمي عن ابي بكر بن ابي موسى قال سمعت ابي يقول وهو صائم ثنا عبد الرزاق عن الثوري
ابراهيم بن مهاجر عن ابي سعيد قال هم عنهن عن البعي قال احتجم حسين بن علي وهو صائم

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ان احتجم ناسا او تجامعا لا اعلم عليه قضاء عبد الرزاق عن
حريج عن عصام بن عمرو عن ابي سنان قال يحتجم وهو صائم ثم لا يفطر باب
للصائم عبد الرزاق عن ابن جريج قال عطاء استفتاني انسان كيف اتجامع قال لا تبدي
زينة قال قلت عطاء ان استفتاني انسان عليه في رمضان فقد افطر ثنا عبد الرزاق عن
وقال مثل عمرو بن دينار ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن عبد الله بن ابي جريج
ابن مضان عن ابي الدرداء قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فافطروا في رمضان عبد
الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء سافر في رمضان قال معي في ذلك اليوم وجرى قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فان كان ناسيا او جاهلا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمر عن الحسن
قال ثنا سفيان فقد افطر وعليه القضاء فيما ذكره لم يفطر عبد الرزاق عن قال عن نافع
عن ابن عمر قال من اكل فقد افطر وعليه القضاء ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
منصور عن مجاهد عن ابي هريرة قال ان شاء واستغفر سهوا لم يفطر عبد الرزاق عن ابن جريج
عن ابي اسحق عن الحرث عن علي قال من شاء فليقض وان شاء فلا قضاء عليه عبد الرزاق
عن هشيم عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة مثله باب الحامل والمرضع
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن حميد بن هلال قال يفطر الحامل في
شهر رمضان والمرضع ثم تخاف على ولدها فتفطر اذا تخافه على ولدها كل يوم مسكينا وقضاء
عليهما قال اخبرني من سمع القاسم بن محمد عن ابيه قال يستطيع الصائم فيطعمها
عبد الرزاق عن معمر عن ابيه قال تفطر الحامل اذا خافت على ولدها وتطعم المرضع اذا خافت
ولدها وتطعم كل يوم مسكينا ولا قضاء عليهما ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
قال تفطر الحامل والمرضع في رمضان اذا خافتا على اولادهما الصيام قال وذكر انهما اذا
خافتا على اولادهما عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن
لبينة قال ارسلني عبد الله بن عمر وبن عثمان ابن عفان اسأله عن امرأة ابي بها في رمضان وهي
حامل قال تفطر وتطعم كل يوم مسكينا عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد مثله عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن نافع عن رجل من بني عامر ان رجلا منهم المنذر فقال يا نبي الله
عليه وسلم فاخبره له والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ادن
فكل قال اني صائم قال ادن اخبرك عن الصوم وعن الصلاة وعن الحامل والمرضع عبد الرزاق
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحامل اذا خشيت على نفسها في رمضان تفطر ولا
تقضي عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم قال تفطر تقضي مضاع عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن سمع عكرمة يقول يفطر الحامل والمرضع في رمضان وتقضيانه مسكينا ولا قضاء عليهما

عبد الرزاق عن الثوري وعن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال يفطر الحامل والمرضع في رمضان
ويصبان صيامًا ولا يطعمان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن الحسن قال يصبان صيامًا بمنزلة
المريض يفطر ويصلي في الموضع كذلك عبد الرزاق عن فضيل عن منصور عن ابراهيم قال جاءت
امرأة الى علقمة فقالت اني حبلى واني اطيق الصيام وان فرجي يعنيني فقال لها علقمة اطيعي ربك في أحب
نوعيك عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه عن قتادة عن عبد الله بن جبير عن ابن عباس انه كان يأمر والدة
له حبلى ان تفطر ثلاثة أشهر رمضان قال بمنزلة الأخير لا يطيق الصيام فأفطري وأطعمي عن كل يوم
مسكينًا صاع من حنطة

باب ما يفطر منه من الوجع

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عطاء قال الرمد يكره قال يصوم حتى يكون الفطر أول يوم قال نعم قال
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سئل عطاء قال للمرء رخصة في الرمد حاذته قال ان يفطر في شهر رمضان
قال لا قال له رجل للمرأة رخصة في الفطر قال اتبع له برخصة قال لا ترى قال لا يعا
او تلك قال لا يفطر

باب الشيخ الكبير

عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس قال كان لا يطيق الصيام فكان يفطر ويطعم عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
عن ابن عباس وعن ابن عمر انهما كانا يريان ان الذين يطيقونه يطيقونه ولا يطيقونه
فهم الذين لا يطيقون ويفطرون في الكبر والحبلى من ضرع عن جبير بن نجيح عن ابن عباس نحو ذلك
عبد الرزاق عن معمر عن ابان بن تغلب عن ابن عباس قال في هذه الآية وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين يعني الشيخ الكبير يفطر في رمضان ويطعم عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس قال سئل
عن رجل عنده عمة له عجوز لها البصر ضعيفة وكان يعرف ما يطيقونه في الشيخ الذي يطيق الصيام
فانه يفطر ويطعم عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يقرؤها
وعلى الذين يطيقونه وهو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم عن كل يوم مسكينًا
ستين صاعًا من حنطة عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء عن ابن عباس في الذين يطيقونه فدية طعام مسكين
قال ابن عباس يفطر ويطعم يطيقونه قال عطاء وأنا أرى الكبير اذا لم يستطع الصيام يفطر
من كل يوم من رمضان يعني كل مسكين الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة فأما من استطاع صيامه يجهد
فليصمه ولا عذر له في ترك ذلك ابن جريج لكن لا يستطيع صوم شهر رمضان فلم يصدق
حتى أدركه شهر رمضان آخر قال يصدق مرة أخرى فصام الذي كان تركه وللذي أدركه بعد
ولا يصدق آخر ثم ما ترى أنا ذلك على الذي يكون عليه صيام ثم يفرط فيه أو يفطره حتى
الآخر عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني مجاهد بن جبر عن عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار
كان يقرؤها ويطيقونه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال
وعلى الذين يطيقونه وهو الشيخ الهرم والمرأة المسنة لا يستطيعان الصيام ويفطران ويطعمان

مسكينًا كل واحد منهما عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال نحو قوله
وعلى الذين يطيقونه ثم كان يشهد شهر السفر فليصمه عبد الرزاق عن عبد الملك بن ملعبة عن
سعيد بن جبير قال كان يقرؤها وعلى الذين يطيقونه قال هو الشيخ الكبير والعجوز اذا لم
يستطيعا الصيام فعليهما ان يطعما كل يوم مسكينًا كل واحد منهما قال لم يعذرا بالكبر على يهما عبد
الرزاق عن ابن التيمي عن يونس عن الحسن قال يطعم كل يوم مسكينًا مدًا من بر مدًا من تمر
عبد الرزاق عن عكرمة بن خالد قال سألت طاوسًا عن رجل كان عطاش فلم يستطع ان يصوم
رمضان قال يطعم كل يوم مسكينًا مدًا قال قلت يا أبا محمد قال عبد الرزاق عن معمر
عن ابيه والثوري عن عبد الكريم عن مجاهد في قوله فمن تطوع خيرًا قال اطعام مسكين آخر
وقال ابن جريج عن مجاهد عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ما يطيقونه قال يكلفونه وقال
مسكين عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله وعلى الذين يطيقونه قال كانت الشيخ
الكبير والمرأة الكبيرة يطيقان الصوم وهو شديد عليهما وخير لهما ان يفطرا ثم نسخ ذلك
بعد فقال فمن شهد منكم الشهر فليصمه عبد الرزاق عن الاسلمي عن صفوان بن سليم
قال هي للشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام افتدى مكان كل يوم اطعام مسكين

باب بما يبدأ الانسان عند فطره

عن حفصة ابنة سيرين عن انس بن سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا افطر احدكم فليفطر بتمر فانه بركة فليفطر بماء فانه طهور عبد الرزاق عن الثوري
عن عاصم عن الهذيل عن انس عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

باب تعجيل الفطر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان عمر
كان يصلي بالمغرب في رمضان قبل ان يفطر احسبه عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن عائشة قالت كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطرون عند الحسر
عن خالهم فقال هل يعجل اهل الشام الفطر قال نعم قال ان الواصر ما فعلوا ذلك ولم
يفطروا النجوم انتظار اهل العراق عبد الرزاق عن الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن ابن المسيب
قال كتب عمر بن الخطاب الى امراء الامصار ان لا يكونوا اثر الناس بفطر ولا المسلمين في صلاتهم
يوم ان عبد الرزاق عن الثوري عن الاسود بن قيس عن عمرو بن ميمون الاودي قال كان اصحاب محمد صلى الله
عليه وسلم اسرع الناس افطارًا وابطأه سحورًا عبد الرزاق عن الثوري عن الحارث بن سهيل بن
ابي صالح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر عبد الرزاق

عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور اولت عن مجاهد قال ان كنت لاتين عمر بالفتح عند فطره
فاتيه من الناس وما به الا الحياء يقول من برعة ما ينظر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن الشيباني عن
عبد الله ابن ابي اوفى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال لرجل من القوم انزل فاجدح
لي وهو صائم فنزل فجدح له فشرب فقال وتوزا فاخذ على بعيره فرآها بعض الشمس ثم اشار
النبي صلى الله عليه وسلم بيده الى المشرق قال اذا رأيتم الليل اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاصم بن عمر قال قال عمر قال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اقبل الليل وادبر النهار وغربت الشمس فقد افطر الصائم ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج
قال سمعت عروة بن عباس بن عبد العزيز عن عبد الله انه يوشك ان يفطر الانسان قبل ان يصلي
ولو على شوة عبد الرزاق عن صاحب له عن عوف عن ابي رجاء قال حدثني شهد بن صبار عبد الفطر
في رمضان فجاء بوضع طعامه ثم امر مناديا فنادى الشمس فاذا كان وجبت قال كلوا قال ثم تنظر
قبل الصلاة باب ما يقال في السحور اخبرنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن عبد العزيز مولى انس قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسحروا فان في السحور بركة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن خالد الحذاء عن ابي الوليد
عبد الله بن الحرث الانصاري ان زيد بن ثابت صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا تسحروا ولو بجرع من ماء
عبد الرزاق عن عتبة بن زيد عن خالد بن معدان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اهل رجل العدو الذين
المبارك يعني السحور عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة عبد الرزاق عن التيمي عن اسامة بن زيد عن رجل يقال له موسى
ابن كعب انه عن مولى لعمرو بن العاص يقال له قيس عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فصل ما بين صومنا وصوم اهل الكتاب اكلة السحر ثنا عبد الرزاق عن شبيب بن بشر
عن اسمعيل بن سرور ابن ابي ربيع اسمعيل يقول سمعت طاوسا يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعينوا بقائلة النهار على قيام الليل وبالسحر على
صيام النهار عبد الرزاق عن ابرهيم بن الزبرقان اخبرني الوليد بن عبد الله بن كعب قال سمعت
ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الغبوق نعم القائلة نعم الغبوق على قيام الليل باب
تاخير السحور اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسحرنا يا انس اني اريد الصيام فاطعم شيئا فاتاه بتمر فاتاه فيه ماء
ما ادري بلالا قال يا انس انظر اناسا يأكل معي فدعوت زيدا ثابت فقال يا رسول الله اني
شربت من تمر يوم اريد الصيام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه

ثم صلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم خرج فاقيمت الصلاة وكان معمر يؤخر السحور ويعجل
حتى يقول الجاهل ما له صوم ثنا عبد الرزاق عن اسرائيل عن عامر بن عبيد عن سفيان بن سلمة قال
اظلمت انا وزر بن حبيش فاخذ بيده وهو يقرأ فاراد الكفارة بن ربيعة كاسانا عليه فخرج الينا
قال لمن قال اشربنا فقلنا انا نريد الصيام قال وانا اريد الصيام فشرب ثم ناول زرا فشرب
ثم ناولني فشربت فالمؤذن يؤذن في المسجد قال فكان هكذا المسجد اقمت الصلاة ومعمر يصلي عبد الرزاق
عن ابي همام قال حدثني المنتشر الواسطي عن ابي عمرو الذي يقال له حمزة انه يحدث عن سعد بن ابي وقاص
بالخوص في رمضان ثم خرج فاتاه معه فاتى المسجد فاقيمت الصلاة قال فلم يزل يتردد في المسجد
قال مثل ما يتردد فيه زياد بن مسرة زال المسجد الا عظمه ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن اسمعيل بن ابي
خالد عن حكيم بن جابر قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم يتسحر فقال
الصلاة يا رسول الله فقال فمضى كما هو باكل ثم اتاه فقال الصلاة وهو كما هو ثم اتاه الثالثة فقال
الصلاة يا رسول الله قد ذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يرحم الله بلالا لولا بلال لاحببت ان
اتاخى عن الفطر الشمس عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حبيب بن عزرة عن خالد بن الحرث قال استطلنا وهو
معسكر بعمرة ابي موسى وهو يتسحر قال اذن بلال ان اريد الصيام قال فاتاه بالصيام
فشرع قال الموذن قام الصلاة عبد الرزاق عن عمر بن راشد عن عمر بن ابي عمرو مولى الانصار
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير ما سبعين خيرا وان السحور تمام السحور
وتكبير الفطر واشارة الرجل باصبعيه الصلاة ثنا عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله بن عبد
عن القاسم بن محمد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى
يؤذن ابن ام مكتوم قال وكان الاعمى لا يؤذن حتى يقال له اصبحت عبد الرزاق عن ابن
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا
واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء واحسب من اهل العلم ان الصلاة
ابي طالب عليه السلام تعجل الفطر وتؤخر السحور ووضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة عبد الرزاق
عن ابن جريج عن ابي مولى بن ابي رباح مولى ابي بكر ان اناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم كانوا يتسحرون وذلك في رمضان فارسل النبي صلى الله عليه وسلم سحورهم بعد اذان بلال
فاكلوا من السحر الاول واسرعوا فاكلوا ثم بلال ثم صلوا جميعا ثم ارسل البعث بلالا ينظرهم

حتى طلعوا الجبل فلما غلب الشمس وهم يشكون فافطروا وافطر معهم عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعيد
ابن جبير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم بعث اما فاذا مناجية الطاه
بعد ما اسفر جدا يقول هذا الفجر الاول فصلى النبي صلى الله عليه وسلم سحورا فلما كان رسول الله
فلما جئت قال انحروا وطفق النبي صلى الله عليه وسلم يحث الناس حتى لا يبين الا اسفار فلما فرغ
من نحره فذا اسفر جدا يقول هذا الفجر الاول عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا بكر كان رسول
اصبحوا الناس لا يخطئنا الصبح عبد الرزاق عن سفيان عن منصور عن حكيم بن جبير عن عامر بن عبد الله الشيباني
عن ابيه قال يحشر مانع عبد الله ثم خرجنا فاقمت الصلاة باب المريض
ومصاب وقضايا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال من ادركه رمضان
وهو مريض لم يصح فلم يقضه حتى ادركه رمضان اخر صام النبي ادركه ثم صام الاول واطعم عن كل
يوم نصف صاع من تمر قال معمر ولا اعلم ذلك الا يقولون هذا سنة هذا عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني عطاء ان ابا هريرة قال ان رمضان مريض لم يصح فلم يقضه حتى ادركه شهر رمضان اخر فليصم الذي
ادرك ثم يقضي الاخر ويطعم مع كل يوم مسكينا عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول
يطعمه قال الشهر الذي يقضي انه صح وفرط فيه حتى ادركه شهر رمضان فانه لعطاء كيف
يفعل يطعموا قال يقضوا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال من تابعه رمضان اخر
ومريض لم يصح بينهما قضى الاخر منهما بصيام وقضى الاول منهما بالطعام مد من حنطة ولم يصم ان
عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن عمر قال من مرض في رمضان فادركه رمضان اخر من قابل فلم يصم
الاخر ثم صح الاول فليطعم عن كل يوم مد من رمضان الاول مدا قال وبلغني ذلك عن عمر بن الخطاب
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال من تابعه رمضانان وهو مريض لم يصح بينهما قضى هذا الاخر منهما
بصيام وقضى الاول منهما بطعام ولم يصم ان عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابيه قال يصيبها
حمى فيصام عبد الرزاق قال معمر وسمعت حمادا يقول مثل قول طاوس عبد الرزاق عن معمر عن جعفر
ابن برقان عن ميمون بن مهران قال كنت جالسا عند ابن عباس فجاءه رجل فقال مات علي رمضانان
قال ابن عباس ما كان هذا قال نعم قال لا قال فذهب ثم جاء اخر فقال مات علي رمضانان
قال ما كان هذا قال نعم قال ابن عباس اعتق من يعتق من يصوم هذين فيطعم ستين مسكينا عبد الرزاق عن
معمر عن اهل الجزيرة قال سمعت ابن الحجاج يقول خرجت من ارض الروم منا نحو ارض
الروم ومعنا عوف بن مالك الاشجعي قال فقلنا معه يقول سمعت عمر امير المؤمنين يقول من مات
وعليه رمضان فليطعم مسكينا وصح في يده فانها بعد لان يوما من رمضان عبد الرزاق عن الثوري
لم يصم حتى مات اطعم عنه قال يوم نصف صاع من حنطة عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن ابراهيم قال

ابن عباس عبد الرزاق عن هشام عن الحسن قال اذا مرض الرجل في رمضان فلم يزل مريضا حتى
يموت فليس عليه شيء طعام المرة وقضاؤه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال اذا مرض
الرجل في رمضان فلم يزل مريضا حتى يموت فليس عليه شيء فان صح فلم يقضه اطعم عنه كل يوم مسكينا
مدا من حنطة عبد الرزاق عن الاعمش عن الحجاج بن ارطاة عن شداد بن شريح قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من مرض في رمضان فلم يزل مريضا حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا من حنطة
عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يطعم عنه عبد الرزاق عن النبي عن ابيه قال لا بن
سيرين قول طاوس في الصحة عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء من صام رمضان ثم صح فلم
يقضه حتى مرض رمضان ثلاث مرات وهو صحيح قال يطعم مرة واحدة ثلاثين مسكينا الاول عبد
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ومثل من مرض رمضان كله فلم يزل مريضا حتى مرض رمضان اخر
قال يطعم مرة واحدة قلت له ومثل من مرض رمضان كله فلم يزل مريضا حتى ادركه الاخر
مرضا قال يقضي الاول فقط ولا يطعم عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل مرض رمضان ثم
حتى ادركه رمضان اخر مريضا فرمضه كله ثم صح فلم يقضيها حتى ادركه الثالث قال يطعم
قال سبعين مسكينا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء رجل مرض رمضان كله ثم صح فلم
يقضه حتى ادركه رمضان اخر فمات فيه اذا يطعم قال يطعم عنه ستون مسكينا عبد
الرزاق عن معمر عن قتادة في رجل مرض رمضان كله ثم صح فلم يقضه حتى ادركه رمضان اخر فمات فيه
او بعده قال يطعم عنه مكان الاول كل يوم مسكينا عبد الرزاق عن ابن جريج
ان عمر بن الخطاب قال اذا مات الرجل وعليه صيام رمضان اخر اطعم عنه عن كل يوم نصف صاع
من بر عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن عطاء بن يزيد عن ابيه قال جاء امرأة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم شهر قال صومي عنها فان عبد الرزاق عن
معمر عن طاوس عن ابيه قال كان يقول عليه صيام رمضان يعني عنه يصوم وليه عنه قال معمر
وقال حماد عبد الرزاق عن الثوري عن ابن طاوس ان امرأة ماتت وعليها صوم ثلاثة ايام
نذرتها وعليها ثلاثة قال فلا يصومون عنها شيء كلكم عبد الرزاق عن الزهري في رجل مات وعليه
نذر صيام فلم يقضه قال يصوم عنه صوم اوليائه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وابن جريج عن عطاء
قالا يطعم عن كل يوم مسكينا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن عبد الرحمن
ابن ثوبان الانصاري عن ابن عباس عن رجل مات وعليه رمضان وعليه نذر صيام شهر اخر
قال يطعم عنه ستون مسكينا عبد الرزاق عن ابن التيمي عن ابيه انه سمع عن ابن عباس انه قال يطعم عنه
مكان كل يوم مسكينا ويصوم عنه بعض اولياءه النذر عبد الرزاق عن قتادة عن

[illegible] عن مطر عن سعيد بن عروبة عن قتادة عن ابن عمر عن ابن عباس

باب تدارك شهر رمضان على المسافر

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال الشهر يتدارك على المسافر كالمريض سواء قد رخص له أن يفطر من رمضان أياما أخر ثم يأتي في سفره ذلك قبل أن يقدم ثم ترك مسافرا آخر كذلك رمضان آخر مسافرا أيام أخر قال قلت لعطاء فهل يفطر في رمضان الأول قال ليس عليه أن يطعم عنه إلا أن يفطر للصيام مسافرا أو يفطر أن يأكل نعم من يطعم لمن مسكينا لكل يوم عبد الرزاق عن الثوري عن الزهري وعطاء والزهري عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن رجل في قوله تعالى يفطر أياما أخر قال ليس عليه وهو مرخص له في قول ابن عباس والنخعي قبل أن يفطر قال يطعم عنه عن كل يوم مسكين

باب قضاء رمضان

عبد الرزاق قال حدثنا عن سالم عن عمر قال في قضاء رمضان صمه كما أفطرته عبد الرزاق عن ابن جريج ترك فعليه من أيام أخر متتابعات فعليه متتابعات عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله عن نافع عن عمر قال يقضيه متتابعات عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم وعن عمرو عن الشعبي قالا متتابعات عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال متتابعات عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب قال متتابعات عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن ابن المسيب قال متتابعات عبد الرزاق ابن التيمي عن أبيه عن الحسن كان يستحبه متتابعات عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أن ابن عباس رأى أنا أحب أن يقضيه في رمضان عن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال صم كيف شئت قال الله يعلم من أيام أخر عبد الرزاق عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير قال إن شاء فرق عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال صم كيف شئت إذا أحببت صامه أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن أبي ملكية عن سعيد بن جبير قال أحق العدد وصم كيف شئت عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي ملكية عن عبد الرحمن عن ابن أبي ملكية عن سعيد بن جبير مثله عبد الرزاق عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال إن شئت فرق إنما هي عدة من أيام أخر عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن عكرمة سئل عن قضاء رمضان أمتتابع هي أم يفرق ذلك فقال الله يقول متتابعين فلو شاء قال من مضى رمضان فلم يقض شيئا فلم يعزمه فلا [illegible]

تبع الحلال عبد الرزاق عن الثوري عن رجل عن قرة بن خالد أنه سأل أبا هريرة عن صيام رمضان قال لا أمر أن يفرقه أنا هي عدة من أيام أخر عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال صم كيف شئت وأفطر كيف شئت عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال أرأيت إن قال لي رجل من رمضان فأصبح يوما ذلك في نفسه الصيام لا يحدثه بعد ما أصبح بالصلاة من رمضان عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني قال حدثني عبد الرحمن بن الحارث عن عبد الصمد عن أبيه أنه أتى أهل اليوم شيئا فأمرهم يوم قال يوم فأتوا يوما من رمضان فأعطاه كفارة قال نعم

باب قضاء رمضان

عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن سعيد أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن قال سمعت عائشة تقول قد كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان قال فظننت أن ذلك لمكانها من النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن سلمة بن أبي سلمة قال قد كان يكون علي الأيام من رمضان فما أقضيها إلا في شعبان عبد الرزاق عن ابن جريج قال كان عطاء يؤمر بمستطرة فيملأ رمضان أخر

باب ليلة القدر

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة وغيره أنهما سمعا عكرمة يقول قال ابن عباس وعمر بن الخطاب أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا أنها في العشر الأواخر قال ابن عباس سألت العرب أي ليلة أنزل القرآن فقالت ليلة القدر قال عمرو أي ليلة هي قال هي ليلة سابعة بقي من العشر الأواخر فقال عمرو من أين علمت ذلك فقال خلق الله سبع سموات وسبع أرضين وسبعة أيام والدهر يدور سبع وخلق الله الإنسان من سبع وأكله من سبع والطواف بالبيت سبع وذكر الحجارة سبع فقال ابن عباس لقد فطنت لأمر ما فطنا له وكان قتادة يرى أن ابن عباس يقول إنها ليلة سبع قال هو قول الله أنها أنها حتى الآية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن عمر أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما رأيت ليلة القدر فقال ليلة كذا وكذا قال أنت رأيتها قال نعم فقال أنت على العشر الأواخر فالتمسوها في سبع وتسع عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري عن سالم عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوا ليلة القدر في العشر الغوابر في التسع الغوابر وعن عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري عن سالم عن عمر أنهما سمعا ابن شهاب يحدث عن عروة عن عائشة وعن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عبد الرزاق عن معمر عن أبي صرمة العبدي عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأول من رمضان حتى توفاه الله عبد الرزاق عن معمر عن

لا هريرة الجعدي قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاول من رمضان
فقيل له ان الذي تطلب امامك فاعتكف الاواخر قال النبي صلى الله عليه وسلم التمسوها في
العشر الاواخر وترجى ليلة القدر ثن عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحاق عن سعيد بن جبير
قال اعتكف وا اعتكفنا معه ثن عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الرحمن
قال رأيت ليلة القدر في منام فقيل لي ابن فتيا ابا سعيد الخدري وكان يسبقنا الى الاضحى
الى الفطر قال فخرج وعليه حميصة له قال فطلب له اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر
رمضان فخرجنا صبيحة عشرين قال فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت ليلة القدر
وانسيتها كما نسيتم فالتمسوها في العشر الاواخر في وتر وانا رأيت ابي اسجد في ماء وطين فمن اعتكف معي فليرجع
الى معتكفه قال فرجعنا وما نرى السماء قزعة فجاءت سحابة فمطرنا حتى سال سقف المسجد وكان من
جريد النخل واقيمت الصلاة فرأيت على انفه رسول الله صلى الله عليه وسلم اثر الطين
والماء من صبحة اربعة يعني ليلة احدى وعشرين ثن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي نجيح
قال كان ابن عباس يصبح ما اهله الماء ليلة ثلاث وعشرين ثن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني يونس بن يوسف ان نبيه بن السباق يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من اصحابه
قال الا اخبركم بليلة القدر قالوا بلى يا رسول الله فسكت ساعة ثم قال لقد علمت الذي تماريتم عليها
فالتمسوها في الاعلى ثم انسيتها اراني قوما فكان كذا وكذا اراني ليلة هي في عزوة غزاها فقالوا
نرى انها ليلة احدى وعشرين ثن عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب عن نافع عن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت في
النوم ليلة القدر كانها ليلة سابعة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اراكم قد توافقت في السبع
سابعة قال معمر فكان ايوب يقول في ليلة ثلاث وعشرين وسبع وعشرين ثن عبد الرزاق عن معمر عن
ايوب ونحوه عن عاصم ان الجحدري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني صاحب
الماشية فاوسني بليلة القدر يقوم فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم او المسلمين قال ليلة
فدعاه فقال لا تبدلها احدا منا امره قال الناس انظروا الليلة التي يقوم فيها الجحدي قال اذا كان
ليلة ثلاث وعشرين فليأت اهله وقام تلك الليلة ثن عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرت ان الجحدي
عبد الله بن انيس جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل اعمله وضيعته وكان
صاحب زرع فامرني بليلة اقوم اليها فدعاه فقال ليلة ثلاث او ليلتين قال ليلة ثلاث فامره بليلة ثلاث
وعشرين فكان يقوم تلك الليلة في المسجد لا يخرج منه حتى يصبح ولا يشهد شيئا من رمضان ولا
يعده ولا يوم الفطر ثن عبد الرزاق عن مالك عن ابي النضر ان عبد الله بن انيس الجهني قال يا رسول الله

ان رجلا سامع النار فامرني بليلة اقوم فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقم ليلة ثلاث وعشرين
ثن عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن انس عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امره
ليلة ثلاث وعشرين ثن عبد الرزاق عن جعفر بن ابي ثور انه كان يرى اهله ليلة ثلاث وعشرين فيقول
العشر الاخر عن عبد الله بن ابي بكر انه قال ليلة سبع وعشرين وانه لاحرت ذلك باشارة بالجوز ظهر
ملقت نخلة ثن عبد الرزاق عن الاسلمي عن داود بن الحصين عن عطاء بن يسار عن ابي بن كعب
عن ابيه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان اقرأ المؤمنين ليلة ثلاث وعشرين من رمضان ثن عبد
الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال كانت عائشة توقظنا ليلة ثلاث وعشرين
من رمضان ثن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال كانت عائشة توقظنا ليلة
ثلاث وعشرين من رمضان قال واخبرني حفص عن محمد عن ابيه ان عليا كان يضرب ليلة القدر ليلة سبع
عشرة وليلة عشرين وثلاث وعشرين ثن عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
قال قال عبد الله بن مسعود تحروا ليلة القدر ليلة سبع عشرة صباحها بدر او ليلة عشرين
او ثلاث وعشرين ثن عبد الرزاق عن معمر عن سعيد عن الحسن قال تطرت الشمس من بيت فرأيتها تطلع
صباحها اربع وعشرين من رمضان ليس لها شعاع ثن عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال
قال ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين ثن عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن ابي النجود عن
ابن حبيش قال قلت ابا المنذر يعني ابي بن كعب اخبرني عن ليلة القدر فان ابن مسعود كان يقول من يقم الحول
يصبها قال يرحم الله ابا عبد الرحمن ليعلم انها في رمضان ولكنه خشي ان تتكلوا لو اخبر
انزل القرآن ما صدقتها الا قلت ابا المنذر يعني ابي بن كعب اخبرني عن ليلة القدر فان ابن مسعود كان يقول من يقم الحول
يصبها قال يرحم الله ابا عبد الرحمن ليعلم انها في رمضان وانها ليلة سبع وعشرين قال
قلت ابا المنذر بما علمت ذلك قال بالآية التي اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عدتها ابا وحفظناها فواقها ما سبقني بها ابن مسعود تحاك عليه ازرقها الآية قال ان طلوع الشمس عند انبلاجها
طلعت لها شعاع ثن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن سوادة بن سويد قال رأيت رجلا من بني سليم
وقام الحاج على المنبر فذكر ليلة القدر فكانه قال انكم ما تدرون ليلة القدر ما هي قال زر
بن حبيش وعبيد الناس قال زر بن حبيش ليلة سبع وعشرين قال فاخذها قال العجل والنظر
قال ابن وهب وقطع بالعجز ثن عبد الرزاق عن الثوري عن بعض اصحابه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر الاواخر من رمضان احيا ليله وايقظ اهله وشد
المئزر ثن سفيان بن المئزر لا يقرب النساء ثن عبد الرزاق عن الثوري عن الاسود عن عائشة
ترفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوقظ اهله في العشر الاواخر من رمضان
عبد الرزاق بن عيينة عن ابي يعقوب عن سالم عن مسروق عن عائشة انه يوقظ اهله وليالي

ليلة وقال المبرد ثنا عبد الرزاق عن هشيم عن العوام بن حوشب عن ابرهيم النخعي انه كان يختم
القرآن في شهر رمضان في كل ليلة فاذا دخل العشر ختم في ليلتين واعتسل كل ليلة عبد الرزاق عن
الثوري عن زاذان بن المسيب عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير الحضرمي عن ابي ذر قال صمنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا من الشهر شيئا حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل
ثم لم يقم بنا الليلة الرابعة وقام بنا الليلة التي يليها حتى ذهب عوض نصف الليل قال فقلنا يا رسول
الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال ان الرجل اذا قام مع الامام حتى ينصرف حسب له بقية ليلة
ثم لم يقم بنا الثالثة وقام بنا السادسة ودعا اهله واجتمع الناس فلم يخرج حتى خشينا ان يفوتنا
الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السحور عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني داود بن ابي عاصم
عن عبد الله بن قيس قال قلت لابي هريرة زعموا ان ليلة القدر مدرجة قال كذبوا من قال ذلك قال قلت
فمتى في رمضان سمعته قال عمر ثنا عبد الرزاق عن الاعمش عن زاذان عن علقمة عن عائشة
قال من يقم ليلة القدر في كل رمضان اصاب قال عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن المغيرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل عن ليلة القدر فقيل له فاتح النبي يرفعت له ثم وهموا اما ذكر في كل سنة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثت ان رجلا من اهل الشدة سال ابا ذر متى قال رفعت ليلة
القدر ثم رجع في كل رمضان قال ابو ذر سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
رفعت ليلة القدر قال كل في كل رمضان

باب قضاء رمضان في العشر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ح ان بعض رمضان في العشر قال معمر واخبرني
من سمع الحسن يقول ثنا عبد الرزاق عن هشام بن حسان انه كان يقضي رمضان في العشر قال معمر واخبرني
عن معمر والثوري عن ابي اسحق عن عبد الله بن مرة عن الحرث عن علي قال لا يقضي رمضان في العشر عبد الرزاق
عن الثوري عن حماد قال سالت ابراهيم وسعيد بن المسيب عن رجل عليه ايام من
رمضان افطرها في العشر قال لا يدعوا بالفريضة عبد الرزاق عن الثوري عن الاسود بن قيس ان
عمر كان يستحب بعض رمضان في العشر عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان بن موهب قال سمعت ابا
هريرة وسئله رجل قال لي ايامنا من رمضان اصوم العشر تطوعا قال لا قال ابنا عن ابيه
ثم تطوع بعد ما شئت ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج انه ان تطوع الرجل بصيام في العشر وعليه صيام
واجب قال لا ولكن يقضي العشر واجبا فقضاه عبد الرزاق عن الثوري عن ابي حيان عن عمرو عن عائشة
قال لا تقضي احد حتى يحول الحق عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء من كان عليه صيام رمضان
متطوع بصيام فليجعل ما تطوع به في قضاء رمضان

باب قيام رمضان

عبد الرزاق عن معمر ومالك عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير ان يامرهم فيه عزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك ثم كان الامر
كذلك خلافة ابي بكر ومن صدرا من خلافة عمر على ذلك عبد الرزاق عن مالك عن ابن شهاب عن
حميد بن عبد الرحمن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما
تقدم من ذنبه عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني ان النبي صلى الله عليه وسلم قام بالناس
ثلاث ليال يعني من رمضان عبد الرزاق عن محمد بن عمارة قال اخبرني ابو سلمة العقيلي عن ابيه
ان عليا كان يامر الناس بالقيام في رمضان فجعل الرجال لنا ما وللنساء اماما قال فامرني
فلمن النساء عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري وكان
يعمل لعمر ح ثنا عبد الله بن الارقم ثنا ابن المبارك قال خرج عمر ليلة وقد عبد الرحمن بن عوف
وذلك في رمضان والناس اوزاع متفرقون فمنهم الرجل يصلي لنفسه ويصلي الرجل فيصلي صلاته
الفئة فقال عمر اني لارى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب
ان يؤمهم على قارئ يصلون بصلاته فامرهم فخرج ليلة والناس يصلون صلاة قارئهم قال
نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد اخر الليل وكانوا يقومون في اول الليل
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال كان يلزم الناس على عهد عمر في رمضان فانه
كان الصبح حمزة بالصوت بعد الركعة فاذا نام العشرون لبث اخرهم فقال اهله وقام الناس ابو
حليمة معلم القارئ وحضر بالصوت في العشر الاواخر حتى كانوا يسمعونه يقول الصبح
فظن الظن مقولون كانه يقول لم اسرع ما هؤلاء من الصبح عبد الرزاق عن عمر
عن قتادة عن الحسن قال كان ابي بن كعب يؤم ثلاثين ليلة الا الثالثة ويرسل الى المغرب
عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن ابن شهاب قال لم يقم الناس على عهد رمضان عبد الرزاق عن
ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة ان صيفي اخبره عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن عياش
قال ابي بن كعب وتميم الداري فاقاما في بضع وعشرين ركعة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء
عمر اول من قنت في رمضان في النصف الاخر من رمضان بالاهضوا الصدور عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري ان علي بن ابي طالب كان يقنت في النصف الاخر من رمضان عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابن جريج
ابرهيم بن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه كعب بن مالك عبد الرزاق عن داود بن قيس عن نعمان بن سعد
ابن ابي وقاص عن السائب بن يزيد ان عمر جمع الناس في رمضان على ابي بن كعب فكان يصلي بهم العشاء
وبعشرين ركعة يقرؤن بالمائين وينصرفون عند فروع الفجر عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعيد بن
عبد الله عن ابن عباس قال كانوا يقرؤن مع ذلك الاحدى واربعين قال وكان الناس يقرؤن

عمرو وعبيدة يصومون ويطوفون في جمعهم العشرين عبد الرزاق عن الثوري عن الغاسم
عن ابن عمر قال لمر عمر ثلاثة قراء يقرون في رمضان فأمر أبي بن كعب أن يصلي بهم وأمر
أن يصلي بهم أبي عمر وعشرين قال أراد أنهم أبي قال الثوري وكان القراء
يصلون ثلاثة في رمضان عبد الرزاق عن الأسلمي عن الحرث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن السائب
ابن يزيد قال كنا نصرف من الصلاة على عهد عمر وقد دنا من فروع الفجر وكان القيام على عهد
عمر ثلاثة وعشرين ركعة عبد الرزاق عن مالك عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن بن هرمز
قال سمعته يقول ما أدركنا الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في شهر رمضان قال فكان القراء
يقومون بخمس البقرة ثلاث ركعات فإذا قام بها القراء قرأ في ثمان عشرة ركعة رأى الناس
أنه قد خفف عبد الرزاق عن جريج قال أخبرني عطاء أن القيام كان على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رمضان يوم الفطر والأضحى كذلك ما شاء والمرء وراء الرجل
فكان عمر أول من جمع الناس على قارئ واحد قال ابن جريج وأخبرني عمرو بن دينار قال جمعهم
عمر على قارئ واحد عبد الرزاق عن جريج عن سليمان بن موسى أن عمر أمر بجمع أهل مكة على قارئ
واحد من أهل الطواف ترك رأيه ما طاف عبد الرزاق عن جريج عن عطاء أن بعض أمراء بني
معوية أو غيره أراد جمع مثله على قارئ واحد فقال مطرف أليس يفعل ذلك الناس من ساطان من
ساطان صلاة القارئ يفعل عبد الرزاق عن جريج قال حدثت أن الأسود بن يزيد قام بأهل مكة
ستين ليلة في عهد عمر بن الخطاب زيد بن ثابت بالمدينة عطاء وكان يقوم بالناس ثلاثين ليلة
وثلاثين ليلة ما طاف عبد الرزاق عن عمر عن مطر عن حبيب قال كان الناس يقومون في رمضان ويصلون
العشاء بين ركعتين ركعتين في عهد ربيع آخر عبد الرزاق عن ابن عيينة عن إبراهيم
ابن ميسرة عن طاوس قال سمعت عباس يقول كنت عاشر عمر السحر عنده وأنا عند في شهر رمضان
فسمع عمر هدة الناس حين خرجوا من المسجد فقال ما هذا قيل الناس حين خرجوا من المسجد قال
قائم من الليل كتب الله ذهب عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن زيد بن وهب قال
كان عبد الله يصلي بنا في شهر رمضان فينصرف ليلا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد
قال جاء رجل إلى ابن عمر فقال إنا صلينا خلف الإمام في رمضان قال ابن عمر
قال أنصفت قال جاء رجل إلى ابن عباس فقال عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
أنه كان لا يقوم خلف الإمام في رمضان عبد الرزاق عن الثوري عن عطاء بن السائب عن مجاهد قال
لو لم يكن في الأجور إلا أن يرزق بها أحب إلي عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا
لا يرون بأسا أن يصلي الرجل في حرمة المسجد في رمضان مع الإمام يصلي عبد الرزاق عن عمر

عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة في شهر رمضان
في المسجد ومعه ناس فصلى الثانية فاجتمع ناس ليلة الثالثة أكثر من الأولى فلما كانت الثالثة لم يخرج
إليهم المسجد حتى غص بأهله فلم يخرج إليهم فجعل الناس يقولون الصلاة فلم يخرج إليهم
ابن الخطاب فأتاه الناس فقالوا يا رسول الله ذهبت الصلاة فلم يخرج إليهم فقال إني رأيت
ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري
عن عروة عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى
رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فصلى معه
فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ولكني خشيت أن تفرض عليكم
فتعجزوا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس
فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فصلى معه الناس
فلما كان الليلة الثالثة امتلأ المسجد بأهله فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال أما بعد فإنه لم يخف علي شأنكم
الليلة ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن أبي بكر
عن عمرة عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوف الليل فصلى في المسجد
فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصلى فصلى معه الناس فلما كان الليلة الثالثة امتلأ المسجد بأهله فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى

انه سمع ابا هريرة يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اياكم والوصال اياكم والوصال
قالوا انك تواصل قال فاني لست مثلكم اني اظل يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من العمل ما
تطيقون قال عبد الرزاق عن معمر عن ابي عمرو الذي هو ابن العلاء البصري قال سمعت ابا سعيد الخدري
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا فانك تواصل قال اني لست مثلكم
اني ابيت اطعم واسقى عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن الوصال قالوا فانك تواصل قال وانا لم نهكم عن الوصال وسمعت قال ابن جريج وسمعت عطاء
يقول عند ذلك قال وكان طاوس يقول نهى عن الوصال ان عبد الرزاق عن معمر عن الحسن
ابن مسلم عن النزال بن سبرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تواصلوا عبد الرزاق عن
معمر عن حزام بن عثمان عن عبد الرحمن بن حرملة بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تواصلوا في الصيام باب السفر في شهر رمضان عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال من صام في رمضان وهو في سفر صام اول ما
يلقى اجره الا سمعت الله يقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة
عن الحسن قال اذا دخل الرجل رمضان في اهله فصام معه اهله ثم سافر فان شاء صام وان شاء افطر
وقال ابن جريج عن عطاء ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يحل له ان يفطر اذا سافر في رمضان
قال الله فمن شهد منكم الشهر فليصمه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في عام الفتح
في رمضان حتى بلغ الكديد ثم افطر فكان الفطر آخر الامرين عبد الرزاق عن ابن عيينة قال
اخبرني عاصم بن عبيد الله بن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر بن الخطاب امر رجلا صام رمضان
في السفر ان يقضيه واخبرنا عمرو بن دينار عن طاوس بن جبير عن عمر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
ان ام درة حدثت عائشة ثم عليها وذلك في رمضان فقالت لها ما لك ايا سافرت في رمضان
فقالت ان سافرت في رمضان فلو ان زوجي كان مسافرا كنت عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لي عطاء
في الصائم في السفر يفطر انما هي رخصة كرخصة الصلاة ان عبد الرزاق عن معمر عن
الحسن يقول ان اصبح الرجل صائما في شهر رمضان ثم خرج مسافرا نهارا فلا يفطر ذلك اليوم
الا ان شاء الفطر لا يكفره فان افطر فعليه القضاء فان شاء بعد افطر وان شاء صام قال
معمر واخبرني جابر الجعفي عن الشعبي قال اذا خرج نهارا في رمضان افطر ان شاء خرج
افطار الفطور وصومه اذا لم يصمه عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء ان
ثم ثانيا ان يفطر ان شاء الفطور ويضرب لذلك اشارة بالخاء سبعا مقطع ولم يوقت له
او يسلم لاحد ولم يصل اخرى قبلها ولا ثانية ليوقف بمال يصدق به او يصدق بعضه او يسلم
بعضا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله ابن عباس قال له الصوم قال له صدقة

ان صوم ذلك وانه ان يسدد في ذلك ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار
قال كان ابن عباس لا يرى افطار التطوع باشا ان عبد الرزاق عن ابن اسحاق عن مالك بن ابي
عن ابيه عن ابن عباس قال من اصبح صائما تطوعا فان شاء ان يفطر افطر وان شاء صام عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير عن جابر بن عبد الله قال لا يرى افطار التطوع باشا عبد الرزاق
عن معمر عن اسمعيل بن ابي خالد عن عطاء قال لا صائم يوما ما نوى فان احب ان يصوم صائما
فرأيت مجاهدا يكره ان يوقف على صائم قال ليست تلك ما ذات لا الا ان يقول سبحان عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير قال دخلت على ابن عباس اول النهار وعنده صائم ثم دخلت عليه
اخر النهار وعنده مفطر فقلت ما شانك قال ذاك ذاك حلفه ابي فاجهدني وحلفت انا ان يدعك
لعزمة ابيه فاصابت لحمة فصاحا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ادريس الخولاني
وعن ابي ايوب عن ابي الدرداء قال ابو الدرداء ان ابا الدرداء كان انا اصبح سأل
اهله الغداء فان قالوا لا قال اني اذا صائم يوم عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
عن ابي الدرداء انه قال لا تصوم الصيام عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء
عن ابي الدرداء انه كان يأتي اهله حين يصبح فيقول هل عندكم طعام فان قالوا لا
او لا نجده فيقول لا نصوم هذا اليوم مفطرا وعن عطاء انه يقول في الصبح مفطرا
حتى الضحى وعنده فيمزق لغله فيجد عبد الرزاق عن ابن جريج عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
ان ابا طلحة كان يأتي اهله فيقول هل من غداء فان قالوا لا صام يومه ذلك قال قتادة فكان
مالك بن دينار يفعل ذلك ان عبد الرزاق عن معمر قال سمعت قتادة يقول عن عباس الصائم
بالخيار ما لم يعزم عبد الرزاق عن معمر عن الحسن قال اذا حرك لسانه فهو بالخيار
الى ان يأكل ما لم يطعم الطعام او يجد طعمه عبد الرزاق عن ابن جريج عن الاعمش
عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير قال يجد طعمه من الصائم بعد ما يقول الشمس طعمه عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عثمان بن مصرف ان ابا هريرة كان ابا طلحة كان يصبح مفطرا
مثل من طعام فيجد ذلك او لا يجده فيصبح صائما ثم يأتي ابو هريرة عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني
حفص بن عمر انه ان رجلا اتى ابن عباس فقال اصبحنا لا نريد الصيام فقال ابن عباس
منهل ونحن بصدد الماء فان شئت فاشرب وان شئت فاصبر اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الحسن قال من اصوم يوما واذا فطر يوما كان في مرتين يوم فطري
ويوم لم يترك فان يعد نصف النهار ذا من الصلاة قال الحسن لا صوم من اليوم بعد ذلك
لا ابا الحسن قال اخبرنا عبد الرزاق عن عبد الله عن ابن عباس قال سمعت

بعد الأول قال مسعود أتى بالجار إلى نصف النهار ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن سالم أن عمر كان إذا حدث نفسه بالصيام لم يفطر وإذا حدث نفسه بالإفطار لم
يصم قال معمر وأخبرني أيوب عن ابن عمر ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن حفصة
قال قال لا صوم لمن لم يزمع الصيام من الليل ن عبد الرزاق عن ابن جريج وعبد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر عن حفصة مثله ن عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال إذا خشيت
الجمعة بالصيام من الليل أصبح صائما قال له آخر الليل وأخر النهار فإن أفطر فعليه القضاء
عبد الرزاق عن إبراهيم بن عمر عن عبد الكريم أبي أمية عن الحسن وإبراهيم قالا إن نسي الصيام من
الليل أفطر فعليه القضاء قال وقال إبراهيم لا يفطر الأمر عذر ن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم
أبي أمية عن الحسن وإبراهيم قالا إن نسي الصيام من الليل أفطر فعليه
القضاء قال وقال إبراهيم لا يفطر الأمر عذر ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال أصبحت
ليلة وحفصة صائمتين فأهدي لهما طعام فأفطرتا فلما دخل إلى صلى الله عليه
وسلم عليهما بادرتاه حفصة وكانت بنت أبيها فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهما أن يصوما
يوما مكانه ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لابن شهاب أخرتك عروة عن عائشة أن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه كان يفطر في تطوع فيقضيه قال لم أسمع من عروة في ذلك شيئا
ولكن حدثني خلاد بن سليمان أن بعض من كان يسأل عائشة ثم لا يسأل حدث معمر عن الزهري
عبد الرزاق عن إسرائيل عن إسماعيل بن أبي خالد عن عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل علي النبي
صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم طعام قالت فقلت لا قال فإني إذا أصوم اليوم
قالت ثم دخل مرة أخرى فقلت قد أهدي لنا حيس أو حنيس قال ن عبد الرزاق فقال
أنا أفطر اليوم وقد كنت أصوم ن عبد الرزاق عن عبد الله عن طلحة بن يحيى عن عائشة
قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقلت له حيسا فأكل منه وقال إني كنت أريد الصيام
اليوم ولكن أصوم اليوم مكانه أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن فائد عن أبي
طالب قال دخل عمر بن الخطاب المسجد فرأى رجلا يصلي فقال له ما هذه تطوع فمن شاء
زاد ومن شاء نقص قال لا عرفت أن أكتب طريقا ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت ابن أبي
عطاء قال أكان يقال لفطر الرجل في غير شهر رمضان لضيفه قال نعم باب
الرجل يأتي الصيام ولم يصل العشاء عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال إذا قال
الصائم صلى العشاء الآخرة في رمضان قد دخلت قبله فاجعل صلاتك العشاء سلاما لا تصلها
إن كان نهارا والا فالغداة ولا تصل صلاتين هلك رجل قبل وإنما أراد أن يصلي العشاء قال

قال فكبر وأصلها العشاء إن كان نهارا وإلا فالغداة ثم صل العشاء بعد ن عبد الرزاق
عن معمر عن طاوس عن أبيه قال إذا جاء الرجل في صيام رمضان ولم يكن أكل المكتوبة مثل محمد
وأمرها معهم للمكتوبة ن عبد الرزاق عن معمر عن مالك وجل أحسن ما عبد الرزاق
قال أخبرنا الثوري قال سمعت وهبا يقول مثله وبالله عن الثوري يحتجون المحدث بشهر
رمضان وقد صلوا العشاء الآخرة وهم فيما في التطوع هل يكون خلف الإمام في المسجد يوم
الجمعة قال لا يكون فرادى ن عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب قال إذا جاء الرجل
فلا يزيل مصلاه حتى يأتي المكتوبة فلا يخطئ ن ورقة عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
عون بن عبد الله ن عبد الرزاق عن رجل قال أخبرني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
وهو في الصيام فلم أر أحسن العشاء فصلى العشاء وهو في سكون فلما كانت توفي كان لي
فقال أصبت قال لم قال ما شغلك عن الصلاة فأخبرته فقال ما زال الناس بخير
سنة سنة ما زالوا بخير مضرحي باب صيام يوم الجمعة
عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نوفل بن سبرة قال كان أبو الدرداء يجمع قبله الجمعة ويصوم يومها
وأتاه سلمان وكان إلى صلى الله عليه وسلم أخي بينهما فنام عنده فرأى أبو الدرداء أن يصوم
ليلته فقام إليه سلمان فأيقظه فقال إن لربك عليك حقا وإن لنفسك عليك حقا وإن لأهلك عليك حقا
فأخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعمر سلمان أعلم أن لا يصم ليلة الجمعة بصلاة ولا
يومها بصيام ن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
أن يعتمر بنسائه يوم الجمعة وعن صيامه قال أيمن أمن كان لا قال أن يخص يوم الجمعة
قال لا أمرها أن يفطرن ن عبد الرزاق عن سعيد عن عبد الملك المغيرة عن عبد الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام الجمعة إلا أن يصوم قبله أو بعده ن عبد الرزاق عن معمر عن عبد
الملك بن عمير عن نافع أن ابن عمر لا يروي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله
صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم الجمعة إلا أن يصله بصيام ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال
أخبرني عمرو بن دينار أن عبد الله بن عبيد الله أخبره عن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز أنه سمع أبا هريرة
يقول وزنه هذا النبي نهى عن صيام يوم الجمعة ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
يقول عمرو فأخبرت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عبد الحميد بن جبير
ابن شيبة أن محمد بن عمار بن ياسر أخبره أنه سأل جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم الجمعة قال عمرو وأنبأنا
عبد الرزاق عن إبراهيم بن يزيد سمع محمد بن عمار بن ياسر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم

عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم الجمعة الا في اصله
عبد الرزاق عن اسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على ابي ذر وقد
اتخذ طعاما وكان يوم الجمعة وقد ارسل الينا فجئنا قال ابو ذر لولا انه يوم عيد لاطعمتكم الا ان لكم ساعات
الظهر واضف عليه مرة اخرى ابن مرزوق قال ابن يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم
عبد الرزاق عن اسحق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تجعلوا صيام يوم الجمعة عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن حكيم بن سعد الله قال سمعت عليا يقول من كان منكم متطوعا من الشهر
ايام فليصمها فيكن من صومه يوم الخميس ولا تصمه يوم الجمعة فانه يوم عيد وطعام وشراب
ونحن له يومان فيكان يوم صيامه ويوم يصوم المسلمون باب صيام يوم عرفة
عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال افطر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة
فشك له ام الفضل بلبن فشربه عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن الثوري عن سالم ان البصريين عيدوا
ام الفضل فقالت لو كنت صائما لصام النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقالت ام الفضل انا اعلم بذلك فارسلت
اليه بقدح من لبن فشرب منه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن عكرمة اخبرته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعرفة باكل رمانا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال دعا عبد الله بن عباس يوم عرفة بالطعام
فقال عبد الله لا تصم قال النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه بلبن يوم عرفة فشرب فلا
تصم قال الناس يتنازعون كان عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع عبد بن عمير يقول كان عمر يوم
عرفة في منازل الناس حتى اذا كان بالحج اتاه يوم فلم يرفعا فشرب اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس قال دخلت على عمر وهو بالمنزل يوم عرفة قال اني اجد قال فلت
صائم قال كان عثمان قال فلت ان شئت فعلت قال ذهب الناس الى امزنة ان يفطر قال نعم قال فسقاني ثم ابرى
فلم ينهني ان عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان بن حكيم عن عبد الله مولى لابن عباس قال قال ابن عباس يوم
عرفة لاصحابه اشربة الصيام فانه يوم لهو وطعام وشراب قال عبد الرزاق وبهذا نأخذ الثوري
عن صيام يوم التروية ويوم عرفة عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة وعن عطاء قال يفطر يوم عرفة
لقوته على الدعاء كان له مثل اجر الصائم عبد الرزاق عن ابن جريج قال سألت عطاء قلت ايصوم يوم
عرفة قال اصومه انا لا اصومه في الصيف عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع
ان عمر كان يفطر صيام يوم عرفة عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لا بأس بصيام يوم عرفة
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن طاوس عن ابيه انه كان لا يصوم يوم عرفة اذا كان مسافرا
بعرفة واذا كان مقيما اهله صائم عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن صرامة بن معبد عن ابيه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر السنة التي قبله قال عبد الرزاق

عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن ابي السباق عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم سئل عن صيام يوم عرفة فقال كفارة سنة ماضية وسنة مستقبلة قال عبد الرزاق عن ابن
جريج عن عطاء عن ابي الخليل عن ابي قتادة قال صيام يوم عرفة يكفر سنتين عبد الرزاق عن عبد الله
ابن عبيد عن ابن ابي نجيح عن ابي عياش عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة وسمعت نبي الله يوم عرفة وسمعت عمر يوم عرفة وسمعت عمر يوم عرفة وانا لا اصومه
امره ولا انهى عنه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن حصين بن عبد الرحمن عن ابي حازم انه قال كنا عند ابي هريرة
يوم عرفة فوجد لحم فشوى منه شيئا والاخر مفطر قال فجئنا نتغدى كما ارى امرأته فقال
ما اخلفنا من صيام يوم عرفة باب صيام يوم عاشوراء
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن عبد الله بن معبد عن ابي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن صيام عاشوراء فقال كفارة السنة عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن حرملة بن ابي السباق
عن ابي قتادة قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال كفارة السنة عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن الخليل عن قتادة انه قال لما صام يوم عاشوراء الجزء السنة
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة قال لاهل
مناسلم ما هذا قومك فرغم فلصوا هذا اليوم يوم عاشوراء قال اذا كان ذلك بينهم فلا عدي
قال فرغم فكيف قال معمر قال الزهري وحدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك
مولى ناقل المدينة ابن عباس وكيف صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء
ولم يعزم على صيامه فمن شاء منكم ان يصوم فليصم ومن شاء ان يفطر فليفطر عبد الرزاق عن اسرائيل
عن سماك عن معبد الجهني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من اسلم
قم فاذن في قومك ان من اكل فليصم بقية يومه ومن لم يأكل فليصم فان هذا يوم عاشوراء
قال فلما كان بعد ارسل الى نسوة من الانصار ان من اصبحت منكن صائمة فلتتم صومها
قال فكنا نصنع صبيانا الصغار منا الصوف فاذا بكى احدهم من الجوع اعطيناه اياه
حتى يأتي الليل فنفطر نحن واياهم عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن
اسحق عن الاسود بن يزيد قال ما رأيت عمرا كان يأمر بصوم يوم عاشوراء ولا ينهى عنه
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن ابي مليكة انه سمع ابن عباس يقول ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يتحرى صيام يوم على فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء او شهر رمضان عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عبد الملك بن ابي سليمان عن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن عمر بن الخطاب انه كان
عبد الرحمن بن الحرث ليلة عاشوراء ان يتحروا واضح صائما قال فاصبح عبد الرحمن صائما اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول كنا نصوم يوم عاشوراء حتى فرض
رمضان التاسع والعاشر عبد الرزاق عن اسمعيل بن عياش قال اخبرني عبد الله بن عثمان عن ابي الاسود

عن ابن عباس قال اذا اصبحت معه تسع وعشرين فتراءيت صائما هو يوم عاشوراء اليهود والنصارى
ابن عباس انه قال هذا اليوم الذي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ايوب عن سعيد بن جبير قال ابن عباس قال يوم عاشوراء يوم الغابر
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانوا يصومون يوم عاشوراء قبل ان يصام
شهر رمضان فكان من شاء صامه ومن شاء تركه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر بن عيينة
عن ايوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد
اليهود صومون يوم عاشوراء فقال ما هذا قالوا هذا يوم عظيم نجى الله فيه موسى واغرق فيه آل فرعون
قال فصامه شكرا لله صلى الله عليه وسلم فانا اولى بموسى وامر بصيامه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما قدم المدينة صام يوم عاشوراء وامر بصيامه فلما فرض رمضان فكان من شاء
صامه ومن شاء تركه عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة بصومه
ان النبي صلى الله عليه وسلم وقريش في الجاهلية ثم امر النبي صلى الله عليه وسلم بصيامه حين قدم المدينة وامر
بصيامه قبل ان يفرض رمضان فلما فرض رمضان كان هو الفريضة فكان من شاء صامه ومن شاء تركه
عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل قال حدثني العاص بن محمرة عن ابي عمار قال سألنا قيس بن سعد
عن صلاة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان ينزل الزكاة فلما انزلت
الزكاة لم يامرنا ولم ينهنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال لم يكن ابن عمر يصوم يوم
عاشوراء اذا كان مسافرا فاذا كان مقيما صامه عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر
قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء وقالوا هذا يوم عظيم
نجى الله فيه موسى قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه فلما نزل صيام
رمضان كان من شاء صامه ومن شاء تركه اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال ذكر نوح الى السفينة
فارتجت يوم عشر بقين من ذي الحجة يوم عاشوراء عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسين
ابن محمد بن عبد الله بن صيفي ان عمرو ابن اخي صيفي الجابي يوم قال اخبرته انه سمع معوية على المنبر
يقول ان يوم عاشوراء يوم عظيم من صامه فقد كان يصام ومن تركه فلا حرج عبد الرزاق عن ابن جريج
قال سمعت عطاء يخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء قالوا كيف نصنع قال اذا كان
يوم مثل يوم عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن عكرمة قال موسى تاب الله على آدم يوم عاشوراء
بان صيام اشهر الحرم اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة عن الحسن عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجدوا اشهرا عيدا ولا تتخذوا اوثانا عيدا

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن صيام رجب كله لان لا يتخذ عيدا عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن صيام شهر كله الا رمضان وذلك انه كان يرى عن الزهار
الشهر مكانه وعن صيام الايام المعلومة وكان يقول لا يتبع شيئا مما عبد الرزاق عن
معمر عن الزهري عن سالم ان ابن عمر كان يصوم اشهر الحرم عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن
ابن عمر كان لا يكاد ان يفطر اشهر الحرم ولا يبرحها عبد الرزاق عن ابن عيينة عن
ابن سلمة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم صومون رجب قال النبي صلى الله عليه وسلم
فاني اصوم شعبان قال ربما وكان يصام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد رمضان شعبان
عبد الرزاق عن عبيد الله قال حدثنا ابن ابي سلمة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى يقول قد صام ويفطر حتى يقول قد
افطر وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام من شهر اكثر من صيامه من شعبان الا انه كان
من رمضان كان يصوم شعبان كله الا قليلا كان وصالها من صلاته قالت كان صلاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وفي غيره ثلاث عشرة ركعة منها الوتر عبد الرزاق
عن مسلم بن خالد عن ابن ابي نجيح عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى العشاء الآخرة تنام ثم
قال وسألتها عن صيامه فقالت كان اذا صام صام حتى نقول قد صام وان افطر افطر
حتى نقول قد افطر افطر وما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام شهرا كاملا منذ قدم
المدينة عبد الرزاق عن مالك بن انس عن سالم ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر
حتى نقول لا يصوم وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل شهرا قط الا رمضان
وما رايته في شهر اكثر صيامه منه في شعبان

باب صيام الدهر

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف
قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الم اخبر انك تقول والله لاصومن النهار
ولاقومن الليل قلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا
وان لعينك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم كل شهر ثلاثة ايام
فذلك صيام الدهر كله قلت يا رسول الله اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر
يومين قلت اني اطيق افضل من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صوم داود وهو صوم
افضل قال فقلت اني اطيق افضل من ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا افضل من ذلك قال عبد الرزاق
عن ابن جريج قال سمعت عطاء يخبر ان الشاعر اخبره انه سمع عبد الله بن عمرو يقول بلغ النبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن النبي صلى الله عليه وسلم إني أصوم فأسرد وأصلي الليل فإما أرسل وإما أقيد فقال الراجز لا
تصوم فلا تفطر وصل فلا تنفل فإن لعينك حظا ولعقلك حظا فصم وأفطر وصم من شهر أيام
يوما وأفطر يومين قال أبو لبيد في أولى من ذلك يا ابن أخي قال فصم صيام داود قال وكيف كان صوم
رسول الله قال كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفر إذا لاقى قال عطاء قلت أدري كيف ذكر
صيام الأبد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صام من صام الأبد لا صام من صام الأبد عبد الرزاق
عن ابن جريج وابن جعفر قال أخبرنا عبد الرزاق أن عمرو بن دينار أخبره عن عبد الله بن عمرو بن العاص
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحب الصيام إلى الله صيام داود وكان يصوم صيام الدهر
وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود وكان يرقد شطر الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وكان لا
يفر إذا لاقى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة قال جاء رجل إلى النبي
صلى الله عليه وسلم يسأله فقال صيام ما عرض عنه وقال إذا سئل عن شيء لا يعرف ذلك وجهه
فكان عمر يغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال له عمر يا رسول الله نعوذ بالله من غضب الله
الدهر قال لا صام ولا أفطر أو ما صام وما أفطر قال فما تقول في صيام يومين وفطر يوم
قال ومن يطيق ذلك قال فصيام يوم وفطر يومين قال وددت أني أطيق ذلك قال فصيام
يوم وفطر يوم قال ذلك صيام داود قال فإني أصوم ثلاثة أيام من كل شهر قال ذلك صيام
الدهر قال فصيام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم أنزل علي فيه قال فصيام عاشوراء
قال كفارة سنة قال فصيام يوم عرفة قال كفارة سنة وما قبلها عبد الرزاق عن الثوري عن
سلمة بن كهيل عن موسى الأشعري قال من صام الدهر صفدته عليه جهنم هكذا وعقد عشرا
عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن رجل من أهل الشام عن رجل من أهل الشام
قال قال رجل يا رسول الله أنا أقوى لصيام الدهر كله قال وددت أنه لا يطيق الدهر شيء قال فلم
قال آخر قال فضعفه قال آخر قال فلطمه قال لم يزل أقلا أحسنكم بأيديكم وخير الصدر صيام
ثلاثة أيام من كل شهر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي السليل عن مخلد بن سماك
عن أبيه عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث كل يوم صيام الدهر كله
أيكم يطيق ذلك ما أطيق أو أحسن منها أرى كل ما طلعت عليه فارقت الليل ما أرى من ذنب فغسل
الإنسان ما أطيق أو أحسن منها أرى كل ما طلعت عليه فارقت الليل ما أرى من ذنب فغسل
الإنسان ما أطيق أو أحسن منها أرى كل ما طلعت عليه فارقت الليل ما أرى من ذنب فغسل
قال أبو لبيد قال أبو موسى قال فصم من سرر الصبر يوما ثلاثة قال أبو موسى قال فصم يوم الشهر وثلاثة
أيام بعده أيام من كل شهر قال أبو موسى قال فصم من الحرم وأفطر عبد الرزاق عن معمر عن
أبي عروبة قال صام أبي أربعين سنة أو ثلاثين سنة ما أفطر إلا يوم فطر أو يوم نحر ولقد مغرق الصائم
عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال كنا نأتي أهله أقل ما يصوم عليه

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يصوم من أول الشهر قال وما رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا رسول الله مفطرا الأيام أي يوم تفطر قال عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن صرمة بن سعد عن
سلمة بن الأكوع السلمي قال خاصة عمر بن الخطاب فإن يطعام كل يوم مسكين قال أبو موسى قال
أنه صائم قال وما صومه قال الدهر قال فقبل يده ثم قال أنا ذهب عنا شره ويقول كنا نعوذ بالله من
باب صيام ثلاثة أيام عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب
الحرث قال صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر يذهبون بلابل الصدر قال أبو أيوب قال شاهد
بذهب وغيظ الصدر قال وما وغر الصدر قال عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن
بريد بن أبي زياد عن موسى بن طلحة عن أبي ذر قال أوصاني رسول الله أن أصوم البيض ثلاثة عشر
وأربعة عشر وثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر عبد الرزاق عن معمر عن عبد الرحمن
عن أبي طلحة عن موسى بن طلحة عن أبي ذر بن عميلة قال أبو ذر أوصاني خليلي بثلاث أن لا أنام إلا على وتر
وأن أصلي الضحى وأن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر قال أبو ذر أوصاني خليلي بثلاث أن لا أنام إلا على وتر
وأن أصلي الضحى وأن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر قال أبو ذر أوصاني خليلي بثلاث أن لا أنام إلا على وتر
وأن أصلي الضحى وأن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أبي
عثمان النهدي عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى
وأن أوتر قبل أن أرقد عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صيام أيام من الشهر
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة
أيام من كل شهر وربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صيام أيام من الشهر عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
وربما أخر ذلك حتى يجتمع عليه صيام أيام من الشهر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر وربما أخر ذلك
حتى يجتمع عليه صيام أيام من الشهر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة

[illegible] عن عبد الرحمن بن البحير عن يعقوب بن وهب قال خرجت أنا والرجل الذي أطلب أبا ذر فلم
أجده فسألت عن امرأته فقال ابن أبي ذر ذهبت به إلى صحابته ثانيا أبو ذر فجاء بأبي ذر حاملين
فنظر إليه فقال يا أخي لا أخرجه من كل ما لها فإنه قد نكح الحلال من خمر الفرس فسلمت عليه فقال امرأته
[illegible] فقالت ما زدت إلا شيئا معادا وعاد ثوبه وقالت ما تزدد على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك
والمرأة كالضلع فإن ذهبت تقيمها كسرتها وفيها لحمة وإن تركتها لم تزل فيها عوجا فقال ذلك يا أبا ذر
ثم لم يصل بعد ذلك فقال يعني أنه يا أبا ذر رضي الله عنه أما إنك لم تزل أحسن أن تكرمني قال
وما ذلك قال أن صاحبك أحل والآن أقول لك أن صام أو صمت فهذا النهر بما أمر أو حمل
صومه وخلوك فطره باب ما يكره الصائم عند الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه
قال عبد الرحمن أنه سمع عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صيام ضمن الصوم
يعني الفطر والأضحى قال وأما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم
عند الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار أنه سمعه يحدث عن أبي هريرة أنه قال نهى عن صيام
يومين وعن صنفين عن لبستين فأما اليومان فيوم الفطر ويوم الأضحى وأما الصنفان فالملامسة والمنابذة
فالملامسة أن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل والمنابذة فأن يبذ كل واحد منهما ثوبه إلى
الآخر ولم ينظر كل واحد منهما إلى ثوب صاحبه وأما اللبستان فاشتمال الصماء والثوب الواحد مضطجعا
وأما اللبستان الأخريان فاحتباء في إزار وحاجته على أحد عاتقيه وعورته مفضاة قال عبد الرزاق أنهم
يرون أنه احتبى في ثوب فجر فرجه فلا يدري أحد ما عند الرزاق قال أخبرنا جريج قال قلت لعطاء
وأراه أن يضع طرف الثوب على منكبه الأيمن ثم يأتزر به الأيسر دون إزار ولو فعل أخبرنا
الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يسار أن النبي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين
بيعتين فأما اللبستان فاشتمال الصماء في ثوب واحد يضع طرفي الثوب على عاتقه الأيسر وإن الجنبي
والأخرى أن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس عليه غيره مفضيا فرجه إلى السماء وأما البيعتان فالمنابذة والملامسة
فالمنابذة أن يقول إذا نبذت هذا الثوب فقد وجب وأما الملامسة أن يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه إذا
وجب البيع قال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال نهى عن لبستين الصلاة في ساعتين وعن الصوم
يومين فأما البيعتان فالمنابذة والملامسة قال الزهري وأما الصلاة في ساعتين فبعد العصر وبعد الصبح
وأما صوم يومين فيوم الفطر ويوم الأضحى وأما الاحتباء في ثوب واحد فأن يأخذ الرجل ثوبا واحدا فيلقيه
على ظهره قال عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني ابن سعد بن أبي وقاص أن أباه سمع أبا سعيد
الخدري يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمنابذة [illegible] قال الزهري
عبد الرزاق عن الثوري عن ثابت عن عبد الله بن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام

يوم الفطر قبل رمضان بيوم ويوم الأضحى ويوم الفطر ولأنهما يوم للفطر وإن [illegible]
صيام المرأة بغير إذن زوجها عند الرزاق عن معمر عن أيوب بن موسى عن نافع بن جبير عن أبي هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم امرأة تطوعا وبعلها شاهد إلا بإذنه ولا يأذن
في بيته وهو شاهد إلا بإذنه ما أعلمت بذلك عن عمرة قال سنة أخبرناه [illegible] عند الرزاق
قال أخبرنا معمر عن [illegible] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصوم المرأة إلا بإذن زوجها تطوعا
عند الرزاق عن جريج قال قال سليمان بن موسى لعطاء قال لا تفطر المرأة زوجها والرجل الصحيح
يقول وإن كانت تحل قال فضرب إليه المعتمر بأصبعه عند الرزاق قال أخبرنا رسل عن صالح مولى التوأمة
قال سمعت عباس يقول لا تصل المرأة أن تصوم تطوعا إلا بإذن زوجها قال عبد الرزاق عن عبد
العزيز بن أبي رواد عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى المرأة أن تصوم تطوعا من غير رمضان إلا بإذن
زوجها باب فضل الصيام عند الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإن الصيام لي وأنا أجزي به والصوم جنة
[illegible] عند الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عطاء بن أبي رباح أنه سمع أبا هريرة يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح
المسك يترك طعامه وشرابه من أجلي والصيام لي وأنا أجزي به عند الرزاق عن
الثوري عن الأعمش عند الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي هريرة عن النبي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أنه يعلم أن قوم صائمون ما من صائم يصيبه ظمأ إلا
وأنا الجزي به يدع شهوته من أجلي ويدع طعامه من أجلي ويدع شرابه من أجلي والصيام لي
وفرحة حين يلقى ربه وخلوف فمه أطيب عند الله من ريح المسك والصيام لي وأنا أجزي به عند
الرزاق عن معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عمر قال الصيام جنة الرجل فيه أعذر
الناس وسيد الأيام يوم الجمعة وسيد الشهور شهر رمضان أعذر الناس الأحداث فلن الرجل
لا يعاد إلا الأمر يرى يحبه أو خالة عند الرزاق عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال
الصائم عبادة ما لم يغتب أحدا وإن كان قائما وإن شتم حتى يقول إني صائم
وإنما أنا به على فراشي في صيام وقال يصوم الصائم حتى يأمر فصاحبها ويغرها الصيام
عند الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال الصائم عبادة ما لم يغتب عند الرزاق عن
ابن جريج عن واصل عن يحيى عن أبي زرعة عن موسى الأشعري قال هذا الناس سرا وجهرا ملك
من عند الله يسبحون بالليل والنهار يسبحون ويأتي بوكيه ناحل الجسد صوا أجر لم يظلما شيئا وخالا
لم يرتشوا الأحكام [illegible] ينادي كل يوم من ينادي سبع مرات [illegible] لا لك [illegible] موسى لما كانت

السابعة فقلت فلان ناعس ما كان ناعسا فقال اخرجوا بعصاء فقضاء الله تعالى خير لنفسه ابن
اعطش منه فلما اتوا خاربوه يوم الصائمة قال ابو موسى فجاء ابو موسى لا يمر عليه يوم خار
الصائمة فعمل سلوى فيه من العطش عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن الاحوص عن عبد الله بن مسعود
قال الصائم فرحان فرحة عند فطره وفرحة حين يلقى ربه وخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك
عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي امامة قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعثا فرجت فيهم فقلت يا رسول الله ائذن لي في السياحة قال ان سياحة امتي الصوم وعمهم قال فسلمنا
وغنمنا قال ثم بعث بعثا فرجت فيهم فقلت يا رسول الله ائذن لي في السياحة قال ان سياحة امتي الصوم
وعمهم ثم الثالثة قال ذلك مثل يا رسول الله اسألك ثلاث خصال ان تدعوا لي بالشهادة قال
اللهم سلم وغنمهم فسلمنا وغنمنا يا رسول الله فلم تدعو لي قال عليك بالصوم فانه لا مثل له ولا عدل
قال ابو امامة فوالله ما رأيت لك خيرا اوذكر معمر عن ابي امامة عبد الرزاق عن هشام عن ابن سيرين
قال خرجت ام ايمن مهاجرة الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم وفي صبابة لها معها زاد ولا حمولة
ولا سقاء فاشتد حرها وعطشت فكادت تموت من الجوع والعطش اذ قال الليل الذي في السماء سمعت جعجعة
فنظرت اليها فاذا دلو معلق برشاء ابيض فاخذته بيدي فشربت منه حتى روي قلبي فما عطشت
بعد ذلك فكانت تصوم وتطوف ولا تعطش بعد صومها فما قدرت على ان تعطش حتى ماتت عبد الرزاق عن
معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال ثلاث من اخلاق النبوة وفي ناحية او قال صالحة من الليل الصيام
والسواك والصلاة من آخر الليل يعني قراءة القرآن عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الكريم بن ابي
المخارق عن طاوس عن ابن عباس قال ما رأيت عبد الله بن مسعود صائما قط عبد الرزاق عن الثوري
قال كان يقال للصائم ان يقول اني صائم عبد الرزاق عن الثوري عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن يزيد قال
كان عبد الله يقول الصائم مثلنا له المتهجد الصائم قال اذا اصبح صحت الصلاة والصلاة خير
من الصيام عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال تعلموا عن الله فاني سراب فقال
تأولوا العزم فقالوا الصيام فقال لكن صائما فترت فهما حافوا يوما غلبت عليه الغلوب والابصار

باب من قطر صائما

عبد الرزاق عن جعفر بن سليمن عن ثابت بن عطاء عن عطاء بن ابي رباح
عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل
اجره من غير ان ينقص من اجره شيء ابن عيينة عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن صالح مولى التوأمة
قال سمعت ابا هريرة يقول من قطر صائما اطعمه وسقاه كان له مثل اجره عبد الرزاق عن معمر عن
ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عند عنده صائم قال افطر عندكم الصائمون
واكلت طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابي

معمر عن عبد الله امرأة ينظر عنده ما فعل قال ان الرجل اذا نظر الى امرأته نظرة حذر اهل بيت
لا كانا يظلم مثل اجره قالت وذنبت ان يجزي ذلك النظر صديق قال ان يعذبان اهله
لاهل بيت

باب الاكل عند الصائم

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن رجل
عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال الصائم اذا اكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة عبد الرزاق
عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن زيد بن حلي الضحى قال اذا اكل عند الصائم
فاصله قال الثوري واخبرني اسمعيل عن سالم الاعرج عن عائشة قال اذا اكل عند الصائم
صلت الملائكة عبد الرزاق عن سفيان عن سعيد عن حبيب بن ثابت عن امرأة يقال لها ليلى
غلام لها قال انا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرنا اليه طعاما فجاء فقص من عنده
صائما فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اكل عند الصائم صلت عليه الملائكة

باب الدهن للصائم

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يستحب للصائم ان يدهن عنه
الصائم عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف قال كان علي بن ابي طالب يقول
اذا كان يوم صوم احدكم فدهن لحيته وليمسح بقية حتى يخرج الى الناس فيقولوا ليس بصائم
واذا اصاب احدكم قلبه فليدهن عليه بشيء يأتيه فان الله يعلم انه صائم واذا اصاب احدكم لا يطيق
بمنه ولتحف من ماء

باب صيام يوم الاثنين

عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفتح
ابواب السماء يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله الا المتهاجرين يقول الملائكة
دروهما حتى يصطلحا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابي الزبير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صوموا يوم الاثنين والخميس فانهما يوما
ترفع فيهما الاعمال فيغفر الله لكل عبد لا يشرك بالله الا المتهاجرين يقول دروهما حتى يصطلحا
عبد الرزاق عن ابي سبرة قال اخبرني الحكم بن عتيبة ان ابا اسامة بن زيد رواه عن ابي
عبد الرزاق عن ابي سبرة قال اخبرني الحكم بن عتيبة ان ابا اسامة بن زيد رواه عن ابي
المدينة ان عمر بن عبد العزيز كان يصوم يوم الاثنين والخميس قال والخميس يوم من اعمال
سمع سعيدا المقبري عن ابي هريرة عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يزال يصوم الاثنين والخميس وقال انهما يومان تعرض فيهما الاعمال فاحب ان يعرض
عمل صائم

باب صوم الستة الايام بعد رمضان

عبد الرزاق عن ابي
قيس الاوزاعي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن الاصبغ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صام شهر رمضان وستة ايام من شوال فذلك صيام السنة سوله قال يوم عشرة ايام

[illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن دينار عن ابن أبي نجيح عن طاوس عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر ثنا عبد الرزاق
عن حجاج قال حدثني سعيد الجوهري عن عمرو بن دينار عن أبي الحباب عن أبي أيوب
الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان وأتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر قال أبو أيوب
صيام الدهر قال قلت كل يوم قال نعم ثنا عبد الرزاق قال ثنا معمر عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال
يوم الفطر يوم الأضحى يوم تفطرون يوم تضحون قال معمر الله أعلم أيام منى أيام عيد وأكل وشرب ولكن
عبد الرزاق عن صوم يوم الشك فقال ذلك وأباه أباه أشد نهيا

باب الصفر من شعبان

ثنا الفريابي نضر لا تعدوا الأرض الأرض إلا رجل مشرك أو مشاحن عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح قال
حدثني علي بن مخول عن كثير بن مرة رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم مشاحن [illegible]
ابن راشد ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن معمر عن رجل عن عطاء بن يسار قال يكره في الصفر من
شعبان الأحاديث حتى أن الرجل ليخرج مسافرا وقد تهيأ لحاجته فيتشاءم بالصفر ويكره من الأحاديث
ثنا الأموي ثنا عبد الرزاق عن مسلم بن خالد عن سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول إن
الدكل يسمى في الأحاديث وإنه لفي الدكل قال عبد الرزاق والعرب تسمي الشهر الذي يليه [illegible]
أنه عمر قال لا يرد نهي الله عما لله بجهد وأول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان
وليلتي العيدين ثنا أحمد بن عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب قال قال لي أبو [illegible]
أنداد المغربي وكان قاصا يقول إن ليلة النصف من شعبان مثل ليلة القدر فقال بن [illegible]
ملكه لو سمعته يقول ذلك وما ندعي عما نعرفه بها

باب حجاب النساء

عبد الرزاق عن معمر عن زيد العمي عن الأغر بن عبد الله بن عبيدة قال خطبنا أمراء أيها يسمعن
ابن الخطاب وهو يخطب وهو يقول يا معشر النساء اتخذن خمارا [illegible] العين والتعريف [illegible]
ثنا ابن عباس عن الخطاب [illegible] ثنا عبد الرزاق عن معمر وغيره عن [illegible]
ثم نعتقد [illegible] الصلاة الظهر [illegible] حجاب ولا يمنعن الصلاة قال عبد الرزاق [illegible]
[illegible] ثنا عبد الرزاق عن إسماعيل بن أمية عن [illegible] الخراساني قال
خاء امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تبايعه فقال ما لك تختضبين الذهب قالت نعم

قال فاحتضبي فإن المرأة عنف لا مرين أن لا تطارح مخضب لرجلها وأن لا تبقي لها
مخضب لطرفها قال أبو الله المبارك إنما تعني النساء والمؤمنين من الرجال

باب المرأة تصل وليس في رقبتها قلادة وتطيب الرجال

عبد الرزاق عن
معمر عن أيوب عن نافع أنه كره أن تصل المرأة وليس في عنقها قلادة لعنتها عبد الرزاق
قال أخبرنا عبيد الله بن أبي زياد عن أسماء بن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تطيب فوجد
ريح الطيب فإن ريح الرجال طيب لا لون له وريح النساء لون لا ريح له ثنا عبد الرزاق عن
عبد الله بن أبي بكر عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا يكرهون رسول الله صلى الله عليه وسلم
الأنبج الطيب ثنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن أبي حرب بن أبي الأسود قال كان أبي
بالغالية والله بنفسه ذلك المسك وأنجب بحبه بالخلوق وتحفته بالغالية
وسندروس يتخذ أحسنها عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عطاء الخراساني عن عمر بن عبد العزيز قال
لمارية بنت سلمة أهله بالصفرة قال نهت النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزعفر الرجل
السلام اذهب فاغتسل قال فذهب فاغتسل ثم رجعت وفي رأسه الصفرة فقال السلام عليكم
قال وعليك السلام اذهب فاغتسل قال فذهب فاغتسل ثم رجعت وفي رأسه من طيب
ذلك الصفرة ثم رجعت الثالثة قال أحسبت شفاء فلانة بها [illegible] إنه [illegible]
إنه هذا السلام عليكم قال وعليك السلام اجلس ثم قال إن الملائكة لا تحضر جنازة
السلام عليكم قال وعليك السلام اجلس ثم قال إن الملائكة لا تحضر جنازة كافر [illegible]
حتى يغتسل [illegible] وصف الصلاة وأسماء صفوة عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عطاء
ابن السائب عن عبد الله بن معقل بن مقرن المزني قال أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا معلق قال هل لك امرأة قال لا قال فانظر فاعتزلها ثم لا تقربها قال [illegible]
ثم لا أعود ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عاصم بن سليمان بن سليم بن [illegible] قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الناس جاء وجل وقد رفع حلوقا يتبعه بالمرأة صاحبه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم حرمت الحلال فاظهر زينته وحل لونه وخبر طيب النساء ما ظهر
لونه وخبر ريحه ثنا عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبيه عن [illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم [illegible] الطيب والنساء [illegible] في الصلاة

باب ما يرى أن يصنع في الصفر

ثنا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سيرين أنه كان يكره أن يكحل
المصفاء بها ثنا عبد الرزاق عن الثوري عن حمزة عن إبراهيم قال كان يكره المصفر
الإناء والغضيرة [illegible] ثنا عبد الرزاق عن [illegible] بن عباس [illegible]

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن عبد الله بن ثابت عن مسروق ان ابن مسعود كان يكره التعشير في المصحف عبد الرزاق عن الثوري
عن ليث عن مجاهد قال كان يكره ان يخلط في المصحف الطيب والتعشير عبد الرزاق عن الثوري
عن طلحة بن مصرف عن الزعراء قال ابن مسعود جردوا القرآن جردوا القرآن جردوا القرآن
منقول عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن ابراهيم ان علقمة كان يكره ان يخلط المصاحف صغارها
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال اعظموا القرآن يعني المصاحف ولا تصغروها
صغارها قال عبد الرزاق عن الثوري عن الاعمش عن عطاء بن ابي وائل عن ابن مسعود قال يا ايها الناس تعلموا
القرآن قال عبد الرزاق عن الثوري عن علي بن الاقمر قال جاء رجل الى عبد الله فقال يا ابا عبد الرحمن يا ابا عبد الرحمن رجلا
يقرؤون القرآن مكوسا قال ذلك مكوس القلب قال ذلك المصحف قد كتبه وذهب قال
عبد الله ان الحسن ما زين به المصحف بالاذهب الحق ان عبد الرزاق عن عبد الله بن كثير عن سعيد قال
اخبرني محمد بن سيف ابو رجاء قال سألت الحسن عن المصحف اسقط بالقرية قال لا بأس به اما
تجد كتاب عمر بن الخطاب في سقوف الدور احسنوا عبارة الرؤيا وتعلموا العربية قال وسألت
ابن سيرين عن الحسنى ايراد الحروف قال ذا اجبن مسعود قال سألت الحسن وابن سيرين عن
قال لا بأس بذلك عبد الرزاق عن ابراهيم بن محمد قال اخبرني حفص بن سيرة عن رجل من ولد عمر بن
ان جده قال لا احمد ثنا الليل في الكعبة قال فكتب به زفره فلم يقدر رسالتي قال فتوضأ فاقبل يقول
اللهم ربنا لك الحمد كله وسؤل الحرم كله والليل ترجح الامر كله علانيته وسره اللهم انا نحمدك على ما
قدير اللهم اعتق ما اسلفت من ذنوبي في اعتمي هاتين من عرفة واردفني الجاريا كيف من بعدها
عمر بن عبد الرزاق عن معمر قال تزوج جعفر بن ابي طالب اسماء بنت عميس الخثعمية فماتت عنها
ابو بكر وتزوجها علي بن ابي طالب بعد فاطمة عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي بكر
وهشام بن عروة عن ابيه قال اذا اخذ العبد سنده طرفه ان الفرق بينهما عبد الرزاق عن الثوري
عن عاصم عن ابراهيم ان ابن مسعود كان يرفع كفيه في الوتر ثم يرسلهما بعد ثم بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب العقيقة باب العقيقة اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن عطاء
خبيب ابنة ميسرة بن ابي حبيش عن ام كرز الكعبية انها سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن العقيقة قال على الغلام شاتان مكافأتان وعلى الجارية شاة قالت وما المكافأة
قال المثلان وان الصالحات مثل المعرف انها احب الى من ابنائها واما منه الحسين بن
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن ابي يزيد ان نافع بن ابي نعيم اخبره
ابي شبل اخبره ابي ام كرز الخزاعية انها سألت رسول الله صلى الله عليه
قال نعم عن الغلام شاتان وعلى الجارية الاتي واحدة ولا يضركم ذكرانا كن ام اناثا اخبرنا

عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن ابي يزيد عن بعض اهله انه سمع عائشة
تقول الاعمال الغلام شاتان وعلى الجارية شاة ولا يضركم اذكرانا كن ام اناثا سنوذلك من السنة
عليه وسلم تقول سمعته يقول اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني
ابن شهاب قال دخلت انا وابن ابي بكر على عمرة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر وهي ابنة ابي
الانصار فقالت ما لا تصنعون بالعقيقة قال ابن ابي بكر قالت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
شاتان وعلى الجارية شاة عبد الرزاق عن جريج عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن عبد
ابن سيرين عن عباس انه قال على الغلام شاتان عبد الرزاق عن همام بن شيبان عن سعيد
بن سيرين عن الزبان عن سلمان بن عامر الضبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة
فاهريقوا عنه دما وامطوا عنه الاذى عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن حفصة بنت سيرين
عن الربابة عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن قتادة
عن انس قال عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حسن بكبشين متكافئين عبد الرزاق عن معاذ
ابي عمر قال سمعت محمد بن سيرين يحدث عن انس عن عمه قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق كانه كره الاسم قال يا رسول الله نسك ابرك ولدك
قال فمن لم يعق ولد له ولد فيعق عنه الغلام شاتان وعلى الجارية شاة عبد الرزاق
عن معمر عن ايوب عن حفصة بنت سيرين عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن حسن
وحسين عبد الرزاق عن جريج قال حدثت خديجة بنت سلمان ان عائشة اخبرتها ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم عق عن حسن بن علي يوم السابع قال وسمى وامر
ان يماط عن رؤوسهما الاذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذبحوا باسمه وقولوا بسم
اللهم لك والك منه عقيقة فلان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العقيقة
فاذا حاضوا الصبي وسعوها كانت تأمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعلوا مكان الدم
حلوقا يعني مسها وصبغا كانت تأمرهم من سل الملوك عبد الرزاق عن عبد الله بن
ومعمر عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر لا يهراق عنه عقيقة الا اعطاها اباه قال
فكان يقول على الغلام شاة وعلى الجارية شاة عبد الرزاق عن جريج قال اخبرني عبد
الله بن عثمان بن خثيم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المولود مرتهن بعقيقته قال يعني عن ابيه
قال قلت له عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن الحسن قال الغلام مرتهن بعقيقته فاذا ذبح عنه اذا
ضحى عنه ابوه عبد الرزاق عن الحسن قال عبد الرزاق عن عمر بن عبد الله قال سئل عن العقيقة
اجمعه قال ابن جريج نافع [illegible] اذا شاء او لا شاء او لا يعق الطبراني الصدق ولا حدق

بن عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن قال يعق عن الغلام بشاة ولا يعق عن الجارية
بشاة

باب العق يوم سابعه والحلق والتسمية والذبح والدم

عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول يعق عنه سابعه قال وكان يحب ان
يؤخروه الى السابع الآخر قال وكانت الناس يحرزون بالعق يوم سابعه قال وكان اهل العقيقة
يهذونها فلما جاء الاسلام قال فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك زعموا فلم ينصرف قال ان
شئت فاهد قبل ابل وحسان قال لا ما بيان عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت ابا الحلو
قال جريج وحدثني ايضا عن عطاء قال يذبح ابا الحلو قبل الذبح عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة قال يسمى يوم عق عنه ويسمى يوم سابعه ثم يحلق رأسه بالدم عبد
الرزاق عن السبي عن سابعه عن الحسن قال يعق عنه ويسمى يوم سابعه قال ثم يعق عنه اجزأ عنه العقيقة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت محمد بن علي يقول كان فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تولد لها ولد الا اتت به فحلقت شعره ورقا قال وكان ابي يفعل ذلك عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن الحضرمي قال كانت فاطمة اذا ولدت حلقت شعره
بفضة تصدقت بوزنه ورقا عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني حسين بن ابي الحسن انه
سمع الحسن بن محمد يقول لتزل الغلام الى يوم سابعه ثم يحلق

باب ما يستحب للصبي

ان يعلم اذا اكل عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الكريم بن ابي امية قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعلم الغلام من بني هاشم اذا اصبح يسبح ثلاث الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك
في الملك الى آخر السورة عبد الرزاق عن الحسن بن ابي جعفر عن الغوام بن حوشب عن ابراهيم قال
كانوا يستحبون اول ما يفتح ان يعلموه لا اله الا الله سبع مرات فكان ذلك اول ما يتكلم به

باب مؤنة قبل سابعه ومتى يسمى وما يصنع به

عبد الرزاق عن ابن جريج قال
بلغني عن الحسن انه قال ان مات قبل سابعه فلا عقيقة عليه عبد الرزاق قال يعقوب عن الحسن انه
حدثني محمد بن سيرين ان النبي صلى الله عليه وسلم سمى حسنا يوم سابعه وانه اسف من حسن اسم
حسن وحسين ثم لم يزل يتبعها الا اكمل السر يا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري
قال سمعت انس بن مالك يقول كان الحسن بن علي اشبههم برسول الله صلى الله عليه وسلم عبد
الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عائشة قالت لما ولدت فاطمة الحسن بن علي جاءت به الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فسماه حسنا فلما ولدت حسينا جاءت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله هذا احسن من هذا فقال حسينا فسوته عن اسمه فسماه حسينا عبد
الرزاق قال اخبرنا معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما [illegible] يوم حتى الا عقيقة

بمعمر عن عبد الرزاق عن السبي عن مبارك بن فضالة قال سمعت الحسن يقول قال النبي صلى الله
عليه وسلم ولد لي الليلة غلام سميته باسم ابي ابراهيم عبد الرزاق عن الثوري عن بعض اصحابه
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم
كان اذا ولد له ولد سماه باسم جده فان مات اسم ابنه محمد وكان في العرب يسمى
بمحمد عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن رافع عن ابيه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرموا اولادكم بالصلاة عليهم ولادتهم قال عبد الرزاق
عن الحسن بن عمارة عن المنهال بن عمرو عن محمد بن علي عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا عق
حسنا وحسينا فعلوا عنه كما تفعلون اليوم الثامن من كل يوم عامة ومن كل يوم لامة
قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم هو ذوا بها الا فان امر عم عنه السلام كان يعق بها ابنيه
اسحاق ويعقوب عبد الرزاق عن الحجاج عن منصور عن الزهري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله

باب الفرعة

عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول كان اهل الجاهلية يرون
في الفرعة من خمسين واحدا فلما كان الاسلام سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال
ارسلهم فلا تقطعوا ولم يوسد ذلك عبد الرزاق عن منصور بن جريج قال اخبرني طاوس ان اباه
لمنزة قال كان اهل الجاهلية يفرعون فلما كان الاسلام سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك فقال ارسلهم فاقرعوا ان يفرعوه حتى يلحقوه بالله عبد الرزاق عن ابن جريج
مخلط لحمه لمنزة قال ابن جريج قال لي انسان كنت بالبزوا العم قال كان يستهم بالسهام
ان يعقد اخيه بلعا منطقا للسائل عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه
عن طاوس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال اقرعوا ان شئتم وان شئتم فدعوه
حتى يبلغ فيحمل عليه في سبيل الله او تصل به قرابة حتى يزيد فيدعوه فضل لحمه لمنزة عبد الرزاق
عن ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار ان ابن ابي عمار اخبره عن جابر بن عبد الله قال في الفرعة
حق في الابل فيها وفي غيرها من الدواب مما يملكون وذلك انها من الابل حتى اذا كانت خيارا قال
فاذبحها قال عمرو رجل على انه سمع من ابي هريرة عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي عمار قال سئل ابو هريرة عن الفرعة قال هي في الابل ان
تكون عرضا من الغزا وان يكون عن الابل حتى اذا كانت خيارا قال فاذبحها او حولها
قال ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرعة
فقال [illegible] عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن ابيه عن
عبد الله بن عمرو قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرعة فقال الفرعة حق وان تركوه

عن بلال بن عبد الله بن مخاش وابن ابي ليلى فحمل على فرس في سبيل الله او تعطيه ارملة من ارملة
لعمر بن عبد العزيز بوبره وكنا انا نقول ان قوله ناقة ك عبد الرزاق عن معمر وعن عبيد الله بن عمر بن سالم
عن رجل من بني فهر عن اسماء وعمه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العمرى هي لمن وهبت له
نزلوه حتى لا يدخل حاصر او ابن ليلى زجر ما خبر سان بكفا ابا ك وتوكلوا ناقة ك وبذغه مختلط
قال ابو محمد الحسن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم
عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر عن عائشة قالت امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالعمرى عن كل خمسين واحدة ك عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن
هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عمرى ولا عبرى والعمرى ادوك الشاة كان يعطيها
فيدعوه باب العبرى ك عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي قلابة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العبرى قال خاندع شاة في رجب في الجاهلية سميها العتيرة
امدعها اليوم قال النبي صلى الله عليه وسلم ابن حوا فتنا اي سهوما كان ذا ايرفا الله واطعموا قال
ايوب فكان ابن سيرين يذبح العتيرة في شهر رجب وقال معمر عن اهل مكة وكان ابن سيرين يروي فيها
شيئا ك عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عمر بن شعيب كان اهل الجاهلية يذبحون عن كل اهل
بيت في رجب شاة فسموها العتيرة فلما كان الاسلام سئل رجل منهم عبد الله بن عمرو فقالوا
ما كنا نفعله في الجاهلية يرسول الله فسميه العتيرة وخاندعها عن اهل كل بيت في رجب فنعمل
في الاسلام قال نعم وسموها الرجبية الحسن اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنا عبد الكريم عن
حنش بن عبد الله الصنعاني عن ابيه قال اهديت الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة وهو يقول
هل يرفوها قال فلا اذن فيها يعقوا عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم اهل كل بيت ان يعتروا
شاة في كل رجب وفي كل اضحى شاة ك عبد الرزاق عن ابن عيينة عن صدقة بن يسار قال كنا مع مجاهد
بمنى رجلا من سكان الكوفة يقول ورب هذا المسجد لقد ذبح العتيرة في الجاهلية والاسلام
فسالني ابن عبد الله قال قلت في مسجد الكوفة قال ما رايتها رضا احد ان يتبع فيها علم لم يسمع
من اهل الكوفة او قال الكوفة باب الاعتكاف باب الجوار والاعتكاف

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين ك عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء ما الجوار والاعتكاف اختلفا ان ابن عمر واحد قال لي جاء مختلفان كان ثوب النبي
صلى الله عليه وسلم في المسجد فلما اعتكف في شهر رمضان خرج من بيوته الى مقعد المسجد فاعتكف
فيه فلما كان قال ان الناس يعتكفون ايام من حوله لا بد قال نعم وان الناس يرون ايام
فانه اوحوه ان شاء ك عبد الرزاق عن ابن جريج قال وقال عمرو بن دينار الجوار والاعتكاف واحد

عبد الرزاق عن فضيل عن ابي ليلى عن مجاهد قال الحرم كله مسجد حكمت في انه شاء وان شاء في منزله
الا انه لا يطأ الا في جماعة عبد الرزاق عن ابن جريج قال سمعت عطاء يقول عن ابن عباس قال اني لاعتكف
في المسجد الساعة وما امكث الا ما شئت قال وحسبت ان صفوان بن يعلى اخبرني عن ابيه قال عبد الرزاق
قال ابن جريج قال عطاء هو اعتكاف ما مكث فيه وان طرح المسجد حساب اخر هو معتكف في الا
فلا باب لا جوار الا في مسجد جماعة ك عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن
سعيد بن المسيب قال لا اعتكاف الا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ك عبد الرزاق عن الثوري
عن جابر الجعفي عن محمد بن عبد الله عن عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب قال لا اعتكاف
الا في مسجد جماعة ك عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن وعن هشام بن عروة عن ابيه قال
لا اعتكاف الا في مسجد جماعة ك عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة وعن رجل عن
الحسن كانا يرخصان في الاعتكاف في مسجد القبائل التي تقام فيها الصلاة ك عبد الرزاق عن
الثوري عن منصور عن ابراهيم قال كان لا يرى باسا بالاعتكاف في هذه المساجد مساجد القبائل
قال منصور وكان سعيد بن جبير يعتكف في مسجد قومه ك عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو
ابن عامر قال ابو الاحوص يعتكف في مسجد قومه ك عبد الرزاق عن الثوري عن واصل الاحدب
عن ابي وائل قال جاء رجل الى عبد الله فقال الا اعتكف في مسجد بني رفاعة ودار الاشعري
قال عبد الله فلعلهم اصابوا واخطأت قال حذيفة ما ابالي انما تكفي في بيوت هذه
انما الاعتكاف في هذه المساجد الثلاثة مسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الاقصى وقال ابن
اعتكفوا فاعتكف عبد الله في مسجد الكوفة ك عبد الرزاق عن الثوري عن ابن الاحوص
عن سماك بن الاخرم قال اعتكف رجل في المسجد في خيمة له فسمعه الناس قال فارسلني الرجل
الى عبد الله بن عباس فسالني مسعود عنه فقلت ذلك الناس يعتكفون قال عبد الرزاق عن
عبد الله عن جامع بن شداد قال سمعت ابا وائل يقول قال حذيفة لعبد الله قوم عكوف في دارك
ودار ابي موسى لا تنهاهم فقال له عبد الله فلعلهم اصابوا واخطأت وحصوا وتركت قال عبد الله
الاعتكاف الا في هذه المساجد الثلاثة مسجد المدينة ومسجد مكة والمسجد الاقصى معمر عن قتادة
قال لا اعتكاف الا في مسجد جماعة ك عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا جوار الا في مسجد
جماعة قال لا جوار الا في مسجد مكة ومسجد المدينة قال ابن جريج وقال بعض من لقيت انما اراه
قال ومكة مسجد الكوفة والبصرة ك عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء ارايت ان ما
من الناس اذن جوار اسمت له الظهران في عشاء في مسجد غير مسجد جماعة
على منبر ذلك المسجد جوار في مسجد غير قال عطاء وذلك قال كان ما نافع العمل شاه

ثم يجيء إلى الدار قال لا من أجاعت الباب قلت فمن مسجد ناذلك قال لا إنما نعت للدار وليس
هذه مسجد ناهذا ثم قال بعد لا جوار إلا في مسجد مكة ومسجد المدينة قال وإن أهل البصرة
يجاورون في مسجدهم حتى إن كنت تجاور بمسجد في بيتك ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال
بلغ لعطاء عنهم الناس قال لا تجاور إلا في مسجد مكة والمدينة ن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب
عن نافع عن ابن عمر قال اعتكف عائشة عمرة وعمر فجاء بالبها قال عبد الله يوم فأن عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عطاء أن عائشة نذرت جوارا في خوف نبيرة فأمرت أن تجاورت قال
أصل ونذكار عبد الله بن أبي بكر أن أمه جاورت أن تحدث سنة فقال غاب حاجة كانت في
عبد الرزاق عن معمر عن منصور قال سألت إبراهيم عن امرأة اعتكفت في مسجد فيها أتمرت لطلبها قال
نعم موطن قال كانت اعتكفت في طلبها أتمرت في بيتها قال لا ن عبد الرزاق عن إسرائيل عن رجل
عن الشعبي قال لا بأس أن يعتكف الرجل في مسجد بيته باب ما يقضي جوار مسجد
في غيره عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن المسيب قال من نذر أن يعتكف في مسجد
الناس فاعتكف في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم المدينة أجزأه ومن نذر أن يعتكف في مسجد النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة فاعتكف المسجد الحرام أجزأه قال معمر ومن نذر أن يعتكف على
رأس جبل فإنه لا يلزمه أن يعتكف فيه وإن اعتكف في مسجد جماعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج
قال قلت لعطاء أتأتي أن أناس ناذر جوار في عبد الله بن الزبير أن يقضي عنه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة قال نعم قال ابن جريج وأبي عمرو بن دينار ذلك ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء
نذر جوارا في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أيقضي عنه الجاور في مسجد مكة قال نعم وأبي قال عمرو
أنه ذكر أن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال زعم أن الحسن بن المساجد أحسن إلا أن تجاور فيه
الإنسان وإن كان نذر جوارا في غيره يعني أن الحسن من المساجد ما جاء فيه الفضل مسجد مكة ومسجد
المدينة ومسجد إيلياء عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت إن كان نذر جوارا في مسجد
مكة أيقضي عنه أن يجاور في مسجد المدينة قال لا قلت فنذر جوارا في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم أيقضي عنه أن يجاور في مسجد إيلياء قال لا قلت فنذر جوارا في غير هذه الحال
حال مكة أيقضي عنه أن يجاور في المسجد كلها في المسجد خير والمسجد خير ذلك في كل أرض قال
نعم ثم استثنى عند ذلك خير عائشة حين نذرت أن تجاور في خوف نبيرة باب
هل يقضي الاعتكاف أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن نافع عن ابن عمر أن
النبي صلى الله عليه وسلم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
الجاهلية اعتكاف يوم فأمر به ن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمرو [illegible] عن عائشة

أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يعتكف العشر الأواخر من رمضان قال فأمرت به فأنشئ
وأنشأت خصة فأمرت بذلك فصنع بذلك زينب قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وأمر بخبائه فضرب قال فلما صلى الفجر
ورفع بناؤه قالت فلم نطلب العشر الأول من رمضان فأمر به فأنشئ عشر أخر قال عبد الرزاق
قال أخبرنا ابن جريج عن عبد الأمير أن أمه قالت سمعت عبد الله بن عمر أنه قال وقد
كان ظهر أعتكف قال قد أردت أن أجوز الليل ثم بدا لي أن أعتكف فيها وهي ن
باب الاعتكاف الإفطار عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر
وابن عباس قالا لا جوار إلا بصيام ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن أمة
مولى معاوية بن أبي سفيان أخبرته عن عباس قال صوم المجاور من المعتكف عبد الرزاق عن
الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال يعتكف العبد عن ابن عباس قال صوم المجاور من المعتكف عبد الرزاق
عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ن عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري قال لا اعتكاف إلا بصوم قال معمر وكان الزهري يرخصه عليه فتواه لم يجزه عبد
الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال سنة من اعتكف أن يصوم ن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب
عن نافع قال بلغني أن ابن عمر كان يعتكف في رمضان وفي غيره فإذا أفطر
فلما كان زمان الحجاج قالوا أشرعنا قال نصوم ونعتكف ثم حسبنا فإذا ذلك
الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال لا اعتكاف إلا بصوم باب
المعتكف يشترط عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال المعتكف ما اشترط مبتاعه ن
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال له شرطه ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبيد الله
عبد الله بن الحارث قال قال علي بن مسعود في المجاور إذا شاء ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء أرأيت إن نذر جوارا في بيت أبي في بيت حين نذر أنه لا يصوم وأنه يبيع ويشتري
ويأتي الأسواق ويعود المريض ويشهد الجنازة وإذا كان إذا أفطر أن يدخل في البيت فيأكل
في بيته وأنه يجاور جوارا منقطعا قال ذلك له على ما شاء ن عبد الرزاق عن اليهودي عن
الحكم عن مسعود عن إبراهيم قال يشترط المعتكف الجمعة والجنازة والمريض إن شاء حاجته
عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال إن شرط أن يعتكف أيام رمضان فأفطر فذلك له قال
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء قال ليس هذا اعتكاف
عبد الرزاق عن الثوري عن إسحاق عن عاصم بن عمر عن

قال من المعتكف فلا يعرف في الحديث ولا يشهد الجمعة والجنازة والنوص
اهله اذا كانت له حاجة وهو قائم ولا يجلس عندهم وتم يلحز عن الرزاق عن عبد
الرزاق عن الثوري عن سلمة السباق عن سعيد بن جبير قال المعتكف يعود المريض ويتبع الجنازة
وعنه ايضا ان دعاه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا يخرج المعتكف الا لحاجة
لا بد له منها من غائط او بول ولا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ولا يمس امراة
ولا يباشرها ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن ابي نجيح ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا
قال المعتكف لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ان عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة
عن ابيه قال المعتكف لا يعود مريضا ولا يتبع جنازة ولا اعتكاف الا بصيام
ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة ان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ان كان بعائشة في اعتكافها
الا خرجت الى بيتها لحاجتها عن المريض مسئل عنه وهي مجتازة لا تقف عليه ان عبد الرزاق عن
الثوري عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة عن عائشة قالت كانت تمر بالمريض فتسأل عنه وهي مجتازة فلا
تعرض له ان عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال المعتكف يدخل البيت
صلى ولا يقعد ويعود المريض ان عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال يرخص للمعتكف ان يعود
المريض قال ابن وقال رخص له ان يتبع الجنازة ان عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة
ان عمر الخير قال لا يرى باسا ان يخرج المعتكف لحاجة فلقيه رجل فسأله ان يقف عليه فيسأله
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا ارايت ان كان والده او ذو قرابته فقال سبحان الله فقد عن
المعتكاف ويقطع حواره قلت انه يصلي على جنائز الناس قال ان كان حواره بباب المسجد
فنعم وان كان حواره في حوقه فلا ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطا ارايت ان كان
ولده من قرابته او ذا قرابته قال فلا يعوده الا ان يمطر حواره قلت ارايت ان جاءه الذي
اسلى من اهله فجاء يحاوره ايسأله عن حواره قال نعم ولا باس بذلك قلت افيرسل الى رسوله
يسأل عنه قال نعم قلت ارايت ان كان الذي اسلى هبطا ما على الوادي يعود قال لا ان
عبد الرزاق عن ابن جريج قال حدثني اسمعيل بن امية عن ابن ابي نجيح انه ان كانت في اعتكافها كانت ترحل
لحاجتها عن المريض مسئل عنه وهي مجتازة لا تعرج عليه ان عبد الرزاق عن ابن جريج
قال اخبرني صالح بن كيسان عن ابيه قال لا يعود المعتكف مريضا ولا يتبع جنازة ولا يشهد
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال لعطا المعتكف ان يقيل في المسجد قال لا اراه الا من الرخص
ثابت المسجد لا يضر في ايمانه وسنته ان ينتهي المسجد باب
النبي صلى الله عليه وسلم اعتكافه عن [illegible]

عن الزهري عن عائشة بنت سعيد عن صفية ابنة حيي قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته
لازوره فحدثته ثم قمت فانقلبت فقام معي ليقلبني وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار
فلما رايا النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما انها صفية
بنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم واني خشيت ان يقذف
النبي صلى الله عليه وسلم فان معتكف في المسجد يجمع نساؤه اليه يعرض الى قال لصفية ابنة حيي
اقلبك الى منزلك فقلبها من كانت لها بها وهو معتكف [illegible] عبد الرزاق [illegible]
معمر عن هشام بن عروة عن ابيه قال خرجت سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة
فراها عمر بن الخطاب فقال انك لتعرفين علينا وكانت طويلة فدرك النبي صلى الله عليه
وسلم وهو يتعشى فدعاها فاوصفته حتى اوحى اليه ان قد حرج الله عليه ان يعود لمثل ذلك الا بان
المعتكف واجتماعه وطلب الدنيا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال
لا يتبع المعتكف ولا يجتمع ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا قال لا يتبع المعتكف ولا
يبتاع ولا يخرج الى الطعام يجامع اليه الا ان يؤتى به ان عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطا قال لا باس ان يجامع المعتكف [illegible] المسجد او يجاري غيرها او يؤتى باهله فيضعهم
ويصلح معتكفهم ويلبث كذلك في حاجته وقال معمر ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن سليمن
ابن موسى قال لا يلاحي المعتكف قال لا باس ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابي سعيد
عن مجاهد قال المعتكف لا يبيع ولا يبتاع ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال لا يبيع
المجاور ولا يبتاع ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن عمار بن عبد الله بن يسار عن ابيه قال اعتكف
حبيبة بن ضمرة بنت ابي ذر في اعانة بها بن جاهم فلقيه فقال هل استغلت فقال ما
ثم معتكف فقال وما عليك لو سرحت السوق فاتجرت ان عبد الرزاق عن ابن جريج قال
قلت لعطا ان خبيب له ان يجامع اليه قال لا قلت ان ابن عمر سوى ان يجاور ان عبد الرزاق
عن ابن جريج قال قلت لعطا ابا ان المجاور الجالس في المسجد وحده معهم قال نعم ولكن ارايت ان
كان حواره في حوف المسجد امرخ ان يجلس في الناحية قال لا يخرج الا لحاجة ان عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطا قال لا يذهب في الارض الا ان يشهد صلاة او يذهب لغائط ان عبد الرزاق عن
قال قلت لعطا ثابت عن ابن عمر انه كان يجاره حنه قال لا باس به قلت فما ترى فيما ترى ان يبتاع
[illegible] لا باس به لك باب وقوعه على ام ابن
عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في المعتكف يجامع امراته وهو معتكف قال لم يبلغنا ذلك عن [illegible]

يرى أن تفطر رقبة مثل كفارة الصيام يمنع على أهله في رمضان أخبرنا عبد الرزاق قال
أخبرنا معمر عن قتادة عن الحسن في الذي مع على امرأته وهو معتكف فقال عليه رقبة وإن لم يجد
فصوم شهرين متتابعين فإن لم يطق فإطعام ستين مسكينا ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عاصم
بن عمر بن قتادة أنه أفتى المعتكف يمس امرأته أنه يفسد اعتكافه ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال
لا يأتي المعتكف أهله إلا لحاجة رجل لا يصيب أهله ولا يقبل ولا يباشر ولا يمس إلا بحرمة لعتق ما
ما استطاع قال ابن جريج وقال له عمرو بن دينار أيضا ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا يمس
حرام إلا لا يقطع هنة كهيئة الصيام والحج ن عبد الرزاق عن ابن السمي عن أسامة بن زيد أن خالد
بن أسيد امرأة يذرف أن تغتسل خمسة عشر يوما ثم تزوجها وقال يفضي ملك عليها باب
هل يخاصم المجاور ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء خاصم أباه في مجاورته قال لتبدأ عن
نفسه وتحاكمه ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت إن كان هذا المجاور فطاطه
لعطاء أرأيت إن كان السوق بخط قال لا ذلك إنما هو الذي والعبادة قلت فإن كان في مجاورة الأمير
تطلب الدنيا أو أهل الإسلام قال لا بأس بذلك ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال لا بأس بأن يخاصم المعتكف
الأمير في المسجد وتجاري غيره في المسجد باب مروره تحت السقف
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أكان قال لا يدخل بيتا ولا يمر تحت سقف عن عمر قال لا
قال ابن جريج وقال لها عمرو بن دينار ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء المجاور بالمسجد يجلس تحت طلة
قال نعم قلت فهو تحت سقف قال إن المعتكف ليس كغيره من الناس فإنه يذهب الحاجة في الليل وفي
الصعدات قلت فمجاور في خوف المسجد أعمل فطاطه لبابه لحاجته أن يأتي قال نعم فلما رأيت أن يعب
قلت لا أمر تحت سقف قال لا قلت أمر تحت هو مغطى بحجارة وليس فيه عمد لا خشب قال نعم
قلت لأي كلام النبي قال الطائفة ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار في الفسطاط
قال وأنا يعني أستدخل الفسطاط المعتوق فيخرج محتجا قال نعم ذلك عند لا يخرجه قلت لعطاء أفاضرب
خيمة بباب المسجد أجاورها قال نعم قلت فإنه عند قال لا بأس به قلت أفاضربها حسبة من
عندي ثم أعمل عليها عنا وما قال نعم لم يخرجها إنشاء قال وذلك لمن في بنيان ن
باب يفرقون بين جوار القروي والبدوي عبد الرزاق عن ابن جريج
قال فرق لي عطاء بين جوار القروي والبدوي قال أما القروي إذا أتى الجوار بحجر منه
وحجر النبي وصام البدوي ليس كأهل مكة فإذا عدا الجوار كان أهل مكة عند الله
مجاورين أي يؤاخذ من مكة ساوى بين بينها شاؤوا بهم وأما أهل البادية [illegible]

المجاور في مدخل البيوت ويعود المريض ويشهد الجنازة إلا أن يؤذي في نفسه أن يكون جوار بيت
المسجد ويعتزل ما نهى عنه المجاور ويعتزل أهل عرفة من أهل مكة وأهل الحل من أهل الحرم
المسجد الحرام قال وسمعت ذلك قال لا يصح أن أهل الحل بمنزلة أهل الحرم سوى عليه قال لا
فلم يجز ذلك بعض اختلافهم في الحج والعمرة حين ما هو فيه ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو
دينار أنه قال في البدوي إذا عدا جوار المجاور باب المسجد فإنه يجاور بأي الغربة
عبد الرزاق عن ابن جريج عن طاوس قال يجاور من أهل الحل بمنزلة أهل الحرم
المسجد ثم إن كان في الأهل فيما أنه وذكره الرقاق في المسجد ن عبد الرزاق عن قيس
عن أبي صالح قال الحرم كله مسجد يعتكف فيه أنه ساوى بين منزله إلا أنه لا يصلي إلا في
جماعة ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أبان عطاء أن يدخل جوارا سنة قال ظهر والكل ما
غاب في الحج ولا يتبع سنة مستقبلة باب جوار المرأة عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري قال إذا حاضت المرأة وهي معتكفة خرجت إلى بيتها فإذا طهرت عدت قال عبد الرزاق
عن ابن جريج عن عطاء قال إذا حاضت وهي معتكفة رجعت إلى بيتها فإذا طهرت خرجت إلى جوارها
قال ابن جريج وقال عمرو بن دينار ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال ولا يمسها زوجها حتى
تخرج جوارها عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء طهرت حين الفجر قال مذهب تومئ ولا تعتكف
بذلك اليوم ن عبد الرزاق عن الصبي عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا اعتكفت المرأة فحاضت فلتضرب
فسطاطا في دارها فإذا طهرت عدت تلك الأيام قال الصبي وأخبرني مسعود عن إبراهيم قال
يضع سترا في دارها ن عبد الرزاق عن ابن جريج قلت لعطاء أرأيت إذا طهرت وهي في
الجوار أتجاهد الله قال لا إلا أن تطلق ذلك جوارها فإنها لا تجاهد قال ابن جريج وقال عمرو بن دينار قال
عطاء بالليل ما بال الرجل من امرأته حائضا في غير جوار ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت
لعطاء أسألت سلوى بنت الصيام قال نعم أتيتها إن شاء تحج قلت أفيها زوجها قال
قال لا إلا الله إلا أن تقطع جوارها قلت ولا أهله ولا شيء قال لا باب
نكاح المجاور وطلب الرجل والمرأة عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بأن
يتزوج المجاور وقد جوارها قال ابن جريج وسئل عطاء أتطلب المعتكفة وتزوج قال لا إن بذلك تقطع
عليها جوارها لا تطلب قلت فإن تطلق ذلك جوارها قال لا لأنها تدخل الرجال وهي تتكلم
وتحل المرأة وزينها لزوجها ن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن تطلب المعتكفة
عبد الرزاق عن الليل قال لا بأس بالطيب للمعتكف باب طلب المرأة
ثم تخرج من بيتها عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن عبد الله

ابن عمر بن الخطاب خرجت امرأة على عهده مختضبة ومخدرتها طلاء بالحناء ثم قال
عمر بن عطاء بن أبي الخوار رجلين وإنما طوف الرجال عند أزواجهن عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عطاء أنه كان يكره أن يطيب المرأة وتريد أن تخرج فقال والناكح ثم قال ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأخرى
وتخرج وقال نعم تخرج لذلك مسلسل عن هشام عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم
ابن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استأذنت امرأة تخرج إلى المسجد قال الله يطيب قال أنت تقول ذلك قال أرجعي فإني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن عن عبد الرزاق عن معمر عن ليث عن رجل عن أبي هريرة نحوه عن عبد الرزاق
عن معمر عن ليث أن امرأة خرجت متزينة فلقي زوجها فضربها عمر بن الخطاب فقطعها فلم يعد
عليها فقام خطيبا فقال من الخارجة وهي تجر سلسلة لو علمت علمها لشعرت بها ثم قال لتخرج
المرأة إلى أبيها يبدو بعضه فإذا خرجت فلتلف معاوزها فإذا ذهبت فالحشو بينها وبين
زوجها قال عبد الرزاق يعني شعرت سمعت بهما والمعاوز خلق الثياب عن عبد الرزاق
عن أسامة عن عمر بن عبد الله عن عبد الله بن الأخنس عن سعيد بن سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لامرأة عبد الله بن مسعود إذا أردت أن تخرجي فلا تمسي طيبا
عن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن أم سلمة أنها أرسلت إلى حفصة وهي أختها تسألها
عن الطيب إذا أرادت أن تخرج قال حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنا أطيب للعراس لي عبد
الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال قال عبد الله بن مسعود لأن أزاحم
حية أحب إلي من أن أزاحم امرأة في مطرها ولأن يلاحقني رجل بمخاجر له من نار أحب إلي من أن أزاحم امرأة
عن عمر عن رجل عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء مثله عن عبد الرزاق عن يحيى بن العلاء عن الأعمش قال
استأذنت أم رهم امرأة أبي ذر في بعض أهلها فأذن لها فلما خرجت وجد منها ريح طيب فقال ارجعي
فإن المرأة إذا تطيبت ثم خرجت فإنما هو نار وشنار عن عبد الرزاق عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم
قال طاف عمر بن الخطاب في سوق الشام فوجد رجلا يطيب متزينة امرأة فقال لو أعلم أنك تفعلين
ذلك لعلوتك بالدرة فإذا خرجت فلتنظر إلى زوجها فإذا خرجت فلتنظر إلى زوجها قال وقال إن المرأة كانت تطيب
بالعبيرة فيها من العرفج فقال حال الأعرافي نلوه كتاب المناسك إن شاء الله تعالى
تم بحمد الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين

فضل أيام العشر والتعريف في الأمصار

الحسن بن أحمد بن الحسن بن زياد بن نشوة قال حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن

الفيروزي قال وأنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من أيام أفضل من عمل في العشر من ذي الحجة قيل يا رسول الله ولا الجهاد في
سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء
عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أيام
أفضل من عمل في العشر قيل يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل
خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه
قال قال عمر بن الخطاب لا يخرج الناس في العشر فيعرفون بهم ولكن بالبعرة قال قال مالك المسن
إنما العرفة بعرفة قال وقال الحسن يقول لو كان من عرفة بأرضنا ابن عباس عن عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن أبي الهذيل قال وسئل الحسن وهو يصلي فذكرت أيام منى فقال أيام القرآن
فأقبل الجاهلية قال ما قال إذا كان قال فقال طعم وشرب قال قال أبو حاتم صحبها القرآن قال
فلقيت ابن عباس قال كذا وكذا قال فما لا أبا لك لا يزيد بن عباس قال إن ابن عباس
كان من الإسلام بمنزلة ابن عباس كان من القرآن بمنزلة كان عمر يقول ذاك الهول
أن له لشأنا وقلما يقول لأناس هم على شيء من هذا الحسنة قال منه عرفة وفيه نحر
الجمرة وسئل أبو عمران عن عرفة بالبصرة وكان يحجه عن أبي عمران عن عبد الرزاق عن الثوري
عن أبيه قال سمعت الحسن يقول لو كان عرفة بأرضنا ابن عباس بأن يعد منه عرفة فيقرأ
القرآن العشرة أيام وكان يحيى بن أبي كثير عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم
أن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الأيام عند الله
وأفضل ما فيه أيام العشر من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
وهو على كل شيء قدير عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أيام
أحب إلى الله فيهن الصيام من أيام العشر يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيامها بقيام
ليلة القدر عن عبد الرزاق عن معمر عن سليمان عن مسلم عن الحسن قال الصيام في أيام العشر

[illegible] عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال خدمت أبي رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يرخص في العشر قال عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن إبراهيم قال
كان يكره الناس بعرونة المحمل بالكوفة فلا يعرف منهم

باب الصحايا

عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بالمدينة
بكبشين أقرنين أملحين قال عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الله بن محمد عن سلمة وأبي هريرة أن النبي
صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال من الكتاب إلى فاطمة على النبي صلى الله عليه وسلم
بكبش أقرن أغبر عال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته هذا الكبش الذي ضحى إبراهيم
كانت تأتي عنزا البيت أقرن أغبر فأهداه للنبي صلى الله عليه وسلم فضحى به عبد الرزاق عن
الأسلمي عن ثابت عن عكرمة عن ابن عباس قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبش أملح أقرن
فحيل أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم ذبح بالمصلى
قال أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لعطاء أواجبة الضحية على الناس كما هي وقد ذبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر قال نعم عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن عبد الله بن شقيق
رجل من بني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن رجلا قال يا رسول الله أعلى كل أهل بيت أضحية قال
أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رجلا قال يا رسول الله أعلى كل أهل بيت أضحية قال
والتجار وهو عن ولده كلهم عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر
عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن عبد الله بن يزيد عن عمر قال ليس الأضاحي بواجب
على كل مسلم سالم عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لم يكن أبو بكر
أهله يبعثه بالمدية يضحي عنهم وكان يضحي عنهم بشاة عبد الرزاق عن الثوري عن
إسماعيل بن مطرف عن الشعبي عن أبي سريحة قال رأيت أبا بكر وعمر وما يضحيان عبد الرزاق عن
معمر قال سألت الزهري أيضحي عن الغائب فقال لا بأس به عبد الرزاق عن حمزة عن إبراهيم
أن عمر بن الخطاب كان يذبح ولا يضحي عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن إبراهيم قال رخص للحاج
والمسافر أن لا يضحوا عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يحبون أن يضحوا
الرزاق قال يضحون عبد الرزاق عن الثوري عن الحسن بن عمرو عن إبراهيم قال كانوا إذا
سافروا لم يضحوا عبد الرزاق عن الثوري عن أبي حصين عن أبي وائل عن عمر قال
أرسل إلينا عمر بن الخطاب مالك وتحن بمنى ألا تذبح ولكم نعجة فاطبخونها عبد الرزاق عن
عن معمر أن أبا بكر وعمر تعجلا بمنى عشرة عن عطاء عن ابن عباس قال أرسلني ابن عباس أشتري

له محمسا [illegible] رهن وقال قال هذه صحيحة عن عباس عبد الرزاق عن الثوري عن إبراهيم
عن أسود بن يزيد عن إبراهيم النخعي قال كان علقمة يأتي بحجة ليس له إلا ثمن [illegible]
عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن وائل عن عبد الله بن عمر قال لقد هممت أن أدع الأضحية
وأنفق أيسر لها مخافة أن يحسبها [illegible] وليس كذلك عبد الرزاق عن حمزة الزيات
عن الأعمش عن وائل قال كان مسعود الأنصاري لا يدع الأضحية وإن [illegible]
أنبأنا معمر عن الثوري عبد الرزاق عن الثوري عن سلمان عن الشعبي عن [illegible]
قال أبو بكر قال علي أهل الكتاب بعضهم على بعض [illegible] أن يحلوا
قال لا يحل أخبرنا ابن عيينة عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل عن أبي هريرة قال لا بأس
أن يضحي الرجل بالشاة عن أهله عبد الرزاق عن الثوري عن خالد عن عكرمة أن أبا هريرة
كان يذبح الشاة بوكيله وعنا يقول وعنكم عبد الرزاق عن الأعمش عن خالد
الناس عن المسيب عن عطاء بن يسار قال قسمنا النبي صلى الله عليه وسلم غنما فصار لي منها
جذع فضحيت به عن أهل بيتي ثم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضح بها أنت عبد الرزاق
عن الأعمش عن عون بن أبي جحيفة عن المسيب قال كنا إذا نزلنا بالإبل ثم أمرنا
أهل العراق يقول كان أهل البيت يضحون بالشاة يضحوا عن قبائل وشاة عبد الرزاق
عن الثوري عن صالح عن الشعبي قال يجزئ الشاة يضحى بها أعرف فيها سنا قال ولا أدري
موسى لعل الشيخ أخبرنا معمر عبد الرزاق عن الثوري عن عمران بن مسلم عن [illegible]
قال سمعت بلالا يقول ما أبالي وإن بحت بذبحي وإن أسد وتيها [illegible]
ثم يضحي بها قال فلا أدري أسود قال من قبل نفسه أو هو من ذلك بلال عبد الرزاق
عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن سيرين عن عمران بن حصين قال لا أرى يجزئ
سلامان أن يضحي بصرم الله أن يضحي والعرج والعمياء أحب إلي أن يضحي بهما [illegible]
عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه قال لا يعدي [illegible]
الله أن الكرباء أخوين حنظلة عبد الرزاق عن جرير قال أخبرني عبد الكريم عن حبيب
أبي محمد عن أبيه قال أنهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة وهو يقول [illegible]
قال لا أدري أرجوا عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] قال أضحي بشاة عبد الرزاق عن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة
قال كانت تذبح عن نسائها بقرة بمنى ولا تذبح بمنى أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن الأعمش
إذا اشترى الرجل أضحية فرضت عنه أو عرض لها عرض فهي جائزة باب

فضل الضحايا والهدي وهل يذبح المحرم

عن ابن عمر وابن عباس قال ما اعق الرجل من نفقة الحلال اجزا من يوم نحر وفي هذا اليوم يوم
يوم النحر الا رجم شيطان عبد الرزاق عن عبد الله عن ابراهيم بن ميسرة قال سمعت طاوسا
يقول ما سلت الورق من شيء ذكاها افضل من تركه ان عبد الرزاق عن ابن عيينة عن سعد
عن ابي سلمة عن الاسود بن هلال قال قدمت المدينة بابل فقلت لو دخلت المسجد فدخلت
فاذا عمر بن الخطاب يخطب وهو يقول يا اهل المدينة ضحوا فاهلوا فان الله يحب الهدي
وضحوا الا فانما كل رجل مسن يعني بعيرا قال وجاء عمر فطرا اليها قال هذه ثم رجل يهاجر
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثوري عن ابي بكر الغنوي عن سعيد بن ابي هريرة قال سمعته
يقول دم يهراق احب الى الله من دم يوهرا وبين ان اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الاسلمي
عن ابيه قال يعني للسبب قول لا احب بشاة احب الي من ان اصدق بها ابن زهرة اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابو سعيد الشامي قال حدثنا عطاء بن رباح عن عائشة ام المؤمنين صلى الله عليه وسلم
قال ضحوا وطيبوا بها انفسكم فانه ليس من مسلم يذبح يحتسب الا كانت له الاكارع وقرنها وصوفها
حسنات مصرات في ميزانه يوم القيامة فان ذبحوا ابيضا اهليلا يوجروا اجرا ان الدم وان وقع
في الارض هو حرز الله حتى يوفيه صاحبه يوم القيامة حتى يوفيه صاحبه يوم القيامة اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا عبد الله بن محرز عن ابيه عن ابي سعيد الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة
يا عائشة استهدي يستشل فانه يعتبر اول قطرة من دمها ان عبد الرزاق عن ابن جريج
ابن عباس عن ابي حسين عن ابي سريحة عن ابي موسى الاشعري انه كان يامر بناته ان يذبحن بايديهن
ان عبد الرزاق عن عبد الله بن عمرة قال المحرم يذبح ان شاء ان عبد الرزاق قال اخبرنا وهب
ابن نافع انه سمع عكرمة يحدث ابن عباس انه ذبح حمارا وهو محرم

باب الصيد

ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن مجاهد في قوله
ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله ايديكم قال اخذها هاهنا من بيضها وفراخها من
ان عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن مجاهد في قوله ومن قتله منكم متعمدا قال
قتله الاعرابي يحكم عليه ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اذا اصابه
يحكم عليه واذا اصابه متعمدا الخرنة متعمدا قتله لم يحكم عليه واذا اصابه متعمدا
ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابن ابي نجيح عن عطاء قال يحكم عليه سرة
وفيه الجعد ثم رجع فقال يحكم عليه في العمد والخطا والنسيان كلما اصاب قال الخطا فما اصاب
عنه فيما سلف قال في الجاهلية ومن اصاب في الاسلام لم يعفه الله حتى ينتقم منه ذلك

الكفارة قال عبد الرزاق وقال ابن جريج عن عطاء اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر
عن عبد الكريم الجزري عن عطاء قال يحكم على الذي اصاب الصيد كلما عاد قال وقال ظاهر
لا يحكم عليه الا في المرة الاولى ان عبد الرزاق عن الثوري عن يونس بن عبيد عن الحكم قال
يحكم عليه في الخطا والعمد ان عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال يحكم عليه في
العمد وهو في الخطا قال ابو بكر وهو قول المنذر وبه ناخذ عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر والثوري عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون الرجل اذا اصاب صيدا وهو محرم
متعمدا قبل هذا فان كانوا لم يعلم عليه وقالوا استغفروا الله وان كانوا علموا عليه
عبد الرزاق عن الثوري عن زياد بن علاقة عن الشعبي عن شريح مثل قول ابراهيم قال داود
ما كنت ذلك لسعيد بن جبير قال يحكم عليه اصلا ان عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن طاوس
عن طاوس قال يحكم عليه في العمد ولم يحكم عليه في الخطا قال ذلك ما قال الله الا من قتله
منكم متعمدا ان عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن قتادة قال لا يحكم عليه يصيب الا مرة
مرة ولحرمة ومن عاد فينتقم الله منه ان عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن ابي النجود
في الخطا ان عبد الرزاق عن عثمان عن علاء عن ابن عباس في المحرم يصيب الصيد يحكم عليه ثم
يعود قال لا يحكم ان الله عفا عنه وان اكره قال وقرا ومن عاد فينتقم الله منه
قال هشام وقال الحسن يحكم عليه كلما اصاب في الخطا والعمد ان عبد الرزاق عن حجاج عن قتادة
قال اصاب رجل صيدا متعمدا في الحرم من ثلاث ان ما اصابه فلم يفده قال محمد وبلغني
ان رجلا في الجاهلية استطلبه في الحرم فلم يكن معه حتى اتى الحل فاتاه قال فلما
مثل الرجل فلم يكن معه قال يحكم عليه ان عبد الرزاق عن الثوري عن حصين عن محمد بن
حنين قال زجر في قتل الصيد في الحرم فان قال لم يكن الله حتى يعفو الله منه والعمد
عبد الرزاق عن الثوري قال اخذ بالسنة عن الحكم قال يحكم عليه في الخطا ان يحكم عليه
كلما اصاب ان عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج قال كنت اعطا اجاز هذه الاحكام الا
قال لا ذنب له فيه وبين ربه قال الثوري الخطا والعمد وقد نسي قال عبد الرزاق وقد
وسئل الثوري وانا اسمع عن العمد في صيد الصيد قال يصوم قيل له قال عطاء هو لا
ناذر قال الصوم اجمل له قال اخبرني ابن جريج عن مجاهد قال لشريح الملول الا الصيام اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا مسلم عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال لشريح الملول الا الصلاة ذلك على المكفرة

باب ما يجوز للمحرم

عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس
وقتادة عن ابن جريج عن مجاهد قالوا الرجل يحرم في الصيام والصدقة والعمل

عبد الرزاق عن الثوري عن ابن عن مجاهد عن ابن عباس قال يقتل بين في القرآن أو أو فهو مخير
في كل شيء فإن لم يجد فالأول فالأول قال سفيان وينبغي له أن يعطي ما وجب
عليه فهو ذلك ولا يوجزه ن عبد الرزاق عن معمر والثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
في قوله فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم قال يحكم عليه هديا فإن وجد
هديا وإلا قوم الهدي طعاما ثم قوم الطعام صياما فإن كل طعام مسكين صوم يوم قال
مجاهد فإن كان كل مد من صيام يوم ن عبد الرزاق عن صيام عن الحسن في رجل أصاب
صيدا فلم يجد جزاءه قال يقوم درهم الدراهم طعاما ثم يصوم لكل صاع يومين
قال عطاء كل صاع أربعة أيام ن عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال إذا
أصاب المحرم الصيد يحكم عليه بما يعدله من النعم فيقال له ابتعه فإن لم يجد قوم عليه قيمة ذلك
طعاما فإن كان لا يجد نظر الطعام فحكم صيام فإن كل نصف صاع يوما قال وقال
مجاهد إن وجد بعض الطعام فلم يجد كله صام فإن أصاب دابة ليس فيها نصف صاع بالخيار
إن شاء صام وإن شاء ذبح قال أو يعدل ذلك صياما قال عدل الطعام الصيام عن كل يوم مد
عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج قال قلت لعطاء أو يعدل ذلك صياما قال إن أصابه
فوت الشاة طعاما ثم جعل مكان كل يوم مد يصومه ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن هشام
ابن عروة عن أبيه قال إذا لم يجد الصيد شاة ن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور
عن الحكم عن ابن عباس قال إنما جعل الطعام ليعلم به الصيام ن عبد الرزاق عن حسين عن
بشر عن سعيد بن جبير في جزاء الصيد إذا لم يجد المحرم قال يصوم مكان كل مد يوما
ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني الوليد عن ابن عمر أنه قال نصف صاع كل يوم قال
ابن جريج ولعلي ابن عباس قال مثله

باب الحمامة يقتلها المحرم

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال في الحمامة فديته في حمار
الوحش بقرة وفي بقرة الوحش بقرة وفي الحمامة من الأروى بقرة وفيما دون
الأروى شاة وفي الوبر شاة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال أما ما فيه حكم فيه ومضت
السنة في الحمامة واجب ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس أن
عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب بن معاذ وزيد بن ثابت قالوا في الحمامة فيها المحرم شاة من الإبل
ن عبد الرزاق عن الزهري قال سألت عن فدية الصيد قال الحكومة على ما حكم به ذوا
عدل إلا أن يطرب فيما قد حكم فيه لشرف الفلاة والرخص فإن حكم عليه حين يصيبه قال
معمر وقال الحسن البصري ن عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الله بن المحرر قال سمعت فتاة بجدة

تحدث أبو الملوح بن أسامة أن عبيد الله بن عبد الله يسأله عن الحمامة يصيبها المحرم فكتب إليه
أبو عبيدة أن في ثمانية ن

باب حمار الوحش والبقرة والأروى

عبد الرزاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في حمار الوحش بقرة والأروى
عن معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال في بقرة الوحش بقرة ن عبد الرزاق عن عطاء عن عبد الرزاق
ابن عروة عن أبيه قال في بقرة الوحش بقرة ن عبد الرزاق عن عمر بن حريج عن هشام
ابن أسامة أو عن عروة عن أبي الجوزاء عن الضحاك بن مزاحم عن ابن مسعود قال في البقرة الوحش بقرة
وفي الأروى كبش ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال في الأروى بقرة وفيما دون
عن ابن جريج قال أخبرني هشام بن عروة عن أبيه قال في الشاة من الظباء عناق وفي الوبر
الصبي شاة ن عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز قال سمعت فاختة تقول ذكر أبو نجيح أسامة
لأبي عبيدة بن عبد الله يسأله عن حمار الوحش يصيبه المحرم فكتب إليه أن فيه بقرة

باب العزال والبربوع

عبد الرزاق عن معمر عن جابر بن عبد الله عن ابن الخطاب في العزال شاة ن عبد الرزاق عن ابن جريج
عن عطاء قال في العزال شاة ن عبد الرزاق ومالك ومعمر عن الزهري عن جابر بن عبد الله
ابن الخطاب في البربوع جفرة قال معمر قال الزهري سألته ن عبد الرزاق عن عبد
عن عبد الكريم الجزري عن عبيدة بن عبد الله بن عبد الله بن مسعود قال في رجل طرح بربوع
خوا العاصية وهو محرم ثم فيه جفرة أو قال جفرة ن عبد الرزاق عن معمر
عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال في خل فات من شاة وفي البربوع شاة ن عبد الرزاق
عن ابن جريج قال أخبرني أبو سكاكة قال سمعت مجاهدا يقول في البربوع جفرة قال ابن جريج
فسألت عطاء فقال لم أسمع فيه شيئا

باب الضب والضبع

عبد الرزاق عن معمر عن سليمان الأعمش عن سليمان بن سيرة عن طارق بن شهاب قال حكم فيها حكمان
قالا عن عباس قال عمر فيه رجلا فيه صلعاء قال واحد رجل مسافر فيه صافا فيه وتسلم
فسأل عمر بن الخطاب ما عاجت فقال ملك مرة إذا سألناه عن الضب قال لا قال
فقال أعرابي كم هذا مد بلغ الماء الشجر غفرة قال نعم فأمره ن عبد الرزاق عن معمر
عن الحارث بن عبد الله قال سمعت طارق بن شهاب يقول حكم حكمان فيه رجل
أراد بن عبد الله ضبا فأتيا فسئل عمر بن الخطاب فسأله أراد فقال له عمر أحكم بينهما
فقال أنت خير مني وأعلم قال إنما أنزل الله أنه حكم قال قلت فحكمني فدعني للماء والشجر قال

منه ذلك قال واصبنا حبات بالرمل ونحن محرمون فسألنا عنهن عمر فقال من عدوا
افلحت وجدتهن عبد الرزاق عن عبيد عن ابن جريج عن مجاهد قال في الضب
حتى من طعام لان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ياكله قال محمد الرزاق حتى يعني مثل كبش
عبد الرزاق عن معمر عن ابن جريج عن مجاهد ان عليا جعل الضبع وحش ابها البنا عبد الرزاق
عن معمر وقال ثنا الزهري عن جابر ان عمر حكم في الضبع بكبش وفي الغزال شاة
وفي الارنب عناقا وفي اليربوع جفرة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء انه سمع ابن عباس
يقول في الضبع بشن ن عبد الرزاق قال ابن جريج واخبرني محمد انه سمع عكرمة مولى ابن
عباس يقول في الضبع ابرلها رسول الله صلى الله عليه وسلم صيدا وضربه
هبيا عندنا

باب الثعلب والارنب

عبد الرزاق عن معمر عن ايوب
عن ابن سيرين عن شريح قال لو كان من حكم حكمت في الثعلب حدثنا قال معمر فذكرت ذلك
لابن ابي نجيح فقال سألت عنه الاسعا فاراه جعله صيدا ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن
عطاء قال في الدبلب شاة عبد الرزاق عن معمر قال اخبرنا الحجاج عن عطاء قال في
الثعلب حمل ن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عمرو بن دينار ما سمعنا في الثعلب
بشيء ن عبد الرزاق عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن النعمان بن سعد ابي مليكة عن
عمر بن الخطاب انه حكم في الارنب جديا او عناقا ن عبد الرزاق عن معمر ومالك عن
الزهري عن جابر ان عمر حكم في الارنب عناقا ن عبد الرزاق عن حميد عن الحجاج بن ارطاة
عن عبد الملك ابي المغيرة عن عبد الله بن المقدام عن عمرو بن حريث انه حكم هو وابن عباس
في الارنب جديا او فطيمة ن عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الوبر
شاة ن عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال في الارنب شاة

الوبر والضب

عبد الرزاق عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في الوبر شاة
عبد الرزاق عن ابن جريج قال قال عطاء في الوبر ان يعقل شاة ن عبد الرزاق عن
اسرائيل عن سماك بن حرب عن علباء بن ارقم رجلا اصاب ظبيا وهو محرم فاتى عليا فسأله
فقال اهد شاة من الغنم ن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الملك بن عمير قال اخبرني
ابو حسان الاسدي قال كنت محرما فاصبت ظبيا فرميته فاصبت حشاه يعني اصل
ذنبه فوقع في نفسي من ذلك شيء فاتيت عمر بن الخطاب اسأله فوجدت
ابن عباس رجلا ابيض رقيق الوجه وانا هو عبد الرحمن بن عوف قال فسأله عمر فقال لعبد
الرحمن فقال ترى شاة تكفيه قال نعم فامر ان يذبح شاة من غنمه فقال

فخلف لي ان امير المؤمنين لم يحسن يقتلك حتى سأل الرجل فسمع عمر كلامه فعلاه عمر
بالدرة ضربا ثم اقبل على عمر فقال يا امير المؤمنين لم اراك سألتني اما هو ذا فقال
فسكت ثم قال ارأيت ان قتل الحرام وسعني الصيام قال ان في الايمان عبرة اخلاق
تفعله حسنة وواحدة سنة وعند هذا ذلك الشيء قال اباك وعمرة الشباب عبد الرزاق عن
ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن سعيد بن جابر الاسدي قال خرجنا حجاجا فاتينا امرأة
من العوام العشا اسمع صوتها الصبي الذي العزيز الذي يخرج الماطر والسوح عند اذان مرذل الفجار
الصبي فاذا رجل يسأل فقال اخطأ حشاه فرجزت عنه فسقط في يده حتى ذكرنا امر عمر
فاتيناه وهو في حلقة ثم يذكر انا هو فاجر ملحد قال كيف اصبته اخطأ ام عمدا قال
سيان قال معمر لعله يجد ربه وما تعمد قتله قال فخطأه قال كالمخطئ الرجل
قال ما اصبته خطأ ولا عمدا فقال معمر قال له لعلك سألت الجدر والخطا قال فاتى الى
رحالي والله لكان وجهه قلبا فاورده ثم اقبل علينا فقال حدثناه فامرني فيها وتصدق
بلحمها واسر اهابها سقاء قال فمن امره صلى ابا المستعين بن الخطاب ان يكون
عند عمر الله سيا فاعزنا فقل وعظم شعائر الله والله ما نعلم عمر حتى سأل الرجل الماشية
فانظر لو ذوا الاسنين فيما الى عمر فوالله ما تعزب الا هو يعقل شاة ساخن بالدرة صنوفا
قاتلك الله اتعدي بالصيام وتعطل الحرام قال ثم اقبل الحواري صلى بامير المؤمنين لا اصل
لك شهاد رحمه الله عليك قال فاخذ بحامع ثيابي فقال ان الله انسانا صبح القلب
فسح الصدر وقد كون في الرجل غيرة اخلاق وسعة صالحة وواحدة سيئة يعمل الغيرة
الحكم اخلق السيئ ابو طرات الشهاب او قال ابو الشهاب ن عبد الرزاق عن
هشيم عن منصور او غيره عن مصعب بن ابي بحر بن اسيفا الى معبد الطيب فاصاب
لحم ضبا طيا فسأله فاتى عمر بن الخطاب فقال اذبح شاة عفرا ن

تم الجزء الثاني من مصنف عبد الرزاق على يد الصعاني

والحمد لله على حسن عونه والصلاة على سيد المرسلين وامام المتقين
محمد خاتم النبيين صلاة دائمة الى يوم الدين وصلى الله
على محمد وآله اجمعين وغفر لنا ولوالدينا ولجميع
المسلمين والحمد لله رب العالمين

يتلوه في الثالث ان شاء الله تعالى باب الهر والجراد